الزواجر
عن اقتراف الكبائر

العلامة

ابن حجر الهيتمي

الجزء الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى حمى من أجل رأفته بعباده وغيرته المنزهة عما لا يليق بجلال قدرته وكمال عزته حمى حومة الكبائر والفواحش والمناهى والمفاسد والشهوات والملاهى والاهوية والقبائح والمعاصى بقواطع النصوص الزواجر وآيات كتبه البحور الزواخر ونواميس عدله القواصم القواهر عن ان يأوا بذلك الحمى الوعر سبله وآثاره المضرمة جحيمه وناره المحرقة ورّاده وزوّاره اذا لم يخشوا من غضب رب الارباب الموجب لمعاجلتهم بعظيم العقاب والخلود فى خزى الهوان والعذاب ولم يطمعوا فى المسارعة الى سوابغ رحمته ورضاه وافضاله على كل من أطاعه بما يحبه ويتمناه وتوفيقه الى ما يبلغ الى دار كرامته ومحياه ولا آثروا تقديم مراده ولا أعرضوا عما لا يرضيه فى عباده ولا أحرزوا قصب السبق فى دارى معاشه ومعاده (وأشهد) ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة أفوز بها بالحفظ من معاصيه القاطعة عن على جنابه وأتبوأ بالاخلاص فيها غرف قربه مع الكمل من أحبابه (وأشهد) أنّ سيدنا محمدا عبده ورسوله الذى أمرنا الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه والتأدب بآدابه صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين صانهم الله عن أن يدنسوا اصفاء صدقهم بدنس المخالفات وأن يؤثروا على رضا الله ورسوله شيأ من قواطع الشهوات وأن يتطلعوا الا الى امتثال الاوامر واجتناب النواهى فى سائر الحالات صلاة وسلاما دائمين بدوامه الاقدس عطرين بعبوق شذاه الاطيب الانفس وكذا على تابعيهم باحسان الى يوم الدين الذى كما يدين كل أحد به يدان ويقال للعاصى هل جزاء العصيان الا الخزى والهوان وللمحسن هل جزاء الاحسان الا الاحسان (أما بعد) فانه كان

يقدح

يقدح في نفسي أثناء سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة مدة مديدة وأزمنة عديدة ان أؤلف كتابا في بيان الكبائر وما يتعلق بها حكما وزجرا ووعدا ووعيدا وان أمد في تهذيب ذلك وتنقيحه وتوضيحه باعا طويلا ومديدا وان أبسط فيه بسطا مفيدا وان أطنب في أدلته اطنابا حميدا لكني كنت أقدم رجلا وأؤخر أخرى لما أنه ليس عندي مواد ذلك بأم القرى الى أن ظفرت بكتاب منسوب في ذلك لامام عصره واستاذ أهل دهره الحافظ أبي عبد الله الذهبي فلم يشف الاوام ولا أغنى عن ذلك المرام لما أنه استروح فيه استروا حا تجل مرتبته عن مثله وأورد فيه أحاديث وحكايات لم يعز كلا منها الى محله مع عدم امعان نظره في تتبع كلام الائمة في ذلك وعدم تعويله على كلام من سبقه الى تلك المسالك فدعاني ذلك مع ما تفاحش من ظهور الكبائر وعدم أنفة الاكثر عنها في الباطن والظاهر لما أن أبناء الزمان واخوان اللهو والنسيان قد غلبت عليهم دواعي الفسوق والخلود الى أرض الشهوات والعقوق والركون الى دار الغرور والاعراض عن دار الخلود ونسيان العواقب وعدم المبالاة بالمعائب حتى كأنهم أمنوا عقاب الله ومكره ولم يدروا أن ذلك الامهال امهال اغماض ليحق عليهم قهره الى الشروع في تأليف يتضمن ما قصدته ويتكفل ببيان جميع ما قدمته ويكون ان شاء الله في هذا الباب زاجرا أي زاجر وواعظا وآمرا أي واعظ وآمر (ومن ثم سميته) الزواجر عن اقتراف الكبائر وأرجو ان تم كما ذكرت ان ينفع الله به البادي والحاضر وان يجعله سببا لتطهير الباطن والظاهر فهو حسبي ونعم الوكيل واليه أفزع في الكثير والقليل وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه أنيب حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ما شاء الله لا قوة الا بالله * ورتبته على مقدمة في تعريف الكبيرة وما وقع للناس فيه وفي عدها وما يتعلق بذلك وبابين الاول في الكبائر الباطنة وما يتبعها مما ليس له مناسبة بخصوص أبواب الفقه والثاني في الكبائر الظاهرة وأرتب هذه على ترتيب أبواب فقهنا معشر الشافعية لما في ذلك من تيسير الكشف عليها في محالها وأما تفاصيل مراتبها فحشا وقبحا فأشير اليه في كل منها بذكر ما يدل عليه ويهدي اليه وخاتمة في ذكر فضائل التوبة وأما ذكر شروطها ومتعلقاتها فأذكره كما ذكروه في باب الشهادات ثم في ذكر النار وصفاتها وما اشتملت عليه من أنواع الزواجر والعقاب الاليم ثم في ذكر الجنة وصفاتها وما اشتملت عليه من أنواع المفاخر والثواب والنضرة والنعيم ليكون ذلك من آكد الدواعي الى اجتناب الكبائر المؤدي ارتكاب بعضها بحسب المشيئة الالهية الى الدخول الى ذلك السعير ومقاساة ما له من الجحيم والشهيق والزفير واجتنابها الى الفوز بذلك النعيم المقيم والحلول في رضوان الله الاكبر ذلك الفوز العظيم جعلنا الله من أهله وأدام علينا هواطل جوده وفضله وختم لنا بالحسنى وبلغنا من فضله المقام الارفع الاسنى انه على كل شئ قدير وبالاجابة جدير آمين

(المقدمة)

اعلم ان جماعة من الائمة أنكروا أن في الذنوب صغيرة وقالوا بل سائر المعاصي كبائر منهم الاستاذ أبو اسحق الاسفرايني والقاضي أبو بكر الباقلاني وامام الحرمين في الارشاد وابن القشيري في المرشد بل حكاه ابن فورك عن الاشاعرة واختاره في تفسيره فقال معاصي الله تعالى عندنا كلها كبائر وانما يقال لبعضها صغيرة وكبيرة بالاضافة الى ماهو أكبر منها ثم أول الآية الآتية ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه بما ينبو عنه ظاهرها وقالت المعتزلة الذنوب على ضربين صغائر وكبائر وهذا ليس بصحيح انتهى وربما ادعى في موضع اتفاق الاصحاب على ماذكره واعتمد ذلك أيضا التقي السبكي وقال القاضي عبد الوهاب لا يمكن أن يقال في معصية انها صغيرة الا على معنى انها تصغر باجتناب الكبائر ويوافق هذا القول مارواه الطبراني عن ابن عباس لكنه منقطع انه ذكر عنده الكبائر فقال كل مانهي عنه فهو كبيرة وفي رواية عنه كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة وقال جمهور العلماء ان المعاصي تنقسم الى صغائر وكبائر ولا خلاف بين الفريقين في المعنى وانما الخلاف في التسمية والاطلاق لاجماع الكل على ان من المعاصي مايقدح في العدالة ومنها مالا يقدح فيها وانما الاولون فروا من هذه التسمية فكرهوا تسمية معصية الله تعالى صغيرة نظرا الى عظمة الله تعالى وشدة عقابه واجلالا له عز وجل عن تسمية معصيته صغيرة لانها بالنظر الى باهر عظمته كبيرة أي كبيرة ولم ينظر الجمهور الى ذلك لانه معلوم بل قسموها الى صغائر وكبائر لقوله تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان فجعلها رتبا ثلاثة وسمى بعض المعاصي فسوقا دون بعض وقوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم الآية وسيأتي في الحديث الصحيح الكبائر سبع وفي رواية تسع وفي الحديث الصحيح أيضا ومن كذا الى كذا كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فخص الكبائر ببعض الذنوب ولو كانت الذنوب كلها كبائر لم يسغ ذلك ولان ماعظمت مفسدته أحق باسم الكبيرة على أن قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم صريح في انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر ولذلك قال الغزالي لا يليق انكار الفرق بين الكبائر والصغائر وقد عرفا من مدارك الشرع * ثم القائلون بالفرق بين الكبيرة والصغيرة اختلفوا في حد الكبيرة ولاصحابنا في حدها وجوه

{مطلب في تعريف الكبيرة}

(أحدها) انها ما لحق صاحبها عليها بخصوصها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة هذه عبارة الروضة وأصلها وغيرهما وحذف بعض المتأخرين تقييد الوعيد بكونه شديدا وكأنه نظر الى أن كل وعيد من الله تعالى لا يكون الا شديدا فهو من الوصف اللازم وخرج بالخصوص ما اندرج تحت عموم فلا يكفي ذلك في كونه كبيرة بخصوصه قيل ولكون الوعيد لا يكون الا في الكتاب أو السنة لم يحتج الى التصريح بذلك في الحد انتهى وليس كذلك لان قولهم بنص كتاب أو سنة مصرح بذلك (ثانيها) انها كل معصية أوجبت الحد وبه قال البغوي وغيره قال الرافعي وهذان الوجهان أكثر ما يوجد لهم وهم الى ترجيح هذا أميل ولكن الاول أوفق بما ذكروه في تفصيل الكبائر أي لانهم نصوا على كبائر كثيرة ولا حد فيها كأكل الربا ومال اليتيم والعقوق وقطع الرحم والسحر والنميمة وشهادة الزور والسعاية والقوادة والدياثة

وغيرها وبهذا يعلم ان الحد الاول أصح من الحد الثاني وان قال الرافعي انهم الى ترجيحه أميل وأخذ منه صاحب الحاوي الصغير وغيره انه الراجح فجزم به ثم رأيت الاذرعي صرح بما ذكرته فقال عجيب قول الشيخين ان الاصحاب الى الثاني أميل وهو في غاية البعد انتهى لكن اذا أوّل على ان مراد قائله ما عدا المنصوص عليه وان لم يكن فيه حد خف بعده واندفع الايراد عليه بأن في الصحيحين تسمية العقوق وشهادة الزور كبيرتين مع أنه لا حد فيهما على أنه يرد على الاول أيضا بعض ما يأتي مما علم انه كبيرة ولم يرد فيه وعيد شديد وسيأتي عن ابن عبد السلام ذكر أنواع من الكبائر اتفاقا مع انه لم يرد فيها نص بذلك (ثالثها) انها كل ما نص الكتاب على تحريمه أو وجب في جنسه حد وترك فريضة تجب فورا والكذب في الشهادة والرواية واليمين زاد الهروي في اشرافه وشريح في روضته وكل قول خالف الاجماع العام (رابعها) قال الامام وغيره كل جريمة على ما نقله الرافعي وعبارة ارشاده جريرة وهي بمعناها تؤذن أي تعلم بقلة اكتراث أي اعتناء مرتكبها بالدين ورقة الديانة مبطلة للعدالة وكل جريمة أو جريرة لا تؤذن بذلك بل يبقى حسن الظن ظاهرا بصاحبها لا تحبط العدالة قال وهذا أحسن ما يميز به أحد الضدين عن الآخر انتهى ولهذا تابعه ابن القشيري في المرشد واختاره الامام السبكي وغيره وفي معناه قوله في نهايته الصادر من الشخص ان دل على الاستهانة لا بالدين ولكن بغلبة التقوى وتمرين غلبة رجاء العفو فهو كبيرة وان صدر عن فلتة خاطر أو لفتة ناظر فصغيرة ومعنى قوله لا بالدين أي لا بأصله فان الاستهانة بأصله كفر ومن ثم عبر في الاول بقلة الاكتراث ولم يقل بعدم الاكتراث والكفر وان كان أكبر الكبائر فالمراد تفسير غيره مما يصدر من المسلم قال البرماوي ورجح المتأخرون مقالة الامام لحسن الضبط بها ولعلها وافية بما ورد في السنة من تفصيل الكبائر الآتي بيانها وما ألحق بها قياسا انتهى وكأنه لم ير منازعة الاذرعي فيما قاله الامام فانه قال واذا تأملت بعض ما عد من الصغائر توقفت فيما أطلقه انتهى وكأنه أخذ ذلك من اعتراض ابن أبي الدم ضابط النهاية بأنه مدخول وبينه بما بسطه عنه في الخادم على انك اذا تأملت كلام الامام الاول ظهر لك انه لم يجعل ذلك حدا للكبيرة خلافا لمن فهم منه ذلك لانه يشمل صغائر الخسة وليست بكبائر وانما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصي الشامل لصغائر الخسة نعم هذا الحد أشمل من التعريفين الاولين لصدقه على سائر مفردات الكبائر الآتية ولكنه غير مانع لما علمت أنه يشمل صغائر الخسة ونحوها كالاصرار على الصغائر ولما نقل البرماوي عن الرافعي الاوجه السابقة قال قال بعض المحققين ينبغي أن تجمع هذه التعاريف كلها ليحصل استيعاب الكبائر المنصوصة والمقيسة لان بعضها لا يصدق عليه هذا وبعضها لا يصدق عليه الآخر (قلت) لكن تعريف الامام لا يكاد يخرج عنه شيء منها لمن تأمله انتهى وقال في الخادم بعد ايراده ما مر عن الرافعي التحقيق ان كل واحد من هذه الاوجه اقتصر على بعض أنواع الكبيرة وان مجموع هذه الاوجه يحصل به ضابط الكبيرة انتهى ولهذا قال الماوردي الكبيرة ما أوجب الحد أو توجه اليه الوعيد وقال ابن عطية كل ما وجب فيه حد او ورد فيه توعد بالنار أو جاءت فيه لعنة

وسيأتي نحو ذلك عن ابن الصلاح وغيره * واعترض قول الامام كل جريمة لاتؤذن بذلك الخ بأن
من أقدم على غصب مادون نصاب السرقة أتى بصغيرة ولا يحسن في نفوس الناس الظن فكان
القياس أن يكون كبيرة وكذلك قبلة الاجنبية صغيرة ويحسن في نفوس الناس الظن به بفاعلها
ويجاب بأن كون هذين صغيرتين انما هو على قول جمع كما يأتي فيهما وأما على مقابله الآتي
انهما كبيرتان فلا اعتراض وانما يحسن أن لو اتفقوا على أنهما صغيرة وانهما مما يسوء ظن أكثر
الناس بفاعلها (خامسها) أنها ما أوجب الحد أو توجه اليه الوعيد والصغيرة ما قل فيه الاثم ذكره
الماوردي في حاويه (سادسها) أنها كل محرم لعينه منهي عنه لمعنى في نفسه فان فعله على وجه
يجمع وجهين أو وجوها من التحريم كان فاحشة فالزنا كبيرة وبحليلة الجار فاحشة والصغيرة
تعاطي ما تنقص رتبته عن رتبة المنصوص عليه أو تعاطيه على وجه دون المنصوص عليه فان
تعاطاه على وجه يجمع وجهين أو وجوها من التحريم كان كبيرة فالقبلة واللمس والمفاخذة
صغيرة ومع حليلة الجار كبيرة كذا نقله ابن الرفعة وغيره عن القاضي حسين عن الحليمي
وسيأتي بسط عبارته في محلها وانه اختار انه ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب
الصغيرة كبيرة بقرينة تضم اليها وتنقلب الكبيرة فاحشة بقرينة تضم اليها الا الكفر
بالله تعالى فانه أفحش الكبائر وليس من نوعه صغيرة ثم مثل لذلك بأمثلة تأتي في محالها مع الكلام
عليها (سابعها) انها كل فعل نص الكتاب على تحريمه أي بلفظ التحريم وهو أربعة
أشياء أكل لحم الميتة والخنزير ومال اليتيم ونحوه والفرار من الزحف ورد بمنع الحصر
في الاربعة (ثامنها) أنه لا حد لها يحصرها يعرفه العباد واعتمده الواحدي من أصحابنا
في بسيطه فقال الصحيح ان الكبيرة ليس لها حد يعرفها العباد به والا لاقتحم الناس الصغائر
واستباحوها ولكن الله عز وجل أخفى ذلك عن العباد ليجتهدوا في اجتناب المنهي عنه رجاء
أن تجتنب الكبائر ونظائره اخفاء الصلاة الوسطى وليلة القدر وساعة الاجابة ونحو ذلك انتهى
وليس كما قال بل الصحيح ان لها حدا معلوما كما مر ثم رأيت بعضهم نقل عنه هذه المقالة لكن على
وجه يخف به الاعتراض عليه فقال قال الواحدي المفسر الشافعي وغيره الكبائر كلها لا تعرف
أي لا تنحصر قالوا لانه ورد وصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر وأنواع أنها صغائر
وأنواع لم توصف بشيء منهما وقال الاكثرون انها معروفة واختلفوا هل تعرف بحد وضابط أو
بالعد انتهى * ووراء ما ذكرناه عن الاصحاب عبارات للمتأخرين وغيرهم (منها) قول الحسن
وابن جبير ومجاهد والضحاك كل ذنب أوعد فاعله بالنار (ومنها) قول الغزالي كل معصية يقدم
المرء عليها من غير استشعار خوف ووجدان ندم تهاونا واستجراء عليها فهي كبيرة وما يحمل على
فلتات النفس ولا ينفك عن ندم يمتزج بها وينغص التلذذ بها فليس بكبيرة وقال مرة أخرى ولا
مطمع في معرفة الكبائر مع الحصر اذ لا يعرف ذلك الا بالسمع ولم يرد واعترض العلائي ما قاله
أولا بانه بسط لعبارة الامام وهو مشكل جدا ان كان ضابطا للكبيرة من حيث هي اذ يرد عليه
من ارتكب نحو الزنا نادما عليه فقضيته انه لا تنخرم به عدالته ولا تسمى كبيرة حينئذ وليس كذلك

اتفاقا وان كان ضابطا لما عدا المنصوص عليه فهو قريب انتهى قال الجلال البلقيني كأن العلائي فهم ان كل من ذكر حدا يدخل المنصوص وهذا ممنوع أى فضابط الغزالي لما عدا المنصوص عليه فهو قريب وقد ذكر العلائي نفسه ان الحدود انما هي لما عدا المنصوص عليه (ومنها) قول ابن عبد السلام الاولى ضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها بدينه اشعار اصغر الكبائر المنصوص عليها قال واذا أردت الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فان نقصت عن أقل الكبائر فهي صغيرة والا فكبيرة انتهى واعترضه الاذرعي فقال وكيف السبيل الى الاحاطة بالكبائر المنصوص عليها حتى ينظر فى أقلها مفسدة ونقيس بها مفسدة الذنب الواقع هذا متعذر انتهى قال الجلال البلقيني عقب نقله اعتراض الاذرعي هذا ولا تعذر فى ذلك اذا جمع ما صح من الاحاديث فى ذلك انتهى والحق تعذر ذلك لانه وان فرض امكان جمع ما صح من الاحاديث فى ذلك الا أن الاحاطة بمفاسدها كلها حتى نعلم أقلها مفسدة فى غاية الندور بل التعذر والاستحالة اذ لا يطلع على ذلك الا الشارع صلى الله عليه وسلم * ومما هو منتقد أيضا قوله أعنى ابن عبد السلام من شتم الرب سبحانه أو استهان برسول من رسله أو ضمخ الكعبة أو المصحف بالقذر كان فعله ذلك من أكبر الكبائر مع ان الشارع صلى الله عليه وسلم لم يصرح بأنه كبيرة ووجه رده ان هذا مندرج تحت الشرك بالله تعالى الذى هو أول المنصوص عليه من الكبائر اذ المراد منه مطلق الكفر اجماعا لا خصوص الشرك قال الشمس البرماوى وهذا كله بناء على تفسير الكبيرة بالاعم من الكفر وغيره لا على المعنى الذى سبق من مقتضى كلام امام الحرمين انتهى وقد قدمت ان مقتضى كلام الامام وغيره ان الحدود السابقة انما هي لما عدا الكفر وان صح أن يسمى كبيرة بل هو أكبر الكبائر كما فى الحديث ثم قال ابن عبد السلام بعد ما ذكر وكذلك من أمسك امرأة محصنة لمن يزنى بها أو امسك مسلما لمن يقتله فلا شك ان مفسدته أعظم من مفسدة أكل مال اليتيم وكذلك لو دل الكفار على عورة المسلمين مع علمه بأنهم يستأصلونهم بدلالته ويسبون حريمهم واطفالهم ويغنمون أموالهم فان نسبة هذه المفاسد أعظم من التولي يوم الزحف بغير عذر وكذا لو كذب على انسان وهو يعلم انه يقتل بسبب كذبه وأطال فى ذلك الى أن قال وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأن كل ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن فهو من الكبائر فتغيير منار الارض أى طرقها كبيرة لاقتران اللعن به فعلى هذا كل ذنب يعلم ان مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد أو اللعن أو الحد أو كان أكبر من مفسدته فهو كبيرة انتهى قال ابن دقيق العيد وعلى هذا فيشترط أن لا تؤخذ المفسدة مجردة عما يقترن بها من أمر آخر فانه قد يقع الغلط فى ذلك ألا ترى ان السابق الى الذهن فى مفسدة الخمر انما هو السكر وتشويش العقل فان أخذنا بمجرده لزم أن لا يكون شرب القطرة الواحدة منه كبيرة لخلوها عن المفسدة المذكورة لكنها كبيرة لمفسدة أخرى وهى التجرى على شرب الكثير الموقع فى المفسدة فهذا الاقتران يصيره كبيرة انتهى قال الجلال البلقيني وما ذكره فى القطرة من الخمر قاله ابن عبد السلام قبله وقال فى قواعده أيضا بعد حكايته ما سبق لم أقف

لاحد من العلماء على ضابط ذلك ولعله أراد ضابطا يسلم من الاعتراض أو ضابطا جامعا مانعا انتهى (ومنها) قول ابن الصلاح فى فتاويه قال الجلال البلقينى وهو الذى اختاره الكبيرة كل ذنب عظم عظما يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة ويوصف بكونه عظيما على الاطلاق ولها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليه بالعذاب بالنار ونحوها فى الكتاب أو السنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن انتهى ولخصه كالذى قبله شيخ الاسلام البارزى فى تفسيره الذى على الحاوى فقال والتحقيق أن الكبيرة كل ذنب قرن به وعيد أو لعن بنص كتاب أو سنة أو علم ان مفسدته كمفسدة ما قرن به وعيد أو حد أو لعن أو أكثر من مفسدته أو أشعر بتهاون مرتكبه فى دينه اشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها بذلك كما لو قتل من يعتقده معصوما فظهر أنه مستحق لدمه أو وطئ امرأة ظانا انه زان بها فاذا هى زوجته أو أمته انتهى وماذكره آخرا سبقه اليه ابن عبد السلام فى قواعده وماذكره أولا يؤيده قول ابن عباس الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب رواه عنه ابن جرير * واعلم ان كل ماسبق من الحدود انما قصدوا به التقريب فقط والا فهى ليست بحدود جامعة وكيف يمكن ضبط ما لا طمع فى ضبطه (وذهب آخرون) الى تعريفها بالعد من غير ضبطها بحد فعن ابن عباس وجماعة أنها ماذكره الله تعالى فى أول سورة النساء الى قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وقيل هى سبع ويستدل له بخبر الصحيحين اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وأكل مال اليتيم وأكل الربا والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وفى رواية لهما الكبائر الاشراك بالله والسحر وعقوق الوالدين وقتل النفس زاد البخارى واليمين الغموس ومسلم بدلها وقول الزور والجواب ان ذلك محمول على أنه صلى الله عليه وسلم انما ذكره كذلك قصد البيان المحتاج منها وقت ذكره لا لحصر الكبائر فى ذلك وممن صرح بأن الكبائر سبع على كرم الله وجهه وعطاء وعبيد بن عمير وقيل خمس عشرة وقيل أربع عشرة وقيل أربع ونقل عن ابن مسعود وعنه أنها ثلاث وعنه انها عشرة وعن ابن عباس كما رواه عبد الرزاق والطبرانى هى الى السبعين أقرب منها الى السبع وقال أكبر تلامذته سعيد بن جبير رضى الله عنهما هى الى السبعمائة أقرب يعنى باعتبار أصناف أنواعها وروى الطبرانى هذه المقالة عن سعيد عن ابن عباس نفسه ان رجلا قال لابن عباس كم الكبائر سبع هى قال هى الى السبعمائة أقرب منها الى سبع غير انه لا كبيرة مع الاستغفار أى التوبة بشروطها ولا صغيرة مع الاصرار قال الديلمى من أصحابنا وقد ذكرنا عددها فى تأليف لنا باجتهادنا فزادت على أربعين كبيرة فيؤل الى ماقاله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وقال شيخ الاسلام العلائى فى قواعده انه صنف جزأ جمع فيه مانص صلى الله عليه وسلم فيه على أنه كبيرة وهو الشرك والقتل والزنا وأفحشه بحليلة الجار والفرار من الزحف وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات والسحر والاستطالة فى عرض المسلم بغير حق وشهادة الزور واليمين الغموس والنميمة والسرقة وشرب الخمر واستحلال بيت الله الحرام ونكث الصفقة وترك السنة والتعرب بعد الهجرة واليأس من روح الله والامن

{مطلب فى تعداد الكبائر}

من

من مكر الله ومنع ابن السبيل من فضل الماء وعدم التنزه من البول وعقوق الوالدين والتسبب الى شتمهما والاضرار فى الوصية فهذه الخمسة والعشرون هى مجموع ما جاء فى الاحاديث منصوصا عليه أنه كبيرة (قلت) ويزاد عليه الغلول من الغنيمة ومنع الفحل بل جعله صلى الله عليه وسلم فى حديث البزار الآتى من أكبر الكبائر والالحاد بالبيت كما فى حديث البيهقى وهذا غير استحلاله كما هو ظاهر لصدقه بفعل معصية فيه ولو سرا ثم رأيت الجلال البلقينى قال بعد ذكره ما مر عنه وقد بقى عليه مما جاء فى الاحاديث السابقة أشياء وهى منع الفحل وتعلم السحر وطلب عمله وسوء الظن بالله عز وجل والغلول والجمع بين صلاتين بغير عذر لكن حديثه ضعيف وبذلك يبلغ المنصوص عليه ثلاثين كبيرة لكن منع الفحل اسناد حديثه ضعيف ولا يبلغ ضرره ضرر غيره من الكبائر وانما ذكرناه لتقدم ذكره فى الحديث ويقال عليه السرقة لم يجئ فى الاحاديث النص على أنها كبيرة انما جاء فيها الغلول وهو السرقة من مال الغنيمة نعم فى حديث الصحيحين ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفى رواية النسائى فان فعل ذلك فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه فان تاب تاب الله عليه وقوله ونكث الصفقة لم يجئ فى الاحاديث السابقة النص على أنه كبيرة وانما فيه وعيد شديد وقوله وترك السنة لم يأت أيضا فى الاحاديث النص على أنه كبيرة وانما روى الحاكم فى المستدرك وصححه على شرط مسلم أن نحو المكتوبة والجمعة ورمضان كفارات الا من ثلاث الاشراك ونكث الصفقة وترك السنة وفسر صلى الله عليه وسلم نكث الصفقة بأن تبايع رجلا بيمينك ثم تخالف اليه فتقاتله بسيفك وترك السنة بالخروج من الجماعة ويعضده خبر أحمد وأبى داود من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه والمراد بذلك اتباع البدع أعاذنا الله منها * ولا بأس بالاشارة الى تلك الاحاديث وهى نوعان ما صرح فيه بأنه كبيرة أو أكبر الكبائر أو أعظم الذنوب أو موبق او مهلك وما ذكر فيه نحو لعن أو غضب أو وعيد شديد * فمن الاول خبر الشيخين ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وفى رواية لهما جعل الاولين من الكبائر وضم القتل اليهما وجعل قول الزور وشهادته أكبر الكبائر ورويا أيضا أى الذنب أعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم ثم أى قال وأن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قلت ثم أى قال أن تزانى حليلة جارك ورويا أيضا من الكبائر شتم الرجل والديه قيل وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب الرجل أبا الرجل وأمه فيسب أباه وأمه وفى رواية للبخارى ان هذه الاخيرة من أكبر الكبائر وفى رواية له أيضا عد الشرك والعقوق والقتل واليمين الغموس من الكبائر وعد فى اخرى الشرك والقتل الا بالحق وأكل مال اليتيم والربا والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات موبقات وفى رواية صحيحة عد هذه السبع وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام كبائر وسيأتى روايات أن عدم التنزه من البول كبيرة وفى حديث للبزار فيه من ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن حبان وغيره زيادة والانتقال الى الاعراب بعد هجرته وفى أخرى فيها ابن لهيعة والتعرب بعد الهجرة

وفي أخرى فيها ضعيف والرجوع الى الاعرابية بعد الهجرة وفسر بأن يهاجر الرجل حتى اذا وقع سهمه في الفيء ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع أعرابيا كما كان واستدل له بعض السلف بقوله تعالى ان الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى ويوافقه نقل ابن سيرين عن عبيدة أن من الكبائر المرتد أعرابيا بعد هجرته وفي رواية للطبراني فيها رجل منكر ألا أخبركم بأكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان صلى الله عليه وسلم محتبيا فحل حبوته وأخذ صلى الله عليه وسلم بطرف لسانه فقال ألا وقول الزور وفي أخرى فيها مدلس الا أنبئكم بأكبر الكبائر الاشراك بالله ثم قرأ ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما وعقوق الوالدين ثم قرأ أن اشكر لي ولوالديك الي المصير وكان متكئا فاحتفز وقال ألا وقول الزور وأخرج أحمد أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وما حلف حالف بالله يمين صبر أدخل فيها مثل جناح بعوضة الا جعله الله نكتة في قلبه الى يوم القيامة وأخرج البزار بسند فيه ضعيف أكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفحل وأخرج ابن مردويه بسند فيه ضعيف أيضا أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الاشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنات وتعلم السحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم وابن أبي حاتم هي أي الخمر أكبر الكبائر وأم الفواحش من شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته وروى أيضا أن من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ويوافقه رواية أحمد وأبي داود من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق والبزار بسند فيه ضعيف من جمع بين صلاتين بغير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر وابن أبي حاتم والبزار أنه صلى الله عليه وسلم سئل ما الكبائر فقال الشرك بالله والاياس من روح الله والامن من مكر الله وهذا أكبر الكبائر قيل والاشبه أن يكون هذا الحديث موقوفا والدارقطني الاضرار في الوصية من الكبائر قال ابن أبي حاتم الصحيح أنه موقوف * ومن الثاني خبر مسلم وغيره ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال أبو ذر فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل ازاره أي خيلاء كما في روايات أخر والمنان الذي لا يعطي شيأ الا منه والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وفي رواية له تفسيرهم بشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وفي رواية للشيخين برجل على فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان أعطاه منها ما يريد وفي له وان لم يعطه لم يف له وأخرج أحمد ان لله تعالى عبادا لا يكلمهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم قيل ومن أولئك يا رسول الله قال متبرئ من والديه راغب عنهما أو متبرئ من ولده ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم أي أنعموا عليه بالعتق لخبر مسلم من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلا ولا صرفا وروى الشيخان لا يدخل الجنة قتات أي نمام وأحمد ثلاث لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع

رحم ومصدّق بالسحر وأحمد والبخاري ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرّاً فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه العمل ولم يوفه أجره وأحمد والنسائي لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منّان وأحمد وابن ماجه لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر وروى أحمد بسند فيه ضعف لا يدخل الجنة صاحب خمس مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منّان ومسلم وغيره لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من آوى محدثا لعن الله من غير منار الارض أي طرقها والحاكم وصححه ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء فهذه الاحاديث هي التي أشار اليها العلائي وغيره من أنه نص فيها على بعض الذنوب أنه كبيرة أو ما يستلزمها وسيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته عند ذكرنا التفاصيل لها من الاحاديث ما يزيد على ذلك بكثير ولكن قد قصدنا بتقديم هذه الاشارة الى بيان أصل ما قاله العلائي وغيره وأما تحقيق كل كبيرة وما جاء فيها فسنبسطه عند ذكرها مفصلة مستوفاة يسر الله ذلك بمنه وكرمه آمين وقال أبو طالب المكي الكبائر سبع عشرة أربع في القلب الشرك والاصرار على المعصية والقنوط والامن من مكر الله وأربع في اللسان القذف وشهادة الزور والسحر وهو كل كلام يغير الانسان أو شيأ من أعضائه واليمين الغموس وهي التي تبطل بها حقا أو تثبت بها باطلا وثلاث في البطن أكل مال اليتيم ظلما وأكل الربا وشرب كل مسكر واثنتان في الفرج الزنا واللواط واثنتان في اليد القتل والسرقة وواحدة في الرجل الفرار من الزحف وواحدة في جميع الجسد عقوق الوالدين انتهى *(خاتمة)* في التحذير من جملة المعاصي صغيرها وكبيرها قدمتها هنا لتكون ان شاء الله زاجرة عن اقتحام حمى المعاصي والآثام الموجبة للهلاك والبعد والطرد عن دار السلام وللخزي والهوان والذلة والخسران والبوار والدمار والوبال والعثار لاسيما في دار القرار * اعلم وفقني الله واياك لطاعته وأنالنا من سوابغ رضاه ومهابته ان الله تعالى حذر عباده من معصيته بما أعلمهم به من نواميس ربوبيته وأقامه من سطوات قهره وجبروته ووحدانيته قال تعالى فلما آسفونا أي أغضبونا انتقمنا منهم وقال تعالى فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين وقال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة وقال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا وقال تعالى من يعمل سوأ يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا والآيات في ذلك كثيرة وفي الحديث الصحيح ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحدّ حدودا فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يغار وان المؤمن يغار وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه وفيهما أنه صلى الله عليه وسلم قال لا أحد أغير من الله فلذا حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب اليه المدح من الله عز وجل وفي الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا أذنب نكتت نكتة سوداء في قلبه فان تاب واستغفر

صقل قلبه وان لم يتب زادت حتى تعلو قلبه أى تغشيه وتغطيه تلك النكتة السوداء فذلك الران الذى ذكره الله فى كتابه كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وفى الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه الى اليمن اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب وعن ابن الجوزى أنه ذكر عن أم سليم أم أنس بن مالك رضى الله عنهما أنها قالت يارسول الله أوصنى قال اهجرى المعاصى فانها أفضل الهجرة وحافظى على الفرائض فانها أفضل الجهاد وأكثرى من ذكر الله فانه لا يأتى العبد بشئ أحب الى الله من كثرة ذكره وسأل أبوذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أى الهجرة أى أصحابها أفضل قال من هجر السيآت والاحاديث فى هذا المعنى كثيرة وعن حذيفة رضى الله عنه أنه قيل له هل تركت بنو اسرائيل دينهم أى حتى عذبوا بانواع العذاب الاليم كمسخهم قردة وخنازير وأمرهم بقتل أنفسهم قال لا ولكنهم كانوا اذا أمروا بشئ تركوه واذا نهوا عن شئ ركبوه حتى انسلخوا من دينهم كما ينسلخ الرجل من قميصه وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال ياصاحب الذنب لماتأمن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب أعظم من الذنب قلة حيائك من ملكى اليمين والشمال وأنت على الذنب أى بقاؤك عليه بلا توبة أعظم من الذنب الذى عملته وفرحك بالذنب اذا ظفرت به أعظم من الذنب وضحكك وأنت لاتدرى ما الله صانع بك أعظم من الذنب وحزنك على الذنب اذا فاتك أعظم من الذنب وخوفك من الريح اذا حركت ستر بابك وأنت على الذنب ولا يضطرب فؤادك من نظر الله اليك أعظم من الذنب ويحك هل تدرى ما كان ذنب أيوب عليه الصلاة والسلام فابتلاه الله بالبلاء فى جسده وذهاب ماله انما كان ذنبه أنه استعان به مسكين على ظالم يدرؤه عنه فلم يعنه عليه ولم ينه الظالم عن ظلم هذا المسكين فابتلاه الله تعالى انتهى والظاهر أن ذلك لم يصح عن ابن عباس ولو صح وجب تأويله اذ الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون عن الذنوب كبيرها وصغيرها عمدها وسهوها قبل النبوة وبعدها على الصحيح المختار فى الاصول وكأنه انما سكت لعجزه عن نصرته ومع ذلك يمكن أن يعتب الله تعالى عليه لكونه ترك الاكمل من نصره وان ظن عجزه عنه وقال بلال ابن سعد لاتنظر الى صغر الخطيئة ولكن انظر الى من عصيت وقال الحسن يا ابن آدم ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة وقال محمد بن كعب القرظى ما عبد الله بشئ أحب اليه من ترك المعاصى ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح اذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه فأتى بالاستطاعة فى جانب المأمورات ولم يأت بها فى جانب المنهيات اشارة الى عظيم خطرها وقبيح وقعها وأنه يجب بذل الجهد والوسع فى المباعدة عنها سواء استطاع ذلك أم لا بخلاف المأمورات فان العجز له مدخل فيها تركا وغيره فتأمل ذلك وقال الفضيل بن عياض رضى الله عنه بقدر ما يصغر الذنب عندك يعظم عند الله وبقدر ما يعظم عندك يصغر عند الله تعالى وقيل أوحى الله تعالى الى موسى ياموسى أول من مات أى هلك وخسر من خلق ابليس وذلك أنه أول من عصانى وانما أعد من عصانى من الاموات وقال حذيفة اذا أذنب العبد نكت فى قلبه نكتة سوداء فاذا أذنب نكت فى قلبه نكتة سوداء حتى يصير قلبه كله أسود ويؤيده

قول

قول السلف المعاصي بريد الكفر أي رسوله باعتبار أنها اذا أورثت القلب هذا السواد وعمته لم يبق يقبل خيرا قط فحينئذ يقسو ويخرج منه كل رحمة ورأفة وخوف فيرتكب ما أراد ويفعل ما أحب ويتخذ الشيطان وليا من دون الله ويضله ويغويه ويعده ويمنيه ولا يرضى منه بدون الكفر ما وجد له اليه سبيلا قال تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا وان يدعون الا شيطانا مريدا لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا وقال تعالى يا أيها الناس ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا انما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير وروى أحمد في مسنده عن وهب قال ان الرب سبحانه وتعالى قال في بعض ما يقول لبني اسرائيل اني اذا أطاعني العبد رضيت عنه واذا رضيت عنه باركت فيه وفي آثاره وليس لبركتي نهاية واذا عصاني العبد غضبت عليه واذا غضبت عليه لعنته ولعنتي تبلغ السابع من ولده انتهى ويؤيده قوله تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا وقال المفسرون في قوله تعالى مالك يوم الدين أي الجزاء وفي الحديث كما تدين تدان أي كما تفعل يفعل معك فالقصاص ان لم يكن فيك أخذ من ذريتك ولذا قال تعالى خافوا عليهم فليتقوا الله فان كان لك خوف على صغارك وأولادك المحاويج المساكين فاتق الله في أعمالك كلها لاسيما في أولاد غيرك فان الله تعالى يحفظك في ذريتك وييسر لهم من الحفظ والخير والتوفيق ببركة تقواك ما تقر به عينك بعد موتك وينشرح به صدرك وأما اذا لم تتق الله في أولاد الناس ولا في حرمهم فاعلم أنك مؤاخذ في ذلك بنفسك وذريتك وأن ما فعلته كله يفعل بهم (فان قلت) هم لم يفعلوا فكيف عوقبوا بزلات آبائهم وانتقم منهم بمعاصي أصولهم (قلت) لانهم أتباع لاولئك الاصول وناشؤن عنهم والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته عن أمري قيل كان ذلك الصالح هو الجد السابع لام (فان قلت) قد نجد في فرع العصاة صالحا وبالعكس ألا ترى ابن نوح وابن آدم القاتل صلى الله على آدم ونوح وسائر الانبياء والمرسلين وسلم (قلت) هذا مع قلته لامر باطن يعلمه الله تعالى ولو لم يكن منه الا الاعلام بعجز الخلق حتى الكمل منهم عن هداية أقرب الناس اليهم انك لا تهدي أي لا توصل من أحببت على ان الذي افادته آية وليخش الذين الخ أن بعض الاصول ربما عوقب به الفروع ولا يلزم من ذلك بفرض استواء الامرين الا أن صلاح الاصول ربما انتفع به الفروع فليس ذلك أمرا كليا فيهما وربما كان للفاسق ظاهرا أعمال صالحة باطنة ينبه الله بها في ذريته فيتعين الاخذ بقوله تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا وفي مسند أحمد أيضا كتبت عائشة الى معاوية رضي الله عنهما

أما بعد فان العبد اذا عمل بمعصية الله عاد حامده من الناس ذاما وقال أبو الدرداء احذر أن تبغضك قلوب المؤمنين وأنت لا تشعر قال الفضيل هو العبد يخلو بمعاصي الله فيلقي الله بغضه في قلوب المؤمنين من حيث لا يشعر ولما ارتكب الدين محمد بن سيرين وحصل له من ذلك غم شديد قال اني لأعرف سبب هذا الغم أصبت ذنبا منذ أربعين سنة وقال سليمان التيمي ان الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه مذلة وقال يحيى بن معاذ عجبت من ذي عقل يقول في دعائه اللهم لا تشمت بي الاعداء ثم هو يشمت بنفسه كل عدو قيل له كيف ذلك قال يعصي الله فيشمت في القيامة كل عدو وقال مالك بن دينار أوحى الله الى نبي من الانبياء أن قل لقومك لا يدخلوا مداخل أعدائي ولا يلبسوا ملابس أعدائي ولا يركبوا مراكب أعدائي ولا يطعموا مطاعم أعدائي فيكونوا أعدائي كما هم أعدائي وقال الحسن هانوا على الله فعصوه ولو عزوا عليه لعصمهم وقال ان الرجل أي الكامل ليذنب الذنب فما ينساه ولا يزال متخوفا منه حتى يدخل الجنة وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على أنفه فقال به هكذا فطار وعن كعب الاحبار رضي الله عنه قال ان رجلا من بني اسرائيل أصاب ذنبا فحزن عليه فجعل يذهب ويجيء ويقول بم أرضي ربي بم أرضي ربي فكتب صديقا وعن عمار بن داذا قال قال لي كهمس يا أبا سلمة أذنبت ذنبا فأنا أبكي عليه منذ أربعين سنة قلت ما هو قال زارني أخ لي فاشتريت له سمكا بدانق فلما أكل قمت الى حائط جاري فأخذت منه قطعة طين فغسل بها يده فأنا أبكي على ذلك منذ أربعين سنة وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض عماله أما بعد فاذا أمكنك الله القدرة من ظلم العباد فاذكر قدرة الله عليك واعلم أنك لا تفعل بهم أمرا من الظلم الا كان زائلا عنهم أي بموتهم باقيا عليك أي عاره وناره في الآخرة واعلم أيضا أن الله آخذ للمظلوم حقه من الظالم واياك واياك أن تظلم من لا ينتصر عليك الا بالله عز وجل أي فان الله تعالى اذا علم التجاء عبد اليه بالصدق والاضطرار انتصر له على الفور أمن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملائكة رفعت رؤسها الى السماء فقالت ربنا مع من أنت قال مع المظلوم حتى يؤدى اليه حقه وقال بعض السلف يا أهل المعاصي لا تغتروا بطول حلم الله عليكم واحذروا أسفه أي غضبه بسبب المعاصي فانه قال تعالى فلما آسفونا انتقمنا منهم وقال يعقوب القاري رأيت في النوم رجلا آدم أي أسمر طوالا والناس يتبعونه فقلت من هذا فقالوا أويس القرني فاتبعته فقلت أوصني رحمك الله تعالى فكلح أي عبس في وجهي فقلت مسترشد فأرشدني أرشدك الله فأقبل علي وقال ابتغ رحمة الله عند طاعته واحذر نقمته عند معصيته ولا تقطع رجاءك منه في خلال ذلك ثم ولى وتركني وفي التوراة يا بني اسرائيل اني كنت أحبكم فلما عصيتموني أبغضتكم وعن عبد الله بن زيد قال غرني القمر فمررت في المقابر فاذا أنا برجل قد خرج من قبر يجر سلسلة فاذا رجل آخذ بالسلسلة يجذبه حتى رده الى قبره قال فسمعته يضرب به وهو يقول ألم أكن أصلي ألم أكن أغتسل من الجنابة ألم أكن أصوم

قال بلى ولكنك كنت اذا خلوت بالمعاصي لم تراقب الله تعالى وقال ابراهيم التيمي كنت كثير
التردد الى المقابر أذكر الموت والبلى فبينما أنا ذات ليلة بها اذ غلبتني عيناى فنمت فرأيت قبرا قد
انشق وسمعت قائلا يقول خذوا هذه السلسلة فاسلكوها فى فيه وأخرجوها من دبره واذا الميت
يقول يارب ألم أكن أقرأ القرآن ألم أحج بيتك الحرام وجعل يعدد أفعال البر شيأ بعد شئ واذا
قائل يقول كنت تفعل ذلك ظاهرا فاذا خلوت بارزتني بالمعاصى ولم تراقبني وعن عبد الله
ابن المدينى قال كان لنا صديق فقال خرجت الى ضيعتى فأدركتني صلاة المغرب فأتيت الى جنب
مقبرة فصليت المغرب قريبا منها فبينما أنا جالس اذ سمعت من جانب القبور أنينا فدنوت الى القبر
الذى سمعت منه الانين وهو يقول آه قد كنت أصوم قد كنت أصلى فأصابني قشعريرة فدعوت
من حضرنى فسمع مثل ما سمعت ومضيت الى ضيعتى ورجعت يعنى فى اليوم الثانى وصليت
فى موضعى الاول وصبرت حتى غابت الشمس وصليت المغرب ثم استمعت الى ذلك القبر فاذا هو
يئن ويقول آه قد كنت أصلى قد كنت أصوم فرجعت الى منزلى ومرضت بالحمى شهرين
(وأقول) قد وقع لى نظير ذلك وذلك أنى كنت وأنا صغير أتعاهد قبر والدى رحمه الله للقراءة عليه
فخرجت يوما بعد صلاة الصبح بغلس فى رمضان بل أظن أن ذلك كان فى العشر الاخير بل فى ليلة
القدر فلما جلست على قبره وقرأت شيأ من القرآن ولم يكن بالمقبرة أحد غيرى فاذا أنا أسمع التأوه
العظيم والانين الفظيع بآه آه آه وهكذا بصوت أزعجنى من قبر مبنى بالنورة والجص له بياض
عظيم فقطعت القراءة واستمعت فسمعت صوت ذلك العذاب من داخله وذلك الرجل المعذب
يتأوه تأوها عظيما بحيث يقلق سماعه القلب ويفزعه فاستمعت اليه زمنا فلما وقع الاسفار خفى
حسه عنى فمر بى انسان فقلت قبر من هذا قال هذا قبر فلان لرجل أدركته وأنا صغير وكان على غاية
من ملازمة المسجد والصلوات فى أوقاتها والصمت عن الكلام وهذا كله شاهدته وعرفته منه
فكبر على الامر جدا لما أعلمه من أحوال الخير التى كان ذلك الرجل متلبسا بها فى الظاهر فسألت
واستقصيت الذين يطلعون على حقيقة أحواله فأخبرونى أنه كان يأكل الربا فانه كان
تاجرا ثم كبر وبقى معه شئ من الحطام فلم ترض نفسه الظالمة الخبيثة أن يأكل من جنبه حتى
يأتيه الموت بل سول له الشيطان محبة المعاملة بالربا حتى لا ينقص ماله فأوقعه فى ذلك العذاب
الاليم حتى فى رمضان حتى فى ليلة القدر ولما قلت ذلك لبعض أهل بلده قال لى أعجب منه
عبد الباسط رسول القاضى فلان وهذا الرجل أعرفه أيضا كان رسولا للقضاة أول أمره ثم صار
ذا ثروة فقلت وما شأنه قال لما حفرنا قبره لننزل عليه ميتا آخر رأينا فى رقبته سلسلة عظيمة
ورأينا فى تلك السلسلة كلبا أسود عظيما مربوطا معه فى تلك السلسلة وهو واقف على رأسه يريد
نهشه بأنيابه وأظفاره فخفناه خوفا عظيما وبادرنا برد التراب فى القبر قالوا ورأينا فلانا عن رجل
آخر لما حفرنا قبره لم يبق منه الا جمجمة رأسه فاذا فيها مسامير عظيمة القدر عريضة الرؤس
مدقوقة فيها كأنها باب عظيم فتعجبنا منها ورددنا عليها التراب قالوا وحفرنا عن فلان فخرجت
لنا حية عظيمة من قبره رأيناها مطوقة به فأردنا دفعها عنه فتنفست علينا حتى كدنا كلنا

نهلك عن آخرنا فنعوذ بالله من عذاب القبر الناشئ عن غضب الله ومعصيته وقال سليمان ابن عبد الجبار أذنبت ذنبا فاحتقرته فأتيت في منامي فقيل لي لا تحتقرن من الذنوب شيأ وان كان صغيرا ان الصغير عندك اليوم يكون كبيرا غدا عند الله وقال علي بن سليمان الانماطي رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام على خلقته التي وصفوه بها وهو يقول

لولا الذين لهم ورد يقومونا * وآخرون لهم سرد يصومونا
لدكدكت أرضكم من تحتكم سحرا * لانكم قوم سوء لا تطيعونا

(واعلم) ان أعظم زاجر عن الذنوب هو خوف الله تعالى وخشية انتقامه وسطوته وحذر عقابه وغضبه وبطشه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم * جاء أنه صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك قال أرجو الله يا رسول الله وأخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا أعطاه الله ما يرجو وامنه مما يخاف وعن وهب بن الورد قال كان عيسى صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر الانبياء والمرسلين وسلم يقول حب الفردوس وخشية جهنم يورثان الصبر عن المصيبة ويبعدان العبد من لذات الدنيا وشهواتها ومعاصيها * وعن الحسن قال والله لقد مضى بين أيديكم أقوام لو أنفق أحدهم عدد الحصى ذهبا لخشي أن لا ينجو لعظم الذنب في نفسه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تسمعون ما أسمع اطت السماء وحق لها أن تئط والذي نفسي بيده ما فيها موضع أربع أصابع الا وملك ساجد لله تعالى او قائم أو راكع ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم أو لصعدتم الى الصعدات أي الجبال تجأرون الى الله تعالى خوفا من عظيم سطوته وشدة انتقامه وفي رواية لا تدرون تنجون أو لا تنجون وقال بكر بن عبد الله المزني من أتى الخطيئة وهو يضحك دخل النار وهو يبكي وفي الحديث لو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن النار وفي الصحيحين قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه وأنذر عشيرتك الاقربين فقال يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيأ يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيأ يا عباس عم رسول الله لا أغني عنك من الله شيأ يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيأ يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيأ * وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم الى ربهم راجعون يا رسول الله هو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر وهو يخاف الله قال لا يا بنت أبي بكر يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصلي ويصوم ويتصدق ويخاف أن لا يتقبل منه رواه أحمد وقيل للحسن البصري يا أبا سعيد كيف نصنع بمجالسة قوم يحدثونا عن الرجاء حتى تكاد قلوبنا تطير فقال له انك والله ان تصحب قوما يخوفونك حتى تدرك أمنا خير لك من أن تصحب أقواما يؤمنونك حتى تلحقك المخاوف * ولما طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقربت وفاته قال لابنه ويلك ضع خدي على الارض لا أم لك وويلي وأي ويلي ان لم يرحمني وقال له ابن عباس ما هذا الخوف يا أمير المؤمنين وقد فتح الله بك الفتوح ومصر بك

الامصار وفعل بك وفعل قال وددت أن أنجو لا على ولا لى وفى رواية لا أجرا ولا وزرا * وكان زين العابدين بن على بن الحسين رضى الله عنهم اذا توضأ وفرغ من وضوئه أخذته رعدة فقيل له فى ذلك فقال ويحكم أتدرون الى من أقوم ولمن أريد أن أناجى وقال أحمد بن حنبل الخوف يمنعنى من أكل الطعام والشراب فما أشتهيه وفى الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم ذكر من السبعة الذين يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله رجلا ذكر الله أى وعيده وعقابه خاليا ففاضت عيناه أى خوفا مما جناه واقترفه من المخالفات والذنوب وفى حديث ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال عينان لا تمسهما النار عين بكت فى جوف الليل من خشية الله وعين باتت تحرس فى سبيل الله تعالى وفى حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال كل عين باكية يوم القيامة الا عينا غضت عن محارم الله وعينا سهرت فى سبيل الله وعينا يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى وأخرج الترمذى وقال حسن صحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج أى لا يدخل النار رجل بكى من خشية الله تعالى حتى يعود اللبن فى الضرع ولا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان جهنم وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما لان أدمع دمعة من خشية الله أحب الى من أن أتصدق بألف دينار وقال عون بن عبد الله بلغنى أنه لا تصيب دموع الانسان من خشية الله مكانا من جسده الا حرم الله ذلك المكان على النار وكان لصدر رسول الله صلى الله عليه وسلم أزيز كأزيز المرجل من البكاء اى فوران وغليان كغليان القدر على النار وقال الكندى البكاء من خشية الله تطفئ الدمعة منه أمثال البحار من النار وكان ابن السماك يعاتب نفسه ويقول لها تقولين قول الزاهدين وتعملين عمل المنافقين ومع ذلك الجنة تطلبين أن تدخليها هيهات هيهات للجنة قوم آخرون ولهم أعمال غير ما نحن عاملون * وعن سفيان الثورى قال دخلت على جعفر الصادق فقلت له يا ابن رسول الله أوصنى قال يا سفيان لا مروءة لكذوب ولا راحة لحسود ولا اخاء لملول ولا سودد لسيء الخلق قلت يا ابن رسول الله زدنى قال يا سفيان كف عن محارم الله تكن عابدا وارض بما قسم الله لك تكن مسلما واصحب الناس بما تحب أن يصحبوك به تكن مؤمنا ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره أى للحديث المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل وشاور فى أمرك الذين يخشون الله قلت يا ابن رسول الله زدنى قال يا سفيان من أراد عزا بلا عشيرة وهيبة بلا سلطان فليخرج من ذل معصية الله الى طاعة الله قلت يا ابن رسول الله زدنى قال أدبنى أبى بثلاث قال لى أى بنى انه من يصحب صاحب السوء لا يسلم ومن يدخل مدخل السوء يتهم ومن لا يملك لسانه يندم وقال ابن المبارك سألت وهيب بن الورد أيجد طعم العبادة من يعصى الله تعالى قال لا ولا من يهم بمعصية الله تعالى وقال الامام أبو الفرج بن الجوزى الخوف هو النار المحرقة للشهوات فاذا فضيلته بقدر ما يحرق من الشهوة وبقدر ما يكف عن المعصية ويحث على الطاعة وكيف لا يكون الخوف ذا فضيلة وبه تحصل العفة والورع والتقوى والمجاهدة والاعمال الفاضلة التى يتقرب بها الى الله سبحانه وتعالى كما

علم من الآيات والأخبار كقوله تعالى هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون وقوله تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه وقوله تعالى وخافون ان كنتم مؤمنين وقال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال تعالى سيذكر من يخشى وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكل ما دل من الآيات والأحاديث على فضيلة العلم دل على فضيلة الخوف لأن الخوف ثمرة العلم وأخرج ابن أبي الدنيا أنه صلى الله عليه وسلم قال اذا اقشعر جسد العبد من مخافة الله عز وجل تحاتت عنه خطاياه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها وقال صلى الله عليه وسلم قال الله سبحانه وتعالى وعزتي لا أجمع على عبدي خوفين ولا أجمع له أمنين ان أمنني في الدنيا أخفته يوم القيامة وان خافني في الدنيا أمنته يوم القيامة وقال أبو سليمان الداراني كل قلب ليس فيه خوف الله فهو خراب وقد قال الله تعالى انه لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون وقال مالك بن دينار البكاء على الخطيئة يحط الذنوب كما يحط الريح الورق اليابس وقال بعض السلف لو نودي ليدخل الجنة كل الناس الا رجلا واحدا لخشيت أن أكون أنا ذلك الرجل وهذا عمر أفضل الناس بعد أبي بكر رضي الله عنهما وقد بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ومع ذلك سأل حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم المتعلق بالمنافقين والفتن فقال له يا حذيفة هل أنا من المنافقين فقال لا والله لست منهم يا أمير المؤمنين فخاف عمر أن تكون نفسه قد لبست عليه حاله وسترت عيوبه عنه وعظم ذلك عليه حتى جوز أن يكون ذلك الوعد مشروطا بشروط لم تحصل منه فلم يغتر به وقال الحسن بكى أبونا آدم صلى الله عليه وسلم حين أهبط من الجنة ثلثمائة عام حتى جرت أودية سرنديب من دموعه وسرنديب محل من الهند أعدل البلاد مطلقا نزل به آدم حتى لا يؤثر فيه مفارقة الجنة اضرارا بينا ولو نزل بغيره مما لم يعتدل حره وبرده في سائر الأزمنة لاضربه اضرارا بينا وقال وهيب بن الورد لما عاتب الله تعالى نوحا صلى الله عليه وسلم في ابنه فأنزل عليه اني أعظك أن تكون من الجاهلين بكى ثلثمائة عام حتى صار في خديه أمثال الجداول أي الأنهار الصغار من البكاء وقال وهب بن منبه كان داود يبكي حتى يبل ما بين يديه من دموعه ويبكي حتى ينبت العشب من دموعه ثم يبكي حتى ينقطع صوته وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يحيى بن زكريا صلى الله على نبينا وعليهما وسلم يبكي حتى تقطع خداه وبدت أضراسه فقالت له أمه لو أذنت لي يا بني حتى أتخذ لك قطعتين من لبود توارى بهما أضراسك عن الناظرين فأذن فألصقتهما بخديه فكان يبكي فكانتا تبتلان بالدموع فتجيء أمه فتعصرهما فتسيل دموعه على ذراعيها وفي صحيح البخاري عن عائشة وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن وفيه أيضا أنه صلى الله عليه وسلم لما مرض فأمر أبا بكر أن يصلي بالناس قالت يا رسول الله ان أبا بكر رجل أسيف أي يغلب عليه الحزن اذا قام مقامك لا يسمع الناس من البكاء وقال عبد الله بن عيسى كان في وجه عمر بن الخطاب خطان أسودان من البكاء وقال ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه هو عثمان بن عفان رضي الله عنه وقال معاوية بن أبي سفيان لضرار صف لي عليا فقال الا

تعفيني

تعرفني قال بل صفه قال أولا تعفيني قال لا أعفيك قال أما اذ أنه لا بد فانه كان بعيد المدى أي واسع العلوم والمعارف لا تدرك غايته فيهما شديد القوى أي في ذات الله ونصرة دينه يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا وزهرتها ويستأنس بالليل وظلمته كان والله غزير الدمعة طويل الفكرة يقلب كفه أي تأسفا وحزنا اذ هذا فعل المتأسف الحزين ويخاطب نفسه أي بالمزعجات والمقلقات يعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما حضر كان والله كأحدنا يجيبنا اذا سألناه ويأتينا اذا دعوناه ونحن والله مع تقربه لنا وقربه منا لا نكلمه هيبة له فان تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم يعظم أهل الدين ويحب المساكين ولا يطمع القوي في باطله ولا ييئس الضعيف من عدله وأشهد بالله لرأيته في بعض مواقفه وقد أرخى الليل ستوره وغارت نجومه وقد تمثل في محرابه قابضا على لحيته يتململ تململ السليم أي اللديغ ويبكي بكاء الحزين وكأني أسمعه يقول يا ربنا يا ربنا يتضرع اليه ثم يقول يا دنيا يا دنيا الي تعرضت أم بي تشوقت هيهات هيهات غري غيري قد بتتك ثلاثا لا رجعة لي فيك فعمرك قصير وعيشك حقير وخطرك كبير آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق فذرفت عيون معاوية على لحيته فما ملكها وهو ينشفها بكمه وقد اختنق القوم بالبكاء قال معاوية رحم الله أبا الحسن كان والله كذلك فكيف حزنك عليه يا ضرار قال حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترقأ عبرتها ولا يسكن حزنها وبكى ابن عباس رضي الله عنهما حتى صار كأنه الشن البالي وبكى تلميذه سعيد بن جبير حتى عمشت عيناه وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال قلت ليزيد بن مرثد مالي أرى عينك لا تجف قال وما مسئلتك عنه فقلت له عسى الله أن ينفعني به قال يا أخي ان الله قد توعدني ان أنا عصيته أن يسجنني في النار والله لو لم يتوعدني أن يسجنني الا في حمام لكنت حريا أن لا تجف لي عين قال فقلت له فهكذا أنت في خلواتك قال وما مسئلتك عنه قلت عسى الله أن ينفعني بذلك فقال والله ان ذلك ليعرض لي حين أسكن الى أهلي أي لارادة وطئها فيحول ذلك بيني وبين ما أريد وانه ليوضع الطعام بين يدي فيعرض لي فيحول بيني وبين أكله حتى تبكي امرأتي ويبكي صبياننا ما يدرون ما أبكانا ولربما أضجر ذلك امرأتي فتقول يا ويحها ما خصصت به من طول الحزن معك في الحياة الدنيا ما تقر لي معك عين وقال جعفر بن سليمان اشتكى ثابت البناني عينيه فقال له الطبيب اضمن لي خصلة تبرأ عينك فقال وما هي قال لا تبك قال وأي خير في عين لا تبكي وقال الحسن بن عرفة رأيت يزيد بن هرون بواسط وكان أحسن الناس عينين ثم رأيته بعد ذلك مكفوف البصر فقلت له يا أبا خالد ما فعلت العينان الجميلتان قال ذهب بهما بكاء الاسحار * ودخل بعض أصحاب فتح الموصلي عليه فرآه يبكي ودموعه خالطها صفرة فقال له بكيت الدم قال نعم قال على ماذا قال على تخلفي عن واجب حق الله ثم رآه في المنام بعد موته فقال له ما فعل الله بك قال غفر لي قال فما صنع في دموعك قال قربني فقال لي يا فتح على ماذا بكيت قلت يا رب على تخلفي عن واجب حقك قال فالدم قلت خوفا أن لا تصح لي فقال يا فتح ما أردت بهذا كله وعزتي لقد صعد حافظاك أربعين سنة بصحيفتك ما فيها خطيئة وذكر أبو حاتم بن حبان في صحيحه

عن عطاء قال دخلت أنا وعبيد بن عمر على عائشة فقالت لعبيد بن عمر قد آن لك أن تزورنا فقال أقول يا أمه كما قال الاول زر غبا تزدد حبا فقالت دعونا من بطالتكم هذه فقال ابن عمر أخبرينا بأعجب شيء رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسكتت ثم قالت لما كان ليلة من الليالى قال يا عائشة ذريني أتعبد الليلة لربي قلت والله انى لاحب قربك وأحب ما يسرك قالت فقام فتطهر ثم قام يصلى قالت فلم يزل يبكى حتى بل حجره قالت وكان جالسا فلم يزل يبكى حتى بل لحيته قالت ثم بكى فلم يزل يبكى حتى بل الارض فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فلما رآه يبكى قال يا رسول الله لم تبكى وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا لقد نزلت على الليلة آية ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار الآية كلها * واعلم أن البكاء اما من حزن واما من وجع واما من فزع واما من فرح واما شكرا واما خشية من الله تعالى وهذا هو أعلاها درجة وأغلاها ثمنا فى الدار الآخرة وأما البكاء للرياء والكذب فلا يزداد صاحبه الا طردا وبعدا ومقتا وحق لمن لم يعلم ما جرى له به القلم فى سابق علم الله تعالى من سعادة مؤبدة أو شقاوة مخلدة وهو فيما بين هاتين الحالتين قد ركب المحرمات وخالف خالقه فى المنهيات أن يكثر بكاءه وأسفه وحزنه ونحيبه ولهفه وأن يهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وأن يجأر الى الله على ما سلف منه من سوابق مخالفاته وقبائح شهواته عسى أن يوفقه الى التوبة النصوح وأن يخرجه من ظلمات الجهل والعصيان الى العلم والطاعة ويلهمه من ثمرات المعرفة والفتوح قال بعضهم أرق الناس قلوبا أقلهم ذنوبا وفى حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه أنه قال يا رسول الله ما النجاة قال أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وقال صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله وأشدكم له خشية ومن ثم غلب الخوف على الانبياء والرسل والعلماء والاولياء وغلب أمن المكر على الظلمة الاطغياء والفراعنة الاغبياء والجهلة والعوام والرعاع والطغام حتى كأنهم حوسبوا وفرغ منهم فلم يخشوا سطوة العقاب ولا نار العذاب ولا بعد الحجاب نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون وفى صحيح البخارى عن أم العلاء امرأة من الانصار أنهم اقتسموا المهاجرين أول ما قدموا عليهم بالقرعة قالت فطار لنا أى وقع فى سهمنا عثمان بن مظعون من أفضل المهاجرين وأكابرهم ومتعبديهم وممن شهد بدرا فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفى وجعلناه فى ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتى عليك لقد أكرمك الله تعالى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله أكرمه فقلت لا أدرى بأبى أنت وأمى يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما عثمان فقد جاءه اليقين والله انى لارجو له الخير أى فالانكار عليها انما هو من حيث انها أبرزت تلك الشهادة جازمة بها مستيقنة لمقتضاها من غير مستند قطعى تعتمد عليه فى ذلك فكان اللائق بها أن تبرزها فى حيز الرجاء لا الجزم كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم ما أدرى وأنا رسول الله ما يفعل بى قالت فوالله لا أزكى أحدا بعده أبدا أى على جهة الجزم والتيقن بل على جهة الرجاء وحسن الظن بالله تعالى

قالت وأحزنني ذلك فنمت فرأيت لعثمان عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته
فقال ذاك عمله ولما توفي عثمان هذا اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبّل خده وبكى حتى سالت
دموعه الكريمة على خد عثمان وبكى القوم فقال صلى الله عليه وسلم اذهب عنها أي الدنيا أبا
السائب لقد خرجت عنها ولم تتلبس منها بشئ وسماه صلى الله عليه وسلم السلف الصالح وهو أول
من قبر بالبقيع رضي الله عنه فتأمل زجره صلى الله عليه وسلم عن الجزم بالشهادة على الله في
عثمان هذا مع كونه شهد بدرا وقوله وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر وقال اعملوا ماشئتم
فقد غفرت لكم وكونه قبله وبكى ووصفه بأعظم الاوصاف وأفضلها وهو انه لم يتلبس من الدنيا
بشئ وبأنه السلف الصالح تعلم أنه ينبغي لك وان عملت من الطاعات ما عملت أن تكون على حيز
الخوف والخشية من الله تعالى وعذابه وأليم عقابه فانه لا يجب عليه لاحد من خلقه شئ قل
فمن يملك من الله شيأ ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الارض جميعا * ونظير انكاره
صلى الله عليه وسلم هذا على هذه المرأة انكاره على عائشة رضي الله عنها فقد أخرج مسلم أنها قالت
دعي النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازة غلام من الانصار فقلت يارسول الله طوبى لهذا
عصفور من عصافير الجنة لم يدرك الشر ولم يعمله قال أو غير ذلك ياعائشة ان الله عز وجل خلق
للجنة أهلا خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم وخلق للنار أهلا خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم
وفي رواية خلقهم لها وقد أخذ بعض الناس من هذا الحديث أن أطفال المؤمنين لا يقطع
بدخولهم الجنة واشتد انكار العلماء عليه في هذه المقالة الشنيعة المخالفة لقواطع الآيات
والاحاديث وتزييفهم وتغليطهم لقائلها ولا متمسك له في هذا الحديث لان ظاهره غير مراد
اجماعا وانما ذلك قبل أن يعلم الله تعالى نبيه بأنهم يقطع لهم بالجنة فحينئذ كان لا ينبغي الجزم
فانكر عليها من حيث الجزم وأما بعد ذلك بحسب ماشهدت به النصوص القطعية فلا انكار على
من جزم بذلك وانما الخلاف في أطفال الكفار والاصح منه أنهم في الجنة أيضا وربما يأتي لنا
عودة الى ذلك وكيف لا يخاف المؤمنون كلهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شيبتني هود
وأخواتها الحاقة والواقعة وعم يتساءلون واذا الشمس كورت والغاشية قال العلماء لعل ذلك لما
فيهن من التخويف الفظيع والوعيد الشديد باعتبار اشتمالهن مع قصرهن على حكاية أحوال
الآخرة وعجائبها وفظائعها وأحوال الهالكين والمعذبين مع ما اشتملت عليه هود من الامر
بالاستقامة كما أمر وهذا من أصعب المقامات الذي لا يتأهل للقيام به الا هو صلى الله عليه وسلم
وهو كمقام الشكر اذ هو صرف العبد في كل ذرة ونفس جميع ما أنعم الله به عليه من حواسه
الظاهرة والباطنة الى ما خلق لاجله من عبادة ربه وطاعته بما يناسب كل جارحة من جوارحه
على الوجه الأكمل ولذا لما قيل له صلى الله عليه وسلم عن مجاهدته لنفسه وكثرة بكائه وخوفه
وتضرعه أتفعل هذا يارسول الله وقد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
عبدا شكورا * ومن العجب ان قوله تعالى واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى ربما
فهم منه بعض من لا تأمل له ان فيه رجاء عظيما وأي رجاء عظيم فيه مع كونه تعالى شرط للمبالغة

في مغفرته أربعة شروط التوبة والايمان الكامل المراد في نحو قوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه والعمل الصالح ثم سلوك سبيل المهتدين من مراقبة الله تعالى وشهوده وادامة الذكر والفكر والاقبال بالخلق على الله تعالى بقاله وحاله ودعائه واخلاصه * ونظير ذلك قوله تعالى فأما من تاب وآمن وعمل صالحا فعسى أن يكون من المفلحين ولا تغتر بما قيل عسى من الله واجبة الوقوع فان ذلك أكثري لا كلي قال تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى وفرعون لعنه الله لم يتذكر ولم يخش تذكرا وخشية نافعين له بل نبهك الله تعالى على انك اذا تبت توبة نصوحا وآمنت ايمانا كاملا وعملت عملا صالحا كنت على رجاء حصول الفلاح لك والهداية والقرب من حضرة الحق فاياك وان تأمن مكر الله وان وصلت الى ما وصلت فانه لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون واستحضر قوله تعالى ليسأل الصادقين عن صدقهم وقوله وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذه أليم شديد ان في ذلك لآية لمن خاف عذاب الآخرة ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وما نؤخره الا لاجل معدود يوم يأت لا تكلم نفس الا باذنه فمنهم شقي وسعيد فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق الآية وقوله تعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وقوله وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا وقوله ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه الا فريقا من المؤمنين وقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر فانظر بعين بصيرتك ونور سريرتك الى أنه تعالى قد حكم على كل انسان اذ أل فيه للعموم والاستغراق بدليل الاستثناء بأنه خاسر الا من جمع أربعة أمور فانه الذي ينجو من الخسران المؤدي الى الهلاك الايمان والعمل الصالح والتواصي بالحق بأن يتلبسوا بما دل عليه الكتاب والسنة من الاخلاق والآداب والاحكام والشروط في سائر أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم الباطنة والظاهرة فلا يوجد منهم شيئا الا وقد أخلصوا فيه وابتغوا به وجه الله وحده والتواصي بالصبر بأن يصبروا على الطاعات وما يلقونه من المكاره والبليات وعن المعاصي وما اليها من الشهوات واللذات فمن تحقق بهذه الشروط الاربعة كما ذكرنا كان على رجاء عظيم من السلامة من الخسار والعار والشنار والبوار ومن الوصول الى شهود الكبير المتعال والفوز برضاه في الحال والمآل حقق الله لنا ذلك بمنه وكرمه وكيف يصح لعاقل أن يأمن سطوات الحق وانتقامه وقلبه بين اصبعين من أصابع الرحمن أي بين ارادته تعالى السعادة لاقوام والشقاوة لآخرين وسمي القلب قلبا لانه أشد تقلبا من قدر اغلى على ما فيها بأعظم الوقود ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في سجوده يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك وقد قال مقلب القلوب ان عذاب ربهم غير مأمون ولولا أنه تعالى لطف بعباده العارفين والعلماء الوارثين فروح قلوبهم بروح الرجاء لاحترقت أكبادهم من نار خوفه التي سعرها بما أظهره من نواميس قهره وعدله التي لو انكشفت حقائقها لزهقت النفوس

وتقطعت القلوب وكان أبو الدرداء رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلف بالله ان من أمن السلب عند موته سلب عند موته اي جزاء لامنه مكر الله وقال عبد الرحمن بن مهدي مات سفيان الثوري فلما اشتد به جعل يبكي فقال له رجل يا أبا عبد الله أتراك كثير الذنوب فرفع رأسه وأخذ شيأ من الارض فقال والله لذنوبي أهون عندي من هذا اني أخاف أن أسلب الايمان قبل أن أموت وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل لما احتضر أبي جلست عنده وبيدي الخرقة لاشد بها لحييه فجعل يغرق ثم يفيق ويقول ألا ابعد ألا ابعد فقلت يا أبت ما هذا الذي قد لهجت به في هذا الوقت فقال يا بني أوما تعلم قلت لا قال ابليس قائم بحذائي يقول يا أحمد فتني فأقول ألا ابعد حتى أموت وكان سهل يقول المريد يخاف أن يبتلى بالمعاصي والعارف يخاف أن يبتلى بالكفر * وروي أن نبيا من الانبياء عليهم الصلاة والسلام شكا الى الله تعالى الجوع والعري فأوحى الله تعالى اليه عبدي أما رضيت أن عصمت قلبك عن أن تكفر بي حتى تسالني الدنيا فأخذ التراب فوضعه على رأسه وقال بلى قد رضيت يارب فاعصمني من الكفر فاذا كان هذا خوف العارفين من سوء الخاتمة مع رسوخ أقدامهم وقوة ايمانهم فكيف لا يخاف ذلك الضعفاء قال العلماء ولسوء الخاتمة علامات تتقدم على الموت مثل البدعة ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أهل البدعة كلاب أهل النار في النار ومثل نفاق العمل وهو الذي أشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا ائتمن خان وان صلى وصام وزعم أنه مسلم ولذلك اشتد خوف السلف منه حتى قال بعضهم لو أعلم أني بريء من النفاق كان أحب الي مما طلعت عليه الشمس وقال أبو الدرداء استعيذوا بالله من خشوع النفاق قيل وما خشوع النفاق قال أن يرى الجسد خاشعا والقلب فاجرا وروى البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه أنه قال انكم لتعملون أعمالا هي أدق في عينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموبقات وروى الشيخ نصر المقدسي امام الشافعية في زمنه عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال أوصاني حبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات هن احب الي من الدنيا وما فيها قال لي يا أباذر جدد السفينة فان البحر عميق يعني الدنيا وخفف الحمل فان السفر بعيد واحمل الزاد فان العقبة طويلة وأخلص العمل فان الناقد بصير * وسئل سعيد بن جبير رضي الله عنه عن الخشية فقال هي أن تخشى الله تعالى حتى تحول خشيته بينك وبين معاصيه فهذه هي خشيته * وأما الغرة بالله فهي أن يتمادى الرجل في المعصية ويتمنى على الله المغفرة ودخل بعضهم منتزها الخطر في سره أن يفعل فيه معصية وقال من يراني فسمع صوتا من عجبا ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وقال سعيد بن جبير في قوله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور هو أن يدوم على المعاصي ويتمنى المغفرة وقال بشر للفضيل عظني يرحمك الله فقال من خاف الله تعالى دله الخوف على كل خير واستأذن رجل على طاوس فخرج له شيخ فقال له أنت طاوس قال لا أنا ابنه قال ان كنت ابنه لقد خرف أبوك فقال ان العالم لا يخرف ثم قال اذا دخلت عليه فأوجز فدخل فقال اذا سألت فأوجز فقال

لئن أوجزلى أوجزت فقال انى معلمك فى مجلسى هذا التوراة والانجيل والقرآن فقال لئن علمتنى هذه الثلاثة لاأسألك عن شئ فقال خف الله مخافة حتى لا يكون عندك شئ أخوف عندك منه وارجه رجاء أشد من خوفك اياه وأحب للناس ماتحب لنفسك ويؤيد قوله ان العالم لايخرف قول عكرمة فى قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر من قرأ القرآن أى بحقه لا يصل لهذه الحالة فالمراد بكون العالم لايخرف أنه لا يصل الى خرف العوام من عود الكبير كالطفل فى سائر أحواله بل أقبح منه فهذا هو الذى تصان عنه العلماء بالله وفسر مجاهد قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان فقال هو الذى يهم بالمعصية فيذكر الله تعالى فيدعها ويتركها خوفا وحياء من الله تعالى * وروى أن شابا تقيا عابدا ملازما للمسجد فى زمن عمر أحبته امرأة فدعته الى نفسها حتى اختلى بها ثم ذكر وقوفه بين يدى ربه فخر مغشيا عليه فأخرجته وألقته على بابها فجاء أبوه وحمله الى بيته فاصفر وارتعد حتى مات فجهز ودفن فوقف عمر على شفير قبره وقرأ ولمن خاف مقام ربه جنتان فنودى من قبره ان الله قد أعطانيهما يا عمر وأعطانى الرضا وفوق الرضا وعن يحيى بن معاذ قال من أعظم الاغترارات المذنب يرجو العفو من غير ندامة ويتوقع القرب من الله تعالى بغير طاعة وينتظر الجزاء بلا عمل ويتمنى على الله مع الافراط * وأعظم حامل على خوف الله تعالى وخشية سطوته العلم قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ومن ثم غلب الخوف على علماء الصحابة ومن بعدهم حتى قال أبو بكر رضى الله عنه ليتنى كنت شعرة فى صدر مؤمن وقال عمر عند موته الويل لعمر ان لم يغفر له وقال ابن مسعود ليتنى اذا مت لا أبعث وقد يستشكل هذا التمنى بما مر فى المكفرات الا أن يجاب بأنه لم يرد حقيقة التمنى بل اظهار أن له قبائح يخاف من المؤاخذة بها بعد البعث ونظير ذلك ما وقع لأسامة حب رسول الله وابن حبه حيث قتل من نطق بالشهادتين ظنا أنه انما نطق بهما اتقاء لا حقيقة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاتبه وكرر عليه قوله هلا شققت عن قلبه قال أسامة حتى تمنيت أنى لم أكن أسلمت يومئذ فانه لم يتمن الكفر ولا تأخير اسلامه حقيقة الى بعد هذه الواقعة وانما تمنى سبق هذه الفعلة منه لاسلامه حتى يكفرها الاسلام فتأمل ذلك قيل ولما بعد عن العلم أقوام لاحظوا أعمالهم واتفق لبعضهم من الالطاف ما يشبه الكرامات انبسطوا بالدعاوى ولم يتبعوا طريق السلف الصالح فى ترك الدعاوى رأسا حتى نقل عن بعضهم انه قال وددت ان قد قامت القيامة حتى أنصب خيمى على جهنم فسأله رجل ولم ذلك فقال انى أعلم أن جهنم اذا رأتنى تخمد فأكون رحمة للخلق وهذا من أقبح الكلام وأفحشه لانه يتضمن تحقير ما عظم الله شأنه من أمر النار فانه تعالى بالغ فى وصفها فقال فاتقوا النار التى وقودها الناس والحجارة وقال تعالى اذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا وفى الحديث الصحيح عند مسلم وغيره ناركم هذه التى توقدون جزء من سبعين جزأ من جهنم قالوا والله ان كانت نارنا لكافية يا رسول الله قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين جزأ كلهن مثل حرها وفى الحديث الصحيح أيضا يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها * ولقد وقع لبعض الصالحين انه كان

قوله بما مر فى المكفرات الظاهر بما يأتى اه

جالسا وعنده سراج فخطرت له معصية فقال لنفسه أنا أجعل اصبعي في هذه القتيلة فان صبرت
عليها أطعتك في هذه المعصية ثم أدخل اصبعه في النار فصاح صيحة مزعجة فقال يا عدوة الله
اذا لم تصبري على نار الدنيا هذه التي طفئت سبعين مرة فكيف تصبرين على نار جهنم * وعن عمر
رضي الله عنه أنه قال لكعب الاحبار خوفنا يا كعب فقال يا أمير المؤمنين لو وافيت القيامة
بعمل سبعين نبيا لازدريت عملك مما ترى فأطرق عمر مليا ثم أفاق فقال زدنا يا كعب قال يا أمير
المؤمنين لو فتح من جهنم قدر منخر ثور بالمشرق ورجل بالمغرب لغلى دماغه حتى يسيل من حرها
فاطرق عمر مليا ثم أفاق فقال زدنا يا كعب قال يا أمير المؤمنين ان جهنم لتزفر يوم القيامة زفرة
لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل الا خر جاثيا على ركبتيه و يقول رب نفسي نفسي لا أسألك
اليوم غير نفسي وقال كعب الاحبار أيضا اذا كان يوم القيامة جمع الله الاولين والآخرين
في صعيد واحد ونزلت الملائكة فصارت صفوفا فيقول يا جبريل ائتني بجهنم فيأتي بها جبريل
تقاد بسبعين ألف زمام حتى اذا كانت من الخلائق على قدر مائة عام زفرت زفرة طارت لها
أفئدة الخلائق ثم زفرت ثانية فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل الا جثا لركبتيه ثم تزفر الثالثة
فتبلغ القلوب الحناجر وتذهل العقول فيفزع كل امرئ الى عمله حتى ان ابراهيم الخليل يقول
بخلتي لا أسألك الا نفسي و يقول موسى بمناجاتي لا أسألك الا نفسي وان عيسى ليقول بما أكرمتني
لا أسألك الا نفسي لا أسألك مريم التي ولدتني وفي حديث انه صلى الله عليه وسلم قال يا جبريل مالي
لا أرى ميكائيل ضاحكا قال ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار وما جفت لي عين منذ خلقت
جهنم مخافة أن أعصي الله عز وجل فيجعلني فيها * وبكى عبد الله بن رواحة يوما فقيل له
ما يبكيك قال أنبأني الله اني وارد النار ولم ينبئني أني خارج منها فاذا كانت هذه حالة الملائكة
والانبياء والصحابة وهم المطهرون من الادناس وهذا انزعاجهم من النار فكيف هانت عند
ذلك المدعي المغرور وسولت له نفسه أن خمته تطفئ جهنم وانه يقطع لنفسه فضلا عن غيره بالنجاة
وهي ليست الا للعشرة الذين بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ومع ذلك كان عندهم
من الخوف ما اقتضى أن يقول الصديق وهو أكبرهم ليتني كنت شعرة في صدر مؤمن وأن يقول
عمر الويل لعمر ان لم يغفر له وفي حديث من قال اني في الجنة فهو في النار ولسنا نعني بالخوف رقة
النساء فتبكي ساعة ثم تترك العمل وانما نريد خوفا يسكن القلب حتى يمنع صاحبه عن المعاصي
ويحثه على ملازمة الطاعة فهذا هو الخوف النافع لا خوف الحمقى الذين اذا سمعوا ما يقتضي
الخوف مما مر وغيره لم يزيدوا على أن يقولوا يا رب سلم نعوذ بالله وهم مع ذلك مصرون على القبائح
والشيطان يسخر بهم كما تسخر أنت بمن رأيته وقد قصده سبع ضار وهو الى جانب حصن منيع
بابه مفتوح له فلم يفزع اليه وانما اقتصر على رب سلم حتى جاءه السبع فأكله * روى البخاري
في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم قال كان رجل مسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه
اذا أنا مت فأحرقوني واطحنوني ثم ذروني في الريح فوالله لئن قدر الله علي أي لئن أراد تعذيبي
والتعبير بالقدرة عن الارادة سائغ ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا فلما مات فعل به ذلك فأمر الله

الارض فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم قال ما حملك على ما صنعت قال يارب خشيتك فغفر له وفي رواية مخافتك * وفي صحيح البخاري أيضا قال عقبة لحذيفة ألا تحدثنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول ان رجلا حضره الموت فلما أيس من الحياة أوصى أهله اذا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم أوقدوا نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوه واطحنوه فذروني في يوم رائح فجمعه الله تعالى فقال لم فعلت قال خشيتك فغفر له قال عقبة وأنا سمعته يقول وفيه أيضا ان رجلا كان قبلكم أعطاه الله مالا فقال لبنيه لما حضرته الوفاة أي أب كنت لكم قالوا خير أب قال فاني لم أعمل خيرا قط فاذا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف ففعلوا فجمعه الله تعالى فقال ما حملك على ذلك قال مخافتك فتلقاه برحمته

(الباب الاول في الكبائر الباطنة وما يتبعها)

وقدمتها لانها أخطر ومرتكبها أذل العصاة وأحقر ولان معظمها أعم وقوعا وأسهل ارتكابا وأمر ينبوعا فقلما ينفك انسان عن بعضها للتهاون في أداء فرضها فلذلك كانت العناية بهذا القسم أولى وكان صرف عنان الفكر الى تلخيصه وتحريره أحق وأحرى ولقد قال بعض الائمة كبائر القلوب أعظم من كبائر الجوارح لانها كلها توجب الفسق والظلم وتزيد كبائر القلوب بأنها تأكل الحسنات وتوالي شدائد العقوبات ولما ذكر بعض الائمة الكبائر الباطنة وأوصلها الى أكثر من ستين قال والذم على هذه الكبائر أعظم من الذم على الزنا والسرقة والقتل وشرب الخمر لعظم مفسدتها وسوء أثرها ودوامه فان آثارها تدوم بحيث تصير حالا للشخص وهيئة راسخة في قلبه بخلاف آثار معاصي الجوارح فانها سريعة الزوال بمجرد الاقلاع مع التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين

* (الكبيرة الاولى الشرك الاكبر) *

أعاذنا الله منه بمنه وكرمه وختم لنا بالحسنى في عافية بلا محنة انه أكرم كريم وأرحم رحيم * اعلم وفقني الله واياك لمرضاته وأجزل علينا هواطل جوده وسوابغ هباته أنه مر أن كلا من تعاريف الكبيرة السابقة ظاهره انما هو تعريف للكبيرة المصاحبة للايمان فلذلك بدأ كثيرون في تعدادها بما يلي الكفر وهو القتل ولم نجر على ذلك لان مقصودنا في هذا الكتاب استيفاء الكلام على سائر ما قيل انه كبيرة مع بيان مراتبها وما ورد فيها من الوعيد والتهديد ولما كان الكفر أعظم الذنوب كان أحق بأن يبسط الكلام عليه وعلى أحكامه فنقول قال الله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال تعالى ان الشرك لظلم عظيم وقال تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار وفي الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال ألا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وفي الحديث الصحيح أيضا اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها الاشراك بالله * وروى أحمد والبخاري والترمذي

والنسائي

والنسائى الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس الحديث وأحمد والشيخان والترمذى والنسائى الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قول الزور وكونه أكبرهن انما هو فيما لم يرد فيه ما يدل على أنه أكبر منها كالشرك والقتل والزنا وأبو داود والنسائى الكبائر تسع وأعظمهن اشراك بالله الحديث والطبرانى اجتنبوا الكبائر السبع الشرك بالله الحديث والبزار ان أكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفحل وأحمد والشيخان والترمذى ألا أنبئكم بأكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور والطبرانى الكبائر سبع الاشراك بالله الحديث وذكر منها الاعرابية بعد الهجرة وسيأتى ان شاء الله تعالى والبخارى أكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور وأحمد والترمذى وابن حبان والحاكم ان من أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله يمين صبر فأدخل فيها جناح بعوضة الا جعلت نكتة فى قلبه الى يوم القيامة والطبرانى من أكبر الكبائر الشرك بالله واليمين الغموس والطبرانى والحاكم والبيهقى ألا ان أولياء الله المصلون ومن يقيم الصلوات الخمس التى كتبهن الله على عباده ويصوم رمضان ويحتسب صومه يرى انه عليه حق ويؤتى زكاة ماله طيبة بها نفسه يحتسبها ويجتنب الكبائر التى نهى الله عنها قيل يارسول الله كم الكبائر قال هى تسع أعظمهن الاشراك بالله وقتل المؤمن بغير حق والفرار من الزحف وقذف المحصنة والسحر وأكل مال اليتيم وأكل الربا وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا لايموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتى الزكاة الا رافق محمدا صلى الله عليه وسلم فى بحبوحة جنة أبوابها مصاريع الذهب * وقال صلى الله عليه وسلم اذهب يا ابن الخطاب وفى رواية قم يا عمر فناد فى الناس انه لايدخل الجنة الا المؤمنون رواه أحمد ومسلم والترمذى وقال حديث حسن صحيح * وقال صلى الله عليه وسلم يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان الجنة لاتحل الا لمؤمن رواه أبو داود وقال صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فأذن لايدخل الجنة الا مؤمن وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر رواه البخارى وقال صلى الله عليه وسلم لايدخل الجنة الا نفس مسلمة رواه أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه انه لايدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر رواه أحمد والشيخان من بدل دينه فاقتلوه رواه أحمد والبخارى والاربعة من ارتد عن دينه فاقتلوه والطبرانى أسلم وان كنت كارها والبخارى وأبو يعلى والضياء آمركم بثلاث وأنهاكم عن ثلاث أن تعبدوا الله ولاتشركوا به شيأ وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا وتطيعوا لمن ولاه الله أمركم وأنهاكم عن ثلاث قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال ورواه أبو نعيم * أيما رجل ارتد عن الاسلام فادعه اليه فان تاب فاقبل منه وان لم يتب فاضرب عنقه وايما امرأة ارتدت عن الاسلام فادعها فان تابت فاقبل منها وان أبت فاستتبها رواه الطبرانى وظاهره أن المرأة المرتدة لاتقتل والاصح عندنا خلافه لعموم الخبر الصحيح من بدل دينه فاقتلوه

وروى البيهقي من بدل دينه أو رجع عن دينه فاقتلوه ولا تعذبوا عباد الله بعذاب الله يعني النار والطبراني من بدل دينه فاقتلوه ولا يقبل الله توبة عبد كفر بعد اسلامه أي مادام مصرا على كفره وابن حبان من رجع عن دينه فاقتلوه ولا تعذبوا بعذاب الله أحدا يعني النار والشافعي والبيهقي من غير دينه فاضربوا عنقه والطبراني من خالف دينه دين المسلمين فاضربوا عنقه واذا شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فلا سبيل اليه الا أن يأتي شيأ فيقام عليه حده

(تنبيهات) منها بيان الشرك وذكر جملة من أنواعه لكثرة وقوعها في الناس وعلى ألسنة العامة من غير أن يعلموا أنها كذلك فاذا بان لهم بعضها فلعلهم أن يجتنبوها لئلا تحبط أعمالهم ويخلدوا في أعظم العذاب وأشد العقاب ومعرفة ذلك أمر مهم جدا فان من ارتكب مكفرا تحبط جميع أعماله ويجب عليه قضاء الواجب منها عند جماعة من الأئمة كأبي حنيفة وقد توسع أصحابه في المكفرات وعدوا منها جملا مستكثرة جدا وبالغوا في ذلك أكثر من بقية أئمة المذاهب مع قولهم بأن الردة تحبط الاعمال وبأن من ارتد بانت منه زوجته وحرمت عليه فمع هذا التشديد العظيم بالغوا في الاتساع في المكفرات فتعين على كل ذي مسكة من دينه أن يعرف ما قالوه حتى يجتنبه ولا يقع فيه فيحبط عمله ويلزمه قضاؤه وتبين زوجته عند هؤلاء الائمة بل عند الشافعي رضي الله عنه ان الردة وان لم تحبط العمل لكنها تحبط ثوابه فلم يبق الخلاف بينه وبين غيره الا في القضاء فقط والاكثرون وان لم يقلدوهم لكن الاستبراء للدين والنفس المأمور به يوجب الاحتياط ومراعاة الخلاف ما أمكن سيما في مثل هذا الباب الضيق الشديد الحرج في الدنيا والآخرة بل لا أشد منه ولذلك استوفيت جميع ما قالوه مما هو معتمد وغير معتمد عندهم وما قاله غيرهم من بقية المذاهب في كتابي الآتي ذكره أشير هنا الى جملة من ذلك ومن أراد الاحاطة بجميع تلك الفروع فعليه بالكتاب المذكور * فمن أنواع الكفر والشرك ان يعزم الانسان عليه في زمن بعيد أو قريب أو يعلقه باللسان أو القلب على شيء ولو محالا عقليا فيما يظهر فيكفر حالا أو يعتقد ما يوجبه أو يفعل أو يتلفظ بما يدل عليه سواء أصدر عن اعتقاد أو عناد أو استهزاء كأن يعتقد قدم العالم ولو بالنوع أو نفي ما هو ثابت لله تعالى بالاجماع المعلوم من الدين بالضرورة كأن أنكر أصل نحو علمه أو قدرته أو كونه يعلم الجزئي أو اثبات ما هو منفي عنه كذلك كاللون أو أنه متصل بالعالم أو خارج عنه على ما في ذلك من نزاع وتفصيل حاصله ان النقص اما ان يعتقد اتصاف الله عز وجل وتبارك وتعالى عنه به صريحا أو لازما فالاول كفر اجماعا والثاني كذلك على خلاف فيه الاصح منه عندنا عدم الكفر فعلم أن نحو المجسم أو الجوهري لا يكفر بما يلزم من مقالته من النقص الا ان اعتقده أو صرح به وكأن يسجد لمخلوق كالشمس ان لم تدل قرينة ظاهرة على عذره ويأتي هذا القيد في كثير من المسائل الآتية وفي معنى ذلك كل من فعل فعلا أجمع المسلمون على أنه لا يصدر الا من كافر وان كان مصرحا بالاسلام كالمشي الى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها أو يلقي ورقة فيها شيء من قرآن او علم شرعي أو فيها اسم الله تعالى بل أو اسم نبي أو ملك في نجاسة قال بعضهم أو قذر طاهر كمني

أو مخاط أو بصاق أو يلطخ ذلك أو مسجدا بنجس ولو معفوا عنه أو يشك في نبوة نبي أجمع عليها لا كالخضر وخالد بن سنان أو في انزال كتاب كذلك كالتوراة أو الانجيل أو زبور داود أو صحف ابراهيم صلى الله عليه وسلم أو في آية من القرآن مجمع عليها كالمعوذتين أو في تكفير كل قائل قولا يتوصل به الى تضليل الامة أو تكفير الصحابة أو في مكة أو الكعبة أو المسجد الحرام أو في صفة الحج أو هيئته المعروفة وكذا الصلاة والصوم أو في حكم مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة كتحريم المكس ومشروعية السنن كصلاة العيد أو استحل محرما كذلك كالصلاة بغير وضوء وبخلافهما مع نجاسة للخلاف فيهما او كايذاء مسلم أو كافر ذمي بلا مسوغ شرعي بالنسبة لاعتقاده أو حرم حلالا كالبيع والنكاح أو يقول عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه كان اسود أو توفي قبل أن يلتحي أو ليس بقرشي أو عربي أو انسي لان وصفه بغير صفته تكذيب له ويؤخذ منه أن كل صفة أجمعوا على ثبوتها له يكون انكارها كفرا كما لو جوز بعثة نبي بعده أو قال لا أدري أهو الذي بعث بمكة ومات بالمدينة أو غيره أو النبوة مكتسبة أو ان رتبتها يوصل اليها بصفاء القلب أو الولي أفضل من النبي او أنه يوحى اليه وان لم يدع نبوة أو يدخل الجنة قبل موته أو يعيب نبينا صلى الله عليه وسلم ومثله غيره من الانبياء بل والملائكة أو يلعنه أو يسبه أو يستخف أو يستهزئ به أو بشئ من أفعاله كلعق الاصابع أو يلحق به نقصا في نفسه أو نسبه أو دينه أو فعله أو يعرض بذلك أو يشبهه بشئ على طريق الازراء أو التصغير لشأنه أو الغض منه أو تمنى له مضرة أو نسب اليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور او عيره بشئ مما جرى من البلاء والمحنة عليه أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه فيكفر بواحد مما ذكر اجماعا فيقتل ولا تقبل توبته عند أكثر العلماء وقد قتل خالد بن الوليد رضي الله عنه من قال له عند صاحبكم وعد هذه الكلمة تنقيصا له صلى الله عليه وسلم أو يرضى بالكفر ولو ضمنا كان يشير على كافر بان لا يسلم وان لم يستشره أو يقول له لقنى كلمة الاسلام فيؤخر كأن يقول لخطيب اصبر حتى أفرغ من خطبتي بخلاف الدعاء نحو لا رزقه الله الايمان أو ثبته الله على الكفر أو سلبه عن فلان المسلم ان أراد تشديدا الامر عليه لا الرضا به أو سؤال الكفر لغيره لانه رضا به أو يقول لمسلم يا كافر بلا تأويل لانه سمى الاسلام كفرا أو يسخر باسم الله تعالى أو نبيه كان يصغره أو بأمره أو نهيه أو وعده أو وعيده كان يقول لو أمرني بكذا لم أفعله أو لو جعل القبلة هنا ما صليت اليها أو لو أعطاني الجنة ما دخلتها استخفافا أو عنادا أو لو آخذني بترك الصلاة مع ما بي من الشدة والمرض ظلمني أو قال ظالم لمظلومه القائل هذا الظلم بتقدير الله أنا أفعل بغير تقدير الله أو لو شهد عندي ملك أو نبي ما صدقته أو لو كان فلان نبيا ما آمنت به أو ان كان ما قاله النبي صدقا نجونا أو كفر مكذبه لان فيه تنقيصا لمرتبة النبوة أو قيل له قلم أظفارك فانه سنة فقال لا أفعل وان كان سنة استهزاء أو قال لا حول ولا قوة الا بالله لا تغني من جوع ومثلها في ذلك سائر الاذكار كما هو ظاهر أو المؤذن يكذب أو صوته كالجرس وأراد تشبيهه بناقوس الكفر

أو الاستخفاف بالاذان أو سمى الله على محرم كخمر استهزاء أو لا أخاف القيامة استهزاء أيضا أو قال عن الله انه لا يتبع السارق ناسبا العجز اليه أو تشبه بالعلماء أو الوعاظ أو المعلمين على هيئة مزرية بحضرة جماعة حتى يضحكوا أو يلعبوا استخفافا أو قال قصعة ثريد خير من العلم استخفافا أيضا أو قال من اشتد مرضه أو مات ولده ان شئت توفني مسلما أو كافرا او أخذت ولدي فأي شيء لم تفعله أو قيل له يا كافر فقال نعم ناويا غير مجرد الاجابة أو تمنى كفرا ثم اسلاما حتى يعطى دراهم مثلا أو تمنى حل ما لم يحل في زمن قط كالقتل أو الزنا أو الظلم أو نسب الله تعالى الى جور في التحريم أو لبس زي كافر ميلا لدينه أو قال اليهود خير من المسلمين لا النصرانية خير من المجوسية الا ان أراد حقيقتها أو قال لمن شمت كبيرا يرحمك الله لا تقل له هكذا قاصدا أنه غني عن الرحمة أو اجل من أن يقال له ذلك او قال قم لا اصلي فات الثواب يكون لمولاي على نظر فيه وواضح جهل أكثر الارقاء بما في ذلك من محظور رفليس الكلام فيهم بل في عالم بالحكم الشرعي وحينئذ فلا نظر فيه أو قيل له ما الايمان فقال لا أدري استخفافا أو قال لزوجته أنت احب الي من الله ورسول الله وأراد محبة التعظيم لا الميل كما أشار اليه شراح البخاري او أنكر صحبة أبي بكر أو قذف عائشة رضي الله عنهما لانه مكذب للقرآن بخلاف غيرهما أو قال انه يخلق فعل نفسه لا بالمعنى الذي تقوله المعتزلة أو قال أنا الله ولو مازحا او لا أدري حقه بجحد الواجبات أو قال الله يعلم اني فعلت كذا وهو كاذب فيه لنسبة الله سبحانه الى الجهل او قال استخفافا شبعت من القرآن أو الصلاة أو الذكر أو نحو ذلك أو أي شيء المحشر أو جهنم أو اي شيء عملت وقد ارتكب معصية أو اي شيء اعمل بمجلس العلم وقد امر بحضوره أو لعنة الله على كل عالم ان لم يرد الاستغراق والا لم يشترط استخفاف لشموله الانبياء والملائكة أو التي فتوى عالم او قال أي شيء هذا الشرع وقصد الاستخفاف أو قال في حق فقيه هذا هو شيء مستخفا بالعلم أو قال الروح قديم أو قال اذا ظهرت الربوبية زالت العبودية وعنى بذلك رفع الاحكام أو انه فني من صفاته الناسوتية الى اللاهوتية او ان صفاته تبدلت بصفات الحق أو انه يراه عيانا في الدنيا أو يكلمه شفاها أو انه يحل في صورة حسنة أو انه أسقط عنه التكليف او قال لغيره دع العبادات الظاهرة الشان في عمل الاسرار او سماع الغناء من الدين أو أنه يؤثر في القلوب أكثر من القرآن أو العبد يصل الى الله تعالى من غير طريق العبودية او الروح من نور الله فاذا اتصل النور بالنور اتحد وبقيت فروع أخرى كثيرة بينتها مع بسط الكلام عليها وعلى جميع ما مر بقيوده وما فيه من الخلاف والبحث ومع استيفاء جميع ما في هذا الباب على المذاهب الاربعة بل واستيفاء جميع ما قيل بأنه كفر ولو على الاقوال الضعيفة في كتابي الاعلام بما يقطع الاسلام وهو كتاب حافل لا يستغني طالب علم عنه ومر أن من قال لاخيه المسلم يا كافر كفر بشرطه وكذا من قال مطرنا بنجم كذا مريدا أن للنجم تأثيرا ✻ واخرج الطبراني اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به أحدهما ان كان الذي قيل له كافرا فهو كافر والا رجع على من قال والدارقطني والديلمي وابن النجار ما شهد رجل على رجل بكفر الا باء بها أحدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه والطبراني والبيهقي

مامن مسلمين الا بينهما ستر من الله فاذا قال أحدهما لصاحبه هجرا هتك ستر الله واذا قال يا كافر فقد كفر أحدهما والطبرانى اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فهو كقتله ولعن المؤمن كقتله وأبو داود أيما رجل مسلم كفر رجلا مسلما فان كان كافرا والا كان هو الكافر والنسائى وابن ماجه والحاكم من قال انى برىء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد الى الاسلام سالما والبخارى وغيره اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما والطبرانى كفوا عن أهل لا اله الا الله لا تكفروهم بذنب فمن كفر أهل لا اله الا الله فهو الى الكفر أقرب ومسلم والترمذى أيما امرئ قال لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه وابن حبان ما كفر رجل رجلا قط الا باء بها أحدهما ومسلم ما أنزل الله من السماء من بركة الا وأصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون مطرنا بكوكب كذا وكذا وأحمد ومسلم والنسائى ألم تروا ما قال ربكم قال ما أنعمت على عبادى من نعمة الا أصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب وبالكوكب وأحمد والبخارى ومسلم وأبو داود والترمذى هل تدرون ماذا قال ربكم الليلة قال الله أصبح من عبادى مؤمن وكافر فأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب والشيرازى لا تزال امتى فى مسكة من دينها ما لم تطلبهم النجوم وأحمد أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر فقالوا هذه رحمة وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا (ومنها) من قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء به يخص عموم قوله تعالى يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وبالآيتين جميعا يعلم ان الحق ما عليه أهل السنة والجماعة وهو ان الميت مؤمنا فاسقا تحت المشيئة فان شاء تعالى عذبه كما يريد ثم مآله الى أن يعفو عنه فيخرجه من النار وقد اسود فينغمس فى نهر الحياة ثم يعود له أمر عظيم من الجمال والنضارة والحسن ثم يدخله الله الجنة ويعطيه ما أعد له بسابق ايمانه وما قدمه من الاعمال الصالحات كما صح بذلك كله حديث البخارى وغيره وان شاء الله تعالى عفا عنه ابتداء فسامحه وأرضى عنه خصماءه ثم يدخله الجنة مع الناجين وأما قول الخوارج ان مرتكب الكبيرة كافر وقول المعتزلة انه مخلد فى النار حتما وانه لا يجوز العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع فهو من تقولهم وافترائهم على الله تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما اما محمول على المستحل لما مر ان ذلك كفر فيكون المراد بالخلود حينئذ التأبيد فى النار كسائر الكفار أو على غيره والخلود لا يستلزم التأبيد كما تشهد به النصوص الشرعية والموارد اللغوية أى فهذا جزاؤه ان عذب والا فقد يعفو تعالى عنه كما علم من قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا وقول من قال لا توبة للقاتل مراده به الزجر والتنفير عن القتل والا فنصوص الكتاب والسنة صريحة فى أنه له توبة كالكافر بل أولى وأما قول المرجئة لا يضر مع الايمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة فهو من افترائهم أيضا على الله تعالى وما ورد مما قد يؤيد ما لم يرد به

ظاهره بدليل نصوص أخر قاطع برهانها واضح بيانها فيجب على كل مسلم ان يعتقد أن جماعة من عصاة المؤمنين يدخلون النار لما أن انكار ذلك كفر اذ هو صريح فى تكذيب النصوص القطعية الدالة على ذلك (ومنها) نقل امام الحرمين عن الاصوليين ان من نطق بكلمة لردة وزعم أنه أضمر تورية كفر ظاهرا وباطنا وأقرهم على ذلك ومن حصل له وسوسة فتردد فى الايمان أو الصانع أو تعرض بقلبه لنقص أو سب وهو كاره لذلك كراهة شديدة ولم يقدر على دفعه لم يكن عليه شئ ولا اثم بل هو من الشيطان فيستعين بالله على دفعه ولو كان من نفسه لما كرهه ذكر ذلك ابن عبد السلام وغيره (ومنها) لا يحصل الاسلام من كافر اصلى أو مرتد الا بنطقه بالشهادتين وان كان مقرا باحداهما ولو أبدل الاله فى أشهد ان لا اله الا الله بالبارئ أو الرحمن أو الملك أو الرزاق جاز وكذا لو أبدل لا بماء من فقال ما من اله أو الا بغيرا وسوى أو عدا أو الجلالة بالمحيي المميت وهو غير طبائعى أو بالرحمن أو البارئ أو من آمن به المسلمون أو من فى السماء أو الملك أو الرزاق بخلاف ساكن السماء والفرق بينه وبين من فى السماء ان الاول نص فى الجهة المستحيلة على الله تعالى عنها وعما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا والقول بالجهة كفر عند كثيرين من العلماء فكيف يحصل الاسلام بما يشتمل على الكفر بخلاف من فى السماء لانه ليس صريحا فى ذلك اذ المراد من فى السماء أمره وسلطانه ولانه موافق للفظ القرآن المؤول عند الخلف والسلف فلا خلاف بينهم فى ذلك خلافا لفرقة ضالة من الحنابلة وغيرهم وانما الخلاف بينهما فى انا نعين ذلك التأويل ولا نصرف الظاهر اليه وهو مذهب الخلف أو نؤول اجمالا ولا نعين شيأ بل نفوض علم ذلك بعينه الى الله تعالى وهو مذهب السلف واختاره بعض الائمة من المتأخرين واختار بعضهم تفصيلا فى ذلك وهو ان تعين التأويل ان قرب من الظاهر وشهدت له قواعد اللغة والعربية بالقبول كان أولى والا فالتفويض أولى ومن تأمل الآيات والاحاديث وجدها شاهدة للتأويل لان ظاهرها بدونه يوهم التناقض فوجب المصير اليه صونا عن ذلك الايهام ألا ترى الى قوله تعالى ثم استوى على العرش مع قوله ونحن أقرب اليه من حبل الوريد وهو معكم أينما كنتم ومع خبر لو أدليتم حبلا لوقع على الله فأحد تلك النصوص يجب تأويله اذ لا يمكن أحدا أن يقول بظواهر تلك النصوص جميعها واذا وجب تأويل بعضها وجب تأويل كلها اذ لا قائل بالفرق على ان الخلف لم ينفردوا بذلك بل أول جماعة من السلف كمالك وجعفر الصادق رضى الله عنهما وغيرهما والحاصل ان مذهب أهل الحق فى هذه المسئلة ما قررته وانه يجب على كل أحد اعتقاده وانما يحصل ذلك بتنزيه الله عز وجل وعلا عن كل نقص صريحا او استلزاما بل وعن كل ما لا نقص فيه ولا كمال واعتقاد انه تعالى انما اتصف بأكمل الكمال المطلق فى ذاته وارادته وأوصافه وأسمائه وسائر شؤنه وافعاله وأما الشهادة الثانية فيجوز ان يبدل محمدا فيها بأحمد أو أبى القاسم والرسول بالنبى ويشترط ترتيب الشهادتين فلو قال اشهد أن محمدا رسول الله وأشهد أن لا اله الا الله لم يسلم لا الموالاة بينهما ولا النطق بهما بالعربية لكن يشترط

فهم ما تلفظ به ثم من كان كفره بانكار أصل رسالته صلى الله عليه وسلم كفاه الشهادتان أو بتخصيصها بالعرب كالعيسوية اشترط أن يقول رسول الله الى كافة الانس والجن واشارة الاخرس كالنطق ولا يحصل الاسلام بغير ما مرّ كقوله آمنت فقط أو آمنت بالذى لا اله غيره أو أنا مسلم او أنا من أمة محمد او انا أحبه أو أنا من المسلمين أو مثلهم او دينهم حق بخلاف قول من لم يكن قد دان بشئ آمنت بالله أو اسلمت لله أو والله خالق أو ربى ثم اتى بالشهادة الاخرى فانه يصير مسلما ويندب أمر كل من اسلم بالايمان بالبعث ويشترط لنفع الاسلام فى الآخرة مع ما مرّ تصديق القلب بوحدانية الله وكتبه ورسله واليوم الآخر فان آمن بذلك بان صدق به بقلبه ولم يتلفظ بالشهادتين بلسانه مع القدرة فهو باق على كفره مخلد فى النار أبدا كما نقل النووى عليه الاجماع لكن اعترض بأن فيه قولا للائمة الاربعة ان ايمانه ينفعه وغايته انه مؤمن عاص وان تلفظ بهما بلسانه ولم يؤمن بقلبه فهو فى الآخرة كافر اجماعا وأما فى الدنيا فتجرى عليه أحكام المسلمين ظاهرا فان تزوج مسلمة ثم صدق بقلبه لم تحل له حتى يجدد النكاح بعد اسلامه (ومنها) مذهب أهل الحق ان الايمان لا ينفع عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستئصال قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا سنة الله التى قد خلت فى عباده وخسر هنالك الكافرون ثم يستثنى من ذلك قوم يونس لقوله تعالى ألا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزى فى الحيوة الدنيا ومتعناهم الى حين بناء على ان الاستثناء متصل وان ايمانهم كان عند معاينة عذاب الاستئصال وهو قول عليه بعض المفسرين وعليه فوجه استثنائهم ان ذلك وقع كرامة وخصوصية لنبيهم فلا يقاس عليها ألا ترى ان نبينا صلى الله عليه وسلم قد أكرمه الله بحياة أبويه له حتى آمنا به كما جاء فى حديث صححه القرطبى وابن ناصر الدين حافظ الشأم وغيرهما فنفعهما الله تعالى بالايمان بعد الموت على خلاف القاعدة اكراما لنبيه صلى الله عليه وسلم والخصوصيات لا يقاس عليها ونازع بعضهم فى خبر احياء أبويه صلى الله عليه وسلم وأطال فيه بما رددته عليه فى الفتاوى وقد قال القرطبى وابن دحية وغيرهما لم تزل فضائله صلى الله عليه وسلم وخصائصه تتوالى وتتابع الى حين وفاته فيكون هذا مما فضله الله تعالى به وأكرمه وليس احياؤهما وايمانهما به ممتنعا عقلا ولا سمعا فقد احيى قتيل بنى اسرائيل حتى اخبر بقاتله وكان عيسى صلى الله عليه وسلم يحيى الموتى وكذلك نبينا صلى الله عليه وسلم أحيا الله على يديه جماعة من الموتى وحينئذ فأىّ مانع من احيائهما بعد موتهما زيادة فى كرامته وفضيلته وقد صح ان الله تعالى ردّ عليه صلى الله عليه وسلم الشمس بعد مغيبها حتى صلى علىّ كرم الله وجهه العصر فكما أكرم بعود الشمس والوقت بعد فواته فكذلك أكرم بعود الحياة ووقت الايمان بعد فواته اكراما له أيضا ولا ينافى ذلك قول بعض المفسرين ان ولا تسئل عن أصحاب الجحيم نزلت فى أبويه لان ذلك أعنى سبب نزولها لم يصح فيه شئ وعلى التنزل فالمراد أصحاب الجحيم لولا كرامتك وخبر مسلم أبى وأبوك فى النار انما كان قبل علمه أو قاله تطمينا وارشادا لذلك الاعرابى فانه تغير لما قال أبوك فى النار وأخذ علماء الامة ومجتهدوها الذين عليهم المعول من الآية الاولى أعنى قوله تعالى فلم يك

ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا اجماعهم على كفر فرعون ورواه الترمذي في تفسيره في سورة
يونس عليه السلام من طريقين وقال في احداهما حديث حسن وفي الاخرى حديث حسن
غريب صحيح وروى ابن عدي والطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال خلق الله يحيى بن زكريا في
بطن أمه مؤمنا وخلق فرعون في بطن أمه كافرا وأما ما حكاه الله تعالى عنه في سورة يونس عز
قائلا حتى اذا أدركه الغرق قال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل وأنا من المسلمين
فهو لا ينفعه بدليل قوله تعالى عقب ذلك آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وسبب ذلك
مع انه كرر الايمان مرتين بناء على فتح أن وثلاثا بناء على كسرها انه انما آمن عند نزول عذاب
الاستئصال له ولقومه والايمان حينئذ غير نافع لما تقرر وأيضا فايمانه انما كان تقليدا محضا
بدليل قوله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل فكأنه اعترف بأنه لا يعرف الله وانما سمع من بني
اسرائيل ان للعالم الها فآمن بذلك الاله الذي سمع بني اسرائيل يقرون بوجوده فآمن به وهذا
هو محض التقليد على انه كان دهريا منكرا لوجود الصانع ومثل هذا الاعتقاد الخبيث البالغ
نهاية القبح والفحش لا يزول بتقليد محض بل لا بد في مزيله من أن يكون برهانا قطعيا وعلى
التنزل فلا بد في اسلام الدهري ونحوه ممن كان قد دان بشيء ان يقر ببطلان ذلك الشيء الذي كفر
به فلو قال آمنت بالذي لا اله غيره لم يك مسلما كما مر وفرعون لم يعترف ببطلان ما كان كفر به من
نفي الصانع والهية نفسه وقوله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل لا يدري ما الذي أراد به فاذا
صرح الائمة في آمنت بالذي لا اله غيره بأنه لا يحصل الايمان لاحتماله فكذا فيما قاله وعلى التنزل
فالاجماع منعقد على ان الايمان بالله مع عدم الايمان برسول الله لا يصح فلو سلمنا ان فرعون آمن
بالله ايمانا صحيحا هو لم يؤمن بموسى صلى الله عليه وسلم ولا تعرض له حينئذ أصلا فلم يكن ايمانه نافعا
ألا ترى ان الكافر لو قال الوفا من المرات أشهد ان لا اله الا الله أو الذي آمن به المسلمون لا يكون
مؤمنا حتى يقول واشهد أن محمدا رسول الله فان قلت السحرة لم يتعرضوا في ايمانهم للايمان
بموسى ومع ذلك قبل ايمانهم قلت ممنوع بل تعرضوا لذلك بقولهم آمنا برب العالمين رب موسى
وهرون على ان ايمانهم حينئذ ايمان بمعجزة موسى وهي العصا التي تلقفت ما صنعوا والايمان
بالله مع الايمان بمعجزة الرسول ايمان بالرسول فهم آمنوا بموسى صريحا بخلاف فرعون لم يؤمن
به صريحا ولا اشارة بل ذكر بني اسرائيل دون موسى مع انه الرسول الحق العارف بالاله وما
يليق به والهادي الى طريقه فيه اشارة ما الى بقائه على كفره به فان قلت قد صرح الامام
القاضي عبد الصمد الحنفي في تفسيره ان مذهب الصوفية ان الايمان ينتفع به ولو عند معاينة
العذاب وهذا يدل على انه مذهب قديم لان القاضي المذكور وهو متقدم كان موجودا أوائل
المائة الخامسة في سنة ثلاثين وأربعمائة وقال الذهبي الحد الفاصل بين العلماء المتقدمين
والمتأخرين رأس القرن الثالث وهو الثلثمائة واذا كان مذهب الصوفية ذلك فكيف ساغ
الاجماع على كفر فرعون قلت لو سلمنا صحة ذلك عن الصوفية الذين هم من أهل الاجتهاد المعول
عليهم حتى لا ينعقد الاجماع مع مخالفتهم لم يرد ذلك علينا ولم يختل به ما قدمناه من اجماع الامة

على

على كفر فرعون لانا لم نحكم بكفره لاجل ايمانه عند اليأس فحسب بل لما انضم اليه من أنه لم يؤمن بالله ايمانا صحيحا وعلى التنزل فهو لم يؤمن بموسى أصلا فلا يرد ما حكى عن مذهب الصوفية على ما قررنا فان قلت قد قال الامام العارف المحقق محيي الدين بن العربي فى فتوحاته المكية بصحة الايمان عند الاضطرار وان فرعون مؤمن فانه قال ما حاصله لما حال الغرق بين فرعون وبين اطماعه لجأ الى الله تعالى والى ما أعطاه باطنه مما كان عليه من الذلة والافتقار فقال آمنت انه لا اله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل لرفع الاشكال كما قالت السحرة لما آمنت آمنا برب العالمين رب موسى وهرون لرفع الارتياب وازاحة الاشكال ثم قال وأنا من المسلمين فخاطبه بلسان العتب آلآن أظهرت ما كنت قبل علمته وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين فى اتباعك فاليوم ننجيك فبشره قبل قبض روحه لتكون لمن خلفك آية أى لتكون النجاة علامة له اذا قال ما قلته كانت له النجاة مثل ما كانت لك اذ العذاب ما يتعلق الا بظاهرك وقد أريت الخلق نجاته من العذاب فكان ابتداء الغرق عذابا وصار الموت فيه شهادة خالصة كل ذلك حتى لا ييأس أحد من رحمة الله تعالى فانه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون والاعمال بالخواتيم وأما قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا فكلام محقق فى غاية الوضوح فان النافع هو الله فما نفعهم الا الله وقوله تعالى سنة الله التى قد خلت فى عباده يعنى الايمان عند رؤية البأس وانما قبض فرعون ولم يؤخر فى أجله فى حال ايمانه لئلا يرجع الى ما كان عليه من الدعوى وأما قوله تعالى فأوردهم النار فليس فيه نص انه يدخلها معهم بل قال الله تعالى أدخلوا آل فرعون ولم يقل أدخلوا فرعون ورحمة الله أوسع من حيث ان لا يقبل ايمان المضطر وأى اضطرار أعظم من اضطرار فرعون فى حال الغرق والله تعالى يقول أمن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء فقرن للمضطر اذا دعاه الاجابة وكشف السوء عنه فلم يكن عذابه أكثر من الغرق فى الماء انتهى كلامه فهل هذا الكلام مقرر أو مردود فما وجه رده قلت ليس هذا الكلام مقررا وان كان معتقد جلالة قائله فان العصمة ليست الا للانبياء ولقد قال مالك رضى الله عنه وغيره ما من أحد الا مأخوذ من قوله ومردود عليه الا صاحب هذا القبر يعنى النبى صلى الله عليه وسلم على انه قد نقل عن بعض كتب ذلك الامام انه صرح فيها بأن فرعون مع هامان وقارون فى النار واذا اختلف كلام امام فيؤخذ منه بما يوافق الادلة الظاهرة ويعرض عما خالفها بل قد مر لك ان الآية وحديث الترمذى الصحيح صريحان فى بطلان الايمان عند اليأس فلا يلتفت بعد ذلك الى ما مر من تأويل فلم يك ينفعهم ايمانهم بان النافع هو الله وأيضا فمما يبطل هذا التأويل ان اصطلاح القرآن والسنة اضافة الاشياء الى أسبابها فاذا قيل لا ينفع الايمان فليس معناه الشرعى الا الحكم عليه بأنه باطل لا يعتد به وأى معنى مسوغ لهذا القائل ان يخص نفع الله بهذه الحالة التى هى حالة وقوع العذاب مع النظر الى ما هو الواقع الحق من ان الله هو النافع حقيقة فى كل وقت ولو نفعهم الله لما استأصلهم بالعذاب وقوله تعالى وخسر هنالك الكافرون دليل واضح على ان المراد بلم يك ينفعهم ايمانهم انهم يأتون مع ذلك الايمان

على الكفر وكفى بتفسير أئمة الصحابة والتابعين فمن بعدهم الموافق للحديث الصحيح وللاجماع السابقين الآية عما يوافق ما ذكرناه واذا ثبت واتضح انه لا يصح ايمان البأس ثبت ان ايمان فرعون لا يصح على انا قدمنا انا لو قلنا بصحة ايمان البأس فالآية دالة على انه لا يصح ايمانه أيضا لعدم ايمانه بموسى وهرون صلى الله عليهما وسلم بخلاف السحرة ومن تأمل صيغة ايمانه مع صيغة ايمانهم المحكيتين عنهما في القرآن علم اتضاح ما بين الايمانين فلا يصغ الى قياس أحدهما على الآخر وقوله انه لجأ الى ما أعطاه باطنه مما كان عليه من الذلة والافتقار عجيب وأى ذلة وافتقار كان عليهما باطنه وهو ينكر ربوبية رب الارباب ويعتقد انه الاله المطلق والرب الاكبر ويؤذى موسى ويكذبه ويعانده فهل هو فى ذلك الا كابى جهل ومن ثم سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرعون هذه الامة وبتسليم ان باطنه كان عليهما فأى نفع لهما مع عدم الايمان الصحيح وحمل آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين على العتب فى غاية البعد اذ لو صح اسلامه وايمانه لكان الانسب بمقام الفضل الذى طمح اليه نظر الشيخ أن يقال له الآن نقبلك ونكرمك لاستلزام صحة ايمانه رضا الحق عنه ومن وقع له ذلك الرضا الاكبر لا يقال له باعتبار رعاية مقام الفضل جوابا للايمان الصحيح آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين لان كل أحد له أدنى روية وسليقة يقطع بأن هذا الخطاب انما خاطب به المغضوب عليه لا المرضى عنه وتخصيص وكنت من المفسدين بعامر يأباه هذا البيان الذى تقرر لانه اذا صح ايمانه محى عنه ما عصاه وأفسده فى أتباعه وغيرهم فكيف مع ذلك المحو العظيم يعاتب ويخاطب بذلك التأنيب المحض والتقريع الصرف والتوبيخ الحق فلم يكن هذا الا اقامة أعظم نواميس الغضب عليه وتذكيره بقبائحه التى قدمها واعلامه بأنها هى التى منعته عن النطق بالايمان الى آخر رمق منه فلم ينفعه النطق به حينئذ سيما وهو باق على تكذيبه برسوله وعناده لآياته واعراضه عن جنابه وتخصيص النجاة بالبدن أعظم واعدل شاهد على انه لم يرد بها الا ما قاله المفسرون واطبق عليه المعتبرون من انهم لم يصدقوا بغرقه سيما مع دعواه الالهية وان مثله لا يموت فألقى بنجوة من الارض أى ربوة مرتفعة وعليه درعه ليعرف بها والعرب تطلق البدن على الدرع وكانت له درع يعرف بها ويؤيده القراءة الشاذة بأبدانك أى دروعك لانه كان يلبس كثيرا منها خوفا على نفسه أو وهو عريان لا شئ يستره أو أنه بدن بلا روح ولا تنافيه القراءة المذكورة لانه عليها جعل كل جزء من بدنه بدنا على حد شابت مفارقه وقرئ شاذا أيضا ننحيك بالحاء المهملة أى نلقيك بناحية مما يلى البحر قال المفسرون رماه الى جانب البحر كالثور ليكون لمن خلفه من بنى اسرائيل وغيرهم علامة على ان مثله ممن تجبر وتكبر على الله لا بد وان يقصم ويؤخذ على غاية من الذلة والمهانة لينزجر الناس عن طريقته مع ما فى تخصيصه من بين سائر قومه بالاخراج من الدلالة على باهر قدرة الله تعالى وصدق موسى فيما جاء به ثم ختم تعالى هذا المقام بقوله عز قائلا وان كثيرا من الناس عن آياتنا الغافلون زجرا لهذه الامة المحمدية عن الاعراض عن الدلائل وبعثا لهم على التأمل فيها والاعتبار بها كما قال تعالى لقد كان فى قصصهم عبرة لاولى الالباب (ومنها) دلت

الآيات والاحاديث على ان عذاب الكفار في جهنم دائم مؤبد وما ورد مما يخالف ذلك يجب تأويله فمن ذلك قوله تعالى خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ماشاء ربك ان ربك فعال لما يريد فظاهره ان مدة عقابهم مساوية لمدة بقاء السموات والارض الا ماشاء الله من هذه المدة فلا يكونون فيه خالدين فيها وقد أوله العلماء بنحو عشرين وجها يرجع بعضها الى حكمة التقييد بمدة دوام السموات والارض وبعضها الى حكمة الاستثناء ومعناه * فمن الاول ان المراد سموات الجنة وأرضها اذ السماء كل ما علاك والارض كل ما استقريت عليه وكون الجنة والنار لهما سماء وأرض بهذا الاعتبار أمر قطعي لا يخفى على أحد فاندفع التنظير في هذا القول بأنه لا يجوز حمل ما في الآية عليه لانه غير معروف للمخاطبين أو سموات الدنيا وارضها وأجرى ذلك على عادات العرب في الاخبار عن دوام الشيء وتأبيده بذلك ونحوه كقولهم لا آتيك ما دامت السموات والارض أو ماجن ليل وسال سيل أو ما اختلف الليل والنهار أو ماطما البحر أو ما قام الجبل لانه تعالى يخاطب العرب على عرفهم في كلامهم وهذه الالفاظ في عرفهم تفيد الابد والدوام وعن ابن عباس ان جميع الاشياء المخلوقة أصلها من نور العرش وان السموات والارض في الآخرة يردان الى النور الذي خلقا منه وهما دائمان أبدا من نور العرش ثم هذا الجواب انما يحتاج اليه بناء على ان مفهوم التقييد بدوام السموات والارض انهم لا يبقون في النار الا بقدر مدة دوامهما من حين ايجادهما الى اعدامهما ومنع بعضهم ذلك بأن المفهوم من الآية انهما متى كانتا دائمتين كان كونهم في النار باقيا وقضية ذلك انه كلما حصل الشرط وهو دوامهما حصل المشروط وهو بقاؤهم في النار ولا يقتضي انه اذا عدم الشرط يعدم المشروط ونظيره أنك اذا قلت ان كان هذا انسانا فهو حيوان ثم قلت لكنه انسان أنتج انه حيوان أو لكنه ليس هذا بانسان لم ينتج انه ليس بحيوان لان استثناء نقيض المقدم عقيم فكذا هنا اذا قلنا ما دامتا بقي عقابهم ثم قلنا لكنهما دائمتان لزم دوام عقابهم أو لكنهما ما بقيتا لم يلزم عدم دوام عقابهم لا يقال اذا دام عقابهم بقيتا أو عدمتا فلا فائدة للتقييد بدوامهما لانا نقول بل فيه أعظم الفوائد وهو دلالته على بقاء ذلك العذاب دهرا دائما طويلا لا يحيط العقل بقدر طوله وامتداده فأما انه هل لذلك العذاب آخر ام لا فذلك يحصل من أدلة أخرى وهو الآيات المصرحة بتأبيد خلودهم المستلزم انه لا آخر له * ومن الثاني انه استثناء من فيها الا انهم يخرجون من النار الى الزمهرير والى شرب الحميم ثم يعودون فيها فهم خالدون فيها أبدا الا في تلك الاوقات فانها وان كانت أوقات عذاب أيضا الا انهم ليسوا حينئذ فيها حقيقة أو ان ما لمن يعقل كانكحوا ما طاب لكم من النساء وحينئذ فيكون استثناء لعصاة المؤمنين من ضمير خالدين متصلا بناء على شمول شقوا لهم أو منقطعا بناء على عدم شموله لهم وهو الاظهر أو انه منقطع والا بمعنى سوى أي ما دامتا سوى ما شاء ربك زيادة على ذلك وبقيت أجوبة كثيرة اعرضت عنها لبعدها ولا ينافي ذلك ما رواه أحمد عن عبد الله ابن عمرو ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد وذلك بعد ما يلبثون فيها احقابا لان في سنده من قالوا فيه انه غير ثقة وصاحب أكاذيب كثيرة عظيمة ثم نقل غير واحد هذه المقالة

عن ابن مسعود وأبي هريرة قال ابن تيمية وهو قول عمر بن الخطاب وابن عباس وابن مسعود
وأبي هريرة وأنس وذهب اليه الحسن البصري وحماد بن سلمة وبه قال علي بن طلحة الوالبي وجماعة
من المفسرين انتهى ويرد ما نقله عن الحسن قول غيره قال العلماء قال ثابت سألت الحسن عن
هذا فأنكره والظاهر ان هؤلاء الذين ذكرهم لم يصح عنهم من ذلك شيء وعلى التنزل فمعنى كلامهم
كما قاله العلماء ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين أما مواضع الكفار فهي ممتلئة بهم لا يخرجون
عنها أبدا كما ذكره الله تعالى في آيات كثيرة وفي تفسير الفخر الرازي قال قوم ان عذاب الكفار
منقطع وله نهاية واستدلوا بهذه الآية وبلابثين فيها أحقابا وبأن معصية الظلم متناهية فالعقاب
عليها بما لا يتناهى ظلم انتهى والجواب عن الآية مر وقوله تعالى احقابا لا يقتضي ان له نهاية لما مر
ان العرب يعبرون به وبنحوه عن الدوام ولا ظلم في ذلك لان الكافر كان عازما على الكفر ما دام
حيا فعوقب دائما فهو لم يعاقب بالدائم الا على دائم فلم يكن عذابه الا جزاء وفاقا واعلم ان التقييد
والاستثناء في أهل الجنة ليس المراد بهما ظاهرهما باتفاق الكل لقوله تعالى غير مجذوذ فيؤول
بنظير ما مر ويكون المراد بما اذا جعلناها بمعنى من أهل الاعراف وعصاة المؤمنين الذين لم
يدخلوها الا بعد قال ابن زيد أخبرنا الله تعالى بالذي يشاء لاهل الجنة فقال عطاء غير مجذوذ أي
مقطوع ولم يخبرنا بالذي يشاء لاهل النار* (خاتمة)* أخرج ابن ماجه انه صلى الله عليه وسلم قال
للكعبة ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة
المؤمن أعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وان يظن به الا خيرا وأحمد والنسائي وابن حبان
والحاكم من جاء يعبد الله لا يشرك به شيأ ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان ويتقي
الكبائر فان له الجنة قالوا وما الكبائر قال الاشراك بالله وقتل النفس المسلمة الحديث والنسائي
وابن حبان والحاكم والبيهقي أنا زعيم لمن آمن بي وأسلم وهاجر ببيت في ربض الجنة أي أسفلها
وببيت في وسط الجنة وببيت في أعلى غرف الجنة من فعل ذلك لم يدع للخير مطلبا ولا من الشر مهربا
يموت حيث شاء أن يموت وابن ماجه والحاكم من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لا شريك
له وأقام الصلاة وآتى الزكاة مات والله عنه راض وأحمد ومسلم ان الله تعالى لا يظلم المؤمن
حسنة يعطى عليها في الدنيا ويثاب عليها في الآخرة وأما الكافر فيعطى بحسناته في الدنيا حتى اذا
أفضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيرا والطبراني لا يقبل ايمان بلا عمل ولا عمل بلا ايمان
والبخاري والترمذي اني رأيت في المنام كان جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول
أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت أذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل أمتك
كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من أجاب الرسول
ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد رسول من أجابك دخل
الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل ما فيها وأبو نعيم ان الله تعالى يعذب
الموحدين في جهنم بقدر نقصان أعمالهم ثم يردهم الى الجنة خلودا دائما أبدا بايمانهم وأحمد
وغيره طوبى لمن رآني وآمن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات وفي رواية للطيالسي

ثلاث مرات والطبراني والحاكم أفلح من هدى الى الاسلام وكان عيشه كفافا وقنع به ومسلم أما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله

(الكبيرة الثانية الشرك الاصغر وهو الرياء)

قد شهد بتحريمه الكتاب والسنة وانعقد عليه اجماع الامة أما الكتاب فمنه قوله عز قائلا الذين هم يراؤن وقال تعالى والذين يمكرون السيآت لهم عذاب شديد قال مجاهد هم أهل الرياء وقال تعالى ولا يشرك بعبادة ربه أحدا أي لا يرائي بعمله ومن ثم نزلت فيمن يطلب الاجر والحمد بعباداته واعماله وقال تعالى انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا وأما السنة فمنها ما رواه أحمد ان أخوف ما أخاف عليكم الشرك الاصغر الرياء يقول الله يوم القيامة اذا جزى الناس بأعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا انظروا هل تجدون عندهم جزاء والطبراني ان أدنى الرياء شرك وأحب العبيد الى الله الاتقياء الاخفياء الاخفياء أي المبالغون في ستر عباداتهم وتنزيهها عن شوائب الاغراض الفانية والاخلاق الدنيئة الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا شهدوا أي حضروا لم يعرفوا أولئك أئمة الهدى ومصابيح الدجى والطبراني الشهوة الخفية والرياء شرك وابن ماجه ان أخوف ما أخاف على أمتي الاشراك بالله أما اني لست أقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية والترمذي الحكيم الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا والحاكم الشرك الخفي ان يعمل الرجل لمكان الرجل والترمذي الحكيم والحاكم وأبو نعيم الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وأدناه ان تحب على شيء من الجور أو تبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والترمذي والحاكم ان الله اذا كان يوم القيامة ينزل الى العباد أي يتجلى لهم تجليا منزها عن الحركة والانتقال وسائر لوازم الجهات والاجسام ليقضي بينهم وكل أمة جاثية فأول من يدعى به رجل جمع القرآن ورجل قتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول الله للقارئ ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما علمت قال كنت أقوم آناء الليل وآناء النهار فيقول الله له كذبت بل أردت ان يقال فلان قارئ فقد قيل ذلك ويؤتى بصاحب المال فيقول الله له ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج الى أحد قال بلى يا رب قال فما عملت فيما آتيتك قال كنت أصل الرحم وأتصدق فيقول الله له بل أردت أن يقال فلان جواد فقد قيل ذلك ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له فيماذا قتلت فيقول أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت فيقول الله له كذبت ويقول الله له بل أردت أن يقال فلان جريء أي شجاع فقد قيل ذلك يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة وأحمد ومسلم والنسائي ان أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتى به فعرفه أي الله نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت ليقال جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نعمته فعرفها قال فماذا عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن

قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى فى النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتى به فعرفه نعمته فقال فماذا عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا أنفقت فيها قال كذبت ولكنك فعلته ليقال هو جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقى فى النار والحاكم أول الناس يدخل النار يوم القيامة ثلاثة نفر يؤتى بالرجل فيقول رب علمتنى الكتاب فقرأته آناء الليل والنهار أى ساعاتهما رجاء ثوابك فيقول كذبت انما كنت تصلى ليقال انك قارئ مصل وقد قيل اذهبوا به الى النار ثم يؤتى بآخر فيقول رب رزقتنى مالا فوصلت به الرحم وتصدقت به على المساكين وحملت به ابن السبيل رجاء ثوابك وجنتك فيقال كذبت انما كنت تتصدق وتصل ليقال انه سمح جواد فقد قيل اذهبوا به الى النار ثم يجاء بالثالث فيقول رب خرجت فى سبيلك فقاتلت فيك غير مدبر رجاء ثوابك وجنتك فيقال كذبت انما كنت تقاتل ليقال انك جرىء وشجاع فقد قيل اذهبوا به الى النار والحاكم ثلاثة مهلكون عند الحساب جواد وشجاع وعالم وأحمد والترمذى وابن ماجه اذا جمع الله الاولين والآخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان أشرك فى عمل عمله لله أحدا فليطلب ثوابه من عنده فان الله أغنى الشركاء عن الشرك والطيالسى وأحمد ان الله تعالى يقول أنا خير قسيم لمن اشرك بى من اشرك بى شيأ فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذى أشرك بى انا عنه غنى ومسلم وابن ماجه قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معى غيرى تركته وشركه اذا كان يوم القيامة أتى بصحف مختمة فتنصب بين يدى الله تعالى فيقول الله للملائكة اقبلوا هذا وألقوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما رأينا الا خيرا فيقول نعم لكن كان لغيرى ولا أقبل اليوم الا ما ابتغى به وجهى وفى رواية اذا كان يوم القيامة يجاء بالاعمال فى صحف مختمة فيقول الله عز وجل اقبلوا هذا وردوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما كتبنا الا ما عمل فيقول ان عمله كان لغير وجهى وانى لا أقبل اليوم الا ما كان لوجهى وفى أخرى لابن عساكر والدارقطنى يجاء يوم القيامة بصحف مختومة فتنصب بين يدى الله عز وجل فيقول للملائكة ألقوا هذا واقبلوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما رأينا الا خيرا فيقول وهو أعلم ان هذا كان لغيرى لا أقبل اليوم من العمل الا ما كان ابتغى به وجهى وفى أخرى مرسلة لابن المبارك ان الملائكة يرفعون عمل العبد من عباد الله يستكثرونه حتى يبلغوا به الى حيث شاء الله من سلطانه فيوحى الله اليهم انكم حفظة على عمل عبدى وأنا رقيب على ما فى نفسه ان عبدى هذا لم يخلص لى فى عمله فاجعلوه فى سجين ويصعدون بعمل العبد يستقلونه ويحقرونه حتى يبلغوا به الى حيث شاء الله من سلطانه فيوحى اليهم انكم حفظة على عمل عبدى وأنا رقيب على نفسه ان عبدى هذا أخلص لى عمله فاجعلوه فى عليين وابن سعد اذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب ثوابه ممن عمل له وابن ماجه ان الله يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة والبخارى فى التاريخ

والترمذي وابن ماجه تعوذوا بالله من جب الحزن واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم أربعمائة مرة يدخله القراء المراؤن بأعمالهم وان أبغض القراء الى الله تعالى الذين يزورون الامراء وفي رواية للطبراني ان في جهنم لواديا تستعيذ جهنم من ذلك الوادي في كل يوم أربعمائة مرة أعد ذلك الوادي للمرائين من أمة محمد لحامل كتاب الله تعالى وللمتصدق في غير ذات الله وللحاج الى بيت الله وللخارج في سبيل الله وأحمد ومسلم من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن شق شق الله عليه يوم القيامة والعقيلي والديلمي أبغض العباد الى الله من كان ثوباه خيرا من عمله أن تكون ثيابه ثياب الانبياء وعمله عمل الجبارين وأبو عبد الرحمن السلمي في ستر الصوفية والديلمي احذروا الشهرتين الصوف والخز أشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى الناس أن فيه خيرا ولا خير فيه وأبو نعيم والديلمي ان الله حرم الجنة على كل مراء والديلمي ان الارض لتعج الى الله من الذين يلبسون الصوف رياء وابن ماجه رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر وأحمد والطبراني والحاكم رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش والديلمي ريح الجنة يوجد من مسيرة خمسمائة عام ولا يجده من طلب الدنيا بعمل الآخرة والطبراني وأبو يعلى والبيهقي من أحسن الصلاة حيث يراه الناس ثم أساءها حيث يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه والطبراني من تزين بعمل الآخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن في السموات والارض وابن عدي اذا تزين القوم بالآخرة وتجملوا للدنيا فالنار مأواهم والطبراني من راءى بالله لغير الله فقد برئ من الله والطبراني من قام مقام رياء وسمعة فانه في مقت الله حتى يجلس وأحمد والترمذي وابن ماجه من يرائي يرائي الله به ومن يسمع يسمع الله به وهو بتشديد الميم أي من يظهر عمله للناس رياء يسمع الله به أي يفضحه يوم القيامة ومعنى من راءى راءى الله به أي من أظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك راءى الله به أي أظهر سريرته على رؤس الخلائق وأحمد والشيخان وأبو داود المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور والحكيم الترمذي الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل على الصفا أي على الحجر الاملس وأحمد والطبراني أيها الناس اتقوا الشرك فانه أخفى من دبيب النمل قالوا وكيف نتقيه يا رسول الله قال قولوا اللهم انا نعوذ بك أن نشرك بك شيأ نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر رضي الله عنه الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل وسأدلك على شيء اذا فعلته اذهب عنك صغار الشرك وكباره تقول اللهم اني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم واستغفرك لما لا أعلم تقولها ثلاث مرات وفي أخرى عند الترمذي الحكيم عن ابن جريج بلاغا يا أبا بكر الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل ان من الشرك أن يقول الرجل ما شاء الله وشئت ومن الند أن يقول الرجل لولا فلان لقتلني فلان أفلا أدلك على ما يذهب الله به عنك صغار الشرك وكباره تقول كل يوم ثلاث مرات اللهم اني أعوذ بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم وأحمد والطبراني والحاكم وأبو نعيم والبيهقي اتخوف على امتي الشرك والشهوة الخفية قيل يا رسول الله اتشرك امتك من بعدك قال نعم اما انهم لا يعبدون شمسا ولا قمرا ولا حجرا ولا وثنا

ولكن يراؤن الناس بأعمالهم والشهوة الخفية أن يصبح أحدهم صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه وفى رواية يصبح العبد صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه والديلمى ان الرجل ليعمل عملا سراً فيكتبه الله عنده سراً فلا يزال به الشيطان حتى يتكلم به فيمحى من السر ويكتب علانية فان عاد تكلم الثانية محى من السر والعلانية وكتب رياء والخطيب ان الله تعالى يقول أنا خير شريك فمن أشرك معى شيأ فهو لشريكى يا أيها الناس أخلصوا اعمالكم لله فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما أخلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانه للرحم وليس لله منه شئ وابوداود بسند صحيح من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله عزوجل لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة اى ريحها الطيب والطبرانى ان أخوف ما أخاف عليكم الشرك الاصغر الرياء يقال لمن يفعل ذلك اذا جاء الناس بأعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن فاطلبوا ذلك عندهم واحمد والحاكم والبيهقى ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندى من المسيح الشرك الخفى ان يقوم الرجل يعمل لمكان الرجل والديلمى اياكم ان تخلطوا طاعة الله تعالى بحب ثناء العباد فتحبط اعمالكم والبيهقى ايها الناس اياكم وشرك السرائر أن يقوم الرجل فيصلى فيزين صلاته جاهداً لما يرى من نظر الناس اليه فذلك شرك السرائر وفى رواية له اياكم وشرك السرائر أن يتم ركوعها وسجودها لما يلحظه من الحدق والنظر فذلك شرك السرائر وأبونعيم الشرك أخفى فى أمتى من دبيب الذر على الصفا وليس بين العبد والكفر الا ترك الصلاة وابن جرير والدارقطنى قال الله عزوجل من عمل عملا أشرك فيه غيرى فهو له كله وانا اغنى عن الشركاء والبيهقى ما من عبد يقوم فى الدنيا مقام سمعة ورياء الا سمع الله به على رؤس الخلائق يوم الجمعة أى يوم القيامة لان فيه الجمع الاعظم والديلمى من تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك شانه الله عزوجل والحاكم من تهيأ للناس بقوله ولباسه وخالف ذلك فى أعماله فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والطيالسى وأحمد والطبرانى والحاكم والبيهقى من صلى وهو يرائى فقد أشرك ومن صام وهو يرائى فقد أشرك ومن تصدق وهو يرائى فقد أشرك وأحمد وابن سعد ويعقوب بن سفيان والبغوى وابن السكن والباوردى وابن منده وابن نافع والطبرانى وأبونعيم وسعيد بن منصور من قام بخطبة لا يلتمس بها الا رياء وسمعة أوقفه الله يوم القيامة موقف رياء وسمعة والطبرانى وأبونعيم من يسمع يسمع الله به ومن يرائى يرائى الله به ومن كان ذا لسانين فى الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة والطبرانى وأبونعيم والبيهقى وابن عساكر وابن النجار يؤمر بناس وفى رواية بفئة أى جماعة من الناس يوم القيامة الى الجنة حتى اذا دنوا منها واستنشقوا ريحها ونظروا الى قصورها والى ما أعد الله لاهلها فيها نودوا أن اصرفوهم عنها لا نصيب لهم فيها فيرجعون بحسرة ما رجع الاولون والآخرون بمثلها فيقولون ربنا لو أدخلتنا النار قبل أن ترينا ما أريتنا من ثوابك وما أعددت فيها لاوليائك كان أهون علينا قال ذاك أردت بكم يا أشقياء كنتم اذا خلوتم بارزتمونى بالعظائم واذا لقيتم الناس لقيتموهم مخبتين تراؤن الناس بأعمالكم خلاف ما تعطونى من قلوبكم هبتم الناس ولم تهابونى وأجللتم الناس ولم تجلونى وتركتم للناس

ولم تتركوا الى فاليوم أذيقكم العذاب مع ماحرمتم من الثواب وفى رواية فاليوم أذيقكم أليم عذابى مع ماحرمتكم من جزيل ثوابى وأبو نعيم لايسمع الله من مسمع ولا من مراء ولا لاه ولا لاعب والديلمى اذا كان يوم القيامة نادى مناد ليسمع أهل الجمع أين الذين كانوا يعبدون الناس قوموا وخذوا أجوركم ممن عملتم له فانى لاأقبل عملا خالطه شئ من الدنيا وأهلها والذهبى سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما النجاة غدا قال صلى الله عليه وسلم أن لاتخادع الله قال وكيف يخادع الله قال أن تعمل بما أمرك الله ورسوله وتريد به غير وجه الله فاتقوا الرياء فانه الشرك بالله وان المرائى ينادى عليه يوم القيامة على رؤس الخلائق بأربعة أسماء ياكافر يافاجر ياغادر ياخاسر ضل عملك وبطل أجرك فلا خلاق أى نصيب لك اليوم فالتمس أجرك ممن كنت له تعمل يامخادع (وأما الاجماع) فهو واضح بعدان علمت ماجاء فيه من تلك النصوص القطعية والاحاديث الصحيحة السنية ومن ثم تطابقت كلمات الائمة على ذمه وأطبقت الامة على تحريمه وتعظيم اثمه وقد قال عمر رضى الله عنه لمن رآه يطأطئ رقبته ياصاحب الرقبة ارفع رقبتك ليس الخشوع فى الرقاب وانما الخشوع فى القلب ورأى أبو امامة رجلا يبكى فى المسجد فى سجوده فقال أنت أنت لو كان هذا فى بيتك وقال على كرم الله وجهه للمرائى ثلاث علامات يكسل اذا كان وحده وينشط اذا كان فى الناس ويزيد فى العمل اذا أثنى عليه وينقص اذا ذم وقال يعطى العبد على نيته مالا يعطى على عمله لان النية لارياء فيها وقال عبادة ابن الصامت رضى الله عنه لمن قال أقاتل بسيفى فى سبيل الله أريد وجه الله ومحمدة الناس لاشئ لك لاشئ لك لاشئ لك ان الله تعالى يقول أنا أغنى الشركاء عن الشرك الحديث وقد ذم غير واحد من السلف من يقول هذا لوجه الله ووجه فلان فان الله تعالى لاشريك له وقال قتادة اذا راءى العبد يقول الله تعالى عبدى يستهزئ بى وقال ابراهيم بن أدهم رضى الله عنه ماصدق الله تعالى من أراد أن يشتهر وقال الفضيل رضى الله عنه من أراد أن ينظر الى مراء فلينظر الى وقال أيضا ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل لاجل الناس شرك والاخلاص أن يعافيك الله منهما وقال بعض الحكماء مثل من يعمل رياء وسمعة كمثل من ملأ كيسه حصا ثم دخل السوق ليشترى به فاذا فتحه بين يدى البائع افتضح وضرب به وجهه فلم يحصل له به منفعة سوى قول الناس ماأملأ كيسه ولا يعطى به شيأ فكذلك من عمل للرياء والسمعة لامنفعة له فى عمله سوى مقالة الناس ولا ثواب له فى الآخرة قال تعالى وقدمنا الى ماعملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا أى الاعمال التى قصد بها غير الله تعالى يبطل ثوابها لانها صارت كالهباء المنثور وهو الغبار الذى يرى فى شعاع الشمس *(تنبيهات)* منها الرياء مأخوذ من الرؤية والسمعة من السماع وحد الرياء المذموم ارادة العامل بعبادته غير وجه الله تعالى كأن يقصد اطلاع الناس على عبادته وكماله حتى يحصل له منهم نحو مال أو جاه أو ثناء امابإظهار نحول وصفرة ونحو تشعث شعر وبذاذة هيئة وخفض صوت وغمض جفنين ايهاما لشدة اجتهاده فى العبادة وحزنه وقلة أكله وعدم مبالاته بأمر نفسه لاشتغاله عنها بالاهم وتوالى صومه وسهره

واعراضه عن الدنيا وأهلها ومادرى المخذول أنه حينئذ أقبح من أراذلهم كالمكاسين وقطاع السبيل وأمثالهم لانهم معترفون بذنوبهم لاغرورلهم فى الدين بخلاف ذلك المخذول الممقوت واما باظهار زى الصالحين كاطراق الرأس فى المشى والهدء فى الحركة وابقاء أثر السجود على الوجه ولبس الصوف وخشن الثياب وتقصيرها وغير ذلك ايهاما أنه من العلماء والسادة الصوفية رضى الله عن محققيهم وخذل مبطليهم مع الافلاس عن حقيقة العلم والتصوف بباطنه ومادرى المخادع أن كل ماوصل اليه لاجل هذا التلبيس حرام عليه قبوله فان قبله كان فاسقا لاكله أموال الناس بالباطل واما بالوعظ والتذكير واظهار حفظ السنن ولقاء المشايخ واتقان العلوم وغير ذلك من الطرق الكثيرة اذ الرياء بالقول كثير وأنواعه لاتنحصر واما بنحو تطويل أركان الصلاة وتحسينها واظهار التخشع فيها وكذا الصوم والحج وغيرهما من العبادات وأنواع الرياء بالاعمال لاتنحصر وربما أن المرائى من شدة حرصه على أحكام الرياء واتقانه يتألف ذلك بفعله فى خلواته ليكون ذلك خلقاله فى الملا لاللخوف من الله تعالى والحياء منه واما بالاصحاب والزائرين والمخالطين كمن يطلب من عالم أو أميرا وصالح ان يأتى اليه لزيارته ايهاما لرفعته وتبرك الاكابر به وكمن يذكر أنه لقى شيوخا كثيرين افتخارا بهم وترفعا بذلك على غيره فهذه مجامع أبواب الرياء الحامل ايثارها على طلب نحو الجاه والمنزلة واشتهار الصيت حتى تنطلق الالسن بالثناء عليه ويجلب الحطام من سائر الآفاق اليه (ومنها) حيث أطلق الرياء على لسان حملة الشرع فالمراد به المذموم الذى مر حده ثم ان لم يقصد غير الرياء فعبادته باطلة وليته لم يحصل له من السوء غير ذلك بل عليه عظيم الاثم وقبيح الذم كما علم تفصيل ذلك من الآيات والاحاديث السابقة والمعنى فى تحريمه وكونه كبيرة وشركا مقتضيا للعن أن فيه استهزاء بالحق تعالى كما مرت الاشارة اليه فى الاحاديث ومن ثم قال قتادة كما مر اذا راءى العبد قال الله تعالى انظروا اليه كيف يستهزئ بى ويوضحه ان أحد خدام الملك القائمين فى خدمته لو كان قاصدا بوقوفه فيها ملاحظة أمة أو أمرد للملك كان ذلك عند كل من له أدنى مسكة من عقل استهزاء بذلك الملك لانه لم يقصد تقربا اليه بوجه مع ايهامه انه على غاية من التقرب وحينئذ فأى استحقار واستهزاء يزيد على قصدك بعبادة ربك مثلك عاجزا عن نفع نفسه من سائر الوجوه فضلا عنك ومع ذلك فقصدك اياه متبرعا بعبادتك ينبئ عن اعتقادك فيه انه أقدر على تحصيل اغراضك من الله فرفعت العبد الضعيف العاجز على مولاك القوى القادر ومن ثم كان الرياء من كبائر المهلكة ولهذا سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر وفيه أيضا تلبيس على الخلق لايهامه لهم انه مخلص مطيع لله تعالى وهو بخلاف ذلك بل التلبيس فى الدنيا حرام أيضا حتى لو قضى دين انسان ليخيل اليه أو الى غيره انه متبرع حتى يعتقد واسخاوته أثم به لما فيه من التلبيس وتملك القلوب بالخداع والمكر (فان قلت) قد تقرر وجه كون الرياء الشرك الاصغر فما وجه افتراقه من الشرك الاكبر (قلت) يتضح ذلك بمثال هو ان المصلى حتى يقول الناس انه صالح مثلا يكون رياؤه سببا باعثا له على العمل لكنه فى خلال ذلك العمل تارة يقصد به تعظيم الله

تعالى

تعالى وتارة لا يقصد به شيأ وفي كل منهما لم يصدر منه مكفر بخلاف الشرك الاكبر فانه لا يحصل
في هذا الا اذا قصد بالسجود مثلا تعظيم غير الله تعالى فعلم أن المرائي انما نشأ له ذلك الشرك
بواسطة أنه عظم قدر المخلوق عنده حتى حمله ذلك المعظم على أن يركع ويسجد فكان ذلك المخلوق
هو المعظم بالسجود من وجه وهذا هو عين الشرك الخفي لا الجلي وذلك غاية الجهل ولا يقدم عليه
الا من خدعه الشيطان وأوهم عنده ان العبد الضعيف العاجز يملك من معايشه ومنافعه
أكثر مما يملكه الله تعالى فلذلك عدل بوجهه وقصده اليهم عن الله تعالى فأقبل يستميل قلبهم فيكله
تعالى اليهم في الدنيا والآخرة كما مر في الاحاديث اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن فاطلبوا ذلك
عندهم وهم لا يملكون لانفسهم شيأ سيما في الآخرة يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله
بقلب سليم يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيأ ان وعد الله حق فلا تغرنكم
الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور وقد يطلق الرياء على أمر مباح وهو طلب نحو الجاه والتوقير
بغير عبادة كأن يقصد بزينة لباسه الثناء عليه بالنظافة والجمالة ونحو ذلك وقس على ذلك ما أشبهه
من كل تجمل وتزين وتكرم لاجل الناس كالانفاق على الاغنياء لا في معرض العبادة والصدقة
بل ليقال انه سخي ووجه عدم حرمة هذا النوع انه ليس فيه ما مر في المحرم من التلبيس بالدين
والاستهزاء برب العالمين وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الخروج سوى عمامته وشعره ونظر
وجهه في المرآة فقالت عائشة رضي الله عنها أوتفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم ان الله يحب
من العبد أن يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم ثم هذا منه صلى الله عليه وسلم عبادة متأكدة لانه
مأمور بدعوة الخلق واستمالة قلوبهم ما أمكنه اذ لو سقط من أعينهم لاعرضوا عنه فلزمه
أن يظهر لهم محاسن أحواله لئلا يزدروه فيعرضوا عنه لامتداد أعين عامة الخلق الى الظواهر
دون السرائر فهذا قصده صلى الله عليه وسلم وفيه قربة أي قربة ويجري ذلك في العلماء ونحوهم اذا
قصدوا بتحسين هيآتهم نحو ذلك (ومنها) اختلاف الغزالي وابن عبد السلام فيمن قصد بعمله الرياء
والعبادة فقال الغزالي ان غلب باعث الدنيا فلا ثواب له أو باعث الآخرة فله الثواب وان تساويا
تساقطا فلا ثواب أيضا وقال ابن عبد السلام لا ثواب مطلقا للاخبار السابقة كخبر من عمل عملا
أشرك فيه غيري فأنا منه بريء هو للذي أشرك وأول الغزالي الحديث على ما اذا استوى
القصدان أو كان قصد الرياء أرجح وصريح كلام الغزالي ان الرياء ولو محرما لا يمنع أصل الثواب
عنده اذا كان باعث العبادة أغلب ومن ثم قال لو كان اطلاع الناس مرجحا ومقويا لنشاطه
ولو فقد لم يترك العبادة ولو انفرد قصد الرياء لما أقدم فالذي نظنه والعلم عند الله تعالى انه لا يحبط
أصل الثواب ولكنه يعاقب على مقدار قصد الرياء ويثاب على مقدار قصد الثواب انتهى وقد
ينافيه قوله قبل ذلك اذا قصد الاجر والمحمدة جميعا في صدقته وصلاته فهو الشرك الذي يناقض
الاخلاص وقد ذكرنا حكمه في كتاب الاخلاص وما نقلناه عن سعيد بن المسيب وعبادة بن
الصامت رضي الله عنهما يدل على أنه لا ثواب له أصلا انتهى وبهذا يترجح كلام ابن عبد السلام
والحاصل ان الذي يتجه ترجيحه في ذلك انه متى كان المصاحب لقصد العبادة رياء مباحا لم ينتقص

اسقاط ثوابها من أصله بل يثاب على مقدار قصده العبادة وان ضعف أو بحر ما اقتضى سقوطه من أصله كما دلت عليه الاحاديث الكثيرة السابقة وقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قد لا يعكر على ذلك لان تقصيره بقصده المحرم أوجب سقوط الاجر فلم يبق له ذرة من خير فلم تشمله الآية * واعلم ان العبد اذا عقد عبادته على الاخلاص ثم ورد عليه وارد الرياء فان كان بعد تمام العمل لم يؤثر فيه لانه تم على الاخلاص فلا ينعطف عليه أثر ما طرأ ان لم يتكلف اظهاره والتحدث به فان تكلف ذلك قصد الرياء قال الغزالى فهذا مخوف وفى الآثار والاخبار ما يدل على أنه يحبط العمل وساق ذلك ثم استبعد أن يكون ذلك الطارئ مبطلا لثواب العمل قال بل الاقيس انه مثاب على عمله الذى انقضى ويعاقب على مراآته بطاعة الله ولو بعد فراغه منها بخلاف ما لو تغير عقده الى الرياء فى اثنائها فانه يحبطها بل يفسدها ان تمحض قصد الرياء فان لم يتمحض لكنه غلب حتى انغمر قصد القربة فيه فهذا يتردد فى افساده للعبادة وميل الحرث المحاسبى الى افساده والاحسن عندنا ان هذا القدر اذا لم يظهر أثره فى العمل بل بقى العمل صادرا من باعث الدين وانما انضاف اليه سرور باطلاع فلا يفسد عمله لبقاء أصل النية الباعثة عليه والحاملة على اتمامه بخلاف ما لو عرض له ما لولا الناس لقطع صلاته مثلا فانه يفسدها فيعيدها ان كانت فرضا والاخبار الواردة فى الرياء محمولة على ما اذا لم يرد بالعمل الا الخلق وأما ما ورد فى الشركة فهو محمول على ما اذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب أو أغلب منه أما اذا كان ضعيفا بالاضافة اليه فلا يحبط بالكلية ثواب العمل ولا ينبغى أن تفسد الصلاة ولو قارن الرياء ابتداء عقد الصلاة مثلا واستمر الى ان سلم فلا خلاف أنه يقضى ولا يعتد بصلاته فان ندم عليه أثناءها واستغفر فقالت فرقة هى لم تنعقد فيستأنفها وقالت فرقة يلغو جميع ما فعله الا التحرم فيتم عليه وقالت فرقة لا يلزمه شئ بل يتمها لان النظر الى الخواتيم كما لو ابتدأ بالاخلاص وختم بالرياء فان عمله يفسد والقولان الاخيران خارجان عن قياس الفقه جدا خصوصا أولهما وكذا القول بأنه اذا ختم بالاخلاص صح لان الرياء يقدح فى النية والذى يستقيم على قياس الفقه ان يقال ان كان باعثه هو مجرد الرياء فى ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتثال الامر لم ينعقد افتتاحه ولم يصح ما بعده لانه لم يجزم بالنية لانه انما تحرم لاجل الناس وان كان ثوبه نجسا ولو كان وحده لم يصل أصلا فان كان بحيث انهم لو فقدوا صلى أيضا صلاة صحيحة الا أنه ظهر له الرغبة فى المحمدة أيضا فاجتمع الباعثان فان كان فى نحو صدقة فقد عصى باجابة باعث الرياء وأطاع باجابة باعث الثواب فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فله ثواب بقدر قصده الصحيح وعقاب بقدر قصده الفاسد ولا يحبط أحدهما الآخر وصلاة النافلة كالصدقة فيما ذكر ولا يمكن أن يقال صلاته فاسدة ولا الاقتداء به باطل وان ظهر ان قصده الرياء واظهار حسن قراءته تحسينا للظن بالمسلم أنه يقصد الثواب أيضا بتطوعه فتصح باعتبار ذلك القصد صلاته والاقتداء به وان اقترن به قصد آخر هو عاص به فان اجتمع الباعثان فى فرض وكل لا يستقل وانما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه فان استقل كل منهما

بحيث لو عدم باعث الرياء ادّى الفرض ولو عدم باعث الفرض انشأ صلاة للرياء فهذا محل النظر وهو محتمل جدًا فيحتمل أن يقال الواجب صلاة خالصة لوجه الله تعالى ولم توجد وان يقال الواجب امتثال الامر بباعث مستقل بنفسه وقد وجد فاقتران غيره به لا يسيغ سقوط الفرض عنه كالو صلى فى دار مغصوبة ولو كان الرياء فى نحو المبادرة الى الصلاة دون ذاتها قطع بصحتها لان باعث أصل الصلاة من حيث انها صلاة لم يعارضه غيره هذا فى رياء باعث على العمل فأما مجرد السرور باطلاع الناس اذا لم يبلغ أثره بحيث يؤثر فى العمل فبعيد أن يفسد الصلاة فهذا ما نراه لائقا بقانون الفقه والمسئلة غامضة من حيث ان الفقهاء لم يتعرضوا لها فى الفقه والذين خاضوا فيها لم يلاحظوا قوانين الفقهاء بل حملهم الحرص على تصفية القلوب وطلب الاخلاص على افساد العبادات بأدنى الخواطر وما ذكرناه هو القصد فيما نراه والعلم عند الله تعالى فيه انتهى ومر آنفا ما يعلم به ما فى بعضه • (ومنها) • الرياء ينقسم الى درجات متفاوتة فى القبح فأقبحها الرياء فى الايمان وهو شأن المنافقين الذين أكثر الله من ذمهم فى كتابه العزيز وتوعدهم بقوله عز قائلا ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار وهؤلاء قلوا من بعد زمن الصحابة ثم كثر من هو مثلهم فى القبح كالمعتقدين للبدع المكفرة كانكار الحشر أو علم الله تعالى بالجزئيات واعتقاد الاباحة المطلقة مع اظهارهم خلاف ذلك فليس وراء قبيح أحوال هؤلاء شئ ويليهم المراؤن بأصول العبادات الواجبة كأن يعتاد تركها فى الخلوة ويفعلها فى الملا خوف المذمة وهذا أيضا عظيم عند الله تعالى لانبائه على غاية الجهل وأدائه الى أعلى أنواع المقت ويليهم المراؤن بالنوافل كأن يعتاد ذلك فيها وحدها خوف الاستنقاص بعدم فعلها فى الملا وايثارا للكسل وعدم الرغبة فى ثوابها فى الخلوة ويليهم المراؤن بأوصاف العبادات كتحسينها واطالة أركانها واظهار التخشع فيها واستكمال سائر مكملاتها فى الملا والاقتصار فى الخلوة على أدنى واجباتها خوف ايثار ماذكر فى النوافل فهذا محظور أيضا لان فيه كالذى قبله تقديم المخلوق على الخالق وقد يكيد الشيطان فاعله فيزين له أنه انما يفعل ذلك صيانة لهم عن الوقوع فيه ولو صدق لصان نفسه عن فوات تلك الكمالات بما يفعله فى خلواته فدلت قرائن أحواله على ان باعث ذلك ليس الا النظر الى الخلق ورجاء محمدتهم لا صيانتهم وللمرائى لاجله درجات أيضا فأقبحها أن يقصد التمكن من معصية كمن يظهر الورع والزهد حتى يعرف به فيولى المناصب والوصايا وتودع عنده الاموال أو يفوض اليه تفرقة الصدقات وقصده بكل ذلك الخيانة فيه وكمن يذكر أو يعظ أو يعلم أو يتعلم للظفر بامرأة أو غلام ثم فهؤلاء أقبح المرائين عند الله تعالى لانهم جعلوا طاعة ربهم سلما الى معصيته ووصلة الى فسقهم وتسوء عاقبتهم ويليها من يتهم بمعصية أو خيانة فيظهر الطاعة والصدقة قصد الدفع تلك التهمة ويليها أن يقصد نيل حظ مباح من نحو مال أو نكاح أو غيرهما من حظوظ الدنيا ويليها أن يقصد باظهار عباداته وورعه وتخشعه ونحو ذلك أن لا يحتقر وينظر اليه بعين النقص أو أن يعد من جملة الصالحين وفى الخلوة لا يفعل شيأ من ذلك ومن ذلك أن يترك اظهار المفطر فى يوم يسن صومه خشية أن

يظن به أنه لا اعتناء له بالنوافل فهذه أصول درجات الرياء ومراتب أصناف المرائين قال الغزالي
وجميعهم تحت مقت الله تعالى وغضبه وهو من أشد المهلكات *(ومنها)* وفي الخبر أن من
الرياء ما هو أخفى من دبيب النمل وهذا هو الذي يزل فيه فحول العلماء فضلا عن العباد الجهلاء
بآفات النفوس وغوائل القلوب وبيانه أن الرياء إما جلي وهو ما يحمل على العمل ويبعث
عليه وإما خفي وهو ما لا يحمل عليه لكنه يخفف مشقته كمن يعتاد التهجد كل ليلة ويثقل عليه
لكنه إذا نزل به ضيف أو اطلع عليه أحد نشط له وخف عليه ومع ذلك هو إنما يعمل لله ولولا
رجاء الثواب لما صلى وأمارة ذلك أنه يتهجد وإن لم يطلع عليه أحد وأخفى من هذا ما لا يحمل
على تسهيل وتخفيف ومع ذلك عنده رياء كامن في قلبه ككمون النار في الحجر لا يمكن الاطلاع
عليه إلا بالعلامات وأجلى علاماته أنه يسره اطلاع الناس على طاعته وعبادته فرب عبد مخلص
في عمله يكره الرياء ويذمه فلا يكون عنده منه شيء يحمله على العمل ابتداء ولا دواما ولكنه إذا
اطلع الناس عليه سره ذلك وارتاح له وروح ذلك عن قلبه شدة العبادة عليه وهذا السرور يدل
على رياء خفي إذ لولا التفات القلب للناس لما ظهر سروره عند اطلاعهم فاطلاعهم مع عدم
كراهته له حرك ما كان ساكنا وصار غذاء للعرق الخفي من الرياء وحينئذ يحمل على تكلف سبب
الاطلاع عليه ولو بالتعريض أو غيره كإظهار النحول وخفض الصوت ويبس الشفتين وغلبة
النعاس الدال على طول التهجد وأخفى من ذلك أن يختفي بحيث لا يريد الاطلاع عليه ولا يسره
ولكنه يحب أن يبدأ بالسلام والتعظيم وأن يقابل بمزيد الثناء والمبادرة إلى حوائجه وأن يسامح
في معاملته وأن يوسع له المكان إذا أقبل ومتى قصر أحد في ذلك ثقل على قلبه لعظمة طاعته التي
أخفاها عند نفسه فكانت نفسه تطلب أن يحترم في مقابلتها حتى لو فرض أنها لم تفعل تلك الطاعات
لما كانت تطلب ذلك الاحترام ومهما لم يكن وجود الطاعة كعدمها في كل ما يتعلق بالخلق لم يكن
قد قنع بعلم الله تعالى ولم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء أخفى من دبيب النمل قال الغزالي
وكل ذلك يوشك أن يحبط الأجر ولا يسلم منه إلا الصديقون وعن علي كرم الله وجهه أنه قال
إن الله عز وجل يقول للقراء يوم القيامة ألم يكن يرخص عليكم السعر ألم تكونوا تبدؤون بالسلام
ألم تكن تقضى لكم الحوائج وفي الحديث لا أجر لكم قد استوفيتم أجوركم ومن ثم لم يزل
المخلصون خائفين من الرياء الخفي يشهدون ذلك في مخادعة الناس عن أعمالهم الصالحة
يحرصون على إخفائها أعظم ما يحرص الناس على إخفاء فواحشهم كل ذلك رجاء أن يخلص
عملهم فيجازيهم الله في القيامة على ملأ من الخلائق إذ علموا أن الله تعالى لا يقبل في القيامة إلا
الخالص وعلموا شدة حاجتهم وفاقتهم في القيامة وأن لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب
سليم ولا يجزي والد عن ولده ولا مولود عن والده ويشتغل الصديقون بأنفسهم فيقول كل
واحد منهم نفسي نفسي فضلا عن غيرهم وكل من وجد في نفسه فرقا بين اطلاع الصغار والمجانين
واطلاع غيرهم على عباداته فعنده شوب من الرياء إذ لو علم أن الله هو النافع الضار القادر على
كل شيء وغيره هو العاجز عن كل شيء لاستوى عنده الصغار وغيرهم ولم تتأثر نفسه بحضور

كبيرهم ولا صغيرهم وليس كل شوب من الرياء مفسدا للعمل ومحبطا له بل السرور اما محمود بأن يشهد أن الله اطلعهم عليه اظهارا لجميل أحواله ولطفه به فانه فى نفسه يستر طاعته ومعصيته ثم الله تعالى يستر معصيته ويظهر طاعته ولا لطف أعظم من ستر القبيح واظهار الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله له ولطفه به لا بحمد الناس وقيام المنزلة فى قلوبهم قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا أو يشهد أنه لما ستر قبيحه وأظهر جميله فى الدنيا فكذلك يفعل معه فى الآخرة لخبر ما ستر الله على عبد ذنبا فى الدنيا الا ستره عليه فى الآخرة أو بأن يظن رغبة المطلعين على الاقتداء به فى الطاعة فيتضاعف بذلك أجره فيكون له أجر العلانية بما ظهر آخرا وأجر السر بما قصده أولا اذ من اقتدى به فى طاعة له مثل أجر المقتدين به من غير أن ينقص من أجورهم شئ وتوقع ذلك جدير بأن ينشأ عنه السرور فان ظهور مخايل الربح لذيذ يوجب السرور لا محالة أو بأن يفرح بكونه تعالى وفقه الى سبب يحمدونه عليه ويحبونه لاجله ولم يجعلهم كجماعة آخرين مذنبين يهزؤن بالمطيعين ويؤذونهم وعلامة هذا الفرح أن يكون فرحه بحمدهم غيره كفرحه بحمدهم له واما مذموم وهو أن يكون فرحه لقيام منزلته فى قلوبهم حتى يعظموه ويكرموه ويقوموا له بقضاء حوائجه وهذا مكروه وبما تقرر علم ان فى كتم العمل فائدة الاخلاص والنجاة من الرياء وفى اظهاره فائدة الاقتداء وترغيب الناس فى الخير ولكن فيه آفة الرياء وقد أثنى الله على القسمين فقال عز قائلا ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم لكنه مدح الاسرار لسلامته من تلك الآفة العظيمة التى قل من يسلم منها وقد يمدح الاظهار فيما يتعذر الاسرار فيه كالغزو والحج والجمعة والجماعة فالاظهار المبادرة اليه واظهار الرغبة فيه للتحريض بشرط أن لا يكون فيه شائبة رياء والحاصل أنه متى خلص العمل من تلك الشوائب ولم يكن فى اظهاره ايذاء لاحد فان كان فيه حمل للناس على الاقتداء والتأسى به فى فعله ذلك الخير والمبادرة اليه لكونه من العلماء أو الصلحاء الذين تبادر الكافة الى الاقتداء بهم فالاظهار أفضل لانه مقام الانبياء وورثتهم ولا يخصون الا بالاكمل ولان نفعه متعد ولقوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة وان اختل شرط من ذلك فالاسرار أفضل وعلى هذا التفصيل يحمل اطلاق من أطلق أفضلية الاسرار نعم مرتبة الاظهار الفاضل مزلة قدم للعباد والعلماء فانهم يتشبهون بالاقوياء فى الاظهار ولا تقوى قلوبهم على الاخلاص فتحبط أجورهم بالرياء والتفطن لذلك غامض وعلامة الحق فيه أن من قام به مع علمه من نفسه ان غيره لو قام به مثله من أقرانه لم يتأثر به كان مخلصا وان لم يعلم من نفسه ذلك كان مرائيا اذ لولا ملاحظة نظره للخلق لما آثر نفسه على غيره مع علمه بكفاية غيره فليحذر العبد خدع النفس فانها خدوع والشيطان مترصد وحب الجاه على القلب غالب وقلما تسلم الاعمال الظاهرة عن الآفات والاخطار فالسلامة الاخفاء ومن الاظهار التحدث بالعمل بعد فراغه بل هذا أشد خطرا من جهة أنه قد يجرى على اللسان زيادة أو مبالغة وللنفس لذة فى اظهار الدعاوى وأهون من جهة أن الرياء به لا يحبط ما مضى خالصا

واعلم أن كثيرين ربما يتركون الطاعات خوف الرياء وليس ذلك بمحمود مطلقا فان الاعمال اما لازمة للبدن لا تتعلق بالغير ولا لذة في عينها كالصلاة والصوم والحج فان كان باعث الابتداء فيها رؤية الناس وحدها فهذا محض معصية فيجب تركه ولا رخصة فيها على هذه الكيفية وان كان الباعث نية التقرب الى الله تعالى لكن عرض الرياء عند عقدها شرع فيها وجاهد نفسه في دفع ذلك العارض وكذا لو عرض في أثنائها فيرد نفسه للاخلاص قهرا حتى يتمها فان الشيطان يدعوك أولا الى الترك فاذا عصيته وعزمت وشرعت دعاك للرياء فاذا أعرضت عنه وجاهدته الى أن فرغت ندمك حينئذ وقال لك أنت مراء لا ينفعك الله بهذا العمل شيأ حتى تترك العود الى مثل ذلك العمل فيحصل غرضه منك فكن منه على حذر فانه لا أمكر منه وألزم قلبك الحياء من الله تعالى اذ أوجد فيك باعثا دينيا على العمل فلم تتركه بل جاهدت نفسك في الاخلاص فيه ولم تغتر بمكايد عدوك وعدو أبيك آدم صلى الله عليه وسلم واما متعلقة بالخلق وهذه تعظم فيها الآفات والاخطار فأعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التذكير والتدريس والافتاء ثم انفاق المال فمن لا تستميله الدنيا ولا يستفزه الطمع ولا تأخذه في الله لومة لائم وأعرض عن الدنيا وأهلها جملة ولا يتحرك الا للحق ولا يسكن الا له هو الذي يستحق أن يكون من أهل الولايات الدنيوية والاخروية ومن فقد فيه شرط من ذلك فالولايات بأقسامها المذكورة عليه شر وأي ضرر فليمسك عنها ولا يغتر فان نفسه تسول له العدل فيها والقيام بحقوقها وعدم الميل الى شوائب الرياء والطمع فانها كاذبة في ذلك فليحذر منها فانه لا ألذ عندها من الجاه والولايات فربما حملتها محبة ذلك على هلاكها ومن ثم استأذن رجل عمر رضي الله عنه أن يعظ الناس اذا فرغ من صلاة الصبح فمنعه فقال تمنعني من نصح الناس فقال اخشى أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا فينبغي أن لا يغتر الانسان عاجلا في فضائل التذكير بالله والعلم لان خطره عظيم ولسنا نأمر احدا بتركه اذ ليس فيه نفسه آفة انما الآفة في اظهاره بالتصدي له وعظا واقراء وافتاء ورواية ولا يترك التصدي له ما دام يجد في نفسه باعثا دينيا وان مزج بشيء من رياء بل نأمره به مع مجاهدة نفسه على الاخلاص والتنزه عن خطرات الرياء فضلا عن شوائبه فالامور ثلاثة الولايات وهي أعظمها آفة فليتركها الضعفاء رأسا والصلوات ونحوها فلا ينبغي أن يتركها الضعفاء ولا الاقوياء ولكن يجاهدون في دفع شوائب الرياء عنها والتصدي للعلوم وهي مرتبة وسطى بين تينك المرتبتين لكنها بالولايات أشبه والى الآفات أقرب فالحذر منها في حق الضعيف أسلم وبقيت مرتبة رابعة وهي جمع المال وانفاقه فمن العلماء من فضله على الاشتغال بالذكر والنوافل ومنهم من عكس والحق ان فيه آفات عظيمة كطلب الثناء واستجلاب القلوب وتميز النفس بالاعطاء فمن خلص من تلك الآفات فالجمع والانفاق له أفضل لما فيه من وصل المنقطعين وكفاية المستحقين والتقرب ببرهم الى رب العالمين ومن لم يخلص منها فالاولى له ملازمة العبادات واستفراغ الوسع فيما لها من الادب والمكملات ومن علامات اخلاص العالم في علمه انه لو ظهر من هو أحسن منه وعظا وأغزر منه علما والناس له أشد قبولا فرح به ولم يحسده نعم لا بأس بالغبطة وهو أن يتمنى لنفسه مثل علمه وانه لو حضر

الا كابر بمجلسه لم يتغير كلامه بل يكون ناظرا للخلق كلهم بعين واحدة وأن لا يحب اتباع الناس له في الطرقات * (ومنها) * قد بان لك بما سبق من الآيات والاحاديث وكلام الائمة ان الرياء محبط للاعمال وسبب للمقت عند الله واللعن والطرد وأنه من كبائر المهلكات وما هذا وصفه فجدير بأن يشمر كل موفق عن ساق الجد في ازالته بالمجاهدة وتحمل المشاق الشديدة والمكابدة لقوة الشهوات اذ لا ينفك أحد عن الاحتياج لذلك الا من رزق قلبا سليما نقيا خالصا عن شوائب ملاحظة الاغراض والمخلوقين ومستغرقا دائما في شهود رب العالمين وقليل ما هم والا فغالب الخلق انما طبع عليه اذ الصبي يخلق ضعيف العقل ممتد العين للخلق كثير الطمع فيهم فيرى بعضهم يتصنع لبعض فيغلب عليه حب التصنع بالضرورة ويترسخ ذلك في نفسه فاذا كمل عقله ووفق لاتباع الحق رأى ذلك مرضا مهلكا فاحتاج الى دواء يزيله ويقطع عروقه باستئصال أصوله من حب لذة المحمدة والجاه والطمع فيما بأيدي الناس وذلك الدواء النافع هو أن يعرض عن رغبته في كل ذلك لما فيه من المضرة وفوات صلاح القلب وحرمان التوفيق في الحال والمنزلة الرفيعة في الآخرة والعقاب العظيم والمقت الشديد والخزي الظاهر حيث ينادى على رؤس الخلائق ويقال للمرائي يا فاجر يا غادر يا مرائي أما استحييت اذ اشتريت بطاعة الله تعالى عرض الحياة الدنيا راقبت قلوب العباد واستهزأت بنظر الله تعالى وطاعته وتحببت الى العباد بالتبغيض الى الله تعالى وتزينت لهم بالشين عند الله تعالى وتقربت اليهم بالبعد من الله تعالى ولو لم يكن في الرياء الا احباط عبادة واحدة لكفى في شؤمه وضرره فقد يحتاج الانسان في الآخرة الى عبادة ترجح بها كفة حسناته والا ذهب به الى النار ومن طلب رضا الخلق في سخط الله تعالى سخط عليه وأسخطهم عليه أيضا على أن رضاهم غاية لا تدرك وما أرضى قوما الا أغضب آخرين ثم أي غرض له في مدحهم وايثاره على ذم الله وغضبه مع أن مدحهم لا يفيده نفعا ولا يدفع عنه ضرا وانما ذلك لله وحده فهو المستحق لان يقصد وحده اذ هو المضطر للقلوب بالمنع والاعطاء فلا رازق ولا معطي ولا ضار ولا نافع الا هو عز وجل ولا يخلو الطامع في الخلق من الذل والخيبة أو من المنة والمهانة فكيف يترك ما عند الله تعالى برجاء كاذب ووهم فاسد قد يصيب وقد يخطئ على أنهم لو اطلعوا على ما في قلبه من الرياء لطردوه ومقتوه وذموه وأحرموه ومن نظر لذلك بعين البصيرة فترت رغبته في الخلق وأقبل على الصدق فهذا دواء علمي وثم دواء عملي وهو أن يتعود اخفاء العبادات كاخفاء الفواحش حتى يقنع قلبه بعلم الله تعالى واطلاعه عليه ولا تنازعه نفسه الى طلب علم غير الله تعالى به ويكلف الاخفاء كذلك وان شق ابتداء لكن من صبر عليه مدة بالتكلف سقط عنه ثقله وأمده الله تعالى فيه من فضله ما يكون سببا لرقيه ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم فمن العبد المجاهدة وقرع باب الكريم ومن الله تعالى الهداية والفتح ان الله لا يضيع أجر المحسنين وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما * (خاتمة في الاخلاص) * لما تكلمنا بحمد الله وتأييده وامداده ومعونته وتوفيقه على هذه الكبيرة العظيمة وما يتعلق بها مما يحتاج الخلق اليه وبسطنا الكلام في ذلك بالنسبة لموضوع

الكتاب وان كان في نفسه بالنسبة الى اتساع كلام الناس في الرياء وتوابعه سيما الاحياء مختصرا جدا أردنا أن نختم الكلام فيه بذكر شيء من الآيات والاحاديث الدالة على مدح الاخلاص وثواب المخلصين وما أعدّ الله لهم ليكون ذلك باعثا للخلق على تحري الاخلاص ومباعدة الرياء اذ الاشياء لا تعرف كما لا وضدّه الا باضدادها قال تعالى وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة وقال تعالى ان تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله أخرج الشيخان انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته الى ماهاجر اليه وأخرجا أيضا يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف بأولهم وآخرهم قلت يارسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم وأخرجا أيضا ولكن جهاد ونية وأخرجا أيضا سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء أي ذلك يكون في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وفي نسخة فذلك في سبيل الله وأخرج الطبراني نية المؤمن خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته فاذا عمل المؤمن عملا نار في قلبه نور والترمذي الحكيم أفضل العمل النية الصادقة وابن المبارك ان الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة وأبى أن يعطى الآخرة على نية الدنيا والديلمي النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة والخطيب النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد بنيته تحرك العرش فيغفر له ومسلم العجب ان ناسا من أمتي يأمون البيت لرجل من قريش أي وهو المهدي قد لجأ بالبيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف بهم فيهم المستنصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم وأحمد والبخاري اذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم ثم يبعثون على نياتهم وأخرج ابن ابي الدنيا والحاكم أخلص دينك يكفك القليل من العمل والدارقطني أخلصوا أعمالكم لله فان الله لا يقبل الا ما خلص له والديلمي يا أيها الناس أخلصوا أعمالكم لله فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم والطبراني ان الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغى به وجهه والطبراني أخلصوا عبادة الله وأقيموا خمسكم وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم وصوموا شهركم وحجوا بيت ربكم تدخلوا جنة ربكم وابن عدي والديلمي اعمل لوجه واحد أي لله وحده يكفك الوجوه كلها وابن ماجه الاعمال كالوعاء اذا طاب أسفله طاب أعلاه وابن عساكر ان الاعمال بخواتيمها كالوعاء اذا طاب أعلاه طاب أسفله واذا خبث أعلاه خبث أسفله وفي رواية صحيحة ان ما بقي من الدنيا بلاء وفتنة انما مثل أعمال أحدكم كمثل الوعاء اذا طاب أعلاه طاب أسفله واذا خبث أعلاه خبث أسفله والنسائي ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغى به وجهه ومسلم وابن ماجه ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن انما ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وابن ماجه

قوله أسواقهم أي مايسوقونه من خيل وابل وغيرها اه

ان

ان العبد اذا صلى فى العلانية فأحسن وصلى فى السر فأحسن قال الله تعالى هذا عبدى حقا
والرافعى اذا صلى العبد فى العلانية فأحسن وصلى فى السر فأحسن قال الله تبارك وتعالى
أحسن عبدى وأبو يعلى تمام البر أن تعمل فى السر عمل العلانية صلاة الرجل تطوعا حيث
لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسا وعشرين وابن المبارك مرسلا طوبى
للمخلصين أولئك مصابيح الهدى تنجلى عنهم كل فتنة ظلماء وابن حبان ما تقرب العبد الى الله
بشئ أفضل من سجود خفى وابن حبان ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعل بنفسك اذا
خلوت وأبو نعيم من أخلص لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه
وأبو داود من أراد منكم أن لا يحول بينه وبين قلبه أحد فليفعل والديلمى السر أفضل من
العلانية والعلانية لمن أراد الاقتداء وفى رواية ولمن أراد الاقتداء العلانية أفضل والبخارى
وأبو يعلى وابن حبان والحاكم لو أن أحدكم يعمل فى صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله
كائنا ما كان والحاكم من أحسن ما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن أصلح
سريرته أصلح الله علانيته والطبرانى ما أسر عبد سريرة الا ألبسه الله رداءها ان خيرا فخير
وان شرا فشر وأبو نعيم من كانت له سريرة صالحة أو سيئة أظهر الله تعالى عليه منها رداء يعرف به
والترمذى الحكيم والحاكم هل تدرون من المؤمن المؤمن من لا يموت حتى يملأ الله مسامعه مما
يحب ولو أن عبدا اتقى فى جوف بيت الى سبعين بيتا على كل بيت باب من حديد ألبسه الله رداء
عمله حتى يتحدث الناس به ويزيدون قالوا كيف يزيدون قال ان التقى لو يستطيع أن يزيد
فى سره لزاد وكذلك الفاجر يتحدث الناس بفجوره ويزيدون لانه لو يستطيع أن يزيد فى فجوره
لزاد وابن جرير والذى نفس محمد بيده ما عمل أحد قط سرا الا ألبسه الله رداء علانيته ان خيرا
فخير وان شرا فشر وسئل بعض الائمة من المخلص فقال المخلص الذى يكتم حسناته كما يكتم
سيآته وسئل آخر ما غاية الاخلاص قال ان لا تحب محمدة الناس

(الكبيرة الثالثة الغضب بالباطل والحقد والحسد)

لما كانت هذه الثلاثة بينها تلازم وترتب اذ الحسد من نتائج الحقد والحقد من نتائج الغضب
كانت بمنزلة خصلة واحدة فلذلك جمعتها فى ترجمة واحدة لان ذم كل يستلزم ذم الآخر اذ ذم
الفرع وفرعه يستلزم ذم الاصل وأصله وبالعكس قال الله تعالى اذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم
الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا
احق بها وأهلها ذم الكفار بما تظاهروا به من الحمية الصادرة عن الغضب بالباطل ومدح
المؤمنين بما أنزل الله عليهم من السكينة والطمأنينة الناشئ عنها الزامهم كلمة التقوى وأنهم هم
أهلها وأحق بها وقال تعالى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وأخرج ابن عساكر
الغضب من الشيطان والشيطان خلق من النار والماء يطفئ النار فاذا غضب أحدكم فليغتسل
وابن أبى الدنيا وابن عساكر اجتنب الغضب وابن عدى اذا غضب أحدكم فقال أعوذ بالله سكن
غضبه وأحمد اذا غضب أحدكم فليسكت والخرائطى اذا غضبت فاجلس وأحمد وأبو داود

وابن حبان اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع وأبو
الشيخ الغضب من الشيطان فاذا وجده أحدكم قائما فليجلس وان وجده جالسا فليضطجع
والديلمي اذا غضبت فاقعد فان لم يذهب عنك فاضطجع فانه سيذهب وابن أبي الدنيا أشدكم
من غلب نفسه عند الغضب وأحلمكم من عفا بعد القدرة وأحمد وأبو داود ان الغضب من
الشيطان والشيطان خلق من النار وانما تطفأ بالماء النار فاذا غضب أحدكم فليتوضأ وابن
أبي الدنيا ان لجهنم بابا لا يدخله الا من شفى غيظه بمعصية الله والطبراني ألا أدلكم على أشدكم
أملككم لنفسه عند الغضب وابن أبي الدنيا مرسلا الخرق شؤم والرفق يمن والبزار
سأحدثكم بأمور الناس وأخلاقهم الرجل يكون سريع الغضب سريع الفيء أي الرجوع
فلا له ولا عليه كفافا والرجل بعيد الغضب سريع الفيء فذلك له ولا عليه والرجل يقتضي الذي له
ويقتضي الذي عليه فذلك لا له ولا عليه والرجل يقتضي الذي له ولا يقضي الذي عليه فذلك
عليه ولا له وأحمد الصرعة كل الصرعة الذي يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره
فيصرع غضبه وابن أبي الدنيا أتحسبون أن الشدة في حمل الحجارة انما الشدة في أن يمتلئ
أحدكم غيظا ثم يغلبه وأحمد والشيخان ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند
الغضب والعسكري ليس الشديد الذي يغلب الناس انما الشديد من يغلب نفسه عند الغضب
وابن النجار ان الشديد ليس الذي يغلب ولكن الشديد من غلب نفسه والبيهقي هل تدرون
ما الشديد ان الشديد كل الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب تدرون ما الرقوب الرقوب الذي له
الولد لم يقدم منهم شيأ تدرون ما الصعلوك كل الصعلوك الرجل له المال لم يقدم منه شيأ والترمذي
الحكيم للنار باب لا يدخله الا من شفى غيظه بسخط الله والطبراني من دفع غضبه دفع الله عنه
عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته وأحمد والبخاري والترمذي وأبو يعلى ان غير واحد من
الصحابة قال يا رسول الله أوصني قال لا تغضب قال أوصني قال لا تغضب وفي رواية لا تغضب
فان الغضب مفسدة وفي أخرى قلت يا رسول الله مرني بعمل وأقلل قال لا تغضب ثم أعاد عليه
فقال لا تغضب وفي أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قل لي
قولا وأقلل لعلي أعقله قال لا تغضب فأعدت عليه مرتين كل ذلك يرجع الي لا تغضب والطبراني
لا تغضب ولك الجنة والحكيم لا تغضب يا معاوية بن حيدة فان الغضب يفسد الايمان كما يفسد
الصبر العسل والبيهقي وابن عساكر يا معاوية اياك والغضب فان الغضب يفسد الايمان
كما يفسد الصبر العسل والحكيم الغضب ميسم من نار جهنم يضعه الله على نياط أحدكم ألا ترى
أنه اذا غضب احمرت عينه واربد وجهه وانتفخت أوداجه والخرائطي اياكم والبغضاء فانها
الحالقة والديلمي قال الله تعالى من ذكرني حين يغضب ذكرته حين أغضب ولا أمحقه فيمن أمحق
وابن شاهين يقول الله ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك حين أغضب ولا أمحقك فيمن أمحق
والطبراني لو يقول أحدكم اذا غضب أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه غضبه وأحمد
والطبراني والحاكم اني لأعلم كلمة لو قالها هذا الغضبان لأذهبت الذي به من الغضب اللهم اني

أعوذ بك من الشيطان الرجيم وأحمد والحاكم اللهم مطفئ الكبير ومكبر الصغير أطفئها عني
والخرائطي عن أم هانئ قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرني من
مضلات الفتن وقال سليمان بن داود صلى الله على نبينا وعليهما وسلم يا بني اياك وكثرة الغضب
فان كثرة الغضب تستخف فؤاد الرجل الحليم وقال عكرمة في قوله تعالى وسيدا وحصورا
السيد الذي لا يغلبه الغضب وقال يحيى لعيسى صلى الله على نبينا وعليهما وسلم لا تغضب قال
يا أخي لا أستطيع أن لا أغضب انما أنا بشر قال لا تقتن مالا قال هذا عسى وقال الحسن يا ابن آدم
كلما غضبت وثبت يوشك ان تثب وثبة تقع في النار وعن ذي القرنين أنه لقي ملكا وقال له علمني
علما أزداد به ايمانا ويقينا قال لا تغضب فان الشيطان أقدر ما يكون على ابن آدم حين يغضب
فرد الغضب بالكظم وسكنه بالتؤدة واياك والعجلة فانك اذا عجلت أخطأت حظك وكن سهلا
لينا للقريب وللبعيد ولا تكن جبارا عنيدا وعن وهب بن منبه رضي الله عنه أن راهبا
في صومعته أراد الشيطان أن يضله فعجز عنه فناداه ليفتح له فسكت فقال ان ذهبت ندمت فسكت
فقال أنا المسيح فأجابه وقال ان كنت المسيح فما أصنع بك ألست قد أمرتنا بالعبادة والاجتهاد
ووعدتنا القيامة فلو جئتنا اليوم بغيره لم نقبله منك فأخبره أنه الشيطان جاء ليضله فلم يستطع
ثم قال له سلني عما شئت أخبرك قال ما أريد أن أسألك عن شيء فولى الشيطان مدبرا فقال له
الراهب ألا تسمع قال بلى قال أخبرني أي أخلاق بني آدم أعون لك عليهم قال الحدة ان الرجل
اذا كان حديدا قلبناه كما يقلب الصبيان الكرة وقال جعفر بن محمد رضي الله عنهما الغضب
مفتاح كل شر وقال بعض الانصار رأس الحمق الحدة وقائده الغضب ومن رضي بالجهل استغنى
عن الحلم والحلم زين ومنفعة والجهل شين ومضرة والسكوت عن جواب الاحمق سعادة وقال
مجاهد قال ابليس ما أعجزني بنو آدم فلن يعجزوني في ثلاث اذا سكر أحدهم أخذنا بخزامته
فقدناه حيث نشاء وعمل لنا بما أحببنا واذا غضب قال بما لا يعلم وعمل بما يندم واذا بخل بما في يده
منيناه بما لا يقدر عليه وقال ابن مسعود رضي الله عنه انظروا الى حلم الرجل عند غضبه وأمانته
عند طمعه وما علمك بحلمه اذا لم يغضب وما علمك بأمانته اذا لم يطمع وكتب عمر بن عبد العزيز الى
عامله لا تعاقب عند غضبك بل احبسه فاذا سكن غضبك عاقبه بقدر ذنبه ولا تجاوز به خمسة عشر
سوطا وأغاظ له قرشي فأطرق طويلا ثم قال أردت ان يستفزني الشيطان لعز السلطان فأنال
منك اليوم ما تناله مني غدا وقال بعضهم أقل الناس غضبا أعقلهم فان كان للدنيا كان دهاء
ومكرا وان كان للآخرة كان علما وحكما كان عمر رضي الله عنه يقول في خطبته أفلح من حفظ
من الهوى والطمع والغضب وقال بعضهم من أطاع شهوته وغضبه قاداه الى النار وقال
الحسن من علامات المسلم قوة في دين وحزم في لين وايمان في يقين وعلم في حلم وكيس في رفق
واعطاء في حق وقصد في غنى وتجمل في فاقة واحسان في قدرة وصبر في شدة لا يغلبه
الغضب ولا تجمح به الحمية ولا تغلبه شهوته ولا يفضحه بطنه ولا يستخفه حرصه ينصر المظلوم
ويرحم الضعيف ولا يبخل ولا يبذر ولا يسرف ولا يقتر يغفر اذا ظلم ويعفو عن الجاهل نفسه

منه فى عناء والناس منه فى رخاء وقال وهب للكفر أركان أربعة الغضب والشهوة
والخلف والطمع ويؤيده أن بعض الصحابة حمله الغضب على ان ارتد عن الاسلام ومات
كافرا فتأمل شر الغضب وما يحمل عليه وقال نبي لاتباعه من يتكفل لى منكم أن لا يغضب
يكن خليفتى ومعى فى درجتى فى الجنة فقال شاب أنا فأعاد فقال ذلك الشاب أنا ووفى فلما مات
كان خليفته فى منزلته وهو ذو الكفل سمى به لانه تكفل نفسه أن لا يغضب ووفى به وقيل لانه
تكفل بقيام الليل وصيام النهار ووفى به وأخرج البيهقى ان الله يطلع على عباده فى ليلة
النصف من شعبان فيغفر للمستغفرين ويرحم المسترحمين ويؤخر أهل الحقد كما هم عليه وأخرج
أيضا اذا كان ليلة النصف من شعبان اطلع الله الى خلقه فيغفر للمؤمنين ويملى للكافرين ويدع
أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه ومسلم تعرض الاعمال فى كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس
فيغفر لكل عبد مؤمن الا عبدا بينه وبين أخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى يفيئا والطبرانى
تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله الا ما كان من متشاحنين أو قاطع
رحم وأحمد وأبو داود والترمذى تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر فيهما لكل
عبد لا يشرك بالله شيأ الا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا
وابن عساكر ان الاعمال تعرض يوم الخميس ويوم الجمعة فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيأ
الا رجلين فانه يقول أخروا هذين حتى يصطلحا والخطيب وابن عساكر ان أعمال العباد تعرض
على الله فى كل اثنين وخميس فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله شيأ الا عبدا بينه وبين أخيه
شحناء والطبرانى والخرائطى تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله
الذنوب الا ما كان من متشاحنين أو قاطع رحم وابن زنجويه والطبرانى تعرض أعمال بنى آدم
كل يوم اثنين وخميس فيرحم المسترحمين ويغفر للمستغفرين ثم يذر أهل الحقد بحقدهم
والشيخان وابن زنجويه وأبو داود والنسائى وابن حبان تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس
فيغفر الله فيهما لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيأ الا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال
انظروا هذين حتى يصطلحا وابن خزيمة والبيهقى ينزل الله أى أمره ورحمته الى سماء الدنيا ليلة
النصف من شعبان فيغفر لكل مؤمن الا العاق والمشاحن والبزار وحسنه والدارقطنى
والبيهقى ينزل الله الى السماء الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر لكل مؤمن الا رجل مشرك
أو رجل فى قلبه شحناء وابن زنجويه ينزل ربنا الى السماء الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر
لاهل الارض الا مشركا أو مشاحنا وابن حبان والطبرانى وابن شاهين والبيهقى وابن عساكر
يطلع الله عز وجل الى خلقه فى ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك أو مشاحن
وأحمد والنسائى يطلع الله تعالى على خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لعباده الا اثنين
مشاحن أو قاتل نفس واخرج ابن ماجه الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب
والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار والصلاة نور المؤمن والصيام جنة أى ساتر
ووقاية من النار وابن عساكر الحسد فى اثنين رجل آتاه الله القرآن فقام به وأحل حلاله

وحرّم حرامه ورجل آتاه الله مالا فوصل به اقرباءه ورحمه وعمل بطاعة الله تمنى ان يكون مثله
والديلمى الحسد يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل وابن عدى اذا حسدتم فلا تبغوا واذا
ظننتم فلا تحققوا واذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وابوداود اياكم والحسد فانّ الحسد
يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب وأحمد والترمذى والضياء دب اليكم داء الامم
قبلكم الحسد والبغضاء هى الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذى نفس محمد بيده لا تدخلوا
الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أنبئكم بشئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
بينكم وابن صصرى الغل والحسد يأكلان الحسنات كما تأكل النار الحطب والطبرانى ليس
منى ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه وابونعيم كل ابن آدم حسود ولا يضر حاسدا حسده
مالم يتكلم باللسان أو يعمل باليد وفى رواية كل ابن آدم حسود وبعض الناس فى الحسد أفضل
من بعض ولا يضر حاسدا حسده مالم يتكلم باللسان او يعمل باليد والطبرانى لا يزال الناس
بخير مالم يتحاسدوا والحاكم والديلمى ان ابليس يقول ابغوا من بنى آدم البغى والحسد فانهما
يعدلان عند الله الشرك وأحمد والبخارى فى الادب المفرد والترمذى وابن ماجه والحاكم
وابن حبان ما من ذنب أجدر من أن يعجل الله لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخر له فى
الآخرة من البغى وقطيعة الرحم وابن عدى وابن النجار احذروا البغى فانه ليس من عقوبة
هى أحضر من عقوبة البغى وابن لال لو بغى جبل على جبل لدك الباغى منهما والترمذى
وحسنه لا تظهر الشماتة لاخيك فيعافيه الله وفى رواية فيرحمه الله ويبتليك والبيهقى من
أسوإ الناس منزلة من أذهب آخرته بدنيا غيره والبخارى فى تاريخه ان أشد الناس ندامة يوم
القيامة رجل باع آخرته بدنيا غيره وابن ماجه من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عبد
أذهب آخرته بدنيا غيره وابن ماجه والطبرانى ان من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبدا
أذهب آخرته بدنيا غيره والسجزى اياكم والهوى فانّ الهوى يصم ويعمى والطبرانى وأبونعيم
ما تحت ظل سماء من اله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع وقال صلى الله عليه
وسلم فى النهى عن الحسد واسبابه وثمراته لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا
وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة رواه الشيخان وقال أنس
رضى الله عنه كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال يطلع الآن من هذا الفج رجل من
أهل الجنة فطلع رجل من الانصار تنطف لحيته من وضوئه وقد علق نعليه بيده الشمال فسلم فلما
كان من الغد قال النبى صلى الله عليه وسلم مثل ذلك فطلع ذلك الرجل بعينه مثل المرة الاولى
فلما كان يوم الثالث قال النبى صلى الله عليه وسلم مثل مقالته أيضا فطلع ذلك الرجل على مثل
حاله الاول فلما قام النبى صلى الله عليه وسلم تبعه عبد الله بن عمرو بن العاصى رضى الله عنهما
فقال عبد الله انى لاحيت أى خاصمت أبى فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثا فان أردت أن تؤوينى
اليك حتى تمضى الثلاث فعلت فقال نعم قال أنس وكان عبد الله يحدث أنه بات معه تلك الليالى
الثلاث فلم يره يقوم من الليل شيأ غير أنه اذا تعارّ بالتشديد أى استيقظ وتقلب على فراشه ذكر

الله تعالى وكبر ولا يقوم حتى تقوم الصلاة قال عمر أنى لم أسمعه يقول الا خيرا فلما مرت الثلاث
وكدت احتقر عمله فقلت يا عبد الله انه لم يكن بينى و بين والدى غضب ولا هجرة ولكنى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك أى عنك ثلاث مرات يطلع عليكم الآن رجل من أهل
الجنة فطلعت أنت الثلاث المرات فأردت أن آوى اليك فأنظر ما عملك فأقتدى بك فلم أرك عملت
كبير عمل فما الذى بلغ بك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هو الا ما رأيت فلما وليت
دعانى وقال ما هو الا ما رأيت غير انى لا أجد لاحد من المسلمين فى نفسى غشا ولا أحسد أحدا على
خير أعطاه الله تعالى اياه فقال عبد الله هى التى بلغت بك رواه أحمد باسناد على شرط الشيخين
والنسائى بسند صحيح أيضا وأبو يعلى والبزار بنحوه وسمى الرجل المبهم سعدا وقال فى آخره فقال
ما هو الا ما رأيت يا ابن أخى الا أنى لم أبت ضاغنا على مسلم أو كلمة نحوها زاد النسائى فى رواية له
والبيهقى والاصبهانى فقال عبد الله هذه التى بلغت بك وهى التى لا نطيق أى نحن على القيام بها
ورواه البيهقى أيضا عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضى الله عنهما قال كنا جلوسا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ليطلعن عليكم رجل من هذا الباب من أهل الجنة فجاء سعد بن مالك
فدخل منه قال البيهقى فذكر الحديث قال فقال عبد الله بن عمرو ما أنا بالذى انتهى حتى أبايت
هذا الرجل فأنظر عمله قال فذكر الحديث فى دخوله عليه قال فناولنى عباءة فاضطجعت عليها
قريبا منه وجعلت أرمقه بعينى ليله كلما تعار سبح وكبر وهلل وحمد حتى اذا كان فى وجه
السحر قام فتوضأ ثم دخل المسجد فصلى ثنتى عشرة ركعة باثنتى عشرة سورة من المفصل ليس من
طواله ولا من قصاره يدعو فى كل ركعتين بعد التشهد بثلاث دعوات يقول اللهم ربنا
آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اللهم اكفنا ما أهمنا من أمر
آخرتنا ودنيانا اللهم انا نسألك من الخير كله ونعوذ بك من الشر كله حتى اذا فرغ فذكر الحديث
فى استقلال عمله الى أن قال فقال آخذ مضجعى وليس فى قلبى غمر بكسر المعجمة أى حقد على أحد
وفى حديث كاد الفقر أن يكون كفرا وكاد الحسد أن يغلب القدر وفى آخر سيصيب أمتى داء
الامم قالوا وما داء الامم قال الاشر والبطر والتكاثر والتنافس فى الدنيا والتباغض والتحاسد
حتى يكون البغى ثم يكون الهرج وفى آخر أخوف ما أخاف على أمتى أن يكثر بهم المال
فيتحاسدون و يقتتلون ثم قال صلى الله عليه وسلم استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل
ذى نعمة محسود وفى آخر ان لنعم الله أعداء قيل ومن أولئك قال الذين يحسدون الناس على
ما آتاهم الله من فضله وفى آخر ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة قيل من هم يا رسول
الله قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالتكبر والتجار بالخيانة وأهل الرستاق
بالجهالة والعلماء بالحسد * وروى أن موسى صلى الله وسلم على نبينا وعليه لما تعجل الى ربه
عز وجل رأى فى ظل العرش رجلا فغبطه بمكانه وقال ان هذا الكريم على ربه فسأل ربه عز وجل
أن يخبره باسمه فلم يخبره باسمه وقال أحدثك من عمله بثلاث كان لا يحسد الناس على ما آتاهم
الله من فضله وكان لا يعق والديه وكان لا يمشى بالنميمة * وعن زكريا صلى الله وسلم على نبينا وعليه

أنه قال قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي * وقال بعض السلف أول خطيئة عصي الله بها هي الحسد حسد ابليس آدم أن يسجد له فحمله الحسد على المعصية * ووعظ بعض الائمة بعض الامراء فقال اياك والكبر فانه أول ذنب عصي الله تعالى به ثم قرأ واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم الآية واياك والحرص فانه أخرج آدم من الجنة أسكنه الله جنة عرضها السموات والارض يأكل فيها الا شجرة واحدة نهاه عنها فبحرصه أكل منها فأخرجه الله من الجنة ثم قرأ قال اهبطا منها جميعا الآية واياك والحسد فانه الذي حمل ابن آدم على ان قتل أخاه حين حسده ثم قرأ واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين وقيل كان السبب أيضا في قتله له ان زوجته أخت القاتل كانت أجمل من زوجة القاتل أخت المقتول لان حواء ولدت لآدم عشرين بطنا في كل بطن اثنين ذكر وأنثى فكان آدم صلى الله وسلم على نبينا وعليه يزوج أنثى كل بطن لذكر بطن آخر لا لذكر بطنها فلما رأى قابيل ان زوجة أخيه هابيل أجمل حسده عليها حتى قتله ومن جملة ما قاله له أيضا واذا ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسكت واذا ذكر القدر فاسكت واذا ذكرت النجوم فاسكت * وكان بعض الصلحاء يجلس بجانب ملك ينصحه ويقول له أحسن الى المحسن باحسانه فان المسيء ستكفيه اساءته فحسده على قربه من الملك بعض الجهلة وأعمل الحيلة على قتله فسعى به للملك فقال له انه يزعم أنك أبخر وأمارة ذلك أنك اذا قربت منه يضع يده على أنفه لئلا يشم رائحة البخر فقال له انصرف حتى انظر فخرج فدعا الرجل لمنزله وأطعمه ثوما فخرج الرجل من عنده وجاء للملك وقال له مثل قوله السابق أحسن للمحسن كعادته فقال له الملك ادن مني فدنا منه فوضع يده على أنفه مخافة أن يشم الملك منه رائحة الثوم فقال الملك في نفسه ما أرى فلانا الا قد صدق وكان الملك لا يكتب بخطه الا بجائزة أو صلة فكتب له بخطه لبعض عماله اذا أتاك صاحب كتابي هذا فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا وابعث به الي فأخذ الكتاب وخرج فلقيه الذي سعى به فقال ماهذا الكتاب فقال خط الملك لي بصلة فقال هبه مني فقال هو لك فأخذه ومضى الى العامل فقال العامل في كتابك أن أذبحك وأسلخك فقال ان الكتاب ليس هو لي الله الله في أمري حتى أراجع الملك قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل الى الملك كعادته وقال مثل قوله فعجب الملك وقال مافعل الكتاب فقال لقيني فلان فاستوهبه مني فدفعته له فقال الملك انه ذكر لي أنك تزعم أني أبخر قال ما قلت ذلك قال فلم وضعت يدك على أنفك وفيك قال أطعمني ثوما فكرهت أن تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك فقد كفى المسيء اساءته فتأمل رحمك الله شؤم الحسد وما جر اليه تعلم سر قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق لا تظهر الشماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك * وقال ابن سيرين ما حسدت أحدا على شيء من أمر الدنيا لانه ان كان من أهل الجنة فكيف أحسده على الدنيا وهي حقيرة في الجنة وان كان من أهل النار فكيف أحسده على أمر الدنيا وهو يصير الى النار * وقال

أبو الدرداء رضى الله عنه ما أكثر عبد ذكر الموت الا قل فرحه وقل حسده * وقال معاوية رضى الله عنه كل الناس أقدر على رضاه الا حاسد نعمة فانه لا يرضيه الا زوالها * وقال أعرابى ما رأيت ظالما أشبه بمظلوم من حاسد انه يرى النعمة عليك نقمة عليه * وقال الحسن رضى الله عنه يا ابن آدم لا تحسد أخاك فان كان الذى أعطاه الله لكرامته عليه فلا تحسد من أكرمه الله تعالى وان كان لغير ذلك فلم تحسد من مصيره الى النار * وقال بعضهم الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ولا ينال من الملائكة الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند النزع الا شدة وهولا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة وهوانا ونكالا * (تنبيهات) * منها مر فى أحاديث الغضب السابقة ما يدل على ان الله تعالى خلق الغضب من نار وغرزه فى الانسان وعجنه بطينته فهما قصد فى غرض من أغراضه اشتعلت فيه تلك النار الى أن يغلى منها دم قلبه ثم تنتشر فى بقية عروق البدن فترتفع الى أعاليه كما يرتفع الماء المغلى فينصب الدم بعد انبساطه الى الوجه وتحمر الوجنة والعين والبشرة لصفائها تحكى لون ما وراءها من حمرة الدم هذا ان استشعر القدرة على من غضب عليه والا فان غضب على من فوقه أشد من قوته وكان معه يأس من الانتقام انقبض دمه من ظاهر جلده الى جوف قلبه وصار خوفا فيه فيصفر لونه أو من مساويه وشك فى قدرته على الانتقام منه تردد دمه بين الانقباض والانبساط فيحمر ويصفر ويضطرب فعلم ان قوة الغضب محلها القلب وان معناها غليان دمه لطلب الانتقام وان هذه القوة انما تتوجه عند ثورانها الى دفع مؤذ قبل وقوعه أو التشفى والانتقام بعده فالانتقام هو لذتها وسكها ثم ان التفريط فيها بانه دائها أو ضعفها مذموم جدا لانعدام الحمية والغيرة حينئذ ومن لا غيرة له ولا مروأة لا يتأهل لشئ من أنواع الكمال بوجه من الوجوه لانه بالنساء بل بحشرات الحيوان أشبه وهذا هو معنى قول الشافعى رضى الله عنه من استغضب فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان وقد وصف الله تعالى الصحابة رضوان الله عليهم بالشدة والحمية فقال تعالى أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين أشداء على الكفار رحماء بينهم يا أيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وغرة التفريط فى ذلك قلة الانفة مما يؤنف منه من التعرض للحرم كالاخت والزوجة واحتمال الذل من الاخساء وصغر النفس وهذه كلها قبائح ومذام ولو لم يكن من غراتها الا قلة الغيرة وخنوثة الطبع وقد قال صلى الله عليه وسلم أتعجبون من غيرة سعد أنا أغير منه والله أغير منى ومن غيرته ان حرم الفواحش وأخرج احمد والشيخان والترمذى لا أحد أغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ولا أحد أحب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل والبيهقى ان الغيرة من الايمان وأحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه ان من الغيرة ما يحب الله تعالى ومنها ما يبغض الله وان من الخيلاء ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فأما الغيرة التى يحبها الله فالغيرة فى الريبة وأما الغيرة التى يبغضها الله فالغيرة فى غير ريبة وأما الخيلاء التى يحبها الله فاختيال الرجل فى القتال واختياله عند الصدقة وأما الخيلاء التى

يبغض الله فاختيال الرجل فى البغى والفخر والطبرانى ان الله تعالى يحب من عباده الغيور ان الله تعالى يغار للمسلم فليغر والشيخان والترمذى ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وغيرة الله أن يأتى المؤمن ما حرم الله عليه * وأما الافراط فى تلك القوة فهو مذموم جدا أيضا وذلك بأن يغلب عليه حتى يخرج عن سياسة العقل والدين ولا يبقى له معها فكر ولا بصيرة ولا اختيار بل يصير فى صورة المضطر اما الامور خلقية أو عادية او مركبة منهما بأن تكون فطرته مستعدة لسرعة الغضب أو يخالط من يتبجح به ويعده كمالا وشجاعة حتى يرسخ مدحه عنده ومهما اشتدت نار الغضب واشتعلت أعمت صاحبه وأصمته عن كل موعظة بل لا تزيده الموعظة الا اشتعالا لانطفاء نور عقله ومحوه بالدخان الغضب الصاعد الى الدماغ الذى هو معدن الفكر وربما يتعدى الى معادن الحس فيظلم بصره حتى لا يرى شيأ الا سوادا بل ربما زاد اشتعال ناره حتى تفنى رطوبة القلب التى بها حياته فيموت صاحبه غيظا * ومن آثار هذا الغضب فى الظاهر تغير اللون كما مر وشدة رعدة الاطراف وخروج الافعال عن الانتظام واضطراب الحركة والكلام حتى يظهر الزبد على الاشداق وتشتد حمرة الاحداق وتنقلب المناخر وتستحيل الخلقة ولو يرى الغضبان فى حال غضبه صورة نفسه لسكن غضبه حياء من قبح صورته لاستحالة خلقته وقبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فان الظاهر عنوان الباطن اذ قبح ذا انما نشأ عن قبح هذا فتغير الظاهر ثمرة تغير الباطن هذا أثره فى الجسد وأما أثره فى اللسان فانطلاقه بالقبائح كالشتم والفحش وغيرهما مما يستحيى منه ذوو العقول مطلقا وقائله عند فتور غضبه على أنه لا ينتظم كلامه بل يتخبط نظمه ويضطرب لفظه وأما أثره فى الاعضاء فالضرب فما فوقه الى القتل عند التمكن فان عجز عن التشفى رجع غضبه عليه فمزق ثوبه وضرب نفسه وغيره حتى الحيوان والجماد بالكسر وغيره وعدا عدو الواله السكران والمجنون الحيران وربما سقط وعجز عن الحركة واعتراه مثل الغشية لشدة استيلاء الغضب عليه وأما أثره فى القلب فالحقد على المغضوب عليه وحسده واظهار الشماتة بمساءته والحزن بسروره والعزم على افشاء سره وهتك ستره والاستهزاء به وغير ذلك من القبائح * وأما الكمال المطلق فهو اعتدال تلك القوة بأن لم يكن فيها تفريط ولا افراط وانما تكون طوع العقل والدين فتنبعث حيث وجبت الحمية وتنطفئ حيث حسن الحلم وهذا هو الاستقامة التى كلف الله بها عباده والوسط الذى مدحه النبى صلى الله عليه وسلم بقوله خير الامور أوسطها فمن أفرط أو فرط فليعالج نفسه الى وصولها الى هذا الصراط المستقيم أو الى القرب قال تعالى ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ولا ينبغى لمن عجز عن الاتيان بالخير كله أن يأتى بالشر كله فان بعض الشر أهون من بعض وبعض الخير أرفع من بعض والله تعالى من فضله يعطى كل عامل ما أمله وييسر له ما توجه اليه وأمله * (ومنها) * محل ذم الغضب ان كان بباطل والا فهو محمود ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم لا يغضب الا لله أخرج الشيخان ان رجلا قال يا رسول الله انى لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم غضب فى موعظة قط أشد مما غضب

فى موعظته يومئذ فقال يا أيها الناس ان منكم منفرين فأيكم أمّ الناس فليوجز فانّ من
ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة قالت عائشة قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر
وقد سترت سهوة لى أى صفة بين يدى البيت بقرام أى ستر رقيق فيه تماثيل فلما رآه صلى الله عليه
وسلم هتكه أى أفسد الصورة التى فيها ورماه بيده وقال يا عائشة أشد الناس عذابا عند الله يوم
القيامة الذين يضاهون بخلق الله عز وجل قال أنس رأى صلى الله عليه وسلم نخامة فى القبلة
فشق ذلك عليه حتى رؤى فى وجهه الغضب فقام فحكها بيده وقال ان أحدكم اذا قام فى صلاته
فانه يناجى ربه وقال ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل القبلة ولكن عن يساره أو
تحت قدمه أى فى غير المسجد ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم ردّ بعضه على بعض وقال أو يفعل
هكذا * (ومنها) * ظن قوم انّ الرياضة تزيل الغضب بالكلية وآخرون أنه لا يقبل العلاج
أصلا قال الغزالى والحق ما سنذكره وحاصله أنّ الانسان ما دام يحب شيأ و يكره شيأ فلا
يخلو من الغضب ثم المحبوب ان كان ضروريا كالقوت والمسكن والملبس وصحة البدن فلا بدّ من
الغضب لاجل تفويته وان كان غير ضرورى كالجاه والصيت والتصدّر فى المجالس والمباهاة
بالعلم والمال الكثير أمكن عدم الغضب عليه بالزهد ونحوه وان صار محبوبا بالعادة والجهل
بمقاصد الامور وأكثر غضب الناس على هذا القسم أو ضروريا فى حق بعض الناس ككتب
العلماء وآلات المحترفين وهذا القسم لا يغضب لفواته الا المضطر اليه بخلاف غيره اذا علم ذلك
فالقسم الاوّل لا تؤثر الرياضة فى زواله بالكلية لانه قضية الطبع بل فى استعماله على حدّ
يستحسنه الشرع والعقل وذلك ممكن بالمجاهدة وتكلف التحلم والاحتمال مدة حتى يصير الحلم
والاحتمال خلقا راسخا وكذلك القسم الثالث لانّ من هو ضرورى فى حقه بمنزلة المضطر الى
الغضب على فواته فلا يمكن بالمجاهدة زواله بل ضعفه نظير ما تقرّر فى الذى قبله وأمّا القسم الثانى
فيمكن بالمجاهدة زواله بالكلية لامكان اخراج حبه من القلب لعدم اضطراره اليه وللاحظة
أنّ وطن الانسان الحقيقى القبر ومستقره الآخرة وانما الدنيا محل تزوّده بقدر الضرورة وما
وراء ذلك وبال عليه فى وطنه ومستقره فليزهد فيها ما حياحها من قلبه نعم وصول الرياضة الى قلع
أصل هذا نادر جدّا وتأمّل قوله صلى الله عليه وسلم اللهمّ انما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فأيما
مسلم سببته أو لعنته أو ضربته فاجعلها منى صلاة عليه وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة
وقال ابن عمرو بن العاصى يا رسول الله اكتب عنك ما قلت فى الغضب والرضا فقال صلى الله
عليه وسلم اكتب فو الذى بعثنى بالحق ما يخرج منه الا حق وأشار الى لسانه ولم يقل انى
لا أغضب ولكن قال ان الغضب لا يخرجنى عن الحق أى لا أعمل بموجب الغضب قال على كرم
الله وجهه كان صلى الله عليه وسلم لا يغضب للدنيا فاذا غضب للحق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شئ
حتى ينتصر له والحاصل أنّ أعظم الطرق فى الخلاص من الغضب محو حب الدنيا عن القلب
بمعرفة آفاتها وغوائلها وأعظم الطرق فى الوقوع فى ورطته الزهو والعجب والمزاح والهزل
والهزؤ والتعيير والمماراة والمضارة والغدر وشدّة الحرص على فضول المال والجاه فهذه بأجمعها

إخلاق

أخلاق رديئة مذمومة شرعا ولا خلاص من الغضب مع بقاء هذه الاسباب فلا بد من ازالتها بالمجاهدة والرياضة الى أن يتحلى باضدادها * (ومنها) * مر من الاحاديث مايعلم به دواء الغضب ومزيله بعد هيجانه ومرجعه الى العلم والعمل فالعلم بأن يتفكر فيما سيجيء فى فضل كظم الغيظ وفى العفو والحلم والاحتمال فانه حينئذ يرغب فيما أعده الله له من الثواب فيزول ماعنده وما يضطره الى الهوان والعذاب ومن ثم لما أمر عمر رضى الله عنه بضرب رجل قرأ عليه خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين فقرأها عمر وتأملها فخلاه وكان وقافا عند كتاب الله لايجاوزه وتاسى به عمر بن عبد العزيز حفيده فى هذا فأمر بضرب رجل ثم قرأ والكاظمين الغيظ فأمر باطلاقه وبأن يتأمل فى ان قدرة الله عليه أعظم من قدرته هو فربما لو أمضى غضبه أمضى الله عليه غضبه فهو أحوج مايكون للعفو يوم القيامة ومن ثم جاء كما مر ياابن آدم اذكرنى حين تغضب أذكرك حين أغضب فلا أمحقك فيمن أمحق وبأن يحذر نفسه عاقبة الانتقام من تسلط المنتقم منه على عرضه واظهار معايبه والشماتة بمصائبه وغير ذلك من مكايد الاعداء فهذه غوائل دنيوية ينبغى لمن لايعول على الآخرة أن لايقطع نظره عنها وبأن يتفكر فى قبح صورته عند غضبه مع قبح الغضب عند نفسه ومشابهة صاحبه للكلب الضارى ومشابهة الحليم للانبياء والاولياء ويتأمل بعد مابين الشبهين وبان لا يصغى الى وسوسة الشيطان المهيجة لغضبه فان تركه يورث عجزه عند الناس ويتأمل ان هذا دون عذاب الله وانتقامه المفرعين على الغضب والانتقام اذ الغضبان يود جريان الشئ على وفق مراده دون مراد الله ومن وقع فى هذه الورطة لايأمن غضب الله وعذابه بما هو أعظم من غضبه وانتقامه والعمل بأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويأخذ بأنف نفسه ويقول اللهم رب النبى محمد اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى وأجرنى من مضلات الفتن لحديث فيه ثم لجلس ثم يضطجع ليقرب من الارض التى خلق منها حتى يعرف حقارة أصله وذل نفسه وليسكن عن الحركة الناشئ عنها الحرارة الناشئ عنها الغضب كما فى حديث ان الغضب جمرة توقد فى القلب ألم تروا الى انتفاخ أوداجه وحمرة عينيه فاذا وجد أحدكم من ذلك شيأ فليجلس وان كان جالسا فلينم فان لم يزل ذلك فليتوضأ بالماء البارد أوليغتسل فان النار لايطفئها الا الماء وفى حديث آخر اذا غضب أحدكم فليتوضأ بالماء فان الغضب من النار وفى رواية ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب أحدكم فليتوضأ وفى رواية اذا غضبت فاسكت وفى أخرى ألا ان الغضب جمرة فى قلب ابن آدم ألا ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه فمن وجد من ذلك شيأ فليلصق خده بالارض قال الغزالى وكان هذا اشارة الى السجود وتمكين أعز الاعضاء من أذل المواضع وهو التراب لتستشعر به النفس الذل فتزيل به العزة والزهو الذى هو سبب الغضب واستنشق عمر بماء عند غضبه وقال ان الغضب من الشيطان وهذا يذهب الغضب * وعير أبوذر رضى الله عنه رجلا بأمه قيل هو بلال فعتبه النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال له ياأباذر ارفع رأسك فانظر أى الى السماء وعظم خالقها ثم اعلم انك لست بأفضل من أحمر ولا أسود الا أن تفضله بالعلم ثم قال اذا

غضبت فان كنت قائما فاقعد وان كنت قاعدا فاتكئ وان كنت متكئا فاضطجع *(ومنها)* لا يجوز لك اذا ظلمت بنحو غيبة أو قذف أو تجسس أن تقابل ذلك بمثله لانه لاحد له يوقف على المماثلة فيه والقصاص انما يجرى فيما فيه المماثلة نعم رخص أئمتنا أن يقابله بما لا ينفك عنه أحد كأحمق قال مطرف كل الناس أحمق فيما بينه و بين ربه الا ان بعض الناس أقل حماقة من بعض وقال عمر الناس كلهم حمقى فى ذات الله وكجاهل اذ ما من أحد الا وفيه جهل قال الغزالى وكذا ياسيئ الخلق يا صفيق الوجه يا ثلاب الاعراض اذا كان ذلك فيه وكذا لو كان فيك حياء ما تكلمت ما أحقرك فى عينى بما فعلت وخزاك الله وانتقم منك فاما نحو القذف وسب الوالدين فحرام اتفاقا والدليل على جواز ذلك ان زينب سبت عائشة رضى الله عنهما فأجابتها حتى غلبتها بحضرته صلى الله عليه وسلم فقال انها ابنة أبيها والمراد بالسب هنا أنها أجابتها عن كلامها بالحق وقابلتها بالصدق والافضل ترك ذلك وان جاز لانه يجر الى ما هو أقبح وأفحش وفى حديث المؤمن سريع الغضب سريع الرضا فهذه بتلك وفى آخر انه قسم الخلق الى سريعهما وبطيئهما وسريع أحدهما بطيء الآخر وجعل خيرهم بطيء الغضب سريع الرضا وشرهم عكسه *(ومنها)* قد مر ان من ثمرات الغضب الحقد والحسد وبيانه ان الغضب اذا لزم كظمه لعجزه عن التشفى حالا رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا أو حسدا وحينئذ يلزم قلبه استثقاله وبغضه دائما فهذا هو الحقد ومن ثمراته أن تحسده بان تتمنى زوال نعمته عنه وتتمتع بنعمته وتفرح بمصيبته وأن تشمت بباليته وتهجره وتقاطعه وان أقبل عليك وتطلق لسانك فيه بما لا يحل وتهزأ به وتسخر منه وتؤذيه وتمنعه حقه من نحو صلة رحم أو رد مظلمة وكل ذلك شديد الاثم والتحريم وأقل درجات الحقد الاحتراز من هذه الآفات المنقصة للدين ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم المؤمن ليس بحقود *(ومنها)* قد علمت قريبا معنى الحسد فلا حسد الا على نعمة بأن تكرهها للغير وتحب زوالها عنه فان اشتهيت لنفسك مثلها مع بقائها لذويها فهو غبطة وقد يخص باسم المنافسة وهى قد تسمى حسدا كما مر فى خبر لا حسد الا فى اثنتين وفى حديث المؤمن يغبط والمنافق يحسد اذا تقرر ذلك فالاول حرام وفسوق بكل حال نعم ان تمنى زوال نعمة فاجر من حيث انها آلة فساده وايذائه الخلق ولو صلح حاله لم يتمن زوالها عنه فلا حرمة لانه لم يتمن زوالها من حيث كونها نعمة بل من حيث كونها آلة الفساد والايذاء ويدل على تحريم الحسد وأنه فسوق وكبيرة ما قدمناه من الاخبار ومن آفاته ان فيه تسخط القضاء الله اذ أنعم على الغير بما لا مضرة عليك فيه وشماتة بأخيك المسلم قال الله تعالى ان تمسسكم حسنة تسؤهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله والثانى أعنى الغبطة والمنافسة فليس بحرام بل هو اما واجب أو مندوب أو مباح قال تعالى وفى ذلك فليتنافس المتنافسون سابقوا الى مغفرة من ربكم والمسابقة تقتضى خوف الفوت كعبدين يتسابقان لخدمة مولاهما حتى يحظى السابق عنده فالواجب

يكون في النعم الدينية الواجبة كنعمة الايمان والصلاة المكتوبة والزكاة فيجب أن يحب أن يكون مثل القائم بذلك والا كنت راضيا بالمعصية والرضا بها حرام (والمندوب) يكون في الفضائل كالعلوم وانفاق الاموال في المبرات (والمباح) يكون في النعم المباحة كالنكاح ثم المنافسة في المباحات تنقص من الفضائل وتناقض الزهد والرضا والتوكل وتحجب عن المقامات الرفيعة من غير اثم ثم ههنا دقيقة ينبغي التنبه لها والا وقع الانسان في الحسد الحرام من غير أن يشعر وهي ان من أيس من أن ينال مثل نعمة الغير فبالضرورة ان نفسه تعتقد أنه ناقص عن صاحب تلك النعمة وأنها تحب زوال نقصها وزواله لا يحصل الا بمساواة ذي النعمة أو بزوالها عنه وقد فرض يأسه عن مساواته فيها فلم يبق الا محبته لزوالها عن الغير المقتضي اعتقاده اذ بزوالها يزول تخلفه وتقدم غيره عليه بها فان كان بحيث لو قدر على ازالتها عن الغير أزالها فهو حسود حسدا مذموما وان كان عنده من التقوى ما يمنعه عن ازالتها مع قدرته عليها وعن محبة زوالها عن الغير فلا اثم عليه لان هذا أمر جبلي لا تنفك النفس عنه ولعله المعنى بالخبر السابق كل ابن آدم حسود وفي رواية ثلاثة لا ينفك المسلم عنهن الحسد والظن والطيرة وله منهن مخرج اذا حسدت فلا تبغ أي ان وجدت في قلبك شيأ فلا تعمل به ويبعد ممن يريد مساواة غيره في النعمة فيعجز عنها سيما ان كان من أقرانه أن ينفك عن الميل الى زوالها فهذا الحد من المنافسة يشبه الحسد الحرام فينبغي الاحتياط التام فانه متى صغى الى محبة نفسه ومال باختياره الى مساواته لذي النعمة بمحبة زوالها عنه فهو مرتبك في الحسد الحرام ولا يتخلص منه الا ان قوي ايمانه ورسخ قدمه في التقوى ومهما حركه خوف نقصه عن غيره جره الى الحسد المحظور والى ميل الطبع الى زوال نعمة الغير حتى ينزل لمساواته وهذا الارخصة فيه بوجه سواء أكان في مقاصد الدين أم الدنيا قال الغزالي ولكن ذلك يعفى عنه ما لم يعمل به ان شاء الله تعالى وتكون كراهته لذلك من نفسه كفارة له (ومنها) قد عرفت ماهية الحسد وأحكامه وأما مراتبه فهي اما محبة زوال نعمة الغير وان لم تنتقل للحاسد وهذا غاية الحسد او مع انتقالها اليه أو انتقال مثلها اليه والا أحب زوالها لئلا يتميز عليه أو لا مع محبة زوالها وهذا الاخير هو المعفو عنه من الحسد ان كان في الدنيا والمطلوب ان كان في الدين كما مر (ومنها) لا شك ان الحسد من أمراض القلوب العظيمة وأمراض القلوب لا تداوى الا بالعلم فالعلم النافع لمرض الحسد ان تعرف أنه يضر دنيا ودنيا ولا يضر المحسود لا دينا ولا دنيا اذ لا تزول نعمة بحسد قط والا لم يبق لله نعمة على أحد حتى الايمان لان الكفار يحبون زواله عن أهله بل المحسود منتفع بحسدك دينا الا انه مظلوم من جهتك سيما ان برزت حسدك الى الخارج بالغيبة وهتك الستر وغيرهما من أنواع الايذاء فهذه هدايا تهدى اليه حسناتك بسببها حتى تلقى الله يوم القيامة مفلسا محروما من النعم كما حرمت منها في الدنيا ودنيا السلامته من غمك وحزنك وغيرهما مما يأتي ومتى انكشف غشاء بصيرتك ورين قلبك وتأملت ذلك ولم تكن عدو نفسك ولا صديق عدوك أعرضت عن الحسد أصلا ورأسا حذرا من ان تكون قد وقعت به في ورطة عظيمة هي أنك قد سخطت قضاء الله وكرهت قسمة الله وعدله

وهذه جناية أى جناية على حضرة التوحيد وناهيك بها جناية على الدين وكيف لا وأنت قد فارقت بذلك الانبياء والاولياء والعلماء العاملين فى حبهم وصول الخير لعباد الله وشاركت ابليس والشياطين فى محبتهم للمؤمنين البلايا وزوال النعم وهذه خبائث فى القلب تأكل حسناتك كما تأكل النار الحطب هذا مع ما ينضم لذلك من ضررك الدنيوى بتوالى الهم والغم عليك كلما رأيت محسودك يتزايد فى النعم وأنت تتناقص فيها فان هذا من جملة آفات حسدك فأنت دائما فى غاية الحزن والغم وضيق الصدر وتشعب القلب فلو فرض انك لم تؤمن ببعث ولا حساب لكان من الحزم تركك الحسد حتى تسلم من هذه العقوبات الدنيوية الناجزة قبل العقوبات الاخروية فظهر أنك عدو نفسك وصديق عدوك اذ تعاطيت ما تضررت به فى الدنيا والآخرة وانتفع به عدوك فيهما وصرت مذموما عند الخلق والخالق شقيا حالا ومآلا * وأما العمل النافع لذلك المرض فهو ان تكلف نفسك أن تصنع بالمحسود ضد ما اقتضاه حسدك فتبدل الذم بالمدح والتكبر عليه بالتواضع له ومنع ادخال رفق عليه بزيادة الارفاق به وهكذا فبهذا يضعف داء الحسد وكلما زدت من ذلك زاد تناقص الحسد الى أن ينعدم فافهم تسلم وامتثل تغنم والله سبحانه الموفق واليه ترجع الامور * (ومنها) * لا شك أن كل أحد يبغض من اذاه طبعا فلا يستوى عنده حسن حاله وسوءه غالبا وبهذا ينازع الشيطان النفس الى حسده فان أطاعته حتى أظهرت الحسد بقول أو فعل اختيارى أو أبطنته بأن أحبت زوال نعمته فهى عاصية بحسدها اذ معصية الحسد بالقلب فحسبت مظلمة متعلقة بالخالق فلا يشترط فى التوبة منها استحلال المحسود لانه أمر باطن لا يطلع عليه الا الله تعالى فحق كففت ظاهرك وألزمت مع ذلك قلبك كراهة ما يترشح فيه بالطبع من حب زوال النعمة حتى كانك مقت نفسك على ما فى طبعها كانت تلك الكراهة من جهة العقل فى مقابلة الميل من جهة الطبع وحينئذ تكون قد أديت الواجب ولا تدخل تحت اختيارك غالبا أكثر من هذا فأما تغيير الطبع الى أن يستوى عنده المؤذى والمحسن ويكون فرحه بنعمتهما وغمه ببليتهما سواء فأمر يأباه الطبع ما لم يستغرق فى محبة الله تعالى ويشتغل بها الى أن يرى الخلق كلهم بعين واحدة وهى عين الرحمة وبتقدير حصول هذه الحالة لا تدوم بل تكون كالبرق ثم يعود القلب الى طبعه والشيطان الى منازعته بالوسوسة ومهما قابل ذلك بكراهته بقلبه فقد أدى ما كلفه وقد ذهب قوم الى أنه لا يأثم ما دام الحسد لم يظهر على جوارحه لخبر ثلاث لا يخلو منهن مؤمن وله منهن مخرج فمخرجه من الحسد ان لا يبغى وهذا ضعيف أو شاذ بل الصواب ما مر من حرمته مطلقا ويحمل الخبر ان صح على ما تقرر من أنه يكره ذلك دينا وعقلا فى مقابلة حب الطبع لزوال نعمة العدو وهذه الكراهة تمنعه من البغى والايذاء وقد مرت الاخبار الصريحة الصحيحة فى ذم كل حاسد وآثمه والحسد ليس حقيقته الا فى القلب وكيف يسوغ لاحد أن يجوز محبة اساءة مسلم واشتمال قلبه عليها من غير كراهة منه لذلك * (خاتمة) * فى ذكر شئ من فضائل كظم الغيظ والعفو والصفح والحلم والرحمة والحب فى الله تعالى قال تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين

ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم
وما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور
فاصفح الصفح الجميل وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم واخفض جناحك
للمؤمنين ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك والآيات في ذلك كثيرة معلومة
* واخرج الشيخان ان الله عزوجل رفيق يحب الرفق في الامر كله يسروا ولا تعسروا وبشروا
ولا تنفروا ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط الا اختار أيسرهما مالم يكن اثما
فان كان اثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط في شئ
الا ان تنتهك حرمات الله عزوجل فينتقم لله عزوجل هل أتى عليك يارسول الله يوم كان أشد من
يوم أحد قال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيته منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن
عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني الى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم استفق الا وأنا
بقرن الثعالب فرفعت رأسي فاذا أنا بسحابة قد أظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام
فناداني فقال ان الله عزوجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال
لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي وقال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وأنا
ملك الجبال وقد بعثني ربي اليك لتأمرني بما شئت فان شئت أطبقت عليهم الاخشبين فقلت بل
ارجو أن يخرج الله عزوجل من أصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيأ قال أنس كنت
أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فأدركه اعرابي فجبذه
بردائه جبذة شديدة فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد أثرت بها حاشية الرداء
من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه وضحك ثم أمر له بعطاء
قال ابن مسعود كأني أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء وقد
ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون ليس
الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ومسلم ان فيك خصلتين يحبهما
الله الحلم والاناة قاله لاشج عبد القيس كما يأتي ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق
مالا يعطي على ماسواه ان الرفق لا يكون في شئ الا زانه ولا ينزع من شئ الا شانه من يحرم الرفق
يحرم الخير كله ان الله عزوجل كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا
ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته ما ضرب رسول الله صلى الله عليه
وعلى آله وصحبه وسلم شيأ قط بيده ولا امرأة ولا خادما الا أن يجاهد في سبيل الله وما نيل شئ
قط فينتقم من صاحبه الا أن ينتهك شئ من محارم الله عزوجل فينتقم لله عزوجل قال أبو
هريرة قال رجل يارسول الله ان لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن اليهم ويسيؤن الي وأحلم
عليهم ويجهلون علي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل أي
الرماد الحار ولا يزال معك من الله عزوجل ظهير عليهم مادمت على ذلك والبخاري ان ذا
الخويصرة لما بال في المسجد قام الناس اليه ليقعوا فيه فقال صلى الله عليه وسلم دعوه وأريقوا

على بوله سجلا أى بفتح المهملة وسكون الجيم من ماء أو قال ذنوبا أى بفتح المعجمة وكلاهما الدلو الممتلئة ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين وأحمد والبخارى فى الادب وابن سعد وأبو يعلى والبغوى وابن حبان عن الاشج واسمه المنذر بن عامر ان فيك لخلتين يحبهما الله الحلم والاناة ومسلم والترمذى عن ابن عباس ومسلم عن أبى سعيد وأحمد والطبرانى وأبو داود والبغوى والبيهقى عن أم أبان عن جدها والطبرانى وأبو يعلى عن الاشج والطبرانى عن ابن عمرو الترمذى وأبو نعيم عن جويرية ان فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة والباوردى يا أشج ان فيك خلتين يحبهما الله ورسوله والطبرانى فيك خلقان يحبهما الله الاناة والتؤدة والترمذى وحسنه الا أخبركم بمن يحرم على النار أو قال بمن تحرم عليه النار قلنا بلى يا رسول الله قال تحرم على كل قريب هين لين سهل والطبرانى خيار أمتى أحداؤهم الذين اذا غضبوا رجعوا الحدة تعترى خيار أمتى وابن عدى الحدة تعترى حملة القرآن لعزة القرآن فى أجوافهم والديلمى الحدة لا تكون الا فى صالحى أمتى وابرارها والسجزى والديلمى ليس أحد أحق بالحدة من حامل القرآن لعزة القرآن فى جوفه وأبو نعيم ان الرجل ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم وانه ليكتب جبارا ولا يملك الا أهل بيته والخطيب الحليم سيد فى الدنيا وسيد فى الآخرة كاد الحليم أن يكون نبيا وابن ماجه يا أشج ان فيك خصلتين يحبهما الله تعالى الحلم والتؤدة وهى بالدال المهملة التأنى فى الامور حتى يتبين حسنها من قبحها والبيهقى ليس بحليم من لم يعاشر بالمعروف من لا بدله من معاشرته حتى يجعل الله له من ذلك مخرجا وأبو نعيم ما أزين من حلم ما أوذى أحد ما أوذيت فى الله وأحمد والطبرانى ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله وابن ماجه ما من جرعة أعظم أجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله وابن أبى الدنيا ما جرعة أحب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد الا ملأ الله جوفه ايمانا وأبو داود من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه أمنا وايمانا ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعا كساه الله حلة الكرامة ومن تزوج لله توجه الله تاج الملك وأصحاب السنن الاربعة من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من الحور العين يزوجه منها ما شاء الله وابن أبى الدنيا من كف غضبه ستر الله عورته وابن عساكر وجبت محبة الله على من أغضب فحلم وابن عدى ابغ الرفعة عند الله تحلم عن جهل عليك وتعطى من حرمك وابن السنى ما أضيف شئ الى شئ أفضل من حلم الى علم وابن شاهين عن ابن مسعود ما أعز الله بجهل قط ولا أذل الله بحلم قط ولا نقصت صدقة من مال قط والديلمى غريبتان كلمة حكمة من سفيه وكلمة سفه من حليم فاغفروها فانه لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة والعسكرى لا حليم الا ذو اناة ولا عليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة والطبرانى من لا يرحم من فى الارض لا يرحمه من فى السماء أى عزه وسلطانه من لا يرحم لا يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له ومن لا يتب لا يتب عليه انما يرحم الله من عباده الرحماء ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون

المؤمن

المؤمن مؤمنا حتى يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه البركة فى أكابرنا فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا والدولابى وأبو نعيم وابن عساكر خاب وخسر عبد لم يجعل الله تعالى فى قلبه رحمة للبشر وأحمد وأبو داود والترمذى والحاكم الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء زاد الثلاثة المتأخرون والرحم شجنة من الرحمن أى لفظها مشتق من اسمه الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذى من لا يرحم لا يرحم وأحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم لا تنزع الرحمة الا من شقى وأحمد وأبو نعيم والبيهقى ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل لاقماع القول أى الذين يسمعونه ولا يعملون به وويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون ومسلم لا يستر عبد عبدا فى الدنيا الا ستره الله يوم القيامة وابن ماجه من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها فى بيته وأحمد والطبرانى والبيهقى وابن عدى أشكر الناس لله أشكرهم للناس والترمذى خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر فى دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر فى دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر فى دينه الى من هو دونه ونظر فى دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا وأحمد والطبرانى انظروا الى من هو أسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم والبيهقى بعثت بمداراة الناس رأس العقل المداراة وأهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة وابن حبان والطبرانى والبيهقى مداراة الناس صدقة والديلمى ان الله أمرنى بمداراة الناس كما أمرنى باقامة الفرائض وابن أبى الدنيا رأس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس وأهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة وأهل التكبر فى الدنيا أهل التكبر فى الآخرة وأحمد من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على أن ينصره أذله الله على رؤس الاشهاد يوم القيامة ومسلم ان الله عز وجل يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالى اليوم أظلهم فى ظلى يوم لا ظل الا ظلى والترمذى وحسنه المتحابون بجلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء ومالك بسند صحيح قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتى للمتحابين فى والمتجالسين فى والمتزاورين فى والمتباذلين فى وفى الحديث الصحيح اذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه

(الكبيرة الرابعة الكبر والعجب والخيلاء)

قال الله تعالى سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون فى الارض بغير الحق واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار انه لا يحب المستكبرين ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين اى صاغرين والآيات فى ذم الكبر كثيرة *وأخرج الشيخان بينما رجل يمشى فى حلة تعجبه نفسه مرجل أى ممشط رأسه مختال فى مشيته اذ خسف الله به فهو يتجلجل فى الارض الى يوم القيامة والبخارى وغيره بينما رجل ممن كان

قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل فى الارض الى يوم القيامة والخيلاء بضم الخاء
المعجمة أو كسرها وبفتح الياء ممدود هو الكبر والعجب ويتجلجل بجيمين أى يغوص وينزل فيها
وأحمد والبزار بسند صحيح بينما رجل ممن كان قبلكم خرج فى بردين أخضرين مختالا فيهما أمر
الله الارض فأخذته فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وصح أيضا أن رجلا كان فى حلة حمراء فتبختر
واختال فيها فخسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة ومسلم ان الله لا ينظر الى
من يجر ازاره بطرا لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر قيل ان الرجل يحب أن
يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق أى بفتح الموحدة
والمهملة رده ودفعه وغمط الناس أى بفتح المعجمة وسكون الميم وبالمهملة وهو احتقارهم
وازدراؤهم وكذا غمصهم بالمهملة وقد رواه الحاكم فقال ولكن الكبر من بطر الحق وازدرى
الناس وقد احتجا أى الشيخان برواته ومسلم والنسائى وابن ماجه ان الذى يجر ثيابه من
الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة والترمذى خرج رجل ممن كان قبلكم فى حلة له يختال فيها
فأمر الله الارض فأخذته فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة ومسلم وأبو داود والترمذى وابن
ماجه لا يدخل النار من فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولا يدخل الجنة أحد فى قلبه
مثقال حبة من خردل من كبر والترمذى لا يزال الرجل يتكبر ويذهب بنفسه حتى يكتب فى
الجبارين فيصيبه ما أصابهم والنسائى والترمذى واللفظ له وقال حديث حسن يحشر
المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى
سجن فى جهنم يسمى بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال
وبولس بموحدة مضمومة فواو ساكنة فلام مفتوحة فمهملة والخبال بفتح المعجمة فالموحدة
وفى رواية يحشر المتكبرون يوم القيامة ذرا فى صور الرجال يعلوهم كل شئ من الصغار ثم يساقون
الى سجن فى جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار
وفى أخرى يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيامة فى صور الذر تطؤهم الناس لهوانهم
على الله والحاكم وصححه على شرط مسلم الكبرياء ردائى فمن نازعنى فى ردائى قصمته وميمونة
قال الله تعالى الكبرياء ردائى والعز ازارى من نازعنى فى شئ منهما عذبته وأحمد وأبو داود
وابن ماجه قال الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدا منهما قذفته
فى النار والطبرانى ان الله تعالى يقول ان العز ازارى والكبرياء ردائى فمن نازعنى فيهما عذبته
ومسلم وأبو داود وابن ماجه واللفظ له يقول الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن
نازعنى واحدا منهما ألقيته فى جهنم وأحمد وابن ماجه والحاكم ما من رجل يتعاظم فى نفسه
ويختال فى مشيته الا لقى الله تعالى وهو عليه غضبان والبزار كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب
لينتهين قوم يفتخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان وابن عساكر اياكم والكبر
فان ابليس حمله الكبر على أن لا يسجد لآدم واياكم والحرص فان آدم حمله الحرص على أن
أكل من الشجرة واياكم والحسد فان ابنى آدم انما قتل أحدهما صاحبه حسدا فهذا أصل

خطيئته

خطيئته والطبرانى اياكم والكبر فان الكبر يكون فى الرجل وان عليه العباءة وأحمد والشيخان والترمذى والنسائى وابن ماجه الا أخبركم بأهل النار كل عتل أى بضمتين فشدة الغليظ الجافى جواظ أى بفتح الجيم وتشديد الواو وبالمعجمة هو الجموع المنوع وقيل الضخم المختال فى مشيته وقيل القصير البطين جعظرى مستكبر والشيخان الا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر وأبو داود لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظرى قال والجواظ الغليظ الفظ والطبرانى ان الله يبغض ابن سبعين فى أهله ابن عشرين فى مشيته ومنظره والديلمى ان الله يبغض البذخين الفرحين المرحين وأبو بكر بن لال وعبد الغنى بن سعد وابن عدى اجتنبوا الكبر فان العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدى هذا فى الجبارين والترمذى وحسنه لا يزال العبد يذهب بنفسه أى يرتفع ويتكبر حتى يكتب فى الجبارين فيصيبه ما أصابهم وصح لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أكبر منه العجب وأبو داود والحاكم الكبر من بطر الحق وغمط الناس وأبو نعيم والبيهقى براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة فقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز والبيهقى من حمل سلعته فقد برئ من الكبر والحاكم سيصيب أمتى داء الامم الاشر والبطر والتكاثر والتشاحن فى الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغى وأحمد الفخر والخيلاء فى أهل الابل والسكينة والوقار فى أهل الغنم ومسلم والنسائى ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم شيخ زان وملك كذاب وعائل أى فقير مستكبر والنسائى وابن حبان فى صحيحه أربعة يبغضهم الله البياع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزانى والامام الجائر وابنا خزيمة وحبان وصححاه عرض على أول ثلاثة يدخلون النار أمير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدى حق الله فيه وفقير فخور والبزار باسناد جيد ثلاثة لا يدخلون الجنة الشيخ الزانى والامام الكذاب والعائل المزهو أى المعجب بنفسه المتكبر والطبرانى لا يدخل الجنة مسكين متكبر ولا شيخ زان ولا منان على الله بعمله وأحمد وأصحاب السنن الاربعة من تعظم فى نفسه واختال فى مشيته لقى الله وهو عليه غضبان والطبرانى أقبل رجل يمشى فى بردين له قد أسبل ازاره ونظر فى عطفيه وهو يتبختر اذ خسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة والديلمى ان الله يحب ابن عشرين اذا كان شبه ابن ثمانين أى فى التضعف والتواضع ويبغض ابن الستين اذا كان شبه ابن عشرين وأحمد والبخارى لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا وأحمد والشيخان وأصحاب السنن الاربعة من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وابن لال الجبروت فى القلب والبيهقى ان الناس لا يرفعون شيأ الا وضعه الله والديلمى ان العجب يحبط عمل سبعين سنة والطبرانى لو كان العجب رجلا لكان رجل سوء والبيهقى لو لم تكونوا تذنبون لصب عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب وروى أحمد بسند رواته رواة الصحيح والبيهقى فى شعب الايمان من طريقه عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال التقى عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو على المروة فتحدثا ثم مضى ابن عمرو وأقام ابن عمر يبكى فقالوا ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن قال هذا يعنى عبد الله بن عمرو

زعم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله في النار على وجهه وروى أبو داود والترمذي وحسنه لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انما هم فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل أي بضم ففتح دويبة أرضية الذي يدهده أي يدحرج وزنا ومعنى الخرأة بأنفه ان الله أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء انما هو مؤمن تقي وفاجر شقي الناس بنو آدم وآدم خلق من تراب وعبية بضم العين المهملة أو كسرها وتشديد الموحدة وكسرها وتشديد التحتية هي الكبر والفخر والنخوة وقال سليمان بن داود صلى الله وسلم على نبينا وعليهما يوما للجن والانس والطير والبهائم اخرجوا فخرجوا في مائتي ألف من الانس ومائتي ألف من الجن فرفع حتى سمع زجل الملائكة بالتسبيح في السموات ثم خفض حتى مست قدماه البحر فسمع صوتا لو كان في قلب صاحبكم مثقال ذرة من كبر لخسفت به أبعد مما رفعته وقال صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل يجر ازاره بطرا متفق عليه وقال زيد بن أسلم دخلت على ابن عمر فمر به عبد الله بن واقد وعليه ثوب جديد فسمعته يقول يا بني ارفع ازارك فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله الى من جر ازاره خيلاء رواه مسلم مقتصرا على المرفوع دون ذكر مرور عبد الله بن واقد على ابن عمر وفي رواية لمسلم أن المار رجل من بني ليث غير مسمى وروى ابن ماجه والحاكم وصحح اسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم بزق يوما على كفه ووضع اصبعه عليها وقال يقول الله تعالى يا ابن آدم أتعجزني وقد خلقتك من مثل هذه حتى اذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردين وللارض منك وئيد جمعت ومنعت حتى اذا بلغت التراقي قلت أتصدق وأنى أوان الصدقة وقال صلى الله عليه وسلم يخرج من النار عنق له أذنان تسمعان وعينان تبصران ولسان ينطق يقول وكلت بثلاثة بكل جبار عنيد وبكل من دعا مع الله الها آخر وبالمصورين رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب وأخرج الشيخان أنه صلى الله عليه وسلم قال تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وأسقاطهم وعجزتهم فقال الله عز وجل للجنة انما أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي وقال للنار انما أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها وفي رواية لمسلم احتجت الجنة والنار فقالت النار في الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة في ضعفاء المسلمين ومساكينهم فقضى الله تعالى بينهما انك الجنة رحمتي أرحم بك من أشاء وانك النار عذابي أعذب بك من أشاء ولكليكما على ملؤها وقال صلى الله عليه وسلم بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الاعلى بئس العبد عبد سها ولها ونسي المقابر والبلا بئس العبد عبد عتا وطغى ونسي المبتدا والمنتهى بئس العبد عبد يختل الدين بالشهوات بئس العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى يضله بئس العبد عبد رغب يذله رواه الترمذي وقال غريب وليس اسناده بذاك ورواه الحاكم وصححه والبيهقي وضعفه ورواه الطبراني من حديث نعيم الغطفاني أخصر منه وقال صلى الله عليه وسلم اذا مشت أمتي المطيطا وخدمتهم فارس والروم

سلط بعضهم على بعض رواه ابن حبان فى صحيحه ورواه الترمذى وابن حبان من طريق أخرى والمطيطا بضم الميم وفتح الطاءين المهملتين بينهما تحتية مصغرا ولم يسمع مكبرا ممدودا ويقصر هو التبختر ومد اليدين فى المشى وقال صلى الله عليه وسلم من تعظم فى نفسه أو اختال فى مشيته لقى الله تعالى وهو عليه غضبان رواه الطبرانى بسند صحيح وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وأخرج أحمد والبخارى فى الادب والحاكم بزيادة فى أوله وصححه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان نوحا صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة دعا ابنيه وقال انى آمركما باثنتين وأنهاكما عن اثنتين أنهاكما عن الشرك والكبر وآمركما بلا اله الا الله فان السموات والارض وما فيهن لو وضعت فى كفة الميزان ووضعت لا اله الا الله فى الكفة الاخرى كانت لا اله الا الله أرجح منها ولو أن السموات والارض كانتا حلقة فوضعت لا اله الا الله عليها لقصمتهما وآمركما بسبحان الله وبحمده فانها صلاة كل شئ وبها يرزق كل شئ وقال عيسى صلى الله وسلم على نبينا وعليه طوبى لمن علمه الله كتابه ثم لم يمت جبارا وعن عبد الله بن سلام رضى الله عنه أنه مر فى السوق وعليه حزمة من حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد أغناك الله عن هذا قال أردت أن أدفع الكبر عن نفسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من فى قلبه خردلة من كبر رواه الطبرانى باسناد حسن والاصبهانى الا أنه قال مثقال ذرة من كبر وعن كريب قال كنت أقود ابن عباس فى زقاق أبى لهب فقال يا كريب بلغنا مكان كذا وكذا قلت أنت عنده الآن قال حدثنى العباس بن عبد المطلب قال بينما أنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الموضع اذ أقبل رجل يتبختر فى بردين وينظر الى عطفيه فأعجبته نفسه اذ خسف الله به الارض فى هذا الموطن فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة رواه أبو يعلى وأخرج أحمد والبيهقى أنه صلى الله عليه وسلم قال أهل النار كل جعظرى جواظ مستكبر جماع مناع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ورواه الطبرانى باسناد حسن والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ولفظه يا سراقة ألا أخبرك بأهل الجنة وأهل النار قال بلى يا رسول الله قال أما أهل النار فكل جعظرى جواظ مستكبر وأما أهل الجنة فالضعفاء المغلوبون وفى رواية لاحمد رواتها رواة الصحيح أنبأنا محمد بن جابر عن حذيفة قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة فقال ألا أخبركم بشر عباد الله الفظ المستكبر ألا أخبركم بخير عباد الله الضعيف المستضعف ذو الطمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لابره وأخرج الشيخان ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لابره ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر وقال صلى الله عليه وسلم ان من أحبكم الى وأقربكم منى مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا وان أبغضكم الى وأبعدكم منى مجلسا يوم القيامة الثرثارون المتشدقون أى المتوسعون فى الكلام المتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون المتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون رواه الترمذى وحسنه وأحمد والطبرانى وابن حبان فى صحيحه والثرثار بمثلثتين مفتوحتين وتكرير الراء كثير الكلام تكلفا والمتشدق المتكلم بملء شدقه تفاصحا وتعاظما واستعلاء على غيره وهو معنى المتفيهق * وعن محمد بن واسع

قال دخلت على بلال بن أبي بردة فقلت له يا بلال ان أباك حدثني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان في جهنم واديا يقال له هبهب حق على الله أن يسكنه كل جبار عنيد فاياك يا بلال ان تكون ممن يسكنه رواه أبو يعلى والطبراني وصححه الحاكم وهبهب بفتح الهاءين وبموحدتين وقال صلى الله عليه وسلم يحشر المتكبرون يوم القيامة في صور الذر رواه البزار وسنده حسن وقال صلى الله عليه وسلم ان في النار توابيت يجعل فيها المتكبرون فتغلق عليهم وقال صلى الله عليه وسلم من فارقت روحه جسده وهو بريء من ثلاث دخل الجنة الكبر والدين والغلول رواه الترمذي بلفظ من مات وهو بريء من الكبر والغلول والدين دخل الجنة والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما وضبطه بعض الحفاظ الكنز بالنون والزاي وليس بمشهور * وقال أبو بكر رضي الله عنه لا تحقرن أحدا من المسلمين فان حقير المسلمين عند الله كبير وقال وهب لما خلق الله تعالى جنة عدن نظر اليها فقال لها أنت حرام على كل متكبر وقال الاحنف عجبا لابن آدم يتكبر وقد خرج من مجرى البول مرتين وقال الحسن العجب لابن آدم يغسل الخراء بيده كل يوم مرة أو مرتين ثم يعارض جبار السموات والارض * وسئل سلمان عن السيئة التي لا تنفع معها حسنة فقال الكبر * ونظر الحسن الى أمير يمشي متبخترا فقال أف أف لشامخ بأنفه ثان عطفه مصعر خده ينظر في عطفيه أي حمق أين تنظر في عطفيك في نعم غير مشكورة ولا مذكورة غير المأخوذ بأمر الله فيها ولا المؤدى حق الله منها فسمع بخا ، معتذرا فقال لا تعتذر الي وتب الى ربك أما سمعت قول الله تعالى ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا واختال عمر بن عبد العزيز في مشيته قبل الخلافة فغمز طاوس جنبه باصبعه وقال ليست هذه مشية من في بطنه خبر فقال كالمعتذر يا عم لقد ضرب كل عضو مني على هذه المشية حتى تعلمتها * ورأى محمد بن واسع ولده يختال في مشيته فقال له أتدري ما أنت أما أمك فاشتريتها بمائتي درهم وأما أبوك فلا أكثر الله في المسلمين مثله * ورأى مطرف المهلب يتبختر في جبة خز فقال يا عبد الله ان هذه مشية يبغضها الله ورسوله فقال له المهلب أما تعرفني فقال بلى أعرفك أولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة وأنت بين ذلك تحمل العذرة فترك المهلب مشيته تلك * (تنبيهات) * منها عد ما ذكر من الكبائر ظاهر وبه صرح جماعة وعبارة بعضهم الكبيرة التاسعة عشر الكبر والفخر والخيلاء والعجب والتيه وسيأتي في باب اللباس بسط فيه واستدلوا له ببعض ما مر من الاحاديث كحديث لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وحديث الخسف بالمتبختر * وفي تفسير القرطبي في قوله تبارك وتعالى ولا يضربن بأرجلهن ان فعلهن تبرجا وتعرضا للرجال حرم وكذا من ضرب بنعله من الرجال عجبا حرم لان العجب كبيرة * (ومنها) * الكبر اما على الله تعالى وهو أفحش أنواع الكبر كتكبر فرعون ونمروذ حيث استنكفا أن يكونا عبدين له تعالى وادعيا الربوبية قال تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين أي صاغرين لن يستنكف المسيح الآية * واما على رسوله بأن يمتنع من الانقياد له تكبرا جهلا وعنادا كما حكى الله ذلك عن كفار مكة وغيرهم من الامم

* وامّا على العباد بأن يستعظم نفسه ويحتقر غيره و يزدريه فيأبى عن الانقياد له أو يترفع عليه ويأنف من مساواته وهـذا وان كان دون الاولين الا انه عظيم اثمه أيضا لان الكبرياء والعظمة انما يليقان بالملك القادر القوىّ المتين دون العبد العاجز الضعيف فتكبره فيه منازعة الله فى صفة لا تليق الا بجلاله فهو كعبد أخذ تاج ملك وجلس على سريره فما أعظم استحقاقه للمقت وأقرب استعجاله للخزى ومن ثم قال تعالى كما مرّ فى أحاديث ان من نازعه العظمة والكبرياء أهلكه أى لانهما من صفاته الخاصة به تعالى فالمنازع فيهما منازع فى بعض صفاته تعالى وأيضا فالتكبر على عباده لا يليق الا به تبارك وتعالى فمن تكبر عليهم فقد جنى عليه اذ من استذل خواص غلمان الملك منازع له فى بعض أمره وان لم يبلغ قبح من أراد الجلوس على سريره ومن لازم هذا الكبر بنوعيه مخالفة أوامر الحق لان المتكبر ومنه المتجادلون فى مسائل الدين بالهوى والتعصب تأبى نفسه من قبول ما سمعه من غيره وان اتضح سبيله بل يدعوه كبره الى المبالغة فى تزييفه واظهار ابطاله فهو على حدّ قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون واذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد * وقال ابن مسعود كفى بالرجل اثما اذا قيل له اتق الله أن يقول عليك بنفسك وقال صلى الله عليه وسلم لرجل كل بيمينك فقال متكبرا لا أستطيع فشلت يده فلم يرفعها بعد فاذن التكبر على الخلق يدعو الى التكبر على الخالق ألا ترى أن ابليس لما تكبر على آدم وحسده بقوله أنا خير منه جرّه ذلك الى التكبر على الله لمخالفة أمره فهلك هلاكا مؤبدا ومن ثم جعل صلى الله عليه وسلم من علامة الكبر بطر الحق أى ردّه وغمط الناس أى احتقارهم وازدراءهم ثم الحامل على التكبر هو اعتقاد كمال تميزه على الغير بعلم أو عمل أو نسب أو مال أو جمال أو جاه أو قوة أو كثرة أتباع فالتكبر أسرع الى العلماء الذين لم يمحوا نور التوفيق منه الى غيرهم لان الواحد منهم يرى غيره بالنسبة اليه كالبهيمة فيقصر فى حقوقه التى طلبها الشارع منه كالسلام والعيادة والبشر ويطلب منه أن لا يخل بشئ من حقوقه لمحبته الترفع عليه وفاعل ذلك أجهل الجاهلين لانه جهل مقدار نفسه وربه وخطر الخاتمة وعكس الموضوع اذ من شأن العلم أن يوجب مزيد الخوف والتواضع لعظم حجة الله عليه بالعلم وتقصيره فى شكر نعمته لكن سبب ذلك أن علمه امّا يرجع الى الدنيا أو لانه لم يخلص النية فيه فخاض فيه على غير وجهه فأنتج له تلك القبائح وكذلك العلماء الذين ظهرت عليهم سيما الصالحين يسرع اليهم الكبر لكون الناس يترددون اليهم بقضاء مآربهم والمبالغة فى اكرامهم فيرون حينئذ أنهم أرفع وأحق بأن يكون الناس دونهم لعدم وصولهم الى صور أعمالهم وما دروا أن ذلك ربما يكون سببا لسلبهم كما وقع أن خليعا من بنى اسرائيل جلس الى عابد لينتفع به فأنف من مجالسته وطرده فأوحى الله الى نبيهم أنه غفر للخليع وأحبط عمل العابد فالجاهل العاصى اذا تواضع وذل هيبة لله وخوفا منه فقد أطاع بقلبه فهو أطوع من العالم المتكبر والعابد المعجب وقد ينتهى الحمق والغباوة ببعض العباد الى أنه اذا أوذى يتوعد مؤذيه ويقول سترون ما يحل به واذا انكب مؤذيه يعد ذلك من كراماته لعظم قدر نفسه عنده واستيلاء الجهل عليه

لجمعه بين العجب والكبر والاغترار بالله تعالى وقد قتل جماعة الانبياء وماتوا من غير أن يعاجلوا بعقاب فى الدنيا فما مرتبة هذا الجاهل واذا اتضح لك كبر هذين النوعين اللذين هما فى الظاهر عليهما معول الدين والدنيا اتضح لك كبر البقية من ذوى الاموال والجاه وغيرهم فالمتكبر بالنسب قد يرى من ليس كنسبه مثل عبده وكذا بالجمال وأكثر ما يجرى بين النساء ونحوهن وكذا بالمال كما هو مشاهد بين أرباب الدنيا من المناصب والمتاجر وغيرها وكذا بالاتباع والجند وأكثر ما يجرى بين الملوك ومما يهيج الكبر ويسعر ناره العجب والحقد والحسد والرياء اذ التكبر خلق باطنى لانه استعظام النفس ورؤيته قدرها فوق قدر الغير وموجبه الحقيقى هو العجب وحده كما يعلم مما يأتى فى معناه من أعجب بشئ من علمه أو عمله أو غيرهما ما امتزا استعظم نفسه وتكبر وتمرد وتجبر واما غير العجب مما ذكرنا فانه هو سبب للتكبر الظاهر لان باعثه على المتكبر عليه هو الحقد والحسد وعلى غيره هو الرياء* (ومنها)* يتعين على كل انسان أراد الخلاص من ورطة الكبر وغرته القبيحة اذ هو من المهلكات ولا يخلو أحد من الخلق عن شئ منه وازالته فرض عين وهى لا تمكن بمجرد التمنى بل بالمعالجة باستعمال أدويته النافعة فى ازالته من أصله أن يعرف نفسه حق المعرفة بأن يتأمل ما أشار الى بدايته من أذل الاشياء وأحقرها وأقذرها وهو التراب ثم المنى ووسطه من التأهل لاكتساب العلوم والمعارف وحيازة المناصب والمراتب ونهايته من الزوال والفناء والعود الى مثل بدايته ثم اعادته الى ذلك الموقف الاكبر ثم الى الجنة أو الى النار ومن أظهر ما أشار لكل ذلك قوله تعالى قتل الانسان ما أكفره من أى شئ خلقه من نطفة خلقه فقدره ثم السبيل يسره ثم أماته فأقبره ثم اذا شاء أنشره كلا لما يقض ما أمره فلينظر الانسان الى طعامه الى آخر السورة وقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر الآيات فمن تأمل ذلك ونظائره وما أشارت اليه الآيات علم أنه أذل وأحقر من كل ذليل وحقير وأنه لا يليق به الا الذلة والتواضع وأن يعرف ربه سبحانه ليعلم أنه لا تليق العظمة والكبرياء الا به تعالى بخلاف نفسه فانه لا يليق به الفرح لحظة واحدة فكيف البطر والخيلاء بعد أن ظهر له مبدأ أمره ووسطه ولو ظهر له آخره والعياذ بالله ربما اختار أن يكون بهيمة ولو كلبا سيما ان كان فى علم الله انه من أهل النار ولو رأى أهل الدنيا صورة من صور أهل النار لصعقوا من قبحها وماتوا من نتنها فمن هذا عاقبته الا أن يعفو الله عنه وهو على شك فى العفو فكيف يتكبر ويرى نفسه شيأ وأى عبد لم يذنب ذنبا يستحق به عقوبة الله الا أن يعفو عنه الكريم بفضله ومن تأمل ما ذكرناه حقيقة التأمل زال عنه النظر الى علمه وعمله ومنصبه وجاهه وماله وفر الى الله من كل شئ وتواضع له وعلم أنه أحقر وأذل من كل شئ كيف وهو يجوز أن يكون عند الله شقيا* ومما يظهر التكبر الكامن فى النفس ويعلم به من سولت له نفسه أنها متنزهة عنه أن يناظر فى مسئلة مع بعض أقرانه ويظهر الحق على يد صاحبه فان اطمأن لقبوله وأعان بشكره وفضله وأنه ظهر له الحق على يديه وكان كذلك مع كل مناظر ظهرت القرائن على براءته من الكبر وان اختل شرط من ذلك فهو كامن فيه فعليه علاجه بالتفكر فيما مر ونحوه الى أن تنقطع عروقه من نفسه وبأن يقدم أقرانه على

نفسه في المجالس ونحوها لكن على وجه لا يظن به فيه أنه أظهر تواضعا والا كان يترك صفهم ويجلس معيبا كان ذلك عين الكبر وبأن يجيب دعوة الفقير ويحادثه ويجالسه ويمر في الاسواق لحاجته وحاجات الفقراء والمنقطعين وبأن يحمل حاجته وحاجة غيره فان ذلك براءة من الكبر كما في حديث ويستوي ذلك عنده في الخلاء وبحضرة الملا والا فهو متكبر أو مراء وكل ذلك من أمراض القلوب وعللها المهلكة لها ان لم يتدارك وقد أهمل الناس طبها واشتغلوا بطب الاجساد مع أنه لا سلامة في الآخرة الا بسلامتها الا من أتى الله بقلب سليم أي من الشرك أو مما سوى الله * (ومنها) * مر في الاحاديث ذم العجب وأنه من المهلكات ومن ثم ذمه الله تعالى بقوله ويوم حنين اذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيأ وبقوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا فقد يعجب الانسان بعمله وهو مصيب فيه أو مخطئ * وقال ابن مسعود الهلاك في اثنتين القنوط والعجب أي لان القانط أيس من نفع الاعمال ومن لازم ذلك تركها والمعجب يرى أنه سعد وظفر بمراده فلا يحتاج لعمل ومن ثم قال تعالى فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى ومن تزكية النفس اعتقاد أنها بارة وهو معنى العجب وقال مطرف لان أبيت نائما وأصبح نادما أحب الي من ان أبيت قائما وأصبح معجبا ولقد أطال بشر بن منصور الصلاة فقال بعد سلامه لمن أدرك أنه فطن له لا يعجبك ما رأيت مني فان ابليس لعنه الله قد عبد الله مع الملائكة مدة طويلة ثم صار الى ما صار اليه * (ومنها) * للعجب آفات كثيرة منها تولد الكبر عنه كما مر فتكون آفات الكبر آفات العجب لانه الاصل هذا مع العباد وأما مع الله فهو نسي الذنوب لظنه أنه لا يؤاخذ بها فلا يتدارك ورطاتها ولا يتنصل من مذامها ويورث استعظام عبادته ويمن على الله بفعلها فيعمى عن تفقد آفاتها فيضيع كل سعيه أو أكثره اذ العمل ما لم ينق من الشوائب لا ينفع وانما يحمل على تنقيته منها الخوف والمعجب غرته نفسه بربه فأمن مكره وعقابه وعد أن له على الله حقا بعمله فزكى نفسه وأعجب برأيه وعقله وعلمه حتى استبد بذلك ولم تطمئن نفسه أن يرجع لغيره في علم ولا عمل فلا يسمع نصحا ولا وعظا لنظره الى غيره بعين الاحتقار فعلم أن العجب انما يكون بوصف هو كمال في حد ذاته لكنه ما دام خائفا من سلبه من أصله فهو غير معجب به وكذا لو فرح به من حيث انه نعمة من الله تعالى أنعم بها عليه بخلاف ما اذا فرح به من حيث انه كمال متصف به مع قطع نظره عن نسبته الى الله تعالى فان هذا هو العجب فهو استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى الله تعالى فان ضم لذلك توقعه جزاء عليها لاعتقاده أن له عند الله حقا وأنه منه بمكان سمي مدلا فالادلال أخص من العجب * (ومنها) * قد علم مما مر الفرق بين الكبر والعجب وايضاحه أن الكبر اما باطن وهو خلق في النفس واسم الكبر بهذا أحق واما ظاهر وهو أعمال تصدر من الجوارح وهي ثمرات ذلك الخلق وعند ظهورها يقال له تكبر وعند عدمها يقال في نفسه كبر فالاصل هو خلق النفس الذي هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر عليه فهو يستدعي متكبرا عليه ومتكبرا به وبه فارق العجب فانه لا يستدعي غير المعجب به حتى لو فرض انفراده دائما أمكن أن يقع منه العجب دون الكبر ومجرد استعظام الشئ

لا يقتضي التكبر الا ان كان ثم من يرى أنه فوقه * (ومنها) * يتعين علاج العجب أيضا وعلاج كل علة انما يكون بضدها وعلة العجب الجهل المحض كما علم مما مر في حده وشفاؤها النظر الى ما لا ينكره أحد وهو أن الله تعالى هو المقدر لك على نحو العلم والعمل والمنعم عليك بالتوفيق الى حيازته ويجعلك ذا نسب أو مال أو جاه فكيف يعجب بما ليس اليه ولا منه وكونه محل ذلك لا يجديه شيئا لان المحل لا مدخل له في الايجاد والتحصيل وكونه سببا فيه تزول ملاحظته له اذا تأمل أن الاسباب لا تأثير لها وانما التأثير لموجدها والمنعم بها فينبغي أن لا يكون اعجابه الا بما أسداه اليه الحق وأجراه عليه وآثره به دون غيره من مزايا جوده وكرمه مع عدم سابقة استحقاق منه لذلك فان قال لولا ما علم في من صفة محمودة باطنة لما آثرني بذلك قيل له وتلك الصفات أيضا من خلقه وانعامه على أن من انطوى علم خاتمته وعاقبته عن نفسه كيف يسوغ له عجب بأي نوع فرض من أنواعه فانه لا أعبد من ابليس ولا أعلم من بلعام بن باعورا في زمنه ولا أقرب ولا أشفق من أبي طالب على نبينا صلى الله عليه وسلم ولا أشرف من الجنة ومكة وقد علمت ما وقع لأولئك من سوء الخاتمة والعياذ بالله وما وقع لآدم في الجنة ولكفار مكة فيها فاحذر أن تعجب وتغتر بنسب أو علم أو عمل أو غير ذلك هذا كله ان كنت معجبا بحق فكيف وكثيرا ما يقع الاعجاب بباطل قال تعالى أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن هذا يغلب في آخر هذه الامة اذ جميع أهل البدع والضلال انما أصروا عليها لعجبهم بآرائهم الفاسدة وبذلك أهلكت الامم السابقة لما افترقوا فرقا وأعجب كل برأيه كل حزب بما لديهم فرحون فذرهم في غمرتهم حتى حين أيحسبون أن ما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون أي أن ذلك ربما كان مقتا واستدراجا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وأملي لهم ان كيدي متين * (خاتمة) * قد بان لك ذم الكبر والاختيال والعجب وآفات ذلك وقبائحه وكل ذلك يستدعي ذكر فضائل التواضع وغاياته الرفيعة فان الاشياء انما تعرف بأضدادها * أخرج مسلم وأبو داود وابن ماجه ان الله تعالى أوحى الى أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد ومسلم والترمذي ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع أحد لله الا رفعه الله وابن أبي الدنيا التواضع لا يزيد العبد الا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله والعفو لا يزيد العبد الا عزا فاعفوا يعزكم الله والصدقة لا تزيد المال الا كثرة فتصدقوا يرحمكم الله عز وجل والطبراني بسند صحيح حسن طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل نفسه في غير مسئلة وأنفق مالا جمعه في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله والخرائطي اذا تواضع العبد رفعه الله الى السماء السابعة وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم من تواضع لله درجة رفعه الله درجة حتى يجعله في عليين وفي رواية في أعلى عليين ومن يتكبر على الله درجة يضعه درجة حتى يجعله في أسفل سافلين وأبو نعيم وابن

ماجه ان الله تعالى أوحى الى أن تواضعوا ولا يبغى بعضكم على بعض والطبرانى من تواضع
لاخيه المسلم رفعه الله ومن ارتفع عليه وضعه الله وفى رواية له بسند ها صحيح اياكم والكبر فان
الكبر يكون فى الرجل وان عليه العباءة والطبرانى والبيهقى ان من التواضع لله الرضا بالدون
من شرف المجالس وأبو نعيم تواضعوا وجالسوا المساكين تكونوا من كبار عباد الله وتخرجوا
من الكبر والطبرانى وابن عساكر صاحب الشئ أحق بشيئه أن يحمله الا أن يكون ضعيفا يعجز
عنه فيعينه عليه أخوه المسلم والطبرانى عليكم بالتواضع فان التواضع فى القلب ولا يؤذين
مسلم مسلما فلرب متضعف فى أطمار لو أقسم على الله لأبره وأبو نعيم والبيهقى ما استكبر من أكل
خادمه معه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها والطبرانى بسند حسن ما من آدمى الا
وفى رأسه حكمة بيد ملك فان تواضع قيل للملك ارفع حكمته واذا تكبر قيل للملك ضع حكمته
وأبو نعيم من تواضع لله رفعه الله وابن منده البس الخشن الضيق حتى لا يجد العز والفخر فيك
مساغا وأحمد والترمذى والحاكم البذاذة من الايمان أى ترك رفيع الثياب وايثار رثها
تواضعا لله تعالى والترمذى والحاكم من ترك اللباس تواضعا لله تعالى وهو يقدر عليه دعاه الله
يوم القيامة على رؤس الخلائق حتى يخيره من أى حلل الايمان شاء يلبسها وعبد بن حميد
والطبرانى والضياء التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من أربعة وعشرين جزأ من النبوة
وأبو داود والحاكم والبيهقى التؤدة فى كل شئ خير الا فى عمل الآخرة والطبرانى التأنى من الله
والعجلة من الشيطان وأبو الشيخ يا عائشة تواضعى فان الله عز وجل يحب المتواضعين ويبغض
المتكبرين وابن منده وأبو نعيم من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله وابن النجار من
تواضع لله رفعه الله ومن اقتصد أغناه الله ومن ذكر الله أحبه الله وأبو نعيم من تواضع لله رفعه
الله فهو فى نفسه ضعيف وفى أنفس الناس عظيم ومن تكبر وضعه الله فهو فى أعين الناس صغير
وفى نفسه كبير حتى لهو أهون عليهم من كلب أو خنزير وأبو الشيخ من تواضع لله تخشعا الله رفعه
الله ومن تطاول تعظما وضعه الله والناس تحت كنف الله يعملون أعمالهم فاذا أراد الله عز
وجل فضيحة عبد أخرجه من تحت كنفه فبدت ذنوبه والديلمى التواضع لا يزيد العبد الا رفعة
فتواضعوا يرفعكم الله وأبو نعيم قال الله تعالى من لان لخلقى وتواضع لى ولم يتكبر فى أرضى رفعته
حتى أجعله فى عليين وابن صصرى ما من آدمى الا وفى رأسه حكمة موكل بها ملك فان تواضع
رفعه الله وان ارتفع قمعه الله والكبرياء رداء الله فمن نازع الله قمعه وأبو نعيم والديلمى ما من
ادمى الا وفى رأسه حكمة أى وهى بفتح المهملة والكاف ما يجعل فى رأس الدابة كاللجام ونحوه
بيد ملك فاذا تواضع رفعه الله بها وقال ارتفع رفعك الله واذا رفع رأسه جذبه الى الارض وقال
اخفض خفضك الله وابن صصرى ما من عبد الا فى رأسه حكمة بيد ملك فاذا تواضع رفع بها
وقال ارتفع رفعك الله وان رفع نفسه جذبه الى الارض وقال اخفض خفضك الله والخرائطى
والحسن بن سفيان وابن لال والديلمى ما من آدمى الا وفى رأسه سلسلتان سلسلة فى السماء
السابعة وسلسلة فى الارض السابعة فان تواضع رفعه الله بالسلسلة الى السماء السابعة واذا

تجبر وضعه الله بالسلسلة الى الارض السابعة وابن عساكر من رفع رأسه فى الدنيا قمعه الله يوم القيامة ومن تواضع فى الدنيا بعث الله اليه ملكا يوم القيامة فانتشطه من بين الجمع فقال أيها العبد الصالح يقول الله عز وجل الى فانك ممن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وأبو نعيم من كان حسن الصورة فى حسب لا يشينه متواضعا كان من أخالص الله يوم القيامة والخطيب لكن أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من التواضع أن يشرب الرجل من سؤر أخيه ومن شرب من سؤر أخيه رفعت له سبعون درجة ومحيت عنه سبعون خطيئة وكتبت له سبعون حسنة وأبو على الذهبى وابن النجار من ترك زينة لله وآثر ثيابا خشنة تواضعا لله وابتغاء وجهه كان حقا على الله أن يدل بعبقرى الجنة والحاكم وقال صحيح على شرطهما عن طارق قال خرج عمر رضى الله عنه الى الشأم ومعه أبو عبيدة فأتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه وأخذ بزمام ناقته فخاض فقال أبو عبيدة يا أمير المؤمنين أنت تفعل هذا ما يسرنى أن أهل البلد استشرفوك فقال أوه لو يقل هذا غيرك أبا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد انا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالاسلام فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله وأخرج البغوى وابن قانع والطبرانى والبزار طوبى لمن تواضع فى غير مسكنة وأنفق مالا جمعه فى غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة وفى حديث كان صلى الله عليه وسلم عندنا بقباء وكان صائما فأتيناه عند افطاره بقدح من لبن وجعلنا فيه شيأ من عسل فلما رفعه وذاقه وجد حلاوته فقال ما هذا قلنا يا رسول الله جعلنا فيه شيأ من عسل فوضعه وقال أما انى لا أحرمه ومن تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله ومن اقتصد أغناه الله ومن بذر أفقره الله ومن أكثر ذكر الله أحبه الله رواه البزار دون قوله ومن أكثر ذكر الله أحبه الله ولم يقل بقباء قال شيخ الاسلام الزين العراقى قال الذهبى فى الميزان انه خبر منكر ورواه الطبرانى فى الاوسط من حديث عائشة قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فيه لبن وعسل الحديث وفيه أما انى لا أزعم أنه حرام الحديث وفيه ومن أكثر ذكر الموت أحبه الله وروى المرفوع منه أحمد وأبو يعلى من حديث أبى سعيد دون قوله ومن بذر أفقره الله وذكر فيه قوله ومن أكثر ذكر الله أحبه الله وفى آخر كان صلى الله عليه وسلم فى نفر من أصحابه فى بيت يأكلون فقام سائل على الباب وبه زمنة يكره منها فاذن له فلما دخل أجلسه صلى الله عليه وسلم على فخذه ثم قال له اطعم فكان رجلا من قريش كره ذلك واشمأز منه فما مات ذلك الرجل حتى كانت به زمانة كذا فى الاحياء قال شيخ الاسلام الزين العراقى لم أجد له أصلا والموجود حديث أكله صلى الله عليه وسلم مع مجذوم رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه وقال غريب وفى آخر اذا هدى الله عبدا للاسلام وحسن صورته وجعله فى موضع غير شائن له ورزقه مع ذلك تواضعا فذلك من صفوة الله وروى الطبرانى نحوه موقوفا على ابن مسعود وفيه مختلف فيه وفى آخر أربع لا يعطيهن الله الا من يحب الصمت وهو أول العبادة والتوكل على الله والتواضع والزهد فى الدنيا رواه الطبرانى والحاكم بلفظ أربع لا يصبن

قوله لو يقل كذا فى الاصول التى بأيدينا بجزم يقل بلو لكن المنقول فى الاشمونى على الخلاصة عن قوم منهم ابن الشجرى أنها تجزم فى الشعر خاصة اهـ

الا

الا بحجب الصمت وهو أوّل العبادة والتواضع وذكر الله وقلة المثى (١) وقال الحاكم صحيح الاسناد * واعترض بأن فيه من قال ابن حبان فى حقه انه يروى الموضوعات ثم روى له هذا الحديث * وفى آخر كان صلى الله عليه وسلم يطعم فجاء رجل أسود به جدرى قد تقشر فجعل لا يجلس الى أحد الا قام من جنبه فأجلسه صلى الله عليه وسلم الى جنبه كذا فى الاحياء * واعترض بنحو مامرّ آنفا * وفى حديث آخر لكنه غريب أنه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه مالى لا أرى عليكم حلاوة العبادة قالوا وما حلاوة العبادة قال التواضع * وفى آخر غريب أيضا اذا رأيتم المتواضعين من أمّتى فتواضعوا لهم واذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان ذلك لهم مذلة وصغار * وقال عمر رضى الله عنه ان العبد اذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال انتعش رفعك الله واذا تكبر وعدا طوره رهصه الله أى رماه بشدة الى الارض وقال اخسأ أخسأك الله فهو فى نفسه كبير وفى أعين الناس حقير حتى انه لأحقر عندهم من الخنزير * وقالت عائشة أفضل العبادة التواضع * وقال الفضيل التواضع أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من أجهل الناس قبلته منه * وكان سليمان بن داود وصلى الله وسلم على نبينا وعليه اذا أصبح تصفح وجوه الناس حتى يجىء الى المساكين فيقول مسكين جلس مع مساكين * وقال الحسن التواضع أن تخرج من منزلك فلا تلقى مسلما الا رأيت له عليك فضلا * وقال مجاهد استأثر الله الجودى بالسفينة لانه تواضع أكثر من غيره أى وكذا حرا استأثره الله بتعبده صلى الله عليه وسلم فيه لمزيد تواضعه على غيره * واختص الله قلب نبينا صلى الله عليه وسلم بتمييزه على سائر الخلق لانه فاقهم فى التواضع * وقال بعضهم رأيت عند الصفا رجلا راكبا بغلة وبين يديه غلمان يعنفون الناس ثم رأيته ببغداد حافيا حاسرا طويل الشعر فقلت له ما فعل الله بك قال ترفعت فى موضع يتواضع الناس فيه فوضعنى الله حيث يترفع الناس

(الكبيرة الخامسة الغش)

(السادسة) النفاق *(السابعة)* البغى *(الثامنة)* الاعراض عن الخلق استكبارا واحتقارا لهم *(التاسعة)* الخوض فيما لا يعنى *(العاشرة)* الطمع *(الحادية عشرة)* خوف الفقر *(الثانية عشرة)* سخط المقدور *(الثالثة عشرة)* النظر الى الاغنياء وتعظيمهم لغناهم *(الرابعة عشرة)* الاستهزاء بالفقراء لفقرهم *(الخامسة عشرة)* الحرص *(السادسة عشرة)* التنافس فى الدنيا والمباهاة بها *(السابعة عشرة)* التزين للمخلوقين بما يحرم التزين به *(الثامنة عشرة)* المداهنة *(التاسعة عشرة)* حب المدح بما لا يفعله *(العشرون)* الاشتغال بعيوب الخلق عن عيوب النفس *(الحادية والعشرون)* نسيان النعمة *(الثانية والعشرون)* الحمية لغير دين الله *(الثالثة والعشرون)* ترك الشكر *(الرابعة والعشرون)* عدم الرضا بالقضاء *(الخامسة والعشرون)* هوان حقوق الله تعالى وأوامره على الانسان *(السادسة والعشرون)* سخريته بعباد الله تعالى وازدرائه

(١) وقوله وقلة المثى فى بعض الاصول وقلة الشئ اه

قوله وجوه الناس فى نسخة وجوه الاغنياء والاشراف اه

لهم واحتقاره اياهم *(السابعة والعشرون)* اتباع الهوى والاعراض عن الحق *(الثامنة والعشرون)* المكر والخداع *(التاسعة والعشرون)* ارادة الحياة الدنيا *(الثلاثون)* معاندة الحق *(الحادية والثلاثون)* سوء الظن بالمسلم *(الثانية والثلاثون)* عدم قبول الحق اذا جاء بما لا تهواه النفس أو جاء على يد من تكرهه وتبغضه *(الثالثة والثلاثون)* فرح العبد بالمعصية *(الرابعة والثلاثون)* الاصرار على المعصية *(الخامسة والثلاثون)* محبة أن يحمد بما يفعله من الطاعات *(السادسة والثلاثون)* الرضا بالحياة الدنيا والطمأنينة اليها *(السابعة والثلاثون)* نسيان الله تعالى والدار الآخرة *(الثامنة والثلاثون)* الغضب للنفس والانتصار لها بالباطل * اعلم أن التصريح بكون جميع هذه المذكورات من الخامسة الى هنا مع ما فيها من التداخل الكثير كبائر باطنة وقع فى كلام بعض أئمتنا المتأخرين ممن جمع بين الفقه والمعرفة والعلم والعمل وهداية السالكين وتربية المريدين والكرامات الظاهرة والاحوال والاخلاق العلية المتكاثرة وقال فى أولها وأما كبائر الباطن فيجب على المكلف معرفتها ليعالج زوالها لان من كان فى قلبه مرض منها لم يلق الله والعياذ بالله بقلب سليم ومن الامراض التى تعتوره وتعتريه الكفر والعياذ بالله والنفاق والكبر والفخر والخيلاء والحسد والغل والحقد والبغى والغضب لغير الله والغش لغير الله والرياء والسمعة والغش والبخل والاعراض عن الحق الى آخر ما قدمته ثم قال عقبه وأمثال هذه يذم العبد عليها أعظم مما يذم على الزنا والسرقة وشرب الخمر ونحوها من كبائر البدن وذلك لعظم مفسدتها وسوء أثرها ودوامه فان آثار هذه الكبائر ونحوها تدوم بحيث تصير حالا وهيئة راسخة فى القلب بخلاف آثار معاصى الجوارح فانها سريعة الزوال تزول بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة قال صلى الله عليه وسلم ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب والقلب ملك الاعضاء وهى جنوده وتابعة له فاذا فسد الملك فسدت الجنود كلها كما قال أبو هريرة رضى الله عنه القلب ملك والاعضاء جنوده فاذا طاب الملك طابت جنوده واذا خبث الملك خبثت جنوده فمن أعطى قلبا سليما من هذه الامراض فليحمد الله تعالى ومن وجد فى قلبه مرضا من هذه الامراض وجب عليه أن يعالجه حتى يزول فان لم يعالجه أثم وانما يأثم من هذه الامراض على ما نواه وقصده بقلبه دون ما خطر بقلبه أو سبق اليه لسانه ووهمه انتهى * وتسمية جميع هذه المذكورات كبائر انما يليق بطريقة أهل المعارف والاخلاق والتصوف الذين منهم هذا الامام الفقيه فلذا جرى على ذلك مخالفا لمقتضى كلام الشافعية أهل مذهبه نعم فيها ما هو من الكبائر كالحسد والحقد والرياء والسمعة والكبر والعجب وغيرها مما مر الكلام فيه وكذا كثير منها لا يبعد القول بأنه كبيرة كما يستعلم مما أورده من الاحاديث الدالة على ما فى ذلك من الوعيد الشديد ثم البغى بالمعنى المصطلح عليه عند الفقهاء صغيرة لا كبيرة كما صرح به وسيأتى الكلام على بعض منها فى محاله كالبخل والشح فى الكلام على ترك الزكاة وكسوء الظن فى الكلام على الغيبة وممن صرح من أئمتنا بأن الفرح

بالدنيا

بالدنيا حرام البغوى فى تهذيبه فلعل ذلك الامام أخذ مامر عنه ثم زاد أنه كبيرة لانه يؤدى الى قبائح يعظم ضررها وينطرم شررها اذ من الواضح أن محل حرمة الفرح بها ان كان من حيث الخيلاء والفخر والتكبر والاستطالة على الاقران ونحو ذلك من المفاسد والقبائح أما الفرح بها ليستر بها عرضه ويصون بها ماء وجهه ووجه عياله عن التطلع لما فى أيدى الناس أو ليواسى منها المحتاج فهذا فرح محمود قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون * ثم أصل هذه المذكورات كلها سوء الخلق وفساد القلب فلنبدأ ببعض ما جاء فيه من الذم ثم ببعض ما جاء فيها أو فيما يستلزم بعضها أو يقرب منه فنقول أخرج الحرث والحاكم سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل * وابن منده سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة وحسن الملكة نماء * والخطيب سوء الخلق شؤم وشراركم أسوأكم خلقا * وأحمد اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا واذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا تصدقوا فانه يصير الى ما جبل عليه * والخطيب ان لكل ذنب توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا وقع فيما هو شر منه * والاصبهانى ما من ذنب الا وله توبة عند الله الا سوء الخلق فانه لا يتوب أى صاحبه من ذنب الا رجع الى ما هو شر منه * وأحمد والطبرانى وأبو نعيم الشؤم سوء الخلق * والخرائطى لو كان سوء الخلق رجلا يمشى فى الناس لكان رجل سوء وان الله تعالى لم يخلقنى فحاشا * والحرث وابن السنى وأبو نعيم من ساء خلقه عذب نفسه ومن كثر همه سقم بدنه ومن لاحى الرجال ذهبت كرامته وسقطت مروأته * والترمذى وابن ماجه لا يدخل الجنة سيئ الخلق * والبيهقى الناس معادن والعرق دساس وأدب السوء كعرق السوء * والعسكرى بسند صحيح ان الخلق السيئ يفسد العمل كما يفسد الخل العسل * وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم فى افتتاح صلاته اللهم اهدنى لأحسن الاخلاق لا يهدى لأحسنها الا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف سيئها الا أنت * وبقى أحاديث كثيرة فى ذلك منها ذهب حسن الخلق بخيرى الدنيا والآخرة وانه يدرك بحسن الخلق درجة الصائم القائم ودرجات الآخرة وشرف المنازل وان سوء الخلق ذنب لا يغفر وان العبد ليبلغ من سوء خلقه أسفل درك جهنم وان حسن الخلق يذيب الخطيئة كما تذيب الشمس الجليد وانه يمن وان أقرب الناس منه صلى الله عليه وسلم مجلسا يوم القيامة أحاسنهم أخلاقا وان أحسن الخلق خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وان أفضل المؤمنين ايمانا أحاسنهم أخلاقا وانه أفضل الاعمال وأثقل ما وضع فى الميزان * قالت عائشة رضى الله عنها كان خلقه صلى الله عليه وسلم القرآن خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ثم قال صلى الله عليه وسلم هو أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك * وأخرج الحاكم والديلمى ان ابليس يقول ابغوا من بنى آدم البغى والحسد فانهما يعدلان عند الله الشرك * والخرائطى اياكم والبغضاء فانها الحالقة * والطبرانى يا معشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الايمان فى قلبه لا تذموا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من يطلب عورة أخيه المسلم هتك الله ستره وأبدى عورته ولو كان فى ستر بيته * وأبو يعلى والبيهقى يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الايمان الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا

تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يفضحه الله في بطن بيته
* والترمذي الحكيم مرسلا يامعشر الذين أسلموا بألسنتهم ولم يدخل الايمان في قلوبهم لا تؤذوا
المسلمين ولا تضروهم ولا تتبعوا عثراتهم فانه من تتبع عثرة أخيه المسلم تتبع الله عثرته ومن
تتبع الله عثرته يفضحه وهو في قعر بيته قيل يارسول الله وهل على المؤمن ستر قال ستور الله على
المؤمن أكثر من أن تحصى ان المؤمن ليعمل بالذنوب فيهتك عنه سترا سترا حتى لا يبقى عليه شئ
فيقول الله تعالى للملائكة استروا على عبدي من الناس فانهم يعيرون ولا يغيرون فتحف عليه
الملائكة بأجنحتها يسترونه فان تتابع في الذنوب قالت الملائكة ياربنا قد غلبنا وأقذرنا فيقول
للملائكة تخلوا عنه فلو عمل ذنبا في بيت مظلم في ليلة مظلمة في جحر أبدى الله عنه وعن عورته
* والديلمي حب الثناء من الناس يعمي ويصم * وتمام والخطيب اذا كان يوم القيامة دعا الله
بعبد من عبيده فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله * وابن النجار من أساء بأخيه
الظن فقد أساء بربه ان الله تعالى يقول اجتنبوا كثيرا من الظن * وابن ماجه اذا ظننتم فلا
تحققوا واذا حسدتم فلا تبغوا واذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا واذا وزنتم فارجحوا
* والطبراني أعرضوا عن الناس ألم تر أنك ان ابتغيت الريبة في الناس أفسدتهم أو كدت
تفسدهم * وابن قانع وابن المبارك الصفا الزلال الذي لا تثبت عليه أقدام العلماء الطمع
* والطبراني تعوذوا بالله من ثلاث من طمع حيث لا مطمع ومن مطمع يرد الى طبع ومن طبع يرد
الى مطمع تعوذوا بالله من طمع يهوي الى طبع ومن طبع يهوي الى مطمع * وأحمد والطبراني
والحاكم استعيذوا بالله من مطمع يهوي الى طبع ومن طمع يهوي الى غير مطمع ومن مطمع
حيث لا مطمع * والطبراني اياكم والطمع فانه الفقر الحاضر واياكم وما يعتذر منه * والحاكم
عليك بالاياس مما في أيدي الناس واياك والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلاتك وأنت مودع
واياك وما يعتذر منه * وابن عساكر قلب الشيخ شاب في حب اثنتين طول الامل وحب المال
* وأبو نعيم وابن عساكر ألا تعجبون من أسامة المشتري الى شهر ان أسامة لطويل الامل والذي
نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت أن شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت
طرفي وظننت أني واضعه حتى أقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت أني لا أسيغها حتى أغص بها
من الموت يابني آدم ان كنتم تعقلون فعدوا أنفسكم في الموتى والذي نفسي بيده انما توعدون
لآت وما أنتم بمعجزين * وابن عدي أخوف ما أخاف على أمتي الهوى وطول الامل * والبخاري
لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل * وأبو الشيخ قال الله عز وجل
لولا أن الذنب خير لعبدي المؤمن من العجب ما خليت بين عبدي المؤمن وبين الذنب * والديلمي
لولا أن المؤمن يعجب بعمله لعصم من الذنب حتى لا يهم به ولكن الذنب خير له من العجب
* والدارقطني ليس بالخير أن يقضي العبد القول بلسانه والعجب في قلبه * وأبو الشيخ شرار أمتي
المعجب بدينه المرائي بعمله المخاصم بحجته والرياء شرك * وأبو نعيم من حمد نفسه على عمل
صالح فقد ضل شكره وحبط عمله * والديلمي

ليس من مات فاستراح بميت * انما الميت ميت الاحياء

* والحاكم ينصب لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة * والشيخان وأبو داود والنسائى ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال ألا هذه غدرة فلان بن فلان * والطيالسى وأحمد ان لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به عند استه * وأحمد والشيخان عن أنس وأحمد ومسلم عن ابن مسعود ومسلم عن ابن عمر لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة * ومسلم عن عمر اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان بن فلان * وابن ماجه ألا انه ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته * ومسلم عن أبى سعيد لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرته ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة * والخرائطى لواء الغادر يوم القيامة عند استه * ومسلم عن أبى سعيد لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة * وأحمد وأبو داود لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم * والبيهقى المكر والخديعة فى النار * وأبو داود المكر والخديعة والخيانة فى النار * والترمذى ملعون من ضار مؤمنا أو مكر به * وأبو داود من خبب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا * وأبو داود والحاكم ليس منا من خبب امرأة على زوجها أو عبدا على سيده * والطبرانى وأبو نعيم من غشنا فليس منا والمكر والخداع فى النار * والرافعى ليس منا من غش مسلما أو ضره أو ماكره * والترمذى لايدخل الجنة خب أى لئيم ولا بخيل ولا منان * وأبو نعيم من غش مسلما فى أهله وضاره فليس منا * وأحمد والبيهقى من خبب خادما على أهله ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا * والشيرازى من خبب عبدا على مولاه فليس منا * والسجزى اياكم والهوى فان الهوى يصم ويعمى * والطبرانى وأبو نعيم ما تحت ظل سماء من اله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع * وأبو الشيخ من اعتذر اليه أخوه المسلم من ذنب قد أتاه فلم يقبل منه لم يرد على الحوض غدا * وأبو نعيم من لم يقبل العذر من محق أو مبطل لم يرد على الحوض * والديلمى ستة أشياء تحبط الاعمال الاشتغال بعيوب الخلق وقسوة القلب وحب الدنيا وقلة الحياء وطول الامل وظالم لاينتهى * وأبو الشيخ وابن عساكر مرسلا ثمانية هم أبغض خلق الله اليه يوم القيامة السقارون وهم الكذابون والمختالون وهم المستكبرون والذين يكنزون البغض لاخوانهم فى صدورهم فاذا لقوهم تخلقوا لهم والذين اذا دعوا الى الله ورسوله كانوا بطاء واذا دعوا الى الشيطان وأمره كانوا سراعا والذين لايشرف لهم طمع من الدنيا الا استحلوه بأيمانهم وان لم يكن لهم ذلك بحق والمشاؤن بالنميمة والمفرقون بين الاحبة والباغون للبراء الدحضة أولئك يقذرهم الرحمن عز وجل * وابن عساكر ألا أنبئكم بشر الناس من أكل وحده ومنع رفده وسافر وحده وضرب عبده ألا أنبئكم بشر من هذا من يبغض الناس ويبغضونه ألا أنبئكم بشر من هذا من يخشى شره ولا يرجى خيره ألا أنبئكم بشر من هذا من باع آخرته بدنيا غيره ألا أنبئكم بشر من هذا من أكل الدنيا بالدين * وابن عدى وأبو نعيم والبيهقى والخطيب وابن عساكر وابن النجار ابن آدم عندك ما يكفيك وأنت تطلب ما يطغيك ابن آدم لابقليل تقنع ولا من كثير تشبع ابن

آدم اذا أصبحت معافى فى جسدك آمنا فى سربك عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء * والديلمى اذا أراد الله بعبد خيرا أرضاه بما قسم له وبارك له فيه * وهناد والبيهقى اذا نظر أحدكم الى من فضل عليه فى المال والجسم فلينظر الى من هو دونه فى المال والجسم * وأحمد والشيخان اذا نظر أحدكم الى من فضل عليه فى المال والخلق فلينظر الى من هو أسفل منه * والترمذى الحكيم والديلمى اذا أراد الله بعبد خيرا جعل غناه فى نفسه وتقاه فى قلبه واذا أراد بعبد شرا جعل فقره بين عينيه وابن لال انما يكفى أحدكم ما قنعت به نفسه ثم يصير الى أربعة أذرع فى شبر اى القبر وانما يرجع الامر الى الآخرة * وأحمد وابن عساكر ان أحبكم الى وأقربكم منى من لقينى على مثل الحال التى فارقنى عليها * والديلمى خير المؤمنين القانع وشرهم الطامع وابن شاهين وقال غريب وابن عساكر كان فى بنى اسرائيل جدى ترضعه أمه فترويه فأفلت فارتضع الغنم ثم لم يشبع فأوحى الله اليهم ان مثل هذا كمثل قوم يأتون من بعدكم يعطى الرجل منهم ما يكفى الامة والقبيلة ثم لا يشبع * وتمام شرار أمتى أول من يساق الى النار الا قاع من أمتى الذين اذا أكلوا لم يشبعوا واذا جمعوا لم يستغنوا * وأبو نعيم من سخط رزقه وبث شكواه ولم يصبر لم يصعد له الى الله عمل ولقى الله تعالى وهو عليه غضبان * وأبو يعلى والخطيب وابن عساكر من قل ماله وكثر عياله وحسنت صلاته ولم يغتب المسلمين جاء يوم القيامة وهو معى كهاتين * والترمذى وابن سعد والحاكم وصححه لكن تعقب ياعائشة اذا أردت اللحوق بى فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقى ثوبا حتى ترقعيه * وابن عساكر ان الله عز وجل يقول أحب عبادة عبدى الى النصيحة * وأحمد ومسلم وأبو داود والنسائى وأبو عوانة وابنا خزيمة وحبان والبغوى والباوردى وابن قانع وأبو نعيم والبيهقى عن تميم الدارى والترمذى وحسنه النسائى والدارقطنى عن أبى هريرة وأحمد والطبرانى عن ابن عباس وابن عساكر عن ثوبان ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة قالوا لمن يارسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم * وابن النجار من جاء يوم القيامة بخمس لم يصد وجهه عن الجنة النصح لله ولدينه ولكتابه ولرسوله ولجماعة المسلمين * والدارقطنى والديلمى لايزال المؤمن فى فسحة من دينه ما محض أخاه النصيحة فاذا حاد عن ذلك سلب التوفيق * ومسلم والنسائى من قتل تحت راية عمية ينصر العصبية ويغضب للعصبية فقتلته جاهلية * وأبو داود ليس منا من دعا الى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية * والبيهقى من أسوإ الناس منزلة من أذهب آخرته بدنيا غيره وفى رواية انه أشر الناس ندامة وفى أخرى انه أشر الناس منزلة يوم القيامة * والترمذى من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله الى الناس * والبيهقى مرسلا ثلاث خلال من لم يكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيرا منه ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل أو حلم يرد به جهل جاهل أو حسن خلق يعيش به فى الناس * وأبو الشيخ والطبرانى ثلاث لازمات لامتى سوء الظن والحسد والطيرة فاذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فاستغفر الله واذا تطيرت

فامض

فامض وفي رواية مرسلة ثلاث لم تسلم منها هذه الامة الحسد والظن والطيرة ألا أنبئكم بالمخرج منها اذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فلا تبغ واذا تطيرت فامض * والبيهقي ثلاث ليس لاحد من الناس فيهن رخصة بر الوالدين مسلمين كانا أو كافرين والوفاء بالعهد لمسلم كان أو كافر وأداء الامانة الى مسلم كان أو كافر * وابن ماجه ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يوفه حقه رواه أحمد والبخاري بمعناه * (تنبيهات) * منها قد علم مما مر ومما هو مقرر معلوم ان الشيطان هو عدو الانسان المبين وان أشرف ما في الانسان قلبه فهو أعني الشيطان لا يقنع من الانسان بفساد ظاهره بل لا مقصد له بطريق الذات الا افساد ذلك الاشرف فلذلك وجب وجوبا عينيا على كل مكلف حماية قلبه عن فساد الشيطان لكن لا يتوصل لذلك الا بمعرفة مداخله وما لا يتوصل الى الواجب الا به واجب فحينئذ تجب معرفة مداخله وهي صفات العبد وهي كثيرة من أعظمها الحسد والحرص فهما كان العبد حريصا على شئ أعماه حرصه وأصمه كما قال صلى الله عليه وسلم في الخبر السابق حبك الشئ يعمي ويصم فنور البصيرة هو الذي يدرك تلك المداخل فاذا غطاه الحرص والحسد لم يبصر فحينئذ يجد الشيطان فرصة أي فرصة ويدخل أي مدخل * وقد روي أن نوحا وجده معه في السفينة فقال لم دخلت قال لأصيب قلوب أصحابك حتى يكونوا معي ولا يكون معك الا أبدانهم قال اخرج منها يا عدو الله فانك رجيم فقال ابليس خمس أهلك بهن الناس وسأحدثك بثلاث منها دون ثنتين فأوحى الله تعالى لنوح صلى الله وسلم على نبينا وعليه مره يحدثك بالثنتين ولا حاجة لك في الثلاث قال لهما الثنتان فقال هما اللتان لا يكذباني هما اللتان لا يخلفاني بهما أهلك الناس الحرص والحسد بالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما وبالحرص أصبت حاجتي من آدم لانه أبيح له الجنة كلها الا الشجرة واحدة فلم يصبر عنها ومن أعظمها أيضا الغضب والشهوة فبالغضب يضعف العقل فيلعب الشيطان بالغضبان كما يلعب الصبي بالكرة * وروي أن ابليس استشفع بموسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم الى ربه أن يتوب عليه فشفع فقال يا موسى ان يسجد لقبر آدم فاعلمه فقال بعد ان أظهر الغضب لم أسجد له حيا فكيف أسجد له ميتا لكن لك علي حق شفاعتك اذكرني عند ثلاث لا أهلكك فيهن اذكرني حين تغضب فاني أجري منك مجرى الدم وحين تلقى الزحف فاني أذكر ابن آدم حينئذ ولده وزوجته وأهله حتى يولي وحين تجالس امرأة أجنبية فاني رسولها اليك ورسولك اليها * وقال له بعض الانبياء بأي شئ تغلب ابن آدم قال آخذه عند الغضب وعند الهوى * وقيل له أي أخلاق بني آدم أعون لك قال الحدة أي المذمومة حتى لا ينافي ما مر في مدحها ان العبد اذا كان حديدا قلبناه كما تقلب الصبيان الكرة * ومن أعظمها أيضا حب القلب زينة الحياة الدنيا وما يرجع اليها فيبيض الشيطان فيه حينئذ ويفرخ ويفتح له من الملاهي والقواطع عن الله وآياته ورسوله وسننه ما يزين له البقاء عليه الى أن يأتيه الموت وهو على نقصه وغفلته وانفاق نفائس أوقاته في البطالات فربما ختم الله له بسوء والعياذ بالله تعالى * ومن أعظمها محبة الاكل والشرب اذ الشبع

ولو من حلال طيب يقوّي الشهوات وهي أسلحة الشيطان ومن ثم رآه يحيى بن زكريا صلى الله على نبينا وعليهما وسلم ومعه معاليق من كل شئ فسأله عنها فقال هي الشهوات التي بها أصيب ابن آدم فقال هل لي فيها شئ فقال ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة والذكر قال هل غير ذلك قال لا قال لله علي أن لا أملأ بطني من طعام أبدا قال ابليس ولله علي أن لا أنصح مسلما أبدا * ومن أعظمها أيضا الطمع فانه اذا غلب على قلب لم يزل الشيطان يحسن التزين والتصنع للمطموع فيه بأنواع الرياء والتلبيس حتى يصير كأنه الهه فلا يزال يتفكر في حيل التودد والتحبب اليه والتوصل الى ذلك بكل ما يرضيه وان أغضب الله كالمداهنة له باقراره على فعل محرم * ومنها العجلة وترك التثبت في الامور لقوله تعالى وكان الانسان عجولا وفي الحديث العجلة من الشيطان والتأني من الله وانما كانت العجلة من الشيطان لانه عندها يروج شره على الانسان من حيث لا يشعر بخلاف من تمهل وتروى عند الاقدام على عمل يريده فانه تحصل له بصيرة به ومتى لم تحصل تلك البصيرة فلا ينبغي الاستعجال اللهم الا في واجب فوري فهذا لا مساغ للتمهل فيه * ومن أعظمها المال اذ ما زاد على الحاجة والقوت فهو مستقر الشيطان فان من ليس معه ذلك الزائد قلبه فارغ فلو وجد مائة دينار بطريق انبعث من قلبه عشر شهوات كل شهوة منها تحتاج الى مائة دينار فيحتاج الى تسعمائة أخرى وقد كان قبل ظفره بالمائة مستغنيا فلما وجد المائة ظن أنه استغنى وقد بان له أنه صار محتاجا لتسعمائة لشراء دار وأمة وأثاث وكل شئ من ذلك يستدعي شيأ آخر يليق به وذلك لا آخر له فيقع في هاوية لا آخر لها الا قعر جهنم * ولما ضجرت شياطين ابليس من عدم ظفرهم من الصحابة رضوان الله عليهم بشئ وشكوا اليه قال لهم رويدا عسى تفتح لهم الدنيا فتصيبوا حاجتكم منهم * ومنها البخل وخوف الفقر فانه يمنع من التصدق والانفاق في وجوه الخيرات ويأمر بالامساك والتقتير والكنز وعذاب الله الاليم هو الموعد للكانزين كما نطق به القرآن العزيز قال سفيان ليس للشيطان سلاح مثل خوف الفقر فاذا قبل منه ذلك أخذ في الباطل وتكلم بالهوى وظن بربه السوء * ومن آفات البخل الحرص على ملازمة الاسواق لجمع المال وهي معشش الشيطان * وفي الحديث لما نزل ابليس الى الارض قال يا رب اجعل لي بيتا قال الحمام قال اجعل لي مجلسا قال الاسواق قال اجعل لي مؤذنا قال المزامير قال اجعل لي طعاما قال ما لا يذكر اسم الله عليه قال اجعل لي قرآنا قال الشعر قال اجعل لي حديثا قال الكذب قال اجعل لي مصائد قال النساء * ومنها التعصب للمذاهب والاهواء والحقد على الخصوم والنظر اليهم بعين الازدراء والاحتقار وذلك مما يهلك العباد والعلماء فضلا عن غيرهم فان الاشتغال بالطعن في الناس وذكر نقائصهم مما جبل عليه الطبع فاذا خيل الشيطان اليه ان ذلك هو الحق زاد فيه واستكثر وحلا له وفرح به ظنا منه أنه يسعى في الدين وما هو الا ساع في اتباع الشيطان دون اتباع المتعصب له من الصحابة أو من بعدهم ولو اعتنى بصلاح نفسه وكان على نحو أخلاق من تعصب له لكان ذلك هو الاولى له والاحرى به وظن ان المتعصب له ينقص الناس

واحتقارهم بجبه اليه كاذب فانه لو كان حيا لم يتعصب لنفسه وعنا هم من سفه عليه فأتباعه أولى بذلك منه وكل من تعصب لامام ولم يسر على سيرته فذلك الامام هو خصمه ومن جملة الموبخين له وقد قال صلى الله عليه وسلم لفاطمة وهي بضعة منه اعملي فاني لا أغني عنك من الله شيأ فعليك أن تصلح باطنك وظاهرك ولا تشتغل بغيرك الا حيث كلفك الشرع بذلك كأن تأمر بمعروف وتنهى عن منكر بعد استيفاء تلك لشروطه الشرعية *(ومنها)* حمل العوام ومن لم يمارس العلوم على التفكر في ذات الله وصفاته وفي أمور لا تبلغها عقولهم وهذا من أعظم المهلكات لأنهم لا ينتهم يتشككون به في أصول الدين بل ربما تخيلوا في الله تعالى ما هو متعال عنه فيصير به كافرا أو مبتدعا وهو به فرح مسرور لغلبة حمقه وقلة عقله وأشد الناس حماقة أقواهم اعتقادا في نفسه وأثبتهم عقلا أشدهم اتهاما لنفسه وظنه وأحرصهم على السؤال من العلماء العاملين والائمة المهديين

(ومنها) سوء الظن بالمسلمين قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ومن حكم بشر على غيره بمجرد الظن حمله الشيطان على احتقاره وعدم القيام بحقوقه والتواني في اكرامه واطالة اللسان في عرضه وكل هذه مهلكات وقد قال صلى الله عليه وسلم لمن أبصراه يكلم زوجته صفية انها صفية فتطورا الذلك فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم واني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيأ فأشفق عليهما فحرسهما وعلى أمته فعلمهم طريق الاحتراز من التهمة حتى لا يتساهل العالم الورع في أحواله ظنا منه أنه لا يظن به الا الخير اعجابا منه بنفسه وهذه زلة عظيمة اذ أورع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا بد له من منقص ومبغض فتعين الاحتراز عن تهمة الاعداء والاشرار فانهم لا يظنون بالناس كلهم الا الشر وكل من رأيته سيئ الظن بالناس طالبا الاظهار معايبهم فاعلم ان ذلك لخبث باطنه وسوء طويته فان المؤمن يطلب المعاذير لسلامة باطنه والمنافق يطلب العيوب لخبث باطنه فهذه بعض مداخل الشيطان الى القلب وفيها تنبيه على باقيها وبالجملة فليس في الآدمي صفة مذمومة الا وهي سلاح الشيطان وبها يستعين على اضلاله واغوائه فالجأ الى الله وفر اليه من مكايده لعل ان يصيبك منها برحمته واتخذ الذكر سميرا وتذكر الآخرة معينا وظهيرا وأدم ذلك تحفظ ان شاء الله من سائر تلك المهالك

(ومنها) اذا تأملت ما قررناه واتضح لك جميع ما ذكرناه ظهر لك عظيم ضرر أكثر تلك الكبائر التي سردناها عن ذلك الامام وان ذلك ليس من تفرده بل أخذه من كلمات الائمة والعلماء الاعلام فاحذر أن يكون بقلبك أو بباطنك شيء من تلك الكبائر فانها تفسد منك الباطن بل والظاهر

(ومنها) ان جميع تلك الكبائر يرجع فعلها الى سوء الخلق وتركها الى حسن الخلق وحسنه يرجع الى اعتدال قوة العقل بكمال الحكمة والى اعتدال القوة الغضبية والشهوية واطاعة كل منهما للعقل مع الشرع ثم هذا الاعتدال اما أن يكون بجود الهي وكمال فطري واما أن يكون باكتساب أسبابه من المجاهدة والرياضة بأن يحمل نفسه على كل عمل يوجب حسن خلقها ويضاد سوء طويتها الذي لا تألف ربها ولا تأنس بذكره الا اذا فطمت عن عاداتها وحفظت عن

شهوا تها بالخلوة والعزلة أولا ليحفظ السمع والبصر عن المألوفات ثم بادمان الذكر والدعاء فى تلك الخلوة الى أن يغلب عليه الانس بالله وبذكره فحينئذ يتنعم به فى نهايته وان شق عليه فى بدايته وربما ظن من جاهد نفسه أدنى مجاهدة بترك فواحش المعاصى انه قد هذبها وحسن خلقها وأنى له بذلك ولم توجد فيه صفات الكاملين ولا اخلاق المؤمنين قال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا الى أن قال أولئك هم المؤمنون حقا وقال تعالى قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون الى أن قال أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس الآية وقال تعالى التائبون العابدون الى وبشر المؤمنين وقال عز وجل وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى آخر السورة فمن أشكل عليه حال نفسه فليعرضها على هذه الآيات ونظائرها فوجود جميع هذه الصفات علامة حسن الخلق وفقد جميعها علامة سوء الخلق ووجود البعض يدل على البعض * وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى مجامع محاسن الاخلاق بقوله المؤمن يحب لاخيه ما يحب لنفسه وبأمره باكرام الضيف والجار وبأن المؤمن اما أن يقول خيرا أو يصمت وبما جاء اذا رأيتم المؤمن صموتا وقورا فادنوا منه فانه يلقى الحكمة لا يحل لمسلم أن يشير الى أخيه بنظر يؤذيه * لا يحل لمسلم أن يروع مسلما * انما يتجالس المتجالسان بأمانة الله فلا يحل لاحدهما أن يفشى على أخيه ما يكره * وجمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال أن يكون كثير الحياء قليل الاذى كثير الصلاح صدوق اللسان قليل الكلام كثير العمل قليل الفضول قليل الزلل وهو بر وصول وقور صبور رضى شكور حليم رفيق عفيف شفيق لا لعان ولا سباب ولا نمام ولا مغتاب ولا عجول ولا حقود ولا بخيل ولا حسود هشاش بشاش يحب فى الله ويبغض فى الله ويرضى فى الله ويغضب فى الله فهذا هو حسن الخلق وفقنا الله تعالى للتحلى بمعاليه وأدام علينا سوابغ افضاله ومواهب قربه والاندراج فى سلك أوليائه وأحبائه ومواليه امين

{الكبيرة التاسعة والثلاثون الامن من مكر الله}
{بالاسترسال فى المعاصى مع الاتكال على الرحمة}

قال تعالى فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون * وقال تعالى وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين * وفى الحديث اذا رأيتم الله يعطى العبد ما يحب وهو مقيم على معصيته فانما ذلك منه استدراج ثم تلا قوله تعالى فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ حتى اذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون أى آيسون من النجاة وكل خير شديد ولهم الحسرة والحزن والخزى لاغترارهم بترادف النعمة عليهم مع مقابلتهم لها بمزيد الاعراض والادبار * ومن ثم قال الحسن من وسع الله عليه فلم ير أنه مكر به فلا عقل له وقال فى قوم لم يشكروا مكر بهم ورب الكعبة أعطوا حاجتهم ثم أخذوا * وفى الاثر لما مكر بابليس بكى جبريل وميكائيل فقال الله عز وجل لهما ما يبكيكما قالا ربنا ما أمنا من مكرك فقال تعالى هكذا كونا لا تأمنا مكرى ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول يا مقلب

القلوب ثبت قلبي على دينك * وفي رواية قلوبنا فقالوا يا رسول الله أتخاف قال ان القلوب بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء أي بين مظهري ارادته الخير والشر فهو يصرفها أسرع من ممر الريح على اختلاف في القبول والرد والارادة والكراهة وغير ذلك من الاوصاف * وفي التنزيل واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه أي بينه وبين عقله حتى لا يدري ما يصنع قاله مجاهد ويؤيده قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أي عقل واختار الطبراني أن معنى تلك الاحالة اعلام العباد بأنه أملك لقلوبهم منهم وانه يحول بينهم وبينها اذا شاء حتى لا يدرك أحد شيأ الا بمشيئته تعالى * ولما كان صلى الله عليه وسلم يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله انك تكثر أن تدعو بهذا الدعاء فهل تخشى قال وما يؤمنني يا عائشة وقلوب العباد بين اصبعين من أصابع الرحمن اذا أراد أن يقلب قلب عبده قلبه * وقد أثنى تعالى على الراسخين في العلم بقولهم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب * واعلم أن في هذه الآية دلالة ظاهرة وحجة واضحة لرد ما عليه المعتزلة وملحقية ما عليه أهل السنة من أن الزيغ والهداية بخلق الله وارادته وبيانه ان القلب صالح للميل الى الخير والى الشر والى الايمان والى الكفر ومحال أن يميل الى أحدهما بدون داعية بل لا بد في ميله لذلك من حدوث داعية وارادة يحدثهما الله تعالى فان كان داعية الكفر فهو الخذلان والازاغة والصد والختم والطبع والرين والقسوة والوقر والكنان وغيرها من الالفاظ الواردة في القرآن وان كان داعية الايمان فهو التوفيق والارشاد والهداية والتسديد والتثبيت والعصمة وغيرها من الالفاظ الواردة في القرآن ثم المراد بالاصبعين في الحديث السابق وفيما روي قلب المؤمن بين اصبعين من أصابع الرحمن اذا شاء أن يقيمه أقامه وان شاء أن يزيغه أزاغه هما الداعيتان المذكورتان فتأمل ذلك * ومما يحذرك أيضا من أمن المكر استحضارك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يبقى بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها * وفي حديث البخاري ان العبد ليعمل بعمل أهل النار وانه من أهل الجنة ويعمل الرجل بعمل أهل الجنة وانه من أهل النار وانما الاعمال بالخواتيم ولا يتكل على ذلك فان الصحابة رضوان الله عليهم لما قالوا عند سماع ذلك ففيم العمل يا رسول الله أفلا نتكل على كتاب أعمالنا قال لهم بل اعملوا فكل ميسر لما خلق له ثم قرأ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى وتأمل أيضا ما قصه الله علينا من قصة بلعام عالم بني اسرائيل حيث أمن المكر فقنع بالفاني من حطام الدنيا عن الباقي من نعيم الجنة فأطاع هواه وقبل ما بذل له على أن يدعو على موسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم فأدلع لسانه على صدره وصار يلهث كالكلب وسلبه الله الايمان والعلم والمعرفة وكذلك برصيصا العابد مات بعد عبادته التي لا تطاق على الكفر وكان ابن السقاء ببغداد من مشاهيرها فضلا وذكاء وقع له مع بعض الاولياء أنه أنكر عليه فدعا عليه فانتقل به الحال الى

القسطنطينية فهوى امرأة فتنصر لاجلها ثم مرض فألقي على الطريق يسأل فمر به بعض من يعرفه فسأله عن حاله فحكى له فتنته وأنه تنصر والآن يريد أن يستحضر حرفا واحدا من القرآن فلا يقدر عليه ولا يمر بخاطره قال ذلك الرائي له فررت عليه بعد قليل فرأيته محتضرا ووجهه الى الشرق فصرت كلما أدرت وجهه الى القبلة التفت للشرق ولا زال كذلك حتى خرجت روحه * وكان بمصر مؤذن عليه سيما الصلاح فرأى نصرانية من المنارة فافتتن بها فذهب اليها فامتنعت أن تجيبه لريبة فقال النكاح فقالت أنت مسلم ولا يرضى أبي فقال انه يتنصر فقالت الآن يجيبك فتنصر ووعدوه أن يدخلوه عليها ففي أثناء ذلك اليوم رقي سطحا لحاجة فزلت به قدمه فوقع ميتا فلا هو بدينه ولا هو بها فنعوذ بالله من مكره ونعوذ به منه وبمعافاته من عقوبته وبرضاه من سخطه * ومن ثم قال العلماء اذا كانت الهداية مصروفة والاستقامة على مشيئته موقوفة والعاقبة مغيبة والارادة غير معلومة ولا مغالبة فلا تعجب بايمانك وصلاتك وجميع قربك فانها من محض فضل ربك وجوده فربما سلبها عنك فوقعت في هوة الندم حيث لا ينفع الندم * (تنبيه) * عد ذلك كبيرة هو ما أطبقوا عليه لما علمت من الوعيد الشديد الذي فيه بل جاء تسميته أكبر الكبائر * وروى ابن أبي حاتم في تفسيره والبزار عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم سئل ما الكبائر فقال الشرك بالله والاياس من روح الله والامن من مكر الله وهذا أكبر الكبائر * قيل والاشبه أن يكون موقوفا وبكونه أكبر الكبائر صرح ابن مسعود كما رواه عنه عبد الرزاق والطبراني (واعلم) ان حقيقة المكر مستحيلة على الله سبحانه وتعالى وأما قوله عز قائلا ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين فهو من باب المقابلة على حد وجزاء سيئة سيئة مثلها تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك قيل ومعنى المقابلة أنه لا يجوز أن يوصف تعالى بالمكر الا لاجل ما ذكر معه من لفظ آخر مسند لمن يليق به انتهى ورد بأنه جاء وصفه تعالى به من غير مقابلة في قوله تعالى أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله على ان المكر ربما يصح اتصافه تعالى به اذ هو لغة الستر يقال مكر الليل أي ستر بظلمته ما هو فيه ويطلق أيضا على الاحتيال والخداع والخبث وبهذا الاعتبار عبر عنه بعض اللغويين بأنه السعي بالفساد وبعضهم بأنه صرف الغير عما يقصد بحيلة وهذا الاخير اما محمود بأن يتحيل في أن يصرفه الى خير وعليه يحمل قوله تعالى والله خير الماكرين واما مذموم بأن يتحيل به في أن يصرفه الى شر ومنه ولا يحيق المكر السيئ الا بأهله

* (الكبيرة الاربعون اليأس من رحمة الله) *

قال الله تعالى انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون وقال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال تعالى قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء وفي الحديث ان لله مائة رحمة كل رحمة منها طباق ما بين السماء والارض أنزل منها رحمة واحدة بين

الجن والانس والبهائم فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الطير والوحوش على أولادها وأخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة * وأخرج الترمذى وحسنه عن أنس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتنى ورجوتنى غفرت لك على ما كان منك ولا أبالى يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتنى غفرت لك يا ابن آدم لو أتيتنى بقراب الارض بضم القاف ويجوز كسرها أى قريب ملئها خطايا ثم لقيتنى لا تشرك بى شيأ لاتيتك بقرابها مغفرة وعن أنس بسند حسن أنه صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو فى الموت فقال كيف تجدك قال ارجو الله يا رسول الله وانى أخاف ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان فى قلب عبد فى مثل هذا الموطن الا أعطاه الله ما يرجو وآمنه مما يخاف * وأخرج احمد انه صلى الله عليه وسلم قال ان شئتم انبأتكم ما أول ما يقول الله عز وجل للمؤمنين يوم القيامة وما أول ما يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله عز وجل يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائى فيقولون نعم يا ربنا فيقول لم فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتى * والشيخان قال الله عز وجل أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حيث يذكرنى الحديث * وأبو داود وابن حبان فى صحيحه حسن الظن من حسن العبادة * والترمذى والحاكم ان حسن الظن بالله من حسن العبادة * ومسلم وغيره عن جابر أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة أيام يقول لا يموتن أحدكم الا وهو يحسن الظن بالله عز وجل * وأحمد وابن حبان فى صحيحه والبيهقى قال الله جل وعلا أنا عند ظن عبدى بى ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله * والبيهقى أمر الله عز وجل بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال أما والله يا رب ان كان ظنى بك لحسنا فقال الله عز وجل ردوه انا عند ظن عبدى بى * والبغوى ان أفضل العبادات حسن الظن بالله عز وجل يقول الله لعبده انا عند ظنك بى *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما أطبقوا عليه وهو ظاهر لما فيه من الوعيد الشديد الذى علمته مما ذكر بل فى الحديث الذى مر آنفا التصريح بأنه من الكبائر بل جاء عن ابن مسعود أنه أكبر الكبائر

﴿الكبيرة الحادية والثانية والاربعون﴾
﴿سوء الظن بالله تعالى والقنوط من رحمته﴾

أخرج الديلمى وابن ماجه فى تفسيره انه صلى الله عليه وسلم قال أكبر الكبائر سوء الظن بالله عز وجل وقال عز قائلا ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون *(تنبيه)* عد هذين كبيرتين مغايرتين لليأس من رحمة الله هو ما وقع للجلال البلقينى وغيره وكأنهم لم ينظروا الى ما بين الثلاثة من التلازم ومن ثم قال أبو زرعة وفى معنى الاياس القنوط والظاهر أنه أبلغ منه للترقى اليه فى قوله تعالى وان مسه الشر فيؤس قنوط انتهى والظاهر أيضا أن سوء الظن أبلغ منهما لانه يأس وقنوط وزيادة لتجويزه على الله تعالى أشياء لا تليق بكرمه وجوده وفى تفسير ابن المنذر عن على كرم الله وجهه قال أكبر الكبائر الامن من مكر الله واليأس من روح الله

والقنوط من رحمة الله وفى تفسير ابن جرير عن أبى سعيد نحوه فان قلت ينافى هذا اطباق أئمتنا على أن تحسين الظن بالله تعالى مندوب للمريض واختلفوا فى الصحيح فقيل الاولى له تغليب خوفه على رجائه والذى رجحه النووى فى شرحه على المهذب الاولى له استواؤهما وقال الغزالى ان أمن داء القنوط فالرجاء أولى أو أمن المكر فالخوف أولى قلت الكلام فى مقامين أحدهما شخص يجوّز وقوع الرحمة له والعذاب فهذا هو الذى تعرض له الفقهاء فان كان مريضا ندب له تغليب جانب الرجاء وان كان صحيحا اختلفوا فيه كما رأيت ثانيهما شخص أيس من وقوع شئ من أنواع الرحمة له مع اسلامه وهذا هو الذى كلامنا هنا فيه فهذا اليأس كبيرة اتفاقا لانه يستلزم تكذيب النصوص القطعية التى أشرنا اليها ثم هذا اليأس قد ينضم اليه حالة هى أشد منه وهى التصميم على عدم وقوع الرحمة له وهو القنوط بحسب ما دل عليه سياق فهو يؤس قنوط وتارة ينضم اليه أنه مع عدم وقوع رحمته له يشدد عذابه كالكفار وهذا هو المراد بسوء الظن هنا فتأمل ذلك فانه مهم

(الكبيرة الثالثة والاربعون تعلم العلم للدنيا)

أخرج أبو داود وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه على شرط الشيخين أنه صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة ومرّ فى مبحث الرياء حديث مسلم وغيره وفيه ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتى به فعرّفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت ليقال قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى فى النار * والترمذى وقال حديث غريب وابن أبى الدنيا والحاكم شاهدا والبيهقى من تعلم العلم ليجارى به العلماء أو ليمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس اليه أدخله الله النار * وابن ماجه بلفظ من طلب العلم ليمارى به السفهاء أو ليباهى به العلماء أو ليصرف وجوه الناس اليه فهو فى النار وبلفظ من تعلم العلم ليباهى به العلماء ويمارى به السفهاء ويصرف به وجوه الناس أدخله الله جهنم * وابنا ماجه وحبان فى صحيحه والبيهقى بسند فيه من احتج به الشيخان وغيرهما ولا التفات لمن شذ فيه لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار * وصح بسند فيه انقطاع من تعلم العلم لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار * وابن ماجه بسند رواته ثقات ان أناسا من أمتى سيتفقهون فى الدين ويقرؤن القرآن ويقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك الا كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا كأنه قال ابن الصباح كأنه يعنى الخطايا * وأبو داود من تعلم صرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا قال الحافظ المنذرى ويشبه أن يكون فيه انقطاع * وعبد الرزاق عن ابن مسعود موقوفا كيف بكم اذا

أتتكم فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير وتتخذ سنة فان غيرت يوما قيل هذا منكر قالوا ومتى ذلك قال اذا قلت أمناؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت قراؤكم وتفقه لغير الله والتمست الدنيا بعمل الآخرة وروى موقوفا أيضا ان عليا ذكر فتنا تكون فقال له عمر رضي الله عنهما متى ذلك يا علي قال اذا تفقه لغير الدين وتعلم العلم لغير العمل والتمست الدنيا بعمل الآخرة * (تنبيه) * عد هذا كبيرة غير الرياء السابق هو ما وقع في كلام غير واحد من المتأخرين وكأنهم نظروا الى ما في هذا من الوعيد الشديد الخاص فأفردوه لذلك ولم ينظروا الى ان تلك تشمل هذه وغيرها فبينهما عموم وخصوص مطلق

(الكبيرة الرابعة والاربعون كتم العلم)

قال تعالى ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون * قال ابن عباس وجماعة نزلت في اليهود والنصارى وقيل في اليهود لكتمهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم التي في التوراة وقيل انها عامة وهو الصواب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولان ترتيب الحكم على الوصف المناسب مشعر بالعلية وكتمان الدين يناسب استحقاق اللعن فوجب عموم الحكم عند عموم الوصف وقد صرح جمع من الصحابة بالعموم كعائشة فانها استدلت بالآية على انه صلى الله عليه وسلم لم يكتم شيأ مما أوحي اليه وأبي هريرة فانه احتج بأنه لولا هذه الآية ونحوها ما اكثر الحديث والكتم ترك اظهار الشيء المحتاج الى اظهاره ونظيرها ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار ونظيرها أيضا واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون فهاتان وان كانتا في اليهود أيضا لكتمهم صفته صلى الله عليه وسلم وغيرها الا أن العبرة بعموم اللفظ كما تقرر والبينات ما أنزل على الانبياء من الكتب والوحي والهدى الادلة النقلية والعقلية ومن بعد ظرف ليكتمون لا لأنزلنا لفساد المعنى قيل وفي الآية دلالة على أن من أمكنه بيان أصول الدين بالدلائل العقلية لمن كان محتاجا اليها ثم تركها أو كتم شيأ من أحكام الشرع مع الحاجة اليه فقد لحقه هذا الوعيد انتهى واللعنة لغة الابعاد وشرعا الابعاد من الرحمة واللاعنون دواب الارض وهوامها تقول منعنا القطر لمعاصي بني آدم ولا دراكما ذلك جمعت بالواو والنون جمع من يعقل نحو رأيتهم لي ساجدين في فلك يسبحون أعناقهم لها خاضعين كل شيء الا الجن والانس المؤمنون كلهم الملائكة والانبياء والاولياء أقوال وصوب الزجاج أنهم الملائكة والمؤمنون ورد الاول بأنه يتوقف على نص ولم يوجد ورده القرطبي بأنه جاء به خبر في ابن ماجه أنه صلى الله عليه وسلم فسر اللاعنون بدواب الارض وقال الحسن هم جميع عباد الله قال بعض المفسرين دلت الآية على ان هذا الكتمان من الكبائر لانه تعالى أوجب فيه اللعن والنبذ وراء الظهر كناية عن الاعراض الشديد

والثمن القليل ما كانوا يأخذونه من سفلتهم برياستهم فى العلم فبئس ما يشترون معناه قبح شراؤهم وخسروا فيه * وجاء فى الكتم أحاديث كثيرة فى السنة أخرج أبو داود والترمذى وحسنه وابن ماجه وحبان فى صحيحه والبيهقى والحاكم بنحوه وقال صحيح على شرط الشيخين عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار * وفى رواية صحيحة لابن ماجه ما من رجل يحفظ علما فيكتمه الا أتى يوم القيامة ملجما بلجام من نار * وأبو يعلى بسند صحيح من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار ومن قال فى القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار * والطبرانى شطره الاول بسند جيد قال الحافظ المنذرى وخبر من كتم علما ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار روى عن جماعة من الصحابة رضى الله عنهم كجابر وأنس وابن عمر وابن مسعود وعمرو بن عنبسة وعلى بن طلق وغيرهم وأبى سعيد الخدرى بزيادة مما ينفع الله به فى أمر الناس فى الدين * وابن ماجه وفيه انقطاع اذا لعن آخر هذه الامة أولها فمن كتم حديثا فقد كتم ما أنزل الله * والطبرانى باسناد فيه ابن لهيعة مثل الذى يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذى يكنز الكنز ثم لا ينفق منه * والطبرانى بسند رواته ثقات الا واحدا اختلف فيه تناصحوا فى العلم فان خيانة أحدكم فى علمه أشد من خيانته فى ماله وان الله عز وجل سائلكم * والطبرانى فى الكبير عن بكير بن معروف عن علقمة بن سعد ابن عبد الرحمن بن ابزى عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خطبة فأثنى على طوائف من المسلمين خيرا ثم قال ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم ولينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لأعاجلنهم العقوبة ثم نزل فقال قوم من ترون عنى بهؤلاء قالوا الاشعريين هم قوم فقهاء ولهم جيران جفاة من أهل المياه والاعراب فبلغ ذلك الاشعريين فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ذكرت قوما بخير وذكرتنا بشر فما بالنا فقال ليعلمن قوم جيرانهم وليفقهنهم وليعظنهم وليأمرنهم ولينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لأعاجلنهم العقوبة فى الدنيا فقالوا يا رسول الله أنعظ غيرنا فأعاد قوله عليهم وأعادوا قولهم أنعظ غيرنا فقال ذلك أيضا فقالوا أمهلنا سنة فأمهلهم سنة ليفقهوهم ويعلموهم ويعظوهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون الآية * (تنبيه) * عد هذه كبيرة هو ما صرح به غير واحد من المتأخرين وكأنهم نظروا الى ما ذكرته من هذا الوعيد الشديد فيه وليس ذلك على اطلاقه فان الكتم قد يجب والاظهار قد يجب وقد يندب فما لا يحتمله عقل الطالب ويخشى عليه من اعلامه به فتنة يجب الكتم عنه وفى غيره ان وقع وهو فرض عين أو فى حكمه وجب الاعلام والاندب ما لم يكن وسيلة لمحظور * والحاصل أن التعليم وسيلة الى العلم فيجب فى الواجب عينا فى العين وكفاية فيما هو على الكفاية ويندب فى المندوب

كالعروض ويحرم في الحرام كالسحر والشعبذة قال بعض المفسرين لا يجوز تعليم الكافر قرآنا ولا علما حتى يسلم ولا تعليم المبتدع الجدل والحجاج ليحاج به أهل الحق ولا تعليم الخصم على خصمه حجة يقتطع بها ماله ولا السلطان تأويلا يتطرق به الى اضرار الرعية ولا نشر الرخص في السفهاء يتخذونها طريقا الارتكاب المحظورات وترك الواجبات * قال صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا الحكمة أهلها فتظلموهم ولا تضعوها في غير أهلها فتظلموها * وقال صلى الله عليه وسلم لا تعلقوا الدر في أعناق الخنازير يريد تعليم الفقه من ليس من أهله انتهى وماذكره من الاحكام على الكافر بعيد من قواعدنا الا أن المرجو اسلامه يجوز تعليمه القرآن عندنا فأولى العلم والحديثان اللذان ذكرهما واردان وروى ابن ماجه وغيره طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب

* (الكبيرة الخامسة والاربعون عدم العمل بالعلم) *

أخرج مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها * والشيخان يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون يافلان ماشأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن الشر وآتيه * والطبراني وأبو نعيم وقال غريب الزبانية أسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم قال الحافظ المنذري * ولهذا الحديث مع غرابته شاهد صحيح وهو ما في الحديث السابق في مبحث الرياء أول من يدعى يوم القيامة رجل جمع القرآن ليقال له قارئ وفي آخره أولئك الثلاثة نفر أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة * والترمذي وقال اسناده ليس بالقوي ما آمن بالقرآن من استحل محارمه * والترمذي وقال حسن صحيح لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن عمره فيم أفناه وعن علمه فيم فعل وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه * والترمذي بسند حسن في المتابعات لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة حتى يسئل عن خمس عن عمره فيم أفناه وعن شبابه فيم أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وماذا عمل فيما علم * والطبراني في الكبير ان اناسا من أهل الجنة ينطلقون الى أناس من أهل النار فيقولون بم دخلتم النار فوالله مادخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل * وابن أبي الدنيا والبيهقي مرسلا باسناد جيد عن الحسن مامن عبد يخطب خطبة الا الله عز وجل سائله عنها أظنه قال ما أراد بها * قال جعفر كان مالك بن دينار اذا حدث بهذا الحديث بكى حتى ينقطع ثم يقول تحسبون أن عيني تقر بكلامي عليكم وأنا أعلم ان الله عز وجل سائلي عنه يوم القيامة ما أردت به * والبزار وهو غريب يارسول الله أي الناس شر فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر سل عن الخير ولا تسل عن الشر شرار الناس شرار العلماء * والطبراني بسند حسن مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه الحديث * وفي رواية

في سندها من تكلم فيه ابن حبان كل علم وبال على صاحبه الا من عمل به * والطبراني والبيهقي أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه * والبزار والطبراني عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حي من قيس أعلمهم شرائع الاسلام قال فاذا هم قوم كأنهم الابل الوحشية طامحة أبصارهم ليس لهم هم الا شاة أو بعير فانصرفت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عمار ما عملت فقصصت عليه قصة القوم وأخبرته بما فيهم من السهوة فقال يا عمار ألا أخبرك بأعجب منهم قوم علموا ما جهل أولئك ثم سهوا كسهوهم * والطبراني بسند فيه الاعور وثقه ابن حبان وغيره اني لا أتخوف على أمتي مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عليم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون * وصح ان أخوف ما أخاف عليكم بعدي كل منافق عليم اللسان * وصح عن ابن مسعود من قوله اني لاحسب الرجل ينسى العلم كما تعلمه للخطيئة يعملها * وأخرج أحمد والبيهقي عن منصور بن زاذان قال نبئت أن بعض من يلقى في النار يتأذى أهل النار بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل ما يكفينا ما نحن فيه من الشر حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما فلم أنتفع بعلمي * (تنبيه) * عدّ هذا كبيرة هو ظاهر ما في هذه الاحاديث من الوعيد الشديد (فان قلت) التغليظ انما جاء من حيث انه ترك الواجبات أو فعل المحرمات لا من مجرد عدم العمل بالعلم ولو في المندوبات والمكروهات وحينئذ فلو سلم تصريحهم بأن ذلك كبيرة لم يحسن عده كبيرة مغايرة لنحو ترك الصلاة المكتوبة وغيرها مما يأتي (قلت) يمكن أن يوجه عده وان لم أر من صرح به بأن المعصية مع العلم أفحش منها مع الجهل كما دلت عليه أيضا تلك الاحاديث ونظير ذلك ما يأتي في المعصية بحرم مكة ونحوه من ان شرفه اقتضى فحش المعصية فيه وان كانت صغيرة فكذلك العالم اذا أفحش في فعل الصغائر فلا بعد أن يكون ذلك منه كبيرة بواسطة ما أوتيه من تلك المعارف المقتضية لانزجاره عن المكروهات فضلا عن المحرمات

الكبيرة السادسة والاربعون الدعوى في العلم أو القرآن أو شيء من العبادات زهوا وافتخارا بغير حق ولا ضرورة

أخرج الطبراني في الاوسط والبزار باسناد لا بأس به عن عمر وأبو يعلى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يظهر الاسلام حتى تختلف التجار في البحر وحتى تخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤن القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه منا ثم قال لاصحابه هل في أولئك من خير قالوا الله ورسوله أعلم قال أولئك منكم وأولئك هم وقود النار * والطبراني في الكبير قال الحافظ المنذري واسناده حسن ان شاء الله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام بمكة من الليل فقال اللهم هل بلغت ثلاث مرات فقام عمر رضي الله تعالى عنه وكان أوّاها فقال اللهم نعم وحرضت وجهدت ونصحت فقال ليظهرن الايمان حتى يرد الكفر الى مواطنه ولتخاضن البحار بالاسلام وليأتين على الناس زمان يتعلمون فيه القرآن يتعلمونه ويقرؤنه ثم يقولون قد قرأنا وعلمنا فمن ذا الذي هو خير منا

فهل فى أولئك من خير قالوا يارسول الله ومن أولئك قال أولئك منكم وأولئك هم وقود النار * والطبرانى من قال أنا عالم فهو جاهل * (تنبيه) * عدى لهذا كبيرة بالقيود التى ذكرتها فيه هو ظاهر ما فى هذه الاحاديث وليس ببعيد من قياس كلامهم لانهم اذا عدوا اسبال نحو الازار خيلاء كبيرة فأولى أن يعدوا هذا لانه أقبح وأفحش وقياس سائر العبادات كالذى ذكرته ظاهر أيضا * وقولى بغير حق ولا ضرورة احترزت به عما لو دخل بلدا لا يعرفون علمه وطاعته فله أن يذكر ذلك لهم قصد الا ٓن يقبلوا عليه و ينتفعوا به ومنه نحو قول يوسف صلى الله وسلم على نبينا وعليه اجعلنى على خزائن الارض انى حفيظ عليم وكذا لو أنكر علمه معاند أو جاهل فله أن يذكر علمه و يستدل عليه ارغاما الانف ذلك الجاهل العنيد حتى يقبل الناس عليه و ينتفعوا بعلومه

* (الكبيرة السابعة والاربعون اضاعة نحو العلماء والاستخفاف بهم) *

أخرج الطبرانى بسند حسنه الترمذى عن أبى أمامة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق ذو الشيبة فى الاسلام وذو العلم وامام مقسط * وأحمد باسناد حسن ليس من أمتى من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا * والترمذى ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا * والطبرانى تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والوقار وتواضعوا لمن تعلمون منه * وأحمد بسند فيه ابن لهيعة اللهم لا يدركنى زمان أو لا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العليم ولا يستحيا فيه من الحليم قلوبهم قلوب الاعاجم وألسنتهم ألسنة العرب * وصح البركة مع أكابركم * وصح أيضا ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر * وصح أيضا ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا * (تنبيه) * عد هذا كبيرة هو ظاهر ما فى الحديث الاول وما بعده وليس ببعيد قياسا وان لم يذكروه لانهم اذا فرقوا بين نحو العلماء وغيرهم فى الغيبة على ما يأتى فكذا يفرق بينهم ما فى نحو الاستخفاف وسيأتى قريبا فى أذية الاولياء ما هو صريح فى هذا اذ الاولياء فى الحقيقة هم العلماء العاملون

* (خاتمة فى سرد أحاديث صحيحة أو حسنة تتعلق بالعلم) *

قال صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين * اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين وألهمه رشده * أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع وفى حديث سنده مختلف فيه والجمهور على قبوله فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع وان العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ أوفر * ووقع للناس فى هذا الحديث اختلاف كثير * قال صفوان بن عسال يارسول الله جئت أطلب العلم قال مرحبا بطالب العلم ان طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبلغوا السماء

الدنيا من محبتهم لما يطلب يا أبا ذرّ لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة ركعة ولان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به أو لم يعمل خير لك من أن تصلي ألف ركعة * الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما * ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره أو ولدا صالحا تركه أو مصحفا ورثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته * خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة تجرى يبلغه أجرها وعلم يعمل به من بعده * علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له حيتان البحر ودواب البرّ والطير في جوّ السماء ورجل آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا فذلك يلجم يوم القيامة بلجام من نار وينادى مناد هذا الذى آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا وكذلك حتى يفرغ الحساب * فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم * انّ الله وملائكته وأهل السموات وأهل الارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في الماء ليصلون على معلمى الناس الخير * يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة انى لم أجعل علمى وحلمى فيكم الا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالى * واضافة العلم والحلم اللذين فيهم اليه تعالى صريح في أنهم كانوا عاملين مخلصين * العلم علمان علم في القلب فذلك العلم النافع وعلم في اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم * من غدا الى المسجد لا يريد الا أن يتعلم خيرا أو يعلمه كان له كأجر حاج تاما حجه * من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع * من غدا يريد العلم يتعلمه لله فتح الله له بابا الى الجنة وفرشت له الملائكة أكنافها وصلت عليه ملائكة السموات وحيتان البحر * وللعالم من الفضل على العابد كفضل القمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء * والعلماء ورثة الانبياء انّ الانبياء لم يورّثوا دينارا ولا درهما ولكنهم ورّثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر * زاد البيهقى وموت العالم مصيبة لا تجبر وثلمة لا تسدّ وهو نجم طمس * موت قبيلة أيسر من موت عالم * نضر الله امرأ أى رزقه النضارة وهى النعمة والبهجة والحسن سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها فربّ حامل فقه الى من هو أفقه منه وربّ حامل فقه ليس بفقيه * ثلاث لا يغلّ عليهنّ قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم الجماعة فانّ دعوتهم لا تحيط وفى رواية تحفظ من وراءهم ومن كانت الدنيا نيته فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الآخرة نيته جمع الله أمره وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهى راغمة * من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله أو قال عامله * الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان * من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيأ

الكبيرة الثامنة والتاسعة والاربعون تعمد الكذب على الله تعالى أو على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال تعالى ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة قال الحسن هم الذين يقولون ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل * أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ولهذا الحديث طرق كثيرة صحيحة بلغت التواتر على أن معناه واقع قطعا لانه ان لم يكذب عليه فواضح والا فقد كذب عليه به * ومسلم وغيره من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين وأيضا ان كذبا علي ليس ككذب على أحد فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * والطبراني اللهم ارحم خلفائي قلنا يا رسول الله ومن خلفاؤك قال الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس * والطبراني عن واثلة ان من أكبر الكبائر أن يقول الرجل علي ما لم أقل * والطبراني في الكبير ما من قوم يجتمعون على كتاب الله يتعاطونه بينهم الا كانوا أضيافا لله والا حفتهم الملائكة حتى يقوموا أو يخوضوا في حديث غيره وما من عالم يخرج في طلب علم مخافة أن يموت أو ينسخه مخافة أن يدرس الا كان كالغادي الرائح في سبيل الله ومن بطؤ به عمله لم يسرع به نسبه * وفي هذا الحديث وأمثاله كحديث مسلم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أي وهي الوقف أو علم ينتفع به أو ولد صالح أي مسلم يدعو له وكالاحاديث فيمن سن سنة حسنة أو سيئة بشرى عظيمة لمن نسخ علما نافعا وهي أنه يكون له أجره وأجر من قرأه أو نسخه أو عمل به من بعده ما بقي خطه والعمل به وانذار عظيم لمن نسخ علما فيه اثم وهو أن عليه وزره ووزر من قرأه أو نسخه أو عمل به بعده ما بقي خطه والعمل به * (تنبيه) * عد هذين كبيرتين هو ما صرحوا به وهو ظاهر بل قال الشيخ أبو محمد الجويني ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم كفر وقال بعض المتأخرين وقد ذهبت طائفة من العلماء الى أن الكذب على الله ورسوله كفر يخرج عن الملة ولا ريب ان تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض وانما الكلام في الكذب عليهما فيما سوى ذلك * وقال الجلال البلقيني جاء الوعيد في أحاديث كثيرة بان من كذب عليه متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * وقال العلماء انها بلغت حد التواتر قال البزار رواه مرفوعا نحو من أربعين صحابيا وقال ابن الصلاح انه حديث بلغ حد التواتر رواه الجم الكثير من الصحابة قيل انهم يبلغون ثمانين نفسا وجمع الحافظ طرقه في جزء ضخم قيل رواته فوق سبعين صحابيا وذكر أن من جملة من رواه العشرة الا عبد الرحمن بن عوف وبلغ بهم الطبراني وابن منده سبعة وثمانين منهم العشرة

* (الكبيرة الخمسون من سن سنة سيئة) *

أخرج مسلم وغيره عن جرير رضي الله عنه قال كنا في صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوم عراة مجتابي النمار أي لابسيها قد خرقوها في رؤسهم من الجوب وهو القطع جمع نمرة وهي كساء من صوف مخطط أو العباء مقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر أي بتشديد المهملة تغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى ما بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم

من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا والآية التى فى سورة الحشر يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مدهنة أى بالمهملة والنون وضم الهاء أو المعجمة والموحدة وفتح الهاء وهو الاشهر أى كأنه ورقة مطلية بذهب وكلاهما كناية عن ظهور البشر والاشراق من شدة السرور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها واجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شئ * وصح أيضا من سن خيرا فاستن به كان له أجره ومثل أجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيأ ومن سن شرا فاستن به كان عليه وزره ومثل من تبعه غير منتقص من أوزارهم شيأ وفى رواية سندها لا بأس به من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها فى حياته وبعد مماته حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعليه اثمها حتى تترك ومن مات مرابطا جرى عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيامة * وفى أخرى سندها حسن عن الترمذى واعترض بأن فيه واهيا وأجيب بأن له شواهد من أحيا سنة من سنتى قد أميتت بعدى كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيأ ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيأ * وصح ما من داع يدعو الى شئ الا وقف يوم القيامة لازما لدعوته ما دعا اليه وان دعا رجل رجلا * وابن ماجه وغيره بسند فيه لين ان هذا الخير خزائن ولتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير *(تنبيه)* عدّ هذا كبيرة هو ظاهر ما فى هذه الاحاديث الصحيحة من الوعيد الشديد وهو مضاعفة تلك الآثام وذلك لمضاعفة العذاب المضاعفة الكثيرة التى يعجز عنها الحساب (فان قلت) ان كانت المعصية التى سنها كبيرة فعدها غير صحيح أو غير كبيرة فعدها مشكل (قلت) بل الوجه حمل عدها كبيرة وان لم ارمن ذكره على ما اذا سن صغيرة ولا اشكال فيه لانه لما سنها لغيره فاقتدى به فيها فشت وتضاعف عقابها فصارت بذلك كالكبيرة بل وأعظم بكثير اذ الكبيرة ينقطع اثمها بالفراغ منها وهذه اثمها متضاعف مستمر وشتان ما بينهما ثم رأيت جماعة عدوا من الكبائر الاحداث بالدين واستدلوا بالخبر الصحيح لعن الله من أحدث حدثا * قال ابن القيم وهى تختلف باختلاف الحدث نفسه فكلما كان أكبر كانت الكبيرة أعظم قال الذهبى ومنه من دعا الضلالة أو سن سنة سيئة انتهى وفى ذلك تصريح بما ذكرته

(الكبيرة الحادية والخمسون ترك السنة)

أخرج الحاكم فى المستدرك فى الدليل على أن الاجماع حجة عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة الى التى بعدها كفارة لما بينهما والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهما ثم قال بعد ذلك الامن ثلاث الاشراك بالله ونكث الصفقة وترك السنة قلنا يارسول الله اما الاشراك فقد عرفناه فما نكث الصفقة وترك السنة قال اما نكث الصفقة ان تبايع رجلا بيمينك ثم تخالف اليه فتقتله بسيفك وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ويعضده رواية أحمد وابى داود من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه قال الجلال البلقينى والمراد بذلك اتباع البدع عافانا الله من ذلك * وصح أيضا لعن الله من أحدث حدثا * وأيضا ستة لعنهم الله وكل نبى مجاب الدعوة الزائد فى كتاب الله عز وجل والمكذب بقدر الله والمتسلط على أمتى بالجبروت ليذل من أعزه الله ويعز من أذله الله والمستحل حرمة الله والمستحل من عترتى ما حرم الله والتارك لسنتى * وصح أيضا من رغب عن سنتى فليس منى * روى الطبرانى ما من أمة ابتدعت بعد نبيها فى دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة * وهو وابن أبى عاصم ما تحت ظل السماء من اله يعبد أعظم عند الله من هوى يتبع * (تنبيه) * عد هذا كبيرة هو ما صرح به شيخ الاسلام الصلاح العلائى فى قواعده والجلال البلقينى وغيرهما وعبارة الجلال فى تعداد الكبائر السادسة عشرة البدعة وهى المراد بترك السنة انتهى * والمراد بالسنة ما عليه امام اأهل السنة والجماعة الشيخ أبو الحسن الاشعرى وأبو منصور الماتريدى والبدعة ما عليه فرقة من فرق المبتدعة المخالفة لاعتقاد هذين الامامين وجميع أتباعهما * وصح فى تقريع المبتدعة أحاديث منها من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد أما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة انما أخشى عليكم شهوات الغى فى بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى اياكم والمحدثات فان كل محدثة ضلالة ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته * وفى رواية لابن ماجه أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته * وفى أخرى له لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما تخرج الشعرة من العجين لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك لكل عمل شرة أى بكسر المعجمة فشدة للراء فتاء تأنيث نشاط وهمة ولكل شرة فترة فمن كانت شرته الى سنتى فقد اهتدى ومن كانت شرته الى غير ذلك فقد هلك انى أخاف على أمتى من ثلاث من زلة عالم وهوى متبع وحكم جائر * وهذا حسنه الترمذى بسنده فى مواضع وصححه فى مواضع واعترض بأن فيه واهيا لكن احتج به ابن خزيمة فى صحيحه * وصح عن ابن مسعود أنه وقف على قصاص فقال له لقد ابتدعت بدعة ضلالة أو انك لاهدى من محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه فتفرق الناس عنه حتى لم يبق عنده أحد وهو محمول على أنه كان يذكر فى قصصه ما ابتدعه جهلة القصاص من ذكر الاكاذيب والاحاديث الموضوعة ونحو ذلك وأما القصص على ما ينبغى بأن يذكرهم بالله وآياته ويعرفهم ما ينبغى أو يتعين عليهم تعلمه فهذا من أفضل القربات وأجل المقامات

(الكبيرة الثانية والخمسون التكذيب بالقدر)

أى بأن الله يقدر على عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة لعنهم الله فانهم يزعمون أن العبد يخلق أفعال نفسه من دون الله تبارك وتعالى فهم ينكرون القدر فسموا قدرية لذلك وزعمهم أن الاحق بهذا الاسم هم المثبتون نسبة القدر الى الله تعالى يرده صريح ما يأتى من الاحاديث وعن الصحابة رضوان الله عليهم والحجة ليست الا فى ذلك دون عقول أولئك الفاسدة التى استندوا اليها وتركوا النصوص على عاداتهم القبيحة الشنيعة من تركهم صرائح النصوص القطعية لمجرد خيال تخيلته عقولهم كانكارهم سؤال الملكين وعذاب القبر والصراط والميزان والحوض ورؤية الله تعالى فى الدار الآخرة بالبصر وغير ذلك مما صحت به الاحاديث بل تواترت من غير ريب ولا مرية فقبحهم الله ما أخذلهم وأسفههم وأجهلهم بالسنة وبنبيهم صلى الله عليه وسلم الذى نطق بها عن الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ودليلنا عليهم فيما نحن بصدده قوله تعالى انا كل شئ خلقناه بقدر أكثر المفسرين أنها نزلت فى القدرية ويؤيده ما أخرجه مسلم ان سبب نزولها ان كفار مكة أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاصمونه فى القدر فنزل ان المجرمين فى ضلال وسعر يوم يسحبون فى النار على وجوههم ذوقوا مس سقر انا كل شئ خلقناه بقدر فالقدرية هم المجرمون الذين ذكرهم الله تعالى ومن كان على طريقتهم كالمعتزلة وان لم يكونوا عليها من كل وجه وفيها قول آخر ان أسقف نجران جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال تزعم يا محمد أن المعاصى بقدر وليس كذلك فقال صلى الله عليه وسلم أنتم خصماء الله فنزل ان المجرمين الخ * وصح كتب الله مقادير الخلائق كلها من قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة الحديث وسيأتى وقال طاوس أدركت ما شاء الله من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شئ بقدر الله * وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز * وعن على كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن بالله عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا اله الا الله وانى رسول الله بعثنى بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر * وفى رواية خيره وشره * وحديث كل شئ بقدر حتى العجز والكيس رواه مسلم وهو صريح فى مذهب أهل السنة * وأخرج ابن حبان والحاكم أنه صلى الله عليه وسلم قال ستة لعنهم الله وكل نبى مجاب الدعوة المكذب بقدر الله والزائد فى كتاب الله والمتسلط بالجبروت ليذل من أعزه الله والمستحل حرمة الله والمستحل من عترتى ما حرم الله والتارك لسنتى * قال بعض المفسرين اعلم أن الجبرى يقول القدرى من يقول الطاعة والمعصية بفعلى فهو ينكر القدر والمعتزلى يقول الجبرى قدرى لانه يقول الخير والشر قدره الله على فهو مثبت للقدر والفريقان متفقان على أن السنى القائل بأن الافعال بخلق الله وكسب من العبد ليس بقدرى انتهى * وفيه ان صح رد على الزمخشرى الحامل راية المعتزلة الى النار فى زعمه فى مواضع ان القدرية هم أهل السنة وكذب فى ذلك وافترى على الله وعلى رسوله وعلى الصحابة وتابعيهم باحسان الى يوم القيامة وانما الحامل لها على

ذلك

ذلك خبث عقيدته وفساد طويته فهو أحق أن يقرأ عليه ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ودّ كثير من أهل الكتاب لو يردّونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما فمنهم من آمن به ومنهم من صدّ عنه وكفى بجهنم سعيرا * قال الفخر الرازى والحق أنّ القدرى هو الذى ينكر القدر وينسب الحوادث لاتصالات الكواكب لما روى أنّ قريشا تخاصموا فى القدر ومذهبهم انّ الله مكن العبد من الطاعة والمعصية وهو قادر على خلق ذلك فى العبد وقادر على أن يطعم الفقير ولهذا قالوا أنطعم من لو يشاء الله أطعمه منكرين لقدرته تعالى على الاطعام وأمّا قوله صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الامّة فان أريد بالامّة أمّة الدعوة فالقدرية فى زمانه هم المشركون المنكرون قدرته تعالى على الحوادث فلا تدخل فيهم المعتزلة أو أمّة الاجابة فمعناه أنّ نسبة القدرية اليهم كنسبة المجوس الى الامم المتقدمة فانهم أضعف الامم شبهة وأشدّهم مخالفة للعقل وكذا القدرية فى هذه الامّة وكونهم كذلك لا يقتضى الجزم بكفرهم فالحق ان القدرى هو الذى ينكر قدرة الله تعالى انتهى وقوله تعالى كل منصوب على الاشتغال وقرئ شاذا بالرفع وردّ بأنه يوهم ما لا يجوز عند أهل السنة اذ كل مبتدا وخلقناه صفته أو صفة شئ وبقدر خبره أى كل شئ موصوف بالخلق هو بتقدير وحدّ فى ماهيته وزمانه وحينئذ فنهم منه ان الشئ الغير المخلوق لله تعالى ليس بقدر وهذا هو عين مذهب المعتزلة من أنّ ثم مخلوقات لغير الله تعالى كالانسان يخلق أفعال نفسه بخلاف قراءة النصب المجمع عليها فانها تفيد عموم خلقه تعالى لكل شئ اذ التقدير انا خلقنا كل شئ خلقناه فخلقناه الثانية تفسير وتأكيد لخلقنا الاولى لا صفة لشئ لانّ الصفة لا تعمل فيما قبل الموصوف فيضيع نصب كل فتعين أنّ ناصبه مضمر وأنّ خلقناه المذكور تأكيد وتفسير له كما تقرّر والتأكيد فى نية الطرح فكل شئ باق على عمومه من شمول الخلق له وبقدر حال أى انا خلقنا كل شئ حال كونه ملتبسا بتقدير لنا أو بمقدار فى ذاته وصفاته وهذا هو عين مذهب أهل السنة فالآية صريحة فى حقية مذهبهم وبطلان مذهب المعتزلة ولم يشتدّ تعصب الزمخشرى لهم هنا كعادته لضعف وجه الرفع خلافا لقوم زعموا أنه الاختيار صناعة بل زعم بعضهم أنه الوجه فى العربية وليس كما زعم لانّ انا عندهم تطلب الفعل فكان النصب هو الاختيار صناعة أيضا ولك أن تقول ولو سلمنا قراءة الرفع هنا لا دلالة فيها للمعتزلة لانّ خلقناه كما يحتمل الوصف يحتمل الخبرية لكل وهما خبران فأفادت ما يفيده النصب من العموم واذا احتملت العموم وغيره لم يكن فيها دلالة عليه وعلى التنزل وانه صفة فغاية الامر أنه يفهم ما يمكن حمله على مذهبهم ومذهب أهل السنة اذ لنا شئ غير مخلوق هو ذات الحق تبارك وتعالى فهذا هو مفهوم الآية فأى دليل على أنّ الآية تفهم غير هذا على أنّ دلالة المفهوم ضعيفة جدا لوقوع الخلاف فى حجيتها فى الظنيات فما بالك بها فى القطعيات * ومن لطائف علم العربية الدالة على جلالته وافهامه المعانى الغامضة القراءة بالرفع والنصب هنا وبالرفع وحده فيما يليه وهو

قوله قال الفخر الى قوله وأما قوله كذا فى الاصول التى بأيدينا والذى رأينا فى تفسيره الكبير انّ مرادهم الردّ على المؤمنين فى قولهم انّ الهنا يرزق من يشاء فلم تقولون لنا أنفقوا الا الامتناع من الاطعام اه مصححه

وكل شئ فعلوه فى الزبر اذ لو نصب لفسد المعنى اذ التقدير فعلوا كل شئ فى الزبر وهو خلاف الواقع اذ فيه أشياء كثيرة لم يفعلوها وأما الرفع فمعناه أن كل شئ موصوف بكونهم فعلوه ثابت فى الزبر وهذا معنى صحيح واقع * قال أهل السنة قدر الله تعالى الاشياء أى علم مقاديرها وأحوالها وأزمانها وسائر ما ستوجد عليه قبل وجودها ثم أوجد منها ما سبق فى علمه على ما فى علمه فلا يحدث شئ فى العالم العلوى والسفلى الا وهو صادر عن علمه وقدرته وارادته فقط وليس للخلق فى تلك الانواع اكتساب ومحاولة ونسبة ما واضافة وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله وقدرته والهامه لا اله الا هو ولا خالق غيره كما دل عليه الكتاب والسنة لا كما افتراه القدرية وغيرهم من أن الاعمال الينا والآجال بيد غيرنا * وأخرج ابن ماجه ولما قيل يا محمد يكتب علينا الذنب ويعذبنا به قال صلى الله عليه وسلم أنتم خصماء الله يوم القيامة * وأخرج ابن ماجه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مجوس هذه الامة المكذبون بقدر الله ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وان لقيتموهم فلا تسلموا عليهم * وأخرج أيضا عن ابن عباس وجابر رضى الله عنهم قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من أمتى ليس لهم فى الاسلام نصيب أهل الارجاء والقدر وستأتى بقية طرقه والاول هم المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة وسميت القدرية خصماء الله لانهم يخاصمون فى أنه لا يجوز أن يقدر المعصية على العبد ثم يعذبه عليها * وعن عمر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أمر مناديا فنادى نداء يسمعه الاولون والآخرون أين خصماء الله فتقدم القدرية فيؤمر بهم الى النار يقول الله تعالى ذوقوا مس سقر انا كل شئ خلقناه بقدر رواه الطبرانى فى الاوسط بلفظ اذا كان يوم القيامة نادى مناد ألا ليقم خصماء الله وهم القدرية * ومن ثم قال الحسن والله لو أن قدريا صام حتى صار كالحبل ثم صلى حتى صار كالوتر لكبه الله على وجهه فى سقر ثم قيل له ذق مس سقر انا كل شئ خلقناه بقدر وقال تعالى والله خلقكم وما تعملون أى خلقكم وخلق عملكم أو وخلق الذى تعملونه بأيديكم ففيها دليل على أن أفعال العباد كلها مخلوقة لله تبارك وتعالى وقال تعالى فألهمها فجورها وتقواها والالهام ايقاع الشئ فى النفس فهو تعالى الموقع لالهام الفجور والتقوى فهو الخالق لهما * ومن ثم قال سعيد بن جبير ألزمها فجورها وتقواها وقال ابن زيد جعل ذلك بتوفيقه اياها للتقوى وخذلانه اياها للفجور * وفى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله من على قوم فألهمهم الخير وأدخلهم فى رحمته وابتلى قوما فخذلهم وذمهم على أفعالهم ولم يستطيعوا غير ما ابتلاهم فعذبهم وهو عادل لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وستأتى أحاديث بمعناه وأكثر لفظه * وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وهذه الآية كالتى قبلها من أقوى الآيات الدالة على ضلال القدرية وانحرافهم عن سبيل الاستقامة * وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله نبيا قط الا وفى أمته قدرية ومرجئة ان الله

لعن

لعن القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبيا * وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل أمة مجوس ومجوس هذه الامة الذين يزعمون أن لا قدر وأن الامر أنف قال فاذا لقيتهم فأخبرهم أني منهم برئ وأنهم مني براء والذي نفس عبد الله بيده لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه في سبيل الله ما تقبل الله منه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى * ثم ذكر حديث جبريل الذي في مسلم وغيره وفيه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما الايمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره * وورد في القدر أحاديث كثيرة غير ما مر أحببت ذكر أكثرها لعظم فائدتها وعموم عائدتها (منها) أخرج ابن عدي من كذب بالقدر فقد كفر بما جئت به * وأبو يعلى من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فأنا منه برئ * وأحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث ويؤمن بالقدر خيره وشره * والطبراني في الاوسط من لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليلتمس الها غير الله * وأيضا القدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى * وأيضا فرغ الى ابن آدم من أربع الخلق والخلق والرزق والأجل * وأيضا اذا أراد الله أن يزيغ عبدا أعمى عليه الحيل * والحاكم لا يغني حذر من قدر * والبيهقي قال الله تعالى من لم يرض بقضائي وقدري فليلتمس ربا غيري * وابن عدي والطبراني خلق الله يحيي بن زكريا في بطن أمه مؤمنا وخلق فرعون في بطن أمه كافرا * والطبراني في الصغير السعيد من سعد في بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه * وأحمد والطبراني فرغ الله عز وجل الى كل عبد من خمس من أجله ورزقه وأثره ومضجعه وشقي أو سعيد * والطبراني فرغ الله من المقادير وأمور الدنيا قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة * وأحمد والترمذي قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة * ومسلم كتب الله تعالى مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء * وأحمد ومسلم كل شئ بقدر حتى العجز والكيس * وأبو نعيم لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه كما يدركه الموت * وابن عساكر لو دعا لك اسرافيل وجبرائيل وميكائيل وحملة العرش وأنا فيهم ما تزوجت الا المرأة التي كتب الله لك * والدارقطني وابو نعيم لو قضي كان * وأبو نعيم ليس أحد منكم بأكسب من أحد قد كتب الله المصيبة والاجل وقسم المعيشة والعمل فالناس فيها يجرون الى منتهى * وابن ماجه ما أصابني شئ منها الا وهو مكتوب علي وآدم في طينته * والبيهقي لا تكثر همك ما يقدر يكون وما ترزق يأتيك * والديلمي اذا أراد الله انفاذ قضائه وقدره سلب ذوي العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره فاذا مضى أمره رد اليهم عقولهم ووقعت الندامة * والخطيب اذا احب الله انفاذ أمر سلب كل ذي لب لبه * والسلمي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده اذا أراد الله امضاء أمر نزع عقول الرجال حتى يمضي أمره فاذا أمضاه رد اليهم عقولهم ووقعت الندامة * ومسلم اذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ * والطبراني اعملوا فكل

ميسر لما خلق له اعملوا فكل ميسر لما يهدى اليه من القول من خلقه الله لواحدة من المنزلتين وفقه لعملها * وأحمد والطبرانى والحاكم كل امرئ مهيأ لما خلق له * وأحمد والشيخان وأبو داود كل ميسر لما خلق له * والدارقطنى والديلمى ان الله منّ على قوم فألهمهم الخير فأدخلهم فى رحمته وابتلى قوما فخذلهم وذمّهم على فعالهم فلم يستطيعوا أن يرحلوا عما ابتلاهم به فعذبهم وذلك عدله فيهم * وأحمد عن زيد بن ثابت وأحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والطبرانى فى الاوسط عنه وعن أبىّ بن كعب وحذيفة وابن مسعود لو أنّ الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيرا من أعمالهم ولو أنفقت مثل أحد ذهبا فى سبيل الله ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر فتعلم أنّ ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ولو مت على غير هذا لدخلت النار * وأحمد والشيخان والاربعة ما من نفس منفوسة الا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار والا وقد كتبت شقية أو سعيدة قيل أفلا نتكل قال لا اعملوا ولا تتكلوا فكل ميسر لما خلق له أمّا أهل السعادة فييسرون لعمل السعادة وأمّا أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة * وابن ماجه من تكلم بشئ من القدر يسئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه لم يسئل عنه * وأحمد ومسلم وابن ماجه المؤمن القوىّ خير وأحبّ الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزوان أصابك شئ فلا تقل لو أنى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدّر الله وما شاء فعل فانّ لو تفتح عمل الشيطان * والترمذىّ لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشرّه وحتى يعلم أنّ ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه * والبخارى والنسائى يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق الحديث * والاربعة والعقيلى بعثت داعيا ومبلغا وليس الىّ من الهدى شئ وخلق ابليس مزينا وليس له من الضلال شئ * ومسلم عن حذيفة بن أسيد اذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصوّرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وشحمها وعظمها ثم قال يارب أذكر أم أنثى فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب أجله فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب رزقه فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فلا يزيد على ما امرّ ولا ينقص * ومسلم عنه أيضا انّ النطفة تقع فى الرحم أربعين ليلة ثم يتصوّر عليها الملك الذى يخلقها فيقول يارب ذكر أم أنثى فيجعله الله ذكرا أو أنثى ثم يقول يارب سوىّ أم غير سوىّ فيجعله الله سويا أو غير سوىّ ثم يقول يارب ما رزقه وما أجله ثم يجعله الله شقيا أو سعيدا * وأحمد ومسلم عنه أيضا يدخل الملك على النطفة بعد ما استقرّت فى الرحم بأربعين ليلة فيقول يارب ماذا أشقىّ أم سعيد ذكر أم أنثى فيقول الله فيكتب ويكتب عمله وأثره ورزقه وأجله ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد على ما فيها ولا ينقص * والشيخان والاربعة عن ابن مسعود انّ أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمّه أربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثمّ يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا ويؤمر بأربع كلمات ويقال له اكتب عمله وأجله ورزقه وشقىّ أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح فانّ الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع

فيسبق

فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة وظاهر ثم فيه ينافى ما قبله فاما أن تكون بمعنى الواو وان ذلك يختلف باختلاف الاجنة فنهم من يرسل له الملك بعد الاربعين الاولى ومنهم من يرسل له بعد الاربعين الثالثة * وأحمد والترمذى والنسائى أتدرون ما هذان الكتابان هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص وهذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا استددوا وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وان عمل أى عمل وان صاحب النار يختم له بعمل أهل النار وان عمل أى عمل فرغ ربكم من العباد فريق فى الجنة وفريق فى السعير * والخطيب أحسنوا فان غلبتم فكتاب الله تعالى وقدره ولا تدخلوا اللوفان من أدخل اللو دخل عليه عمل الشيطان * ومالك وأحمد وأبو داود والترمذى والحاكم فى صحيحه ان الله تعالى خلق آدم ومسح ظهره بيمينه أى أوجد فيه ذرية ملتبسة بقدرته وعينه وبركته فاستخرج منه ذرية فقال هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون وفى رواية ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخل به الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخل به النار وأحمد وأبو داود والترمذى ان الله خلق آدم ثم أخذ الخلق من ظهره فقال هؤلاء فى الجنة ولا أبالى وهؤلاء فى النار ولا أبالى * وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذى وابن ماجه احتج آدم وموسى فقال موسى أنت الذى خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته وأسكنك جنته أخرجت الناس من الجنة بذنبك وأشقيتهم قال آدم ياموسى أنت الذى اصطفاك الله برسالته وأنزل عليك التوراة أتلومنى على أمر كتبه الله على قبل أن يخلقنى فحج آدم موسى * وفى رواية لابى داود أن موسى سأل ربه أن يريه آدم فأراه اياه فقال له أنت أبونا آدم أنت الذى نفخ الله فيك من روحه وعلمك الاسماء كلها وأمر الملائكة فسجدوا لك قال نعم قال فما حملك على ان أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له آدم ومن أنت قال أنا موسى قال أنت نبى بنى اسرائيل الذى كلمك الله من وراء حجاب لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه قال نعم قال فما وجدت ان ذلك فى كتاب الله قبل أن أخلق قال نعم قال فبم تلومنى فى شئ سبق من الله فيه القضاء قال فحج آدم موسى * وجاء فى القدرية أحاديث غير ما مر يتعين حملهم على من مر من المعتزلة ونحوهم وتنزه أهل السنة من قول أولئك المبتدعة الضلال ان أهل السنة هم القدرية * منها أخرج أحمد لكل أمة مجوس ومجوس أمتى الذين يقولون لاقدر ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم * والشيخان والنسائى لكل أمة مجوس ومجوس هذه الامة الذين يقولون لاقدر فان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وهم شيعة الدجال وحق على الله أن

يحشرهم معه * وأحمد والحاكم فى مستدركه سيكون فى أمتى أقوام يكذبون بالقدر * والبخارى فى تاريخه والنسائى وابن ماجه عن ابن عباس وابن ماجه عن جابر والخطيب عن ابن عمر والطبرانى فى الاوسط عن أبى سعيد صنفان من أمتى ليس لهما فى الاسلام نصيب المرجئة والقدرية * وأبو نعيم عن أنس والطبرانى فى الاوسط عن واثلة وعن جابر صنفان من أمتى لاتنالهم شفاعتى يوم القيامة المرجئة والقدرية * والطبرانى فى الاوسط عن أنس صنفان من أمتى لايردان على الحوض ولايدخلان الجنة القدرية والمرجئة * والخطيب عزمت على ان لاتتكلموا فى القدر * وابن عدى عزمت على أن لاتتكلموا فى القدر ولا يتكلم فى القدر الا شرار أمتى فى آخر الزمان * والدارقطنى لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا * وأحمد وأبو داود والحاكم فى مستدركه لاتجالسوا أهل القدر ولاتفاتحوهم * وابن أبى عاصم والطبرانى وابن عدى اتقوا القدر فانه شعبة من النصرانية * وأبو داود والحاكم القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم * وأبو يعلى وابن عدى والخطيب أخاف على أمتى من بعدى خصلتين تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم * والطبرانى فى الاوسط والحاكم فى المستدرك آخر الكلام فى القدر لشرار أمتى يوم القيامة *(تنبيه)* عدّ ما مرّ فى الترجمة كبيرة هو ماصرّح به بعضهم والاحاديث التى ذكرتها نص فيه وهو وان كان داخلا فى ترك السنة الذى مرّ أنه كبيرة لكن أفرد هذا بالذكر لشدة قبحه ولكثرة وقوع الخلاف فيه بين أهل السنة وغيرهم اذ مسئلة خلق الافعال من مهمات مسائل الكلام ومن أدلة المعتزلة فيها على مازعموه افتراء على الله واعراضا عن صرائح الآيات السابقة وغيرها وعن جميع مامرّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعالى وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فمال هؤلاء القوم لايكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا * قال امامهم فى الضلالة الجبائى قد ثبت أن لفظ السيئة تارة يقع على البلية والمحنة وتارة يقع على الذنب والمعصية ثم انه تعالى أضاف السيئة الى نفسه أولا والى العبد ثانيا ولا بدّ من التوفيق بينهما فنقول لما كانت السيئة بالمعنى الاوّل مضافة اليه تعالى وجب أن تكون بالمعنى الثانى مضافة الى العبد ليزول التناقض بين هاتين الآيتين المتجاورتين وقد حمل المخالفون أنفسهم على تغيير الآية وقرؤا أفمن نفسك أى على الاستفهام فغيروا القرآن وسلكوا مثل طريقة الرافضة فى ادّعاء المعنيين فى القرآن (فان قيل) لم أضاف تعالى الحسنة التى هى الطاعة الى نفسه دون السيئة وكلاهما فعل العبد عندكم (قلنا) الحسنة وان كانت فعل العبد فانما وصل اليها بتسهيله والطافه فصحت الاضافة اليه وأما السيئة فهى غير مضافة اليه تعالى بأنه فعلها ولا أرادها ولا أمر بها ولا رغب فيها فلا جرم انقطعت هذه النسبة الى الله تعالى من جميع الوجوه انتهى كلام الجبائى المنبئ عن قصور فهمه وفساد تصوّره وقلة علمه اذ ليس المراد بالسيئة والحسنة أولا وثانيا طاعة ولا معصية بل النعم والمحن وهما ليسا من فعلهم ودليل ذلك التعبير

بأصابك اذ لا يقال فى الطاعة والمعصية أصابنى بل أصبته بخلاف النعم والمحن فانها التى يقال فيها
أصابتنى والسياق صريح فى ذلك اذ سبب نزول الآية أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
قال المنافقون واليهود مازلنا نعرف النقص فى ثمارنا ومزارعنا منذ قدم الرجل وأصحابه
فكانوا ينسبون النعم الى الله والمحن الى النبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ذلك مخبرا عنهم
بمقالتهم الفاسدة ثم ردها بقوله قل كل من عند الله مبينا لمصدرها الاصلى ثم بين السبب مخاطبه
صلى الله عليه وسلم والمراد غيره بقوله تعالى ما أصابك من حسنة أى نعمة كخصب ونصر فمن الله
أى من محض فضله اذ لا يستحق أحد عليه تعالى شيأ وما أصابك من سيئة أى محنة كجدب
وهزيمة فمن نفسك أى من أجل عصيانها فهى من الله لكن بسبب ذنب النفس عقوبة لها
كما قال تعالى وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويدل عليه رواية مجاهد عن ابن
عباس رضى الله عنهما أنه قرأ وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك وقد قال
ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم واذا مرضت فهو يشفين فأضاف المرض لنفسه والشفاء
الى الله تعالى ولم يقدح ذلك فى كونه تعالى خالقا للشفاء والمرض وانما فصل بينهما رعاية للادب
لانه تعالى انما يضاف اليه على الخصوص الشريف دون الخسيس فيقال ياخالق الخلق
ولا يقال ياخالق القردة والخنازير ويقال يامدبر السموات والارض ولا يقال يامدبر القمل
والخنافس فكذا هنا * واذا تأملت هذا الذى قررناه وجدت نظم الآية عليه على غاية من
السبك والالتئام والرصانة والبلاغة اللائقة بالقرآن وأما على مازعموه فيختل النظم ويتغير
الاسلوب لغير موجب ولا داع الا بتكلف تام ودلالة القرآن تأبى ذلك على أن التعبير بالاصابة
الموافق للاستعمال اللغوى صريح فيما قلناه * وعلى التنزل وان المراد بالسيئة والحسنة ما قالوه
فلا دلالة لهم فى ذلك أيضا بل الآية دالة عليهم لدلالتها على أن الايمان حصل بخلق الله تعالى لانه
حسنة اذ هى الغبطة الخالية عن جميع جهات القبح وهو كذلك فوجب أن تكون حسنة ومن
ثم اتفقوا على أن المراد من قوله تعالى ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله كلمة الشهادة وبها فسر
الاحسان فى قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان واذا ثبت أن الايمان حسنة فكل
حسنة من الله بنص الآية حتى على مازعموه وحينئذ فيجب القطع بأن الايمان من الله سبحانه
وتعالى كما دلت عليه هذه الآية وهم لا يقولون به (لا يقال) المراد من قوله من الله انه قدره عليه
وهداه لمعرفة حسنه وقبح ضده الذى هو الكفر (لانا نقول) جميع الشرائط مشتركة بالنسبة الى
الايمان والكفر عندكم فالعبد باختيار نفسه أوجده ولا مدخل فيه لقدرة الله واعانته على زعمكم
فهو منقطع عندكم عن الله من كل الوجوه وهذا مناقض لقوله تعالى ما أصابك من حسنة فمن الله
فبان بطلان ماذهبتم اليه من الآية وأنه لا ينفعكم واذا ثبت بها أن الايمان من الله تعالى
فكذلك الكفر اذ كل من قال الايمان من الله قال الكفر من الله فالقول بأن أحدهما من الله
دون الآخر مخالف لاجماع الامة وأيضا فالعبد لو قدر على ايجاد الكفر فالقدرة الصالحة
لايجاد الكفر اما أن تصلح لايجاد الايمان أولا فان صلحت لايجاده عاد القول بأن ايمان العبد

منه وقد علم بطلانه من الآية كما تقرر وان لم تصلح لايجاده لزم ان القادر على الشئ غير قادر على ضده وذلك عندهم محال فثبت أنه لما لم يكن الايمان منه وجب أن لا يكون الكفر منه وأيضا اذا لم يوجد العبد الايمان فأولى أن لا يوجد الكفر لان المستقل بايجاد الشئ هو الذى يمكنه تحصيل مراده وليس فى الدنيا عاقل قط يريد أن يكون الحاصل فى قلبه هو الجهل والضلال فاذا كان العبد موجد الافعال نفسه وهو لا يقصد الا تحصيل العلم الحق المطابق وجب أن لا يحصل فى قلبه الا الحق واذا كان الايمان الذى هو مقصوده ومطلوبه ومراده لم يقع بايجاده فبأن يكون الجهل الذى لم يرده وما قصد تحصيله وهو فى غاية النفرة عنه غير واقع بايجاده أولى * وأما ما شنع به الجبائى على من قرأ أفمن نفسك بالاستفهام فهو من جملة افترائه كشيعته اذ أهل السنة لم يعولوا على هذه القراءة ولا جعلوها حجة لهم وانما الحق فى ذلك أنه ان صح أنه قرأ بها أحد من الصحابة والتابعين وجب قبولها وتكون حينئذ دليلا عليهم لان القراءة الشاذة اذا صح سندها كالخبر الصحيح فى الحجية على الاصح وان لم يصح ذلك لم يلتفت اليها وليست الحجة مفتقرة اليها على ان القراءة المشهورة يصح حملها على الاستفهام الانكارى كما هو فى تلك القراءة ان صحت نظير ما قاله أكثر المفسرين فى قوله تعالى حكاية عن خليله فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربى الآية من أن هذا انما ذكره استفهاما على سبيل الانكار فكذا هنا يصح أن يقال فيه ذلك وان لم تتوقف الحجية عليه كما علم مما تقرر والمعنى عليه أن الايمان الذى وقع على وفق قصده قد بان بقوله فمن الله أنه ليس واقعا منه بل من الله فهذا الكفر الذى لم يقصده ولم يرده ولم يرض به البتة كيف يدخل فى العقل أن يقال انه واقع منه بل هو من الله من باب أولى لما تقرر أن ما للنفس فيه حظ وقصد وارادة ومحبة لا يقع منها بل من الله فأولى ما ليس لها فيه شئ من ذلك أن يكون هو الواقع من الله لا منها * وفى ختم الآية بقوله تعالى وكفى بالله شهيدا ايماء الى أن المراد منها اسناد جميع الامور الى الله تعالى اذ المعنى ليس لك الا الرسالة والتبليغ وقد فعلت وما قصرت وكفى بالله شهيدا على ذلك وأما حصول الهداية فليس اليك بل الى الله ليس لك من الامر شئ انك لا تهدى من أحببت أو كفى بالله شهيدا على صدقك وارسالك أو على أن الحسنة والسيئة من الله * ومن الادلة لمذهب أهل السنة ما فى القرآن فى آى كثيرة من نحو الختم على القلب والسمع والطبع والكنان والرين على القلب والوقر فى الاذن والغشاوة على البصر فان الناس اختلفوا فى ذلك فالقائلون بان أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهم أهل السنة فذلك كله ظاهر على مذهبهم ثم لهم قولان أحدهما أن ذلك كله كناية عن خلق الكفر فى قلوب الكفار وثانيهما أنه خلق الداعية التى اذا انضمت الى القدرة صار مجموع القدرة معها سببا لوقوع الكفر * وأما المعتزلة قبحهم الله فانهم تأولوا هذه الالفاظ وأخرجوها عن ظواهرها بطريق التحكم والتشهى تحكيما لعقولهم الفاسدة القاصرة فى نصوص الشرع يتصرفون فيها كيف شاؤا تارة بالرد وتارة بالتأويل نخذلهم الله وأبادهم فما أغباهم وأصمهم وأعماهم وأبعدهم عن سبيل الهدى ومجانبة الضلال والردى وأنساهم لآيات الله البينات ودلائل خلقه تعالى

لسائر الحادثات وكيف يليق بالعبد الضعيف العاجز المقصر الجاهل بالله تبارك وتعالى وبما طواه عنه مما استأثر به من علمه وحكمه أن ينسى قوله تعالى لخلقه اعلاما لهم بذلك لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ثم يقول كيف يذم الكفار على شئ خلقه فيهم وأى ذنب لهم حينئذ حتى يعذبهم عليه ونحو ذلك من الخرافات المنبئة عن الخروج عن حيز العبودية والخضوع للحق والرضا بقسمته تعالى وكفى هؤلاء هذه المهاوى السخيفة التى وقعوا فيها فضلوا وأضلوا وعاندوا ولجوا ولو تأملوا ما هم عليه لوجدوا أنفسهم آخذين بحجزة قول الكفار واذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين آمنوا أنطعم من لو يشاء الله أطعمه قال تعالى جوابا لهم ان أنتم الا فى ضلال مبين فكذا أولئك أعاذنا الله من مضلات الآراء وغوائل الفتن وأصلح منا ما ظهر وجميع ما بطن انه الجواد الكريم الرؤف الرحيم

(الكبيرة الثالثة والخمسون عدم الوفاء بالعهد)

قال الله تعالى وأوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤلا وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال ابن عباس بالعهود وهى ما أحل الله وحرم وما فرض وما حد فى جميع الاشياء وكذا قال مجاهد وغيره ومن ثم قال الضحاك هى التى أخذ الله على هذه الامة أن يوفوا بها مما أحل وحرم ومما فرض من الصلاة وغيرها وهذا أولى من قول ابن جريج انه فى أهل الكتاب أى يا أيها الذين آمنوا بالكتب المتقدمة أوفوا بالعقود التى أخذت عليكم فى شأن محمد صلى الله عليه وسلم التى من جملتها واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس الآية ومن قول قتادة أراد بها الحلف الذى تعاقدوا عليه فى الجاهلية قال الزجاج والعقود أوكد العهود اذ العهود الزام والعقود الزام على سبيل الاحكام والاستيثاق من عقد الشئ بغيره وصله به كما يعقد الحبل بالحبل * ولما كان الايمان هو المعرفة بالله وصفاته وأحكامه ومن جملتها أنه يجب على الخلق اظهار الانقياد لله تعالى فى جميع التكاليف أمر بالوفاء بالعقود والمعنى أنكم قد التزمتم بايمانكم أنواع العقود واظهار الطاعة لله تعالى فى سائر أوامره ونواهيه فأوفوا بتلك العقود قال ابن شهاب قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم حين بعثه الى نجران وفى صدره هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود الى سريع الحساب فالمقصود التكاليف فعلا وتركا وسميت عقودا لانه تعالى عقد أمرها وحتمه وأوثقه فلا انحلال له وقيل هى العقود التى يتعاقدها الناس بينهم والدليل على ما اخترناه فيما مر من أنها عامة أن أبا حنيفة رضى الله عنه استدل بها على صحة نحو نذر صوم يوم العيد وعضدها بقوله تعالى يوفون بالنذر والموفون بعهدهم اذا عاهدوا * أوف بنذرك ونفى خيار المجلس لان العقد دانعقد وحرمة الجمع بين الطلقات لان النكاح عقد فحرم رفعه لقوله تعالى أوفوا بالعقود ترك العمل به فى الطلقة الواحدة بالاجماع فبقى فيما عداه على الاصل وخالفه الشافعى رضى الله عنه فى المسائل الثلاث لان هذا العموم مخصوص بالخبر الصحيح لا نذر فى معصية الله والخبر الصحيح البيعان بالخيار ما لم يتفرقا والقياس الجلى اذ لو حرم الجمع فى الاخيرة لما نفذ فلما نفذ اجماعا دل على حله اذ الاصل فى

نفوذ العقود انه يقتضي حلها على ان فيه حديثا صحيحا وهو ان الملاعن طلق ثلاثا ناطقا بأنها تنفذ
ولم ينهه صلى الله عليه وسلم عنها اذ لو كان جمع الثلاث حراما لكان أتى بحرام فكان يجب نهيه
عنه فلما لم ينهه عنه دل ذلك على اباحته ولا يقال انما لم ينهه عنه لانه لغو لما أشرنا اليه أنه ليس لغوا
الا في الواقع وأما في ظنه فلم يكن لغوا لانه ظن أنه يفيده تأبيد حرمتها فأوقع الثلاث فهو دليل
على أن المتعارف بين الصحابة أن ايقاع الثلاث لا يحرم والا لنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك كما
تقرر * ومما يدل على تأكد العهود وأن الاخلال بالوفاء بها كبيرة الحديث المتفق عليه أربع
من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا
حدث كذب واذا ائتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * وفي الحديث لكل غادر لواء يوم
القيامة يقال هذه غدرة فلان * وروى البخاري يقول الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه العمل ولم
يعطه أجره * وروى مسلم من خلع يدا من طاعة الله لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ومن مات
وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ومرت أحاديث كثيرة في هذا المعنى *(تنبيه)* عد هذا
من الكبائر هو ما وقع في كلام غير واحد لكن منهم من عبر بما مر ومنهم من عبر بخلف الوعد
فالعبارتان اما متحدتان أو متغايرتان وعلى كل فقد يشكل عدهم من الكبائر بانه قد تقرر في
مذهبنا ان الوفاء بالوعد مندوب لا واجب وفي العهد انه ما أوجبه الله او حرمه ومخالفة
المندوب جائزة والواجب والحرام تارة تكون كبيرة وتارة تكون صغيرة فكيف يطلق ان
عدم الوفاء بذلك كبيرة فان أريد عدم الوفاء بما يكون الاخلال به كبيرة كان عد هذا كبيرة
مستقلة غير سائغ اذ لا وجود له الا في ضمن غيره من الكبائر ويجاب بحمل الاول بناء على
تغايرهما على الملتزم بالنذر ونحوه وكون منعه كبيرة ظاهر اذ النذر يسلك به مسلك واجب
الشرع وسيأتي ان ترك الصلاة أو الزكاة أو الحج أو الصوم كبيرة فكذا هذا ويحمل الثاني
على شئ خاص لا يعلم الا من التصريح بهذا وهو ما لو بايع اماما ثم أراد الخروج عليه لغير
موجب ولا تأويل فهذا كبيرة كما يستفاد من خبر الصحيحين ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم الى أن قال ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان أعطاه منها ما يريد
وفى له وان لم يعطه لم يف له ومن قوله صلى الله عليه وسلم في خبر البخاري السابق رجل أعطى بي ثم
غدر * وفي خبر مسلم من خلع يدا من طاعة * وفي الحديث الآخر من أحب أن يزحزح عن
النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الى الناس الذي يحب
أن يؤتى اليه ومن بايع اماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء أحد
ينازعه فاضربوا عنق الآخر ويدخل في ذلك أيضا ما يأتي في الجهاد ان من أمن حربيا ثم غدر
به وقتله كان كبيرة وهو المراد بنكث الصفقة وقدمر فيه وعيد شديد وسيأتي

﴿الكبيرة الرابعة والخامسة والخمسون محبة الظلمة أو الفسقة بأي نوع كان فسقهم وبغض الصالحين﴾

أخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود وفي الصغير والاوسط بسند جيد عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث هن حق لا يجعل الله من له سهم في الاسلام كمن لا سهم له ولا يتولى الله عبدا فيوليه غيره ولا يحب الرجل قوما الا حشر معهم وأحمد باسناد جيد ثلاث أحلف عليهن لا يجعل الله من له سهم في الاسلام كمن لا سهم له وأسهم الاسلام ثلاث الصوم والصلاة والزكاة ولا يتولى الله عبدا في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة ولا يحب الرجل قوما الا جعله الله معهم * والحاكم وصححه الشرك أخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وأدناه أن يحب على شيء من الجور ويبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وابن حبان في صحيحه لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي *(تنبيه)* عد هذين كبيرة هو ما دلت عليه تلك الاحاديث الماضية والاحاديث الصحيحة الآتية المرء مع من أحب وان لم يعمل بعملهم وله وجه اذ الفرض أنه أحب الفاسقين لفسقهم وبغض الصالحين لصلاحهم وظاهر أن محبة الفسق كبيرة كفعله وكذا بغض الصالحين لان حب أولئك الفاسقين وبغض الصالحين يدل على انفكاك ربقة الاسلام وعلى بغضه وبغض الاسلام كفر فما يؤدي اليه ينبغي أن يكون كبيرة

(خاتمة في سرد أحاديث صحيحة وحسنة في ثواب المتحابين في الله تعالى)

قال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن أحب عبدا لا يحبه الا الله ومن يكره أن يعود في الكفر بعد اذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار * وفي رواية وان يحب المرء في الله ويبغض في الله ان الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي * ان من الايمان أن يحب الرجل رجلا لا يحبه الا الله من غير مال أعطاه فذلك الايمان * ما تحاب رجلان في الله الا كان أحبهما الى الله أشدهما حبا لصاحبه * خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره يقول الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في والمتزاورين في والمتباذلين في المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء يقول الله تعالى حقت محبتي للمتحابين في وحقت محبتي للمتواصلين في وحقت محبتي للمتزاورين في وحقت محبتي للمتباذلين في وحقت محبتي للذين يتصادقون من أجلي * المتحابون في الله في ظل العرش يوم لا ظل الا ظله يغبطهم لمكانهم النبيون والشهداء * ان لله تعالى جلساء يوم القيامة عن يمين العرش وكلتا يدي الله يمين على منابر من نور وجوههم من نور ليسوا بأنبياء ولا شهداء ولا صديقين قيل من هم يا رسول الله قال هم المتحابون بجلال الله تعالى * ان من عباد الله عبادا ليسوا بأنبياء يغبطهم الانبياء والشهداء قيل من هم لعلنا نحبهم قال هم قوم تحابوا بنور الله من غير أرحام ولا أنساب وجوههم نور على منابر من نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم قرأ ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * ليبعثن الله

أقواما يوم القيامة في وجوههم النور على منابر اللؤلؤ يغبطهم الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء فجثا اعرابي على ركبتيه فقال يا رسول الله حلهم لنا نعرفهم قال هم المتحابون في الله تعالى من قبائل شتى وبلاد شتى يجتمعون على ذكر الله يذكرونه وفي رواية هم ناس من افناء الناس ونوازع القبائل لم تصل بينهم أرحام متقاربة تحابوا في الله وتصادقوا يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم عليها فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال وما أعددت لها قال لا شيء غير أني أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت قال أنس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت قال أنس فأنا أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وارجو أن أكون معهم بحبي اياهم وقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحب قوما ولم يلحق بهم قال المرء مع من أحب

(الكبيرة السادسة والخمسون أذية أولياء الله ومعاداتهم)

قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا وقال تعالى واخفض جناحك للمؤمنين * واخرج البخاري عن أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم قال عن الله تبارك وتعالى من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت في شيء أنا فاعله ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه وما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا ولا تعبد لي بمثل ما افترضته عليه * وفي رواية له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب أي أعلمته أني محارب له وما تقرب الي عبدي بشيء أحب الي من أداء ما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه فاذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سألني أعطيته وان استعاذني أي بالنون أو الباء لأعيذنه * وفي الحديث الصحيح ان أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها أي لم تستوف حقها منه لانه اذ ذاك كان على كفره فقال أبو بكر رضي الله عنه أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد اغضبت ربك فأتاهم ابو بكر رضي الله عنه وقال يا اخوتاه أغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا أخي * ومن عظيم احترام الفقراء سيما فقراء الصحابة الذين استبقوا الى الايمان قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم لما عذله المشركون في الجلوس معهم وقالوا اطردهم فان نفوسنا تأنف ان تجالسهم ولئن طردتهم ليؤمنن بك أشراف الناس ورؤساؤهم ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فلما أيس المشركون من طردهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل لهم يوما ولهم يوما فأنزل تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحيوة الدنيا أي لا تتعداهم ولا تجاوزهم بنظرك

رغبة عنهم وطلبا لصحبة أبناء الدنيا وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ثم ضرب لهم مثل الغني والفقير بقوله عز قائلا واضرب لهم مثلا رجلين الى قوله تعالى واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا الآية كل ذلك تقرير لفخامتهم وحث على تعظيمهم ورعايتهم ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يعظم الفقراء ويكرمهم سيما أهل الصفة وهم فقراء المهاجرين معه صلى الله عليه وسلم كانوا في صفة المسجد ملازمين لها ينضم اليها كل من هاجر الى أن كثروا وكانوا على غاية من الفقر والصبر لكن حملهم على ذلك شهودهم ما أعد تعالى لاوليائه لما أزال عن قلوبهم التعلق بشيء من الاغيار وحثهم على الاستباق الى الخيرات وحيازة أفضل الاحوال والمقامات فحينئذ استحقوا أن لا يطردوا عن بابه وأن يعلن بمدحهم بين احبابه لما أن المساجد مأواهم والله مطلوبهم ومولاهم والجوع طعامهم والسهر اذا نام الناس ادامهم والفقر والفاقة شعارهم والمسكنة والحياء دثارهم فقرهم ليس من الفقر العام الذي هو مطلق الحاجة الى الله تعالى لان هذا وصف كل مخلوق وهو المراد بقوله تعالى يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله بل من الفقر الخاص الذي هو شعار أولياء الله تعالى واحبائه وهو خلو القلب من التعلق بغير أو سوى والتملي بشهوده تعالى في سائر الحركات والسكنات حشرنا الله في زمرتهم لما من به علينا من حقائق محبتهم آمين *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما صرح به بعضهم وهو صريح هذا الوعيد الذي لا أشد منه اذ محاربة الله تعالى للعبد لم تذكر الا في آكل الربا ومعاداة الاولياء ومن عاداه الله لا يفلح أبدا بل لا بد والعياذ بالله تعالى من أن يموت على الكفر عافانا الله من ذلك بمنه وكرمه ثم رأيت الزركشي في الخادم أشار الى ذلك حيث قال بعد الحديث وتأمل هذا الوعيد وهو حينئذ وآكل الربا قرن فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله * وفي فتاوى البديعي من الحنفية من استخف بالعالم طلقت امرأته وكأنه جعله ردة انتهى * وقال بعض الائمة يعني الحافظ الامام ابن عساكر اعلم يا أخي وفقك الله وايانا وهداك سبيل الخير وهدانا أن لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك منتقصهم معلومة ومن أطلق لسانه في العلماء بالثلب بلاه الله قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم

(الكبيرة السابعة والخمسون سب الدهر من عالم بما يأتي)

أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر وبيدي الليل والنهار وفي رواية أقلب ليله ونهاره واذا شئت قبضتهما * ومسلم لا يسب أحدكم الدهر فان الله هو الدهر وفي رواية للبخاري لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر فان الله هو الدهر * وأبو داود والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يقول يا خيبة الدهر فلا يقل أحدكم يا خيبة الدهر فاني أنا الدهر أقلب ليله ونهاره * ومالك لا يقل أحدكم يا خيبة الدهر فان الله هو الدهر * والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يقرضني ويشتمني عبدي وهو لا يدري يقول وادهراه وادهراه وأنا الدهر * والبيهقي لا تسبوا الدهر قال

الله عز وجل انا الدهر الايام والليالى أجددها وأبليها وآتى بملوك بعد ملوك * (تنبيه) * عد هذا هو ظاهر هذه الاحاديث يبادئ الرأى لاسيما قوله تعالى ويشتمنى عبدى فعده تعالى سب الدهر شتما له أى يؤدى اليه وهو كفر وما أدى الى الكفر أدنى مراتبه أن يكون كبيرة لكن كلام أئمتنا يأبى ذلك ويصرح بأن ذلك مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة والذى يتجه فى ذلك تفصيل وهو أن من سب الدهر فان أراد به الزمن فلا كلام فى الكراهة أو الله تعالى فلا كلام فى الكفر وان أطلق فهذا هو محل التردد لاحتماله الكفر وغيره وظاهر كلام أئمتنا الكراهة هنا أيضا لان المتبادر منه الزمن واطلاقه على الله تعالى انما هو بطريق التجوز ومن ثم قالوا فى معنى الحديث ان العرب كانوا اذا نزلت بأحدهم نازلة أو أصابته مصيبة أو مكروه يسب الدهر اعتقادا منه ان الذى أصابه فعل الدهر كما كانت العرب تستمطر بالانواء وتقول مطرنا بنوء كذا اعتقادا أن فاعل ذلك هو الانواء فكان هذا كاللعن للفاعل ولا فاعل لكل شئ الا الله تعالى خالق كل شئ وفاعله فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ثم رأيت غير واحد قالوا ان سب الدهر كبيرة ان اعتقد أن له تأثيرا فيما نزل به وفيه نظر لما تقرر ان اعتقاد ذلك كفر وليس الكلام فيه (واعلم) ان ابن داود كان ينكر رواية أهل الحديث وانا الدهر بضم الراء ويقول لو كان كذلك كان الدهر اسما من أسماء الله تعالى وكان يرويه وانا الدهر بفتح الراء ظرفا لاقلب أى وانا أقلب الليل والنهار الدهر أى على طول الزمان وعمره وتبعه بعضهم فرجح الفتح وليس كما قالا لان رواية فان الله هو الدهر تبطل ما زعماه ومن ثم كان الجمهور على ضم الراء ولا يلزم عليه ما زعمه ابن داود ان الدهر يكون من أسمائه تعالى لما سبق ان ذلك على التجوز لانه جعل فيه المؤثر هو عين الاثر مبالغة فى تعظيم ذلك الاثر وفى الزجر عن سبه ونقصه

{الكبيرة الثامنة والخمسون الكلمة التى تعظم مفسدتها وينتشر ضررها مما يسخط الله تعالى ولا يلقى لها قائلها بالا}

وعد هذه كذلك هو ما وقع لبعض المتأخرين وليس ببعيد لما فى ذلك من المفاسد العظيمة والضرر الظاهر كما علم من الترجمة والدليل على ذلك خبر الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها فينزل بها فى النار أبعد ما بين المشرق والمغرب * وجاء أيضا انه صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له رضوانه الى يوم القيامة وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه الى يوم القيامة * قال بعض العلماء وهذا كالكلام عند الملوك أو الولاة مما يحصل به خير عام أو شر عام ومنه كلمة تضمنت مذمة سنة أو اقامة بدعة أو ابطال حق أو تحقيق باطل أو سفك دم أو استحلال فرج أو مال أو هتك عرض أو قطع رحم أو وقوع غدرة بين المسلمين أو فراق زوجة أو نحو ذلك

(الكبيرة التاسعة والخمسون كفران نعمة المحسن)

كذا ذكره جماعة وهو بعيد ويتعين حمله على كفران نعمة الله تبارك وتعالى اذ هو المحسن على الحقيقة ويمكن حمله أيضا على كفران نعمة محسن تجب مراعاته كالزوج ويستدل له بخبر النسائي لا ينظر الله الى امرأة لا تشكر زوجها وهي لا تستغني عنه وبأنه صلى الله عليه وسلم جعل من موجبات كون النساء أكثر أهل النار كفرانهن نعم الزوج وانه لو أحسن الى احداهن الدهر كله ثم رأت منه شيأ قالت ما رأيت منك خيرا قط ولا شك ان ما في هذين الحديثين فيه وعيد شديد جدا فلا بعد أن يكون كفران نعمة الزوج كبيرة * وأما استدلال بعضهم لذلك على اطلاقه بالخبر الصحيح لا يشكر الله من لا يشكر الناس برفعهما أو نصبهما ورفع الاول ونصب الثاني وعكسه فواضح انه لا دليل فيه لخصوص الكبيرة اذ لا شئ فيه من علاماتها وقوله عقب الحديث والشكر بالمجازاة او الثناء او الدعاء لخبر الترمذي وابن حبان من أعطى عطاء فوجد فليجز به فمن لم يجد فليثن به فمن أثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ولا يؤيد ما استدل له فالوجه حمل ذلك على ما ذكرته مع ما فيه أيضا

﴿الكبيرة الستون ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره صلى الله عليه وسلم﴾

أخرج الحاكم وصححه عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا المنبر فحضرناه فلما ارتقى درجة قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثانية قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيأ ما كنا نسمعه قال ان جبريل عرض لي فقال بعد من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت آمين فلما رقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك قلت آمين فلما رقيت الثالثة قال بعد من أدرك أبويه الكبر عنده أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة قلت آمين * وابن حبان في صحيحه صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فلما رقي عتبة قال آمين ثم رقي أخرى فقال آمين ثم رقي عتبة ثالثة فقال آمين ثم قال أتاني جبريل فقال يا محمد من أدرك رمضان ولم يغفر له فأبعده الله فقلت آمين ومن أدرك والديه أو احدهما فدخل النار فأبعده الله فقلت آمين قال ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله قلت آمين * والطبراني بسندين انه صلى الله عليه وسلم ارتقى على المنبر فأمن ثلاث مرات ثم قال تدرون لم أمنت قالوا الله ورسوله اعلم قال جاءني جبريل عليه السلام فقال انه من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله وأسحقه قلت آمين ومن أدرك أبويه أو احدهما فلم يبرهما دخل النار فأبعده الله وأسحقه قلت آمين ومن أدرك رمضان فلم يغفر له دخل النار فأبعده الله وأسحقه فقلت آمين * والبزار والطبراني أنه صلى الله عليه وسلم دخل المسجد وصعد المنبر فقال آمين آمين آمين فلما انصرف قيل يا رسول الله رأيناك صنعت شيأ ما كنت تصنعه فقال ان جبريل تبدى لي في أول درجة فقال يا محمد من أدرك والديه فلم يدخلاه الجنة فأبعده الله ثم أبعده فقلت آمين ثم قال لي في الدرجة الثانية ومن أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله ثم أبعده فقلت آمين ثم تبدى لي في الدرجة الثالثة فقال ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده

الله ثم أبعده فقلت آمين * وابنا خزيمة وحبان فى صحيحه واللفظ له أنه صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال آمين آمين آمين قيل يارسول الله انك صعدت المنبر فقلت آمين آمين آمين فقال ان جبريل عليه السلام أتانى فقال من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين * والترمذى وقال حسن غريب رغم أى بفتح المعجمة ذل او بكسرها لصق بالرغام وهو التراب ذلا وهوانا أنف من ذكرت عنده فلم يصل علىّ عليك ورغم انف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له ورغم انف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة * والطبرانى عن حسين بن على رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فخطئ الصلاة علىّ خطئ طريق الجنة * وروى مرسلا عن محمد بن الحنفية قال الحافظ المنذرى وهو أشبه وفى رواية لابن أبى عاصم عن محمد بن الحنفية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فنسى الصلاة علىّ خطئ طريق الجنة * وابن ماجه والطبرانى وغيرهما باسناد فيه مختلف فيه من نسى الصلاة علىّ خطئ طريق الجنة * والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه عن الحسين رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم والترمذى وزاد فى سنده على بن أبى طالب رضى الله عنه وقال حسن صحيح غريب البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علىّ * وابن أبى عاصم ألا أخبركم بأبخل الناس قالوا بلى يارسول الله قال من ذكرت عنده فلم يصل علىّ فذلك أبخل الناس *(تنبيه)* عد هذا هو صريح هذه الاحاديث لانه صلى الله عليه وسلم ذكر فيها وعيدا شديدا كدخول النار وتكرر الدعاء من جبريل والنبى صلى الله عليه وسلم بالبعد والسحق ومن النبى صلى الله عليه وسلم بالذل والهوان والوصف بالبخل بل بكونه أبخل الناس وهذا كله وعيد شديد جدا فاقتضى أن ذلك كبيرة لكن هذا انما يأتى على القول الذى قال به جمع من الشافعية والمالكية والحنفية والحنابلة انه تجب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كلما ذكر وهو صريح هذه الاحاديث وان قيل انه مخالف للاجماع قبل هؤلاء على انها لاتجب مطلقا فى غير الصلاة فعلى القول بالوجوب يمكن أن يقال ان ترك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره كبيرة واما على ماعليه الاكثرون من عدم الوجوب فهو مشكل مع هذه الاحاديث الصحيحة اللهم الا أن يحمل الوعيد فيها على من ترك الصلاة على وجه يشعر بعدم تعظيمه صلى الله عليه وسلم كان يتركها لاشتغاله بلهو ولعب محرم فهذه الهيئة الاجتماعية لا يبعد أن يقال انه حقها من القبح والاستهتار بحقه صلى الله عليه وسلم ما اقتضى ان الترك حينئذ لما اقترن به كبيرة مفسق فحينئذ يتضح انه لا معارضة بين هذه الاحاديث وما قاله الائمة من عدم الوجوب بالكلية فتأمل ذلك فانه مهم ولم أر من نبه على شئ منه ولا بأدنى اشارة

﴿خاتمة فى سرد أحاديث صحيحة وحسنة فى فضل الصلاة والسلام على نبينا صلى الله عليه وسلم﴾

وقد

وقد استوفيت جميع ما فيها وما يتعلق بها في كتابي الدر المنضود في فضائل الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود * قال صلى الله عليه وسلم من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا * من ذكرت عنده فليصل علي ومن صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا * من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه بها عشر سيآت ورفعه بها عشر درجات * وفي رواية للطبراني من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشرا ومن صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة ومن صلى علي مائة كتب الله بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار وأسكنه يوم القيامة مع الشهداء * ان جبريل قال لي ألا أبشرك ان الله عز وجل يقول من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه فسجدت لله شكرا * وفي رواية لابي يعلى سجدت لربي شكرا فيما أبلاني أي أنعم علي في أمتي من صلى علي صلاة من أمتي كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيآت زاد ابن أبي عاصم ورفعه بها عشر درجات وكن له عدل عشر رقاب * وفي أخرى للنسائي والطبراني والبزار من صلى علي من أمتي صلاة مخلصا من قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات ورفعه بها عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيآت * اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة أي وجبت وتحتمت منه صلى الله عليه وسلم له * من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة قاله ابن عمر رضي الله عنهما ومثله لا يقال من قبل الرأي فهو في حكم المرفوع * أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه أتاني جبريل آنفا عن ربه عز وجل فقال ما على الارض من مسلم يصلي عليك مرة واحدة الا صليت أنا وملائكتي عليه عشرا * ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام حيثما كنتم فصلوا علي فان صلاتكم تبلغني * من صلى علي بلغتني صلاته وصليت عليه وكتب له سوى ذلك عشر حسنات * ما من أحد يسلم علي الا رد الله الي روحي أي نطقي اذ الانبياء أحياء في قبورهم حتى أرد عليه السلام * وفي رواية فيها مجهول ان الله وكل بقبري ملكا أعطاه أسماع الخلائق فلا يصلي علي أحد الى يوم القيامة الا أبلغني باسمه واسم ابيه هذا فلان بن فلان قد صلى عليك * ان أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة * من صلى علي صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلى علي فليقل عبد من ذلك أو ليكثر * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ربع الليل قام فقال يا أيها الناس اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه قال أبي بن كعب فقلت يا رسول الله اني أكثر الصلاة فكم أجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قال النصف قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قال أجعل لك صلاتي كلها قال اذا تكفي همك ويغفر لك ذنبك * وقال رجل يا رسول الله أرأيت ان جعلت صلاتي كلها عليك قال اذا يكفيك الله تبارك وتعالى ما أهمك من دنياك وآخرتك * أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه اللهم

صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فانها زكاة * وقال لايشبع مؤمن من خير حتى يكون منتهاه الجنة * أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة وان أحدا لن يصلي على الا عرضت على صلاته حتى يفرغ منها قال أبو الدرداء قلت وبعد الموت قال ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء * أكثروا على من الصلاة يوم الجمعة فان صلاة أمتي تعرض على في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم مني منزلة * من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة على قالوا يارسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أى بفتح أوليه أو بضم الهمزة فكسر الراء يعنى بليت فقال ان الله عز وجل حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء * وروى الطبراني في الكبير والاوسط من قال جزى الله عنا محمدا ما هو أهله أتعب سبعين كاتبا ألف صباح * وأبو يعلى ما من عبدين متحابين يستقبل أحدهما صاحبه ويصليان على النبي صلى الله عليه وسلم الا لم يتفرقا حتى يغفر لهما ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر

الكبيرة الحادية والستون قسوة القلب بحيث تحمل صاحبها على منع اطعام المضطر مثلا

أخرج الحاكم عن علي كرم الله وجهه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلبوا المعروف من رحماء أمتي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم * ياعلى ان الله خلق المعروف وخلق له أهلا فحببه اليهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلابه كما وجه الماء الى الارض الجدبة ليحيى به أهلها وان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة * والخرائطي في مكارم الاخلاق اطلبوا الحوائج عند الرحماء من أمتي تعيشوا في أكنافهم فان فيهم رحمتي ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فانهم ينتظرون سخطي * (تنبيه) * عد هذا هو صريح هذين الحديثين فان اللعنة والسخط من امارات الكبيرة لما فيهما من الوعيد الشديد ولكن ينبغي حمل القسوة المذكورة فيهما على ما ذكرته في الترجمة وهذا كله ظاهر وان لم أر من صرح به ولا أشار اليه

الكبيرة الثانية والثالثة والستون الرضا بكبيرة من الكبائر أو الاعانة عليها بأى نوع كان

وذكرى لهذين ظاهر معلوم من كلامهم فيما يأتي في بحث ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

* (الكبيرة الرابعة والستون ملازمة الشر والفحش حتى يخشاه الناس اتقاء شره) *

أخرج الشيخان عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه الناس اتقاء فحشه * والترمذي وابن حبان الحياء من الايمان والايمان في الجنة والبذاء أى الفحش من الجفاء والجفاء في النار * وأحمد

ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلام في شيء وان أحسن الناس اسلاما أحسنهم خلقا

* (الكبيرة الخامسة والستون كسر الدراهم والدنانير) *

كذا ذكره بعضهم واستدل له بقوله تعالى وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض ولا يصلحون نقل المفسرون عن زيد بن أسلم أنهم كانوا يكسرون الدراهم * ولخبر أبي داود نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الامن بأس انتهى ولا دليل في ذلك بل الكلام في حرمة ذلك فضلا عن كونه كبيرة والوجه أنه لا يحرم الا ان كان فيه نقص لقيمتها وعليه يحمل الحديث ان صح

الكبيرة السادسة والستون ضرب نحو الدراهم والدنانير على كيفية من الغش التي لو اطلع عليها الناس لما قبلوها

وذكري لهذا ظاهر وان لم أر من صرح به ووجهه ان دلائل الغش الآتية في كتاب البيع تشمل هذا وأيضا ففيه أكل أموال الناس بالباطل اذ غالب المنهمكين على ضرب الكيمياء أنهم لا يحسنونها وانما يصبغون أو يلبسون أو نحو ذلك من الغش المستلزم لتغرير الناس وأكل أموالهم بالباطل ولذلك تجدهم قد محقهم الله البركة وسحتهم فلا يستترلهم عوار ولا تحمد لهم آثار ولا يقر لهم في محل قرار بل ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤا بأقبح وصف وحرموا الجنة لانهم أخلصوا القصد في محبة الدنيا وتحصيلها بالباطل ورضوا بغش المسلمين وأكل أموالهم وضياعها فيما ليس بطائل فوفقهم الله لاتباع الحق وسلوك سبيله ومجانبة الباطل وقبيله سيما أهل هذه الصناعة الرذيلة التي أوسعوا في طرق تحصيلها الحيلة ومع ذلك لا يزدادون الا فقرا ولا يذوقون فيها الا ذلا وقهرا وفقنا الله واياهم لطاعته آمين

(الباب الثاني في الكبائر الظاهرة)

وقد عزمت أن أرتبها على ترتيب أبواب الفقه ليسهل الكشف عنها

(كتاب الطهارة)

(باب الآنية)

* (الكبيرة السابعة والستون الاكل أو الشرب في آنية الذهب أو الفضة) *

أخرج مسلم وابن ماجه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر أي يصوت في بطنه نار جهنم زاد الطبراني الا أن يتوب * والنسائي عن أنس نهى عن الاكل والشرب في اناء الذهب والفضة * وروى الشيخان عن أم سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر

فى بطنه نار جهنم * وفى رواية لمسلم عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشرب فى اناء من ذهب أو فضة فانما يجرجر فى بطنه نارا من جهنم * (تنبيهات) * منها عدّ هذا كبيرة هو ما جرى عليه بعض أئمتنا وكأنه أخذ ذلك مما ذكر فى هذه الاحاديث فان تصويت النار فى جوفه المتوعد به على ذلك عذاب شديد ثم رأيت شيخ الاسلام صلاح الدين العلائى صرح بما ذكرته من توجيه كون ذلك كبيرة وزاد نقله عن الاصحاب وتبعه شيخ الاسلام الجلال البلقينى فقال قال الشيخ صلاح الدين العلائى وقد صرح أصحابنا بان الشرب من آنية الذهب والفضة كبيرة وهو منطبق على ما تقدم من أن ما توعد عليه بالنار كبيرة انتهى * ونقل ذلك الدميرى فى منظومته عن جماعة أيضا فقال

وعدّ منهن ذوو الاعمال * آنية النقدين فى استعمال

لكن الذى جرى عليه الاذرعى وغيره ونقلوه عن الجمهور أن ذلك صغيرة * (ومنها) * ذكر الاكل والشرب فى الحديث مثال ولذا ألحقوا بهما سائر وجوه الاستعمال وألحقوا بالاستعمال الاقتناء أيضا فيحرم لان اقتناء ذلك يجر الى استعماله كاقتناء آلة اللهو والمراد بالاناء كل ما يستعمل فى أمر وضع له عرفا فيدخل فيه المرود والمكحلة والخلال وما يخرج به وسخ الاذن ونحو ذلك نعم ان كان بعينه أذى وقال له طبيب عدل ان الاكتحال بمرود الذهب أو الفضة ينفع ذلك حل له استعماله للضرورة ولا يشترط تمحض الاناء من الذهب أو الفضة بل لو غشى اناء نحو نحاس بذهب أو فضة بحيث ستر عينه وكان يتحصل منه شئ لو عرض على النار حرم استعماله أيضا لانه حينئذ بمنزلة اناء النقدين والعلة فى تحريمه العين والخيلاء ومن ثم لو غشى اناء النقد بنحو نحاس حتى عمه جميعه حل استعماله وان لم يتحصل منه شئ بالنار كما لو صدئ اناء الذهب وعمه الصدأ فانه يحل استعماله لفوات أحد جزأى العلة وهو الخيلاء ويحل استعمال الاوانى النفيسة المثمنة كالياقوت واللؤلؤ لانتفاء العين ولا نظر لوجود الخيلاء فيها لانه وحده لا يكفى على أنه لا يعرف ذلك الا الخواص فلا تنكسر باستعماله قلوب الفقراء لانهم لو رأوه لم يعرفه غالبهم بخلاف الذهب أو الفضة فانه لا يخفى على أحد منهم فلو جاز استعماله لادى الى كسر قلوبهم * (ومنها) * لا فرق فى تحريم ما مر بين الرجال والنساء والمكلفين وغيرهم حتى يحرم على المرأة أن تسقى طفلها فى مسعط فضة * ويستثنى من حرمة استعمال ما مر الضبة الصغيرة عرفا للزينة اذا كانت من فضة فانها تحل مع الكراهة لان قدح النبى صلى الله عليه وسلم كان به ضبة وأصل الضبة ما يصلح به خلل الاناء كشريط يشد به كسره أو خدشه ثم أطلقت على ما هو للزينة توسعا وكذا تحل ضبة الحاجة لكن تكره ان كانت كبيرة وليس من الاستعمال المحرم ما يتلقى بالفم أو اليد من ماء ميزاب الكعبة النازل منه لان ذلك لا يعد استعمالا عرفا ولا الجلوس تحت سقف مموه بما لا يتحصل منه شئ من ذهب أو فضة * والحيلة فى حل استعمال آنية النقد أن يصب ما فيه فى اليد اليسار أو فى اناء ثم يأخذ منه بيمينه لانه حينئذ لا يسمى عرفا مستعملا لاناء النقد نعم الظاهر ان هذه الحيلة انما تمنع حرمة مباشرة الاستعمال من الاناء اما حرمة استعماله بوضع مظروفه

فيه وحرمة اتخاذه فلا حيلة فيهما فتأمل ذلك فانه مهم وربما يتوهم من كلامهم نفع هذه الحيلة في الكل

(باب الاحداث)

(الكبيرة الثامنة والستون نسيان القرآن أو آية منه بل أو حرف)

أخرج الترمذي والنسائي عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت على أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت على ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها * وأبو داود عن سعد بن عبادة ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيامة أجذم * وأخرج محمد بن نصر عن أنس أنه صلى الله عليه وسلم قال ان من أكبر ذنب توافى به أمتي يوم القيامة لسورة من كتاب الله كانت مع أحدهم فنسيها وأخرج ابن أبي شيبة عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرضت على الذنوب فلم أر فيها شيأ أعظم من حامل القرآن وتاركه أي بعد ما كان حامله بأن نسيه وأخرج أيضا عن سعد بن عبادة ما من أحد يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله وهو أجذم وأخرج محمد بن نصر عن سعد بن عبادة من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم

(تنبيهات) عد نسيان القرآن كبيرة هو ما جرى عليه الرافعي وغيره لكن قال في الروضة ان حديث أبي داود والترمذي عرضت على ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها في اسناده ضعف وقد تكلم فيه الترمذي انتهى وكلام الترمذي الذي أشار اليه هو قوله عقبه غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وذاكرت به محمد بن اسمعيل أي البخاري فلم يعرفه واستغربه قال محمد ولا نعرف للمطلب بن حنطب أي راويه سماعا من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس انتهى كلام الترمذي وبه يعلم ان مراد النووي بقوله في اسناده ضعف أي انقطاع لا ضعف في الراوي الذي هو المطلب لانه ثقة كما قاله جماعة لكن قال محمد بن سعد لا يحتج بحديثه لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقي * وبين الدارقطني ان فيه انقطاعا آخر وهو ان ابن جريج راويه عن المطلب المذكور لم يسمع من المطلب شيأ كما ان المطلب لم يسمع من أنس شيأ فلم يثبت الحديث بسبب ذلك وما ذكر أنه لم يسمع من أحد من الصحابة شيأ يرد عليه قول الحافظ المنذري انه روى عن أبي هريرة * وحديث ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيامة أجذم فيه انقطاع وارسال أيضا وسكوت أبي داود عليه معترض بأن فيه يزيد ابن أبي زياد وليس صالحا للاحتجاج به عند كثيرين لكن قال أبو عبيد الآجري عن أبي داود لا أعلم أحدا ترك حديثه وغيره أحب الي منه وقال ابن عدي هو من شيعة أهل الكوفة ومع ضعفه يكتب حديثه انتهى وبالتعبير فيه بامرئ الشامل للرجل وغيره يعلم ان ذكر الرجل في الحديث الذي قبل هذا انما هو للغالب *(ومنها)* الظاهر من الروضة انه موافق للرافعي

على مامرّ عنه من ان ذلك كبيرة فانه يعترضه فى الحكم وانما أفاد ان الحديث ضعيف على مامرّ ومن ثم جرى مختصرو الروضة وغيرهم على ذلك وبه يتضح قول الصلاح العلائى فى قواعده ان النووى قال اختيارى ان نسيان القرآن من الكبائر لحديث فيه انتهى فأراد باختياره لذلك أنه أقرّ الرافعى عليه وذلك مشعر باختياره واعتماده * ثم قوله لحديث فيه فيه نظر لانه لم يختره لذلك الحديث كيف وهو مصرح بضعف ذلك الحديث والطعن فيه وانما سبب تقريره للرافعى على ذلك اتضاحه من جهة المعنى وان كان فى دليله شئ على ان الذى مرّ ان فيه انقطاعا وارسالا وقد يؤخذ من تعداد طرقه التى أشرت اليها فيما مرّ جبر مافيه * وبما وجهت به كلام العلائى مع النظر فيه من الجهة السابقة يعلم مافى قول الجلال البلقينى لم يظهر من كلام النووى اختيار كونه كبيرة خلافا للعلائى وبذلك أيضا يردّ قول الزركشى انه فى الروضة خالف الرافعى فى كون نسيان القرآن كبيرة *(ومنها)* قال الخطابى قال أبو عبيدة الاجذم المقطوع اليد وقال ابن قتيبة الاجذم ههنا المجذوم وقال ابن الاعرابى معناه لاحجة له ولا خير فيه وجاء مثله عن سويد بن غفلة *(ومنها)* قال الجلال البلقينى والزركشى وغيرهما محل كون نسيانه كبيرة عند من قال به اذا كان عن تكاسل وتهاون انتهى وكأنه احترز بذلك عما لو اشتغل عنه بنحو اغماء أو مرض مانع له من القراءة وغيرهما من كل مالا يتأتى معه القراءة وعدم التأثيم بالنسيان حينئذ واضح لانه مغلوب عليه لا اختيار له فيه بوجه بخلاف ما اذا اشتغل عنه بما يمكنه القراءة معه وان كان ما اشتغل به أهم وآكد كتعلم العلم العينى لانه ليس من شأن تعلمه الاشتغال به عن القرآن المحفوظ حتى نسى و يؤخذ من قولهم ان نسيان آية منه كبيرة أيضا انه يجب على من حفظه بصفة من اتقان أو توسط أو غيرهما كأن كان يتوقف فيه أو يكثر غلطه فيه أن يستمر على تلك الصفة التى حفظه عليها فلا يحرم عليه الا نقصها من حافظته أما زيادتها على ما كان فى حافظته فهو وان كان أمرا مؤكدا ينبغى الاعتناء به لمزيد فضله الا أن عدمه لا يوجب اثما * وحمل أبو شامة شيخ النووى وتلميذ ابن الصلاح الاحاديث فى ذم نسيان القرآن على ترك العمل لان النسيان هو الترك لقوله تعالى ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسى * قال وللقرآن يوم القيامة حالتان احداهما الشفاعة لمن قرأه ولم ينس العمل به * والثانية الشكاية على من نسيه أى تركه تهاونا به ولم يعمل بما فيه قال ولا يبعد أن يكون من تهاون به حتى نسى تلاوته كذلك انتهى وهذا الذى زعم انه لا يبعد هو المتبادر من النسيان الواقع فى الاحاديث السابقة فهو المراد منها خلافا لما زعمه وسيأتى فى حديث البخارى فى كتاب الصلاة تشديد عظيم وعذاب أليم لمن أخذ القرآن ثم رفضه ونام عن الصلاة المكتوبة وهذا ظاهر فى النسيان أيضا *(ومنها)* قال القرطبى لا يقال حفظ جميع القرآن ليس واجبا على الاعيان فكيف يذم من تغافل عن حفظه لانا نقول من جمعه فقد علت رتبته وشرف فى نفسه وقومه وكيف لا ومن حفظه فقد أدرجت النبوة بين جنبيه وصار ممن يقال فيه هو من أهل الله وخاصته فاذا كان كذلك فمن المناسب تغليظ العقوبة على من أخل بمرتبته الدينية ومؤاخذته بما لا يؤاخذ به غيره وترك

معاهدة القرآن يؤدى الى الجهالة انتهى

الكبيرة التاسعة والستون الجدال والمراء وهو المخاصمة والمحاججة وطلب القهر والغلبة فى القرآن أو الدين

أخرج الطيالسى والبيهقى عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تجادلوا فى القرآن فان جدالا فيه كفر * والحاكم عن أبى هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال الجدال فى القرآن كفر * وأبو داود والحاكم عنه أيضا المراء فى القرآن كفر والسجزى عن أبى سعيد نهى عن الجدال فى القرآن وفى رواية له عن ابن عمر دعوا المراء فى القرآن فان الامم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا فى القرآن ان مراء فى القرآن كفر * والطبرانى وغيره لا تماروا فى القرآن فان المراء فيه كفر * والديلمى لا تجادلوا فى القرآن ولا تكذبوا كتاب الله بعضه ببعض فوالله ان المؤمن ليجادل به فيغلب وان المنافق ليجادل به فيغالب * والطبرانى عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يتنازعون فى القرآن فقال يا قوم بهذا اهلكت الامم قبلكم من القرون ان القرآن يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض * والطبرانى وفيه من اختلف فى توثيقه عن أبى سعيد الخدرى قال كنا جلوسا عند باب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتذاكر ينزع هذا بآية وينزع هذا بآية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يفقأ فى وجهه حب الرمان فقال يا هؤلاء أبهذا بعثتم أم بهذا أمرتم لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وصح ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا أوتوا الجدال ثم قرأ ما ضربوه لك الا جدلا * وروى الشيخان ان أبغض الرجال الى الله الألد الخصم أى الشديد الخصومة الذى يحج مخاصمه * وصح عنه صلى الله عليه وسلم ان عيسى قال انما الامور ثلاثة أمر تبين لك رشده فاتبعه وأمر تبين لك غيه فاجتنبه وأمر اختلف فيه فرده الى عالمه * وروى الطبرانى ان جماعة من الصحابة قالوا خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتمارى فى شئ من أمر الدين فغضب غضبا شديدا لم يغضب مثله ثم انتهرنا فقال مهلا يا أمة محمد انما هلك من كان قبلكم بهذا ذروا المراء لقلة خيره ذروا المراء فان المؤمن لا يمارى ذروا المراء فان المماري قد تمت خسارته ذروا المراء فكفى اثما أن لا تزال مماريا ذروا المراء فان الممارى لا أشفع له يوم القيامة ذروا المراء فأنا زعيم بثلاثة أبيات فى الجنة فى رباضها أى أسفلها ووسطها وأعلاها لمن ترك المراء وهو صادق ذروا المراء فان أول ما نهانى عنه ربى بعد عبادة الاوثان المراء الحديث * وقوله بعد عبادة الاوثان لا يقتضى أنه صلى الله عليه وسلم عبدها حاشاه من ذلك اذ الانبياء معصومون من الكفر باجماع من يعتد به

* (تنبيه) * عد هذا كبيرة لم أر من سبقنى اليه وهذه الاحاديث كما ترى ظاهرة فى ذلك والحديث الاخير وان كان ضعيفا الا انه يعضده حديث البخارى أبغض الرجال عند الله الألد الخصم وقد أخذ جمع عد الوطء فى دبر الحليلة كبيرة من نظير هذا وهو الحكم عليه فى بعض الاحاديث الآتية بانه كفر فكذا يقال هنا ان تسميته كفرا ظاهر فى انه كبيرة بل ما هنا أولى لانه أقرب الى الكفر الحقيقى من ذلك الوطء لان الجدال والمراء فى القرآن ان أدى الى اعتقاد وقوع تناقض

حقيقي أو اختلال في نظمه كان كفرا حقيقيا وان لم يؤد لذلك وانما أوهم به الناس تناقضا أو اختلالا أو أدخل بالكلام في القرآن عليهم شبهة ونحوها فهذا وان لم يكن كفرا حقيقيا الا أنه لا يبعد أن يكون كبيرة لعظيم ضرره في الدين وأدائه الى سلوك سبيل الملحدين ولقد ضرب عمر رضي الله عنه من أراد ادخال أدنى شبهة على الناس بسؤاله عن نحو قوله تعالى فأقبل بعضهم على بعض يتساءلون مع قوله تعالى فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وعن قوله تعالى اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم مع قوله تعالى يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم وقوله تعالى هذا يوم لا ينطقون ونفاه من المدينة لانه خشي من فتح هذا الباب ان يتطرق الناس الى اعتقاد نوع نقص في القرآن المنزه المكرم * والحاصل ان الجدال فيه اما كفر أو عظيم الضرر في الدين فكان اما كفرا أو كبيرة وبذلك صح ماذكرته واتضح ما حررته والله تعالى الموفق ثم رأيت بعضهم عد الخصام من الكبائر كما سيأتي وهو يؤيد ماذكرته

* (خاتمة في بعض أحاديث منبهة على أمور مهمة تتعلق بالقرآن) *

أخرج أحمد والبخاري والترمذي وابن حبان تذاكروا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها * ومحمد بن نصر والطبراني والحاكم تعاهدوا القرآن فانه وحشي فلهو أسرع تفصيا من صدور الرجال من الابل من عقلها * والطبراني والخطيب تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيا من صدور الرجال من الابل النوازع الى أوطانها * وأبو داود والترمذي وابن ماجه لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث أي لانه حينئذ لا يتأمل معانيه ولا يحكم مبانيه * والطبراني والدارقطني والحاكم لا تمس القرآن الا وأنت طاهر * وأبو داود والترمذي لا يمس القرآن الا طاهر * ومسلم لا يقل أحدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي * والشيخان وغيرهما بئسما لاحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي * وأيضا نهى أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو * والترمذي ما آمن بالقرآن من استحل محارمه * والبيهقي من قرأ القرآن ليأكل به أموال الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم * والبيهقي وضعفه عن أبي بن كعب قال علمت رجلا القرآن فاهدى الي قوسا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان أخذتها أخذت قوسا من نار * وفي رواية لاحمد وابن منيع وعبد بن حميد والطبراني والحاكم والبيهقي وأبي داود وابن ماجه وأبي يعلى عن عبادة بن الصامت بمثل قصة أبي ان كنت تحب أن تطوق بها طوقا من نار فخذها * وأبو نعيم ان أردت أن يقلدك الله قوسا من نار فخذها * والطبراني من يأخذ على تعليم القرآن قوسا قلده الله قوسا من نار * وأبو نعيم من أخذ على القرآن أجرا فقد تعجل حسناته في الدنيا والقرآن يحاجه يوم القيامة * وأخذ جماعة بظاهر هذه الاحاديث فحرموا الاستئجار لتعليم القرآن وجوزه الاكثرون لقوله صلى الله عليه وسلم ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله * ومحمد بن نصر عن عمير بن هانئ قال قالوا يا رسول الله انا نجد للقرآن مثل ما لا نجد

من

من أنفسنا اذا نحن خلونا فقال أجل أنا أقرؤه لبطن وأنتم تقرؤنه لظهر قالوا يارسول الله ما البطن من الظهر قال أنا أقرؤه وأتدبره وأعمل بما فيه وتقرؤنه أنتم هكذا وأشار بيده فامرّها والسجزى وقال غريب وفى بعض رواته مقال * وابن السنى والديلمى حملة القرآن ثلاثة أحدهم اتخذه متجرا والآخر يزهو به حتى لهو أزهى به من مزامير على منبر فيقول والله لا ألحن ولا يعيبنى فيه حرف فتلك الطائفة شرار أمتى وحمله آخر فسر بله جوفه وألهمه قلبه فاتخذ قلبه محرابا الناس منه فى عافية ونفسه منه فى بلاء فاولئك أقل فى أمتى من الكبريت الاحمر * وابن حبان فى الضعفاء والسجزى وقال غريب وفى رواته مقال والديلمى عن بريدة والبيهقى عن الحسن من قوله قراء القرآن ثلاثة رجل قرأ القرآن فاتخذه بضاعة واستمال به الناس ورجل قرأ القرآن فأقام حروفه وضيع حدوده كثر هؤلاء من قراء القرآن لا كثرهم الله تعالى ورجل قرأ القرآن فوضع دواء القرآن على داء قلبه فأسهر به ليله وأظمأ به نهاره وقاموا فى مساجدهم وحفوا به تحت برانسهم فهؤلاء يدفع الله بهم البلاء ويديل من الاعداء وينزل غيث السماء فوالله لهؤلاء من القراء أعز من الكبريت الاحمر

(باب قضاء الحاجة)

(الكبيرة السبعون التغوط فى الطريق)

أخرج الطبرانى والبيهقى وغيرهما باسناد رواته ثقات الا محمد بن عمرو الانصارى عن محمد بن سيرين قال قال رجل لابى هريرة أفتيتنا فى كل شئ يوشك أن تفتينا فى الخرء فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سل سخيمته على طريق من طرق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين * والطبرانى باسناد حسن أنه صلى الله عليه وسلم قال من آذى المسلمين فى طرقهم وجبت عليه لعنتهم * والخطيب من تغوط على حافة نهر يتوضأ منه ويشرب فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين * وأحمد اتقوا الملاعن الثلاث قيل ما الملاعن الثلاث يارسول الله قال أن يقعد أحدكم فى ظل يستظل به أو فى طريق أو فى نقع ماء * وفى رواية مرسلة اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل * وفى أخرى لمسلم وغيره اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يارسول الله قال الذى يتخلى فى طريق الناس وفى ظلهم أى الذى اتخذوه مقيلا ومنزلا لا مطلقا لانه صلى الله عليه وسلم قضى حاجته تحت حائش من النخل وهو لا محالة له ظل قاله الخطابى * وفى أخرى لابن ماجه بسند رواته ثقات اياكم والتعريس على جواد الطريق والصلاة عليها فانها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة عليها فانها الملاعن *(تنبيه)* عدّ هذا من الكبائر هو ما اقتضاه الحديث الاول والثانى لما مرّ أن من امارات الكبيرة اللعن لكن أئمتنا لم يعوّلوا على ذلك لضعف الحديث الاول كما عرف مما مرّ فيه وانما الخلاف بينهم فى أنه هل هو صغيرة أو مكروه والاصح أنه مكروه لكن تلك الاحاديث

ترجح الحرمة التي جرى عليها صاحب العدة من أصحابنا ونقله عنه الشيخان في باب الشهادة وأقراه واعتمده بعض المتأخرين * وفي الخادم مراد صاحب العدة التحريم من جهة ان فيه ايذاء للمسلمين باشغال الطريق بغير حقه من الطروق امّا من حيث كونه أدبا من آداب قضاء الحاجة فلا ينتهي الى التحريم فهو ذو وجهين هذا ان جرينا على ان مراد صاحب العدة مافهمه عنه الرافعي والظاهر خلافه وانما أراد ان ذلك مما ترد به الشهادة لانه يخل بالمروأة لالكونه حراما انتهى ملخصا

* (الكبيرة الحادية والسبعون عدم التنزه من البول في البدن أو الثوب) *

أخرج الشيخان وغيرهما أنه صلى الله عليه وسلم مرّ بقبرين فقال انهما يعذبان ومايعذبان في كبير بلى انه لكبير أمّا أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأمّا الآخر فكان لايستتره من بوله * وفي رواية للبخاري وابن خزيمة في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما فقال صلى الله عليه وسلم انهما يعذبان ومايعذبان في كبير ثم قال بلى انّ أحدهما كان لايستتر من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة الحديث * وفي رواية سندها لا بأس به الا أنّ فيها مختلفا في توثيقه عامة عذاب القبر في البول وفي لفظ من البول فاستنزهوا من البول وفي أخرى صحيحة أكثر عذاب القبر من البول وفي أخرى سندها لا بأس به اتقوا البول فانه أول مايحاسب به العبد في القبر * وفي أخرى لاحمد والطبراني واللفظ له عن أبي بكرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بيني وبين رجل آخر اذ أتى على قبرين فقال انّ صاحبي هذين القبرين يعذبان فأتياني بجريدة قال أبو بكرة فاستبقت أنا وصاحبي فأتيته بجريدة فشقها نصفين فوضع في هذا القبر واحدة وفي ذا القبر واحدة وقال لعله يخفف عنهما مادامتا رطبتين * وفي أخرى لاحمد واللفظ له وابن ماجه عن أبي أمامة قال مرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحرّ بقيع الغرقد قال وكان الناس يمشون خلفه قال فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في نفسه فجلس حتى قدمهم أمامه فلما مرّ ببقيع الغرقد اذا بقبرين قد دفنوا فيهما رجلين قال فوقف النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال من دفنتم ههنا اليوم قالوا فلان وفلان قالوا يانبيّ الله وماذاك قال أمّا أحدهما فكان لايستنزه من البول وأمّا الآخر فكان يمشي بالنميمة وأخذ جريدة رطبة فشقها ثم جعلها على القبر قالوا يانبيّ الله لم فعلت هذا قال ليخفف عنهما قالوا يانبيّ الله حتى متى هما يعذبان قال غيب لايعلمه الا الله ولولا تمزع قلوبكم وتزيدكم في الحديث لسمعتم ما أسمع * وفي أخرى لابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه كنا نمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا على قبرين فقام فقمنا معه فجعل لونه يتغير حتى رعد كمّ قميصه فقلنا مالك يارسول الله فقال أما تسمعون ما أسمع فقلنا وماذاك يانبيّ الله قال هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابا شديدا في ذنب هين أي في ظنهما أو هين عليهما اجتنابه قلنا فيم ذاك قال كان أحدهما لايستنزه من البول وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه ويمشي بينهم بالنميمة فدعا بجريدتين من جرائد

النخل فجعل فى كل قبر واحدة قلنا يارسول الله وهل ينفعهم ذلك قال نعم يخفف عنهما ما دامتا رطبتين * وأخرج ابن أبى الدنيا والطبرانى باسناد لين وأبو نعيم أنه صلى الله عليه وسلم قال أربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الاذى يسعون بين الحميم والجحيم يدعون بالويل والثبور يقول أهل النار بعضهم لبعض ما بال هؤلاء قد آذونا على ما بنا من الاذى قال فرجل يغلق عليه تابوت من جمر ورجل يجر أمعاءه ورجل يسيل فوه قيحا ودما ورجل يأكل لحمه قال فيقال لصاحب التابوت ما بال الابعد قد آذانا على ما بنا من الاذى فيقول ان الابعد مات وفى عنقه أموال الناس ما يجد لها قضاء أو وفاء ثم يقال للذى يجر أمعاءه ما بال الابعد قد آذانا على ما بنا من الاذى فيقول ان الابعد كان لا يبالى أين أصاب البول منه لا يغسله ويأتى فى بحث الغيبة تمام الحديث * وأخرج أحمد والنسائى أو ما علمتم ما أصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا أصابهم شئ من البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعذب فى قبره * (تنبيه) * قد علمت من هذه الاحاديث أنها مصرحة بأن عدم التنزه عن البول كبيرة وبه صرح جماعة من أئمتنا وسبقهم اليه البخارى فانه ترجم على روايته السابقة باب من الكبائر أن لا يستنزه من البول * قال الخطابى قوله صلى الله عليه وسلم وما يعذبان فى كبير معناه أنهما لم يعذبا فى أمر كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه وهو التنزه من البول وترك النميمة ولم يرد أن المعصية فى هاتين الخصلتين ليست بكبيرة فى حق الدين وأن الذنب فيهما هين سهل * قال الحافظ المنذرى ولخوف توهم مثل هذا استدرك صلى الله عليه وسلم فقال بلى انه كبير وفى هذه الاحاديث دلالة ظاهرة لقول جماعة من أصحابنا يجب الاستبراء بأن يمشى خطوات أو ينتر ذكره أو يتنحنح وقد جرت لكل انسان عادة فى الاستبراء لا تخرج فضلات بوله الا بها فليفعل كل انسان عادته لكن لا ينبغى له الاستقصاء فى ذلك فانه يورث الوسواس ويضر به سيما بالذكر اذا أكثر من جذبه وكذلك يتعين على الانسان فى غائطه أن يبالغ فى غسل محله وان يسترخى قليلا حتى يغسل ما فى تضاعيف شرج حلقة دبره فان كثيرين ممن لا يسترخون ولا يبالغون فى غسل ذلك المحل يصلون بالنجاسة فيحصل لهم ذلك الوعيد الشديد المذكور فى تلك الاحاديث لانه اذا ترتب على البول فلأن يترتب على الغائط من باب أولى لانه أقذر وأفحش * وقد حكى الائمة ان ابن أبى زيد المالكى رؤى فى النوم فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لى قيل بماذا قال بقولى فى الرسالة فى باب الاستنجاء وأن يسترخى قليلا وكان أول من قالها أى لما تقرر من أن الانسان اذا أرخى مقعدته قليلا ظهرت تلك التضاعيف والتثنى الذى فى فم الدبر فيصله الماء وينقى ما فيه بخلاف ما اذا غسله بدون ذلك والواجب فى ذلك أن يغسل حتى يغلب على ظنه زوال عين النجاسة وآثارها عن جميع حد الظاهر واذا غلب على ظنه زوال ذلك ثم شم فى يده ريح النجاسة فان كان فى جرم اليد المباشر للمحل وجب غسله لان ذلك يدل على نجاسته وان لم يشمها من ذلك كأن شمها من بين أصابعه أو شك لم يلزمه الا غسل يده لاحتمال أن الريح فى المحل الذى لم يباشر الدبر

(باب الوضوء)

(الكبيرة الثانية والسبعون ترك شيء من واجبات الوضوء)

أخرج الطبراني في الكبير أنه صلى الله عليه وسلم قال من لم يخلل أصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيامة * ورواه في الاوسط مرفوعا وفي الكبير موقوفا على ابن مسعود باسناد حسن بلفظ لتنهكن الاصابع بالطهور أولتنهكنها النار النهك المبالغة أي لتبالغن في غسلها أو لتبالغن النار في احراقها * وفي رواية له في الكبير موقوفا خللوا الاصابع الخمس لا يحشوها الله نارا * وأخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبيه فقال ويل للاعقاب من النار * وفي رواية لهما أنه رأى قوما يتوضؤن من المطهرة فقال أسبغوا الوضوء فاني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار أوويل للعراقيب من النار * وفي رواية موقوفة لاحمد ومرفوعة للطبراني في الكبير وابن خزيمة في صحيحه ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار * وفي أخرى للطبراني في سندها ابن لهيعة عن أبي الهيثم رضي الله عنه قال رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم أتوضأ فقال بطن القدم يا أبا الهيثم * وروى مسلم وأبو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه وكذا البخاري بنحوه أنه صلى الله عليه وسلم رأى قوما وأعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء * وروى أحمد بسند صحيح أنه صلى الله عليه وسلم قرأ في صلاته بسورة الروم فلبس بعضها فقال انما لبس علينا الشيطان القراءة من أجل أقوام يأتون الصلاة بغير وضوء فاذا أتيتم الصلاة فأحسنوا الوضوء * وفي رواية له صحيحة أيضا فتردد في آية فلما انصرف قال انه لبس علينا القراءة أن أقواما منكم يصلون معنا لا يحسنون الوضوء فمن شهد الصلاة معنا فليحسن الوضوء * وروى ابن ماجه باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه الى الكعبين * وأخرج أحمد والطبراني بسند لا بأس به خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حبذا المتخللون من أمتي قالوا وما المتخللون يارسول الله قال المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام أما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الاصابع وأما تخليل الطعام فمن الطعام انه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي *(تنبيه)* استفيد من هذه الاحاديث التوعد الشديد على من ترك شيأ من واجب غسل الايدي أو الارجل ويقاس به بقية واجبات الوضوء فيدخل ذلك في حد الكبيرة السابق بأنه ماتوعد عليه فلذلك عددت ذلك من الكبائر وان لم أر من سبقني لذلك لان حدهم شامل له على أن ترك ذلك أعني الواجب اجماعا أو بالنسبة لاعتقاد التارك يستلزم ترك الصلاة فيكون داخلا تحت قولهم الآتي ان تركها كبيرة

(باب الغسل)

*(الكبيرة

* (الكبيرة الثالثة والسبعون ترك شيء من واجبات الغسل) *

أخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود وابن ماجه وابن جرير عن علي كرم الله وجهه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك موضع شعرة من جسده في جنابة لم يغسلها فعل بها كذا وكذا في النار قال علي فمن ثم عاديت شعر رأسي وكان يجز شعره * وابن جرير مرفوعا وموقوفا تحت كل شعرة جنابة * والبيهقي مرسلا وابن جرير موصولا تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشر * وأحمد يا عائشة ان على كل شعرة جنابة * والطبراني اتقوا الله وأحسنوا الغسل فإنها من الامانة التي حملتم والسرائر التي استودعتم *(تنبيه)* ما ذكر في أول هذه الاحاديث وعيد شديد كما ترى وبه يتضح عد ذلك كبيرة سيما مع ملاحظة ما مر أن تركه يستلزم ترك الصلاة نظير ما مر في الوضوء

الكبيرة الرابعة والسبعون كشف العورة لغير ضرورة
ومنه دخول الحمام بغير مئزر ساتر لها

أخرج ابن ماجه أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان على غائطهما ينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه فإن الله عز وجل يمقت على ذلك * وفي رواية لابي داود وابن خزيمة في صحيحه لا يخرج الرجلان يضربان الغائط أي يأتيانه كاشفين عن عورتهما يتحدثان فإن الله عز وجل يمقت على ذلك وفي سندهما من روى له أصحاب السنن لكن قال المنذري انه مجهول * وأخرج الطبراني بسند لين لا يخرج اثنان الى الغائط فيجلسان يتحدثان كاشفين عن عورتهما فإن الله عز وجل يمقت على ذلك * وصحح ابنا السكن والقطان خبر اذا تغوط الرجلان فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه * وأخرج أحمد وأصحاب السنن الاربعة والحاكم والبيهقي احفظ عورتك الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك قيل اذا كان القوم بعضهم في بعض قال فإن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها قيل فاذا كان أحدنا خاليا قال فالله أحق أن يستحيا منه من الناس * وأحمد وأبو داود والنسائي ان الله تعالى حيي ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل أحدكم فليستتر * والحاكم عن جبار بن صخر رضي الله عنه انا نهينا أن ترى عوراتنا * والطبراني عن العباس رضي الله عنه نهيت أن امشي عاريا * والترمذي اياكم والتعري فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى أهله فاستحيوهم وأكرموهم * وابن عساكر ان الله عز وجل حيي عليم ستير فاذا اغتسل أحدكم فليستتر ولو بجرم حائط * وعبد الرزاق ان الله عز وجل حيي يحب الحياء ستير يحب الستر فاذا اغتسل أحدكم فليتوار * والطبراني يا أيها الناس ان ربكم حيي كريم فاذا اغتسل أحدكم فليستتر * والديلمي لا تدخلن الماء الا بمئزر فان للماء عينين * وعبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج فاذا هو بأجير له يغتسل عاريا فقال لا أراك تستحي من ربك خذ اجارتك لا حاجة لنا بك * وأخرج النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فلا يدخل الحمام الا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام * وابن ماجه وأبو داود ستفتح عليكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال الا بالازر وامنعوها النساء الا مريضة أو نفساء * وفي رواية اسنادها ليس بذلك القائم كما قاله الترمذي نهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال أن يدخلوها في المئزر ولم يرخص للنساء * وفي أخرى صحيحة الحمام حرام على نساء أمتي * وفي أخرى صحيحة أيضا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نسائكم فلا تدخل الحمام * وصح أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله منع لاجل هذه الرواية النساء عن الحمام * وفي أخرى صحيحة أيضا احذروا بيتا يقال له الحمام فقالوا يا رسول الله انه يذهب الدرن أي الوسخ وينفع المريض قال فمن دخله فليستتر * زاد الطبراني في أولها شر البيوت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات * وفي أخرى صحيحة أيضا ان نساء من حمص أو الشام دخلن على عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت انتن اللاتي تدخلن نساءكن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الستر بينها وبين ربها * وفي رواية أنه وقع نظير ذلك لام سلمة وأنها قالت لهن لما قلن لها أو بالحمامات بأس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عنها ستره * وفي رواية لاحمد والبزار والطبراني من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته أي موطوأته من زوجة أو أمة الحمام وفي أخرى في سندها ابن لهيعة أن عائشة رضي الله عنها سألته صلى الله عليه وسلم عن الحمام فقال انه سيكون بعدي حمامات ولا خير في الحمامات للنساء فقالت يا رسول الله انها تدخله بازار فقال لا وان دخلته بازار ودرع وخمار وما من امرأة تنزع خمارها في غير بيت زوجها الا كشفت الستر فيما بينها وبين ربها * وفي رواية للطبراني انكم ستفتحون أفقا أي ناحية فيها بيوت يقال لها الحمامات حرام على أمتي دخولها فقالوا يا رسول الله انها تذهب الوصب أي المرض وتنقي الدرن قال فانها حلال لذكور أمتي في الازر حرام على اناث أمتي * وفي أخرى له أيضا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة أجنبية ليس بينه وبينها محرمية * وروى البيهقي ان الحمام بيت لا يستر وماء لا يطهر لا يحل لرجل أن يدخله الا بمنديل مر المسلمين لا يفتنون نساءهم الرجال قوامون على النساء علموهن ومروهن بالتسبيح * وأصحاب السنن الاربعة بئس البيت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات * وابن عساكر أنشد الله رجال أمتي لا يدخلون الحمام الا بمئزر وأنشد الله نساء أمتي لا يدخلن الحمام * والطبراني شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات وتكشف فيه العورات فمن دخله فلا

يدخله الا مستترا * والشيرازي من دخل الحمام بغير مئزر لعنه الله والملائكة * والحكيم الترمذي
وابن السني وابن عساكر نعم البيت يدخله الرجل المسلم بيت الحمام وذلك أنه اذا دخل سأل الله
الجنة واستعاذ من النار وبئس البيت يدخله الرجل المسلم بيت العروس وذلك أنه يرغبه
في الدنيا وينسيه الآخرة * والعقيلي والطبراني وابن عدي والبيهقي أول من دخل الحمامات
ووضعت له النورة سليمان بن داود فلما دخله ووجد حره وغمه قال أوه من عذاب الله أوه
قبل أن لا يكون أوه * وابن عساكر اذا كان آخر الزمان حرم فيه دخول الحمام على ذكور
أمتي بمآزرها قالوا يا رسول الله لم ذاك قال لانهم يدخلون على قوم عراة ألا وقد لعن الله الناظر
والمنظور اليه * وأخرج الحاكم ما بين السرة والركبة عورة * وسمويه عورة المؤمن ما بين سرته
الى ركبته * والدارقطني والبيهقي ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرة من العورة
* والطبراني فخذ المرء المسلم من عورته * والحاكم غط فخذك فان الفخذ عورة * والترمذي
الفخذ عورة * وأحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم يا جرهد غط فخذك فان الفخذ
عورة * وأبو داود وابن ماجه والحاكم لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت * والحاكم
عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على
الرجل *(تنبيه)* مقتضى ما مر من أحاديث فان الله يمقت على ذلك أي كشف العورة
اذا الكلام مباح فلا يترتب المقت عليه وما مر في أحاديث دخول الحمام يشمل ما ذكرته من أن
كشف العورة الصغرى أو الكبرى بحضرة غير زوجته أو أمته التي تحل له كبيرة وبه صرح من
أصحابنا ابراهيم بن محمد العتبي حيث قال كشفها فسق بين الناس المغلظة أي وهي السوأتان
والمخففة في الحمام وغيرها * وكلام الشافعي رضي الله عنه يقتضيه ففي طبقات العبادي أن المزني
روى عن الشافعي أنه قال في رجل في الحمام يرى مكشوفا انه لا تقبل شهادته فان الستر فرض
انتهى وكذا حكاه التوحيدي في البصائر عن رواية المزني وقال بدل مكشوفا السابق
مكشوف العورة وقضيته أن يفسق بالمرة الواحدة من ذلك وهذا شأن الكبيرة ويوافق ذلك
ما في أدب القضاء للحسن بن أحمد الحداد البصري أدرك أصحاب ابن سريج ان زكريا الساجي
قال لا تجوز شهادة من دخل الحمام بغير مئزر أو وقع في نهر بغير مئزر ونقله أبو بكر أحمد بن
عبد الله بن سيف السجستاني عن المزني عن الشافعي نصا ثم قال الحداد ان زكريا قال يشبه أن
يكون ذلك وان لم يحضره من يرى عورته لانه ليس من المروأة وصوبه الحداد وقال هو مسقط
للمروأة وان لم يكن معصية انتهى * وصرح ابن سراقة في أدب الشاهد بأنه مسقط للشهادة
غير أنه قيد ذلك بما اذا كشفها من غير ضرورة ولا بد منه * وفي فتاوى الشاشي كشف العورة
في الحمام يقدح في العدالة * وقال ابن برهان كشفها بحضرة الناس يقدح في العدالة بخلافه
في الخلوة لكن أقر الشيخان في الروضة وأصلها صاحب العدة على اطلاقه أن كشفها صغيرة
ويوافقه افتاء الحناطي بأن من دخل الحمام بغير ازار يصير فاسقا اذا تعود ذلك انتهى فتقييده
الفسق بالتكرر صريح في أنه صغيرة وحمل بعضهم القول بان ذلك صغيرة على ما اذا كشفها

فى الخلوة وان أمن حضور من يراه لوجوب الستر فيها أيضا * والحاصل أن المعتمد فى المذهب أنه صغيرة مطلقا لكنه بحضرة الناس يوجب خرم المروأة وقلة المبالاة فتبطل به الشهادة ويكون كالفسق فى منعه لها وعليه يحمل مامر عن أدب القضاء للعبادى ومابعده وأن الذى دل عليه كلامهم فى حد الكبيرة وصرح به من مر من أصحابنا أنه بحضرة الناس لغير ضرورة كبيرة *(تنبيه آخر)* قضية الحديث الأخير الذى فيه لعن الناظر والمنظور أن النظر الى العورة كبيرة وأن كشفها كبيرة لما مر أن اللعن من علامات الكبيرة ويؤيده أن تعمد نظر أجنبية أو أمرد بغير حاجة فسق وسيأتى مافيه

(باب الحيض)

(الكبيرة الخامسة والسبعون وطء الحائض)

أخرج أبوداود والترمذى والنسائى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أتى حائضا فى فرجها أو امرأة فى دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد * قال الترمذى ضعف محمد يعنى البخارى هذا الحديث من قبل اسناده ورواه النسائى من طرق عن أبى هريرة من قوله *(تنبيه)* ماذكر من أن ذلك كبيرة نقله فى زيادة الروضة عن المحاملى وفى المجموع عن الشافعى رضى الله تعالى عنه وكذا نقله فى شرح المهذب عن المحاملى أيضا قال شيخ الاسلام الجلال البلقينى والظاهر أن الشيخ محيى الدين لم يره عن غيره فنقله نقل مستغرب له وقد جاء فيه حديث وذكر مامر ثم قال فهذا الحديث لا حجة فيه لضعف اسناده كما قال البخارى فلا ينبغى أن تثبت الكبيرة بذلك مع احتمال تأويله بأن يكون مستحلا فانه محرم بالاجماع أى المعلوم من الدين بالضرورة فيكفر مستحله * وقال الشيخ صلاح الدين العلائى ان الوطء فى الحيض جاء فى بعض الاحاديث لعن فاعله ولم أقف الى الآن على ذلك انتهى لكن جرى جماعة على مامر من أنه كبيرة لكون النووى نقله فى الروضة والمجموع عن الشافعى رضى الله عنه

(كتاب الصلاة)

(الكبيرة السادسة والسبعون تعمد ترك الصلاة)

قال تعالى مخبرا عن أصحاب الجحيم ماسلككم فى سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين * وأخرج أحمد بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة * ومسلم بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة * وأبوداود والنسائى ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة * والترمذى بين الكفر والايمان ترك الصلاة * وابن ماجه بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة * وصح كما قاله الترمذى وغيره قال الحاكم ولا يعرف له علة العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر * والطبرانى باسناد لا بأس به من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا * وفى

رواية بين العبد والكفر أو الشرك ترك الصلاة فاذا ترك الصلاة فقد كفر * وفي أخرى ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلاة فاذا تركها فقد أشرك * وفي أخرى سندها حسن عرا الاسلام وقواعد الدين ثلاث عليهن أس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة أن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان * وفي أخرى سندها حسن أيضا من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله * والطبراني وغيره باسنادين لا بأس بهما عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبع خلال قال لا تشركوا بالله شيأ وان قطعتم أو حرقتم أو صلبتم ولا تتركوا الصلاة تعمدا فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة ولا تركبوا المعصية فانها سخط الله ولا تشربوا الخمر فانها رأس الخطايا كلها الحديث * والترمذي كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيأ من الاعمال تركه كفر غير الصلاة * وصح خبر بين العبد وبين الكفر والايمان الصلاة فاذا تركها فقد أشرك * والبزار لا سهم في الاسلام لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له * والطبراني لا ايمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له انما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد * وابن ماجه والبيهقي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن لا تشرك بالله شيأ وان قطعت وان أحرقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة ولا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر * والبزار وغيره بسند حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قام بصري أي ذهب مع بقاء صحة الحدقة قيل نداويك وتدع الصلاة أياما قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة لقي الله وهو عليه غضبان * والطبراني بسند لا بأس به في المتابعات أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله علمني عملا اذا أنا عملته دخلت الجنة قال لا تشرك بالله شيأ وان عذبت وحرقت وأطع والديك وان أخرجاك من مالك ومن كل شيء هو لك ولا تترك الصلاة متعمدا فان من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله الحديث * وفي رواية سندها صحيح لكن فيه انقطاع لا تشرك بالله شيأ وان قتلت وحرقت ولا تعقن والديك وان امراك أن تخرج من أهلك ومالك ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمدا فان من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ولا تشربن خمرا فانه أي شربها رأس كل فاحشة واياك والمعصية فان بالمعصية حل سخط الله واياك والفرار من الزحف وان هلك الناس وان أصاب الناس موت فاثبت وانفق على أهلك من طولك ولا ترفع عصاك عنهم أدبا وأخفهم في الله وابن حبان في صحيحه بكروا بالصلاة في يوم الغيم فانه من ترك الصلاة فقد كفر * والطبراني عن أميمة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنت أصب على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه فدخل رجل فقال أوصني فقال لا تشرك بالله شيأ وان قطعت وحرقت بالنار ولا تعص والديك وان أمراك أن تخلي من أهلك ودنياك فتخله ولا تشربن خمرا فانها مفتاح كل شر ولا تتركن صلاة متعمدا فمن فعل ذلك فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله الحديث

قوله عليهن أس في بعض الاصول عليهن ابتنى اه

قوله على رأس رسول الله في بعض الاصول على رسول الله اه

وأبو نعيم من ترك الصلاة متعمدا كتب الله اسمه على باب النار ممن يدخلها * والطبراني والبيهقي من ترك الصلاة فانما وتر أهله وماله * والحاكم عن علي أنه صلى الله عليه وسلم قال والله يامعشر قريش لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لابعثن عليكم رجلا فيضرب أعناقكم على الدين الحديث * والبزار لاسهم في الاسلام لمن لاصلاة له ولاصلاة لمن لاوضوء له * وأحمد مرسلا أربع فرضهن الله في الاسلام فمن أتى بثلاث لم يغنين عنه شيأ حتى يأتي بهن جميعا الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت * والاصبهاني من ترك صلاة متعمدا أحبط الله عمله وبرئت منه ذمة الله حتى يراجع لله عز وجل توبة * والطبراني من ترك الصلاة فقد كفر جهارا وأحمد بسند صحيح لكن فيه انقطاع لاتترك الصلاة متعمدا فانه من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله * وابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه موقوفا على علي رضي الله عنه قال من لم يصل فهو كافر * ومحمد بن نصر وابن عبد البر موقوفا على ابن عباس من ترك الصلاة فقد كفر * وابن نصر موقوفا على ابن مسعود قال من ترك الصلاة فلا دين له * وابن عبد البر موقوفا على جابر من لم يصل فهو كافر * وابن عبد البر وغيره موقوفا على أبي الدرداء قال لا ايمان لمن لاصلاة له ولاصلاة لمن لاوضوء له * وقال ابن أبي شيبة قال النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة فقد كفر * وقال محمد بن نصر سمعت اسحق يقول صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر * وقال أيوب ترك الصلاة كفر لايختلف فيه

الكبيرة السابعة والسبعون تعمد تأخير الصلاة عن وقتها أو تقديمها عليه من غير عذر كسفر أو مرض على القول بجواز الجمع به

قال تعالى فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب * قال ابن مسعود ليس معنى أضاعوها تركوها بالكلية ولكن أخروها عن أوقاتها وقال سعيد بن المسيب امام التابعين هو أن لايصلي الظهر حتى تأتي العصر ولايصلي العصر الى المغرب ولايصلي المغرب الى العشاء ولايصلي العشاء الى الفجر ولايصلي الفجر الى طلوع الشمس فمن مات وهو مصر على هذه الحالة ولم يتب أوعده الله بغي وهو واد في جهنم بعيد قعره شديد عقابه * وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لاتلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون * قال جماعة من المفسرين المراد بذكر الله هنا الصلوات الخمس فمن اشتغل عن الصلاة في وقتها بماله كبيعه أو صنعته أو ولده كان من الخاسرين ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أول مايحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فان صلحت فقد أفلح وأنجح وان نقصت فقد خاب وخسر * وقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون قال صلى الله عليه وسلم هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها * وقال تعالى ان الصلاة كانت

على

على المؤمنين كتابا موقوتا * وأخرج أحمد بسند جيد والطبراني وابن حبان في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم ذكر الصلاة يوما فقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف * قال بعض العلماء وانما حشر مع هؤلاء لانه ان اشتغل عن الصلاة بماله أشبه قارون فيحشر معه أو بملكه أشبه فرعون فيحشر معه أو بوزارته أشبه هامان فيحشر معه أو بتجارته أشبه أبي بن خلف تاجر كفار مكة فيحشر معه * والبزار بسند ضعيف عن سعد بن أبي وقاص قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل الذين هم عن صلاتهم ساهون قال هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها * وأبو يعلى بسند حسن عن مصعب بن سعد قال قلت لابي يا أبتاه أرأيت قوله تعالى الذين هم عن صلاتهم ساهون أينا لا يسهو أينا لا يحدث نفسه قال ليس ذاك انما هو اضاعة الوقت * والويل شدة العذاب وقيل واد في جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حره فهو مسكن من يتهاون بالصلاة ويؤخرها عن وقتها الا أن يتوب الى الله تعالى ويندم على ما فرط * وابن حبان في صحيحه من فاتته صلاة فكأنما وتر أهله وماله * والحاكم بسند فيه من اختلف في توثيقه والاكثر على عدمه من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر * والشيخان والاربعة الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله زاد ابن خزيمة في صحيحه قال مالك تفسيره ذهاب الوقت * والنسائي من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله يعني العصر * ومسلم والنسائي ان هذه الصلاة يعني العصر عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ منكم اليوم عليها كان له أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد أي النجم * وأحمد والبخاري والنسائي من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله * وأحمد باسناد صحيح وابن أبي شيبة من ترك صلاة العصر متعمدا حتى تفوته فقد حبط عمله * وابن أبي شيبة مرسلا من ترك العصر حتى تغيب الشمس من غير عذر فقد حبط عمله * وعبد الرزاق لأن يوتر أحدكم أهله وماله خير له من أن يفوته وقت صلاة العصر * والطبراني وأحمد من ترك صلاة العصر متعمدا حتى تغرب الشمس فكأنما وتر أهله وماله * والشافعي والبيهقي من فاتته الصلاة فكأنما أوتر أهله وماله * والبخاري عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر أن يقول لاصحابه هل رأى أحد منكم رؤيا فيقص عليه ما شاء الله أن يقص وانه قال لنا ذات غداة انه أتاني الليلة آتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي انطلق واني انطلقت معهما وانا أتينا على رجل مضطجع واذا آخر قائم عليه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه فيتدهده الحجر أي فيتدحرج فيأخذه فلا يرجع اليه حتى يصح رأسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل في المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذا قالا لي انطلق انطلق فأتينا على رجل مستلق على قفاه واذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد واذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشرشر أي يشق شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعيناه الى قفاه (١) قال وربما قال أبو رجاء فيشق قال ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب

(١) قوله وعيناه الى قفاه كذا في الاصول وكأنه على لغة من يلزم المثنى الالف أو يقدر له خبر وكذا يقال في النشر الآتي وليحرر لفظ الحديث اه مصححه

الاول قال فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل
مافعل فى المرة الاولى قال قلت سبحان الله ماهذا قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا على مثل
التنور قال فاحسب أنه كان يقول فاذا فيه لغط وأصوات قال فاطلعنا عليه فاذا فيه رجال
ونساء عراة واذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم فاذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا أى بفتح المعجمتين
وسكون الواوين صياح مع انضمام وفزع قال قلت ماهؤلاء قالا لى انطلق انطلق قال فانطلقنا
فأتينا على نهر حسبت انه كان يقول أحمر مثل الدم واذا فى النهر رجل سابح يسبح واذا على شط
النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة فيلقمه حجرا فينطلق فيسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه فغر
أى بفاء فمعجمة مفتوحتين فتح فاه فألقمه حجرا قلت لهما ماهذا قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا
على رجل كريه المرآة كأكره ما أنت راء رجلا مرءيا واذا عنده نار يحشها أى بمهملة مضمومة فمعجمة
يوقدها ويسعى حولها قال قلت لهما ماهذا قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا على روضة معتمة أى
طويلة النبات من أعتم اذا طال فيها من كل نور الربيع واذا بين ظهرانى الروضة رجل طوال
لا أكاد أرى رأسه طولا فى السماء واذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قال قلت ماهذا
ماهؤلاء قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا على دوحة عظيمة لم أر دوحة قط أعظم ولا أحسن
منها قالا لى ارق فيها فارتقينا فيها الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فأتينا باب المدينة
فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقانا رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء وشطر منهم
كأقبح ما أنت راء قالا لهم اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر قال واذا النهر معترض يجرى كأن
ماءه المحض أى الخالص فى البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء
عنهم فصاروا فى أحسن صورة قالا لى هذه جنة عدن وهذا منزلك قال فسما أى ارتفع بصرى
صعدا بضمتين الى فوق فاذا قصر مثل الربابة أى السحابة البيضاء قال قالا لى هذا منزلك قال قلت
لهما بارك الله فيكما فذرانى فأدخله قالا أما الآن فلا وأنت داخله قال قلت لهما فانى رأيت
منذ الليلة عجبا فما هذا الذى رأيت قالا لى أنا سنخبرك * أما الرجل الاول الذى أتيت عليه
يثلغ رأسه بالحجر فانه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة * وأما الرجل
الذى أتيت عليه يشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعيناه الى قفاه فانه الرجل يغدو من
بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق * وأما الرجال والنساء العراة الذين هم فى مثل بناء التنور
فانهم الزناة والزوانى * وأما الرجل الذى أتيت عليه يسبح فى النهر ويلقم الحجر فانه آكل الربا
وأما الرجل الكريه المرآة الذى عند النار يحشها ويسعى حولها فانه مالك خازن النار
وأما الرجل الطوال الذى فى الروضة فانه ابراهيم * وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات
على الفطرة فقال بعض المسلمين يارسول الله وأولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأولاد المشركين * وأما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح فانهم قوم خلطوا
عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم * وفى حديث البزار قال ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم
على قوم ترضخ رؤسهم بالصخر كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شئ قال ياجبريل

من هؤلاء قال هؤلاء الذين تثاقلت رؤسهم عن الصلاة * وأخرج الخطيب وابن النجار علم الاسلام الصلاة فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدها ووقتها وسننها فهو مؤمن * وابن ماجه قال الله تعالى افترضت على أمتك خمس صلوات وعهدت عندى عهدا أن من حافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندى * وأحمد والحاكم من علم أن الصلاة عليه حق واجب وأداها دخل الجنة * والترمذى وقال حسن غريب والنسائى وابن ماجه أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله الصلاة فان صلحت فقد أفلح وأنجح وان فسدت فقد خاب وخسر وان انتقص من فريضته قال الرب انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك * والنسائى أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة وأول ما يقضى به بين الناس فى الدماء * وأحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فان كان أتمها كتبت له تامة وان لم يكن أتمها قال للملائكة انظروا هل تجدون لعبدى من تطوع فيكملون بها فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك * وأحمد وأبو داود وابن ماجه والدارمى وابن قانع والحاكم والبيهقى عن تميم الدارى وابن أبى شيبة وأحمد عن رجل من الصحابة أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فان كان أتمها كتبت له تامة وان لم يكن أتمها قال الله عز وجل للملائكة انظروا هل تجدون لعبدى من تطوع فتكملون بها فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك والطبرانى أول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة ينظر فى صلاته فان صلحت فقد أفلح وان فسدت فقد خاب وخسر * وابن عساكر أول ما يحاسب به العبد صلاته فان صلحت صلح سائر عمله وان فسدت فسد سائر عمله ثم يقول انظروا هل لعبدى نافلة فان كانت له أتم بها الفريضة ثم الفرائض كذلك لعائدة الله ورحمته * وأحمد وأبو داود والنسائى والحاكم أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة فيقول ربنا عز وجل للملائكة وهو أعلم انظروا فى صلاة عبدى أتمها أم نقصها فان كانت تامة كتبت تامة وان كان انتقص منها شيأ قال انظروا هل لعبدى من تطوع فان كان له تطوع أتموا لعبدى فريضته من تطوعه ثم يأخذ الاعمال على ذاكم والطيالسى والطبرانى والضياء فى المختارة أتانى جبريل من عند الله تبارك وتعالى فقال يا محمد ان الله عز وجل يقول انى افترضت على أمتك خمس صلوات فمن أوفى بهن على وضوئهن ومواقيتهن وركوعهن وسجودهن كان له بهن عهد أن أدخله الجنة ومن لقينى قد انتقص من ذلك شيأ فليس له عندى عهد ان شئت عذبته وان شئت رحمته * والبيهقى للصلاة ميزان فمن أوفى استوفى والديلمى الصلاة تسود وجه الشيطان والصدقة تكسر ظهره والتحابب فى الله والتودد فى العلم يقطع دابره فاذا فعلتم ذلك تباعد منكم كمطلع الشمس من مغربها * والترمذى وابن حبان والحاكم اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا اذا أمرتكم تدخلوا جنة ربكم * وأحمد والشيخان وأبو داود والنسائى أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها ثم بر الوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله * والبيهقى عن عمر رضى الله عنه قال جاء

قوله والتودد فى العلم فى بعض الاصول فى العمل اهـ

رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أي الاعمال أحب الى الله في الاسلام فقال الصلاة لوقتها ومن ترك الصلاة فلا دين له والصلاة عماد الدين * ولذلك لما طعن عمر رضي الله عنه قيل له الصلاة ياأمير المؤمنين قال نعم أما انه لا حظ لاحد في الاسلام أضاع الصلاة وصلى رضي الله عنه وجرحه يجري دمه * وروى الذهبي أنه صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى العبد الصلاة في أول الوقت صعدت الى السماء ولها نور حتى تنتهي الى العرش فتستغفر لصاحبها الى يوم القيامة وتقول له حفظك الله كما حفظتني واذا صلى العبد الصلاة في غير وقتها صعدت الى السماء وعليها ظلمة فاذا انتهت الى السماء تلف كما يلف الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها * وأخرج أبو داود أنه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يقبل الله منهم صلاتهم وذكر منهم من أتى الصلاة دبارا أي بعد أن تفوته قال بعضهم وورد في الحديث أن من حافظ على الصلاة أكرمه الله بخمس خصال يرفع عنه ضيق العيش وعذاب القبر ويعطيه الله كتابه بيمينه ويمر على الصراط كالبرق ويدخل الجنة بغير حساب ومن تهاون عن الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة خمسة في الدنيا وثلاثة عند الموت وثلاث في قبره وثلاث عند خروجه من القبر فأما اللواتي في الدنيا فالاولى تنزع البركة من عمره والثانية تمحى سيما الصالحين من وجهه والثالثة كل عمل يعمله لا يأجره الله عليه والرابعة لا يرفع له دعاء الى السماء والخامسة ليس له حظ في دعاء الصالحين وأما التي تصيبه عند الموت فانه يموت ذليلا والثانية يموت جائعا والثالثة يموت عطشانا ولو سقي بحار الدنيا ما روي من عطشه وأما التي تصيبه في قبره فالاولى يضيق عليه القبر حتى تختلف أضلاعه والثانية يوقد عليه القبر نارا فيتقلب على الجمر ليلا ونهارا والثالثة يسلط عليه في قبره ثعبان اسمه الشجاع الاقرع عيناه من نار وأظفاره من حديد طول كل ظفر مسيرة يوم يكلم الميت فيقول أنا الشجاع الاقرع وصوته مثل الرعد القاصف يقول أمرني ربي أن أضربك على تضييع صلاة الصبح الى بعد طلوع الشمس وأضربك على تضييع صلاة الظهر الى العصر وأضربك على تضييع صلاة العصر الى المغرب وأضربك على تضييع صلاة المغرب الى العشاء وأضربك على صلاة العشاء الى الفجر فكلما ضربه ضربة يغوص في الارض سبعين ذراعا فلا يزال في القبر معذبا الى يوم القيامة وأما التي تصيبه عند خروجه من القبر في موقف القيامة فشدة الحساب وسخط الرب ودخول النار وفي رواية فانه يأتي يوم القيامة وعلى وجهه ثلاثة أسطر مكتوبات السطر الاول يامضيع حق الله السطر الثاني يامخصوصا بغضب الله الثالث كما ضيعت في الدنيا حق الله فآيس اليوم أنت من رحمة الله وماذكر في هذا الحديث من تفصيل العدد لا يطابق جملة الخمس عشرة لان المفصل أربع عشرة فقط فلعل الراوي نسي الخامس عشر * وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا كان يوم القيامة يؤتى برجل فيوقف بين يدي الله عز وجل فيأمر الله به الى النار فيقول يارب بماذا فيقول تعالى بتأخيرك الصلاة عن أوقاتها وحلفك بي كاذبا * قال بعضهم أيضا وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوما لاصحابه قولوا اللهم لا تدع فينا شقيا ولا محروما ثم قال صلى الله

عليه وسلم أتدرون من الشقي المحروم قالوا ومن هو يارسول الله قال تارك الصلاة * قال أيضا ويروى انه أول مايسود يوم القيامة وجوه تاركي الصلاة وان في جهنم واديا يقال له لملم فيه حيات كل حية بثخن رقبة البعير طولها مسيرة شهر تلسع تارك الصلاة فيغلي سمها في جسمه سبعين سنة ثم يتهرى لحمه * قال وروى أيضا ان امرأة من بني اسرائيل جاءت الى موسى صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين فقالت يانبي الله أذنبت ذنبا عظيما وقد تبت الى الله تعالى فادع الله ان يغفر لي ذنبي ويتوب علي فقال لها موسى وماذنبك قالت يانبي الله زنيت وولدت ولدا وقتلته فقال لها موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام اخرجي يافاجرة لاتنزل نار من السماء فتحرقنا بشؤمك فخرجت من عنده منكسرة القلب فنزل جبريل عليه السلام وقال ياموسى الرب تعالى يقول لك لم رددت التائبة ياموسى أما وجدت شرا منها قال موسى ياجبريل ومن شر منها قال من ترك الصلاة عامدا متعمدا * وقال أيضا روى عن بعض السلف انه دفن أختا له ماتت فسقط منه كيس فيه مال في قبرها ولم يشعر به حتى انصرف عن قبرها ثم تذكره فرجع الى قبرها فنبشه بعد ماانصرف الناس فوجد القبر يشتعل عليها نارا فرد التراب عليها ورجع الى أمه باكيا حزينا فقال ياأماه أخبريني عن أختي وما كانت تعمل قالت وماسؤالك عنها قال ياأماه رأيت قبرها يشتعل عليها نارا قال فبكت وقالت ياولدي كانت أختك تتهاون بالصلاة وتؤخرها عن وقتها فهذا حال من يؤخر الصلاة عن وقتها فكيف حال من لايصلي فنسأل الله تعالى أن يعيننا على المحافظة عليها بكمالاتها في أوقاتها انه جواد كريم رؤف رحيم * (تنبيهات) * منها عد ماذكر من ان كلا من ترك الصلاة وتقديمها على وقتها وتأخيرها عنه بلا عذر كبيرة هو مانقله الشيخان عن صاحب العدة وأقراه وتقييد الانوار لذلك بلا اعادة ليس في محله لانه وان أعادها في الوقت هو بفعلها قبله متعمدا متلاعب بالدين وأما قول الاسنوي ان عد الشيخين تقديم الصلاة على وقتها كبيرة لاتحقيق له لانه ان كان معتقدا للجواز فلا كلام فيه وان كان عالما بالمنع فالصلاة فاسدة وحينئذ فان صلاها في وقتها فالتحريم وقع لكونه أتى بصلاة فاسدة فينبغي التعبير به ولا يقتصر على هذه الصورة الشاذة النادرة وان لم يصلها في وقتها فالعصيان بالتأخير وبالصلاة الفاسدة فهو ليس في محله أيضا ومن ثم قال الاذرعي ماذكره تخليط لامزيد عليه وليس مراد صاحب العدة وغيره بتقديم الصلاة على وقتها الا اذا قدمها عالما بعدم دخول الوقت وان ذلك لايجوز وهذا ما اقتضاه كلام خلائق من الائمة ولانزاع فيه ولاريب انه من الكبائر والتلاعب بالدين سواء قضاها أم لا انتهى وفي التهذيب حكاية وجه ضعيف ان ترك الصلاة الواحدة الى أن يخرج وقتها ليس بكبيرة وانما ترد الشهادة به اذا اعتاده قال الحليمي ترك الصلاة كبيرة فان اتخذه عادة فهو فاحشة فان أتمها ولم يوفها حقها من الخشوع كأن التفت فيها أو فرقع أصابعه أو استمع الى حديث الناس أو سوى الحصا أو أكثر من مس اللحية فذلك من الصغائر انتهى قال الاذرعي قضية كلام غيره عد ذلك من المكروهات والقلب الى ماقاله رحمه الله تعالى أميل انتهى وهو موافق للوجه الموجب للخشوع فعليه كل ماناف الخشوع من أصله بأن لايوجد في جزء منها يكون محرما

أما على الاصح ان الخشوع سنة فلا حرمة فى شئ من ذلك *(ومنها)* اختلف العلماء من الصحابة ومن بعدهم فى كفر تارك الصلاة وقد مر فى الاحاديث الكثيرة السابقة التصريح بكفره وشركه وخروجه من الملة وبأنه تبرأ منه ذمة الله وذمة رسوله وبأنه يحبط عمله وبأنه لا دين له وبانه لا ايمان له ونحو ذلك من التغليظات وأخذ بظاهرها جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقالوا من ترك صلاة متعمدا حتى خرج جميع وقتها كان كافرا مراق الدم منهم عمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبو هريرة وابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله وأبو الدرداء ومن غير الصحابة أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعبد الله بن المبارك والنخعى والحكم بن عيينة وأيوب السختيانى وأبو داود الطيالسى وأبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وغيرهم فهؤلاء الائمة كلهم قائلون بكفر تارك الصلاة واباحة دمه * قال ابن حزم قد جاء عن عمر وذكر بعض من ذكرنا ان من ترك صلاة فرض واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد ولا نعلم لهؤلاء الصحابة مخالفا انتهى * وقال محمد بن نصر المروزى قال اسحق صح عن النبى صلى الله عليه وسلم ان تارك الصلاة كافر وكان رأى أهل العلم من لدنه صلى الله عليه وسلم ان تاركها عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر انتهى وفى هذه الدعوى نظر بل هى ممنوعة كما علم مما تقرر من حكاية الخلاف عن الصحابة ومن بعدهم * وأما الشافعى وآخرون فانهم وان قالوا بعدم كفره اذا لم يستحل الترك لكنهم قائلون بأنه يقتل بترك صلاة واحدة فاذا أمر بها فى وقتها حتى خرج ولم يصلها ثم قيل له صلها فأبى ضرب عنقه بالسيف *(ومنها)* ورد فى الحديث الصحيح مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع أى ان ميزوا واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم فى المضاجع * قال الخطابى هذا الحديث يدل على اغلاظ العقوبة لتارك الصلاة اذا بلغ تاركا لها وكان بعض أصحاب الشافعى يحتج به فى وجوب قتله ويقول اذا استحق الضرب وهو غير بالغ فيدل على أنه بعد البلوغ يستحق من العقوبة ما هو أبلغ من الضرب وليس بعد الضرب شئ أشد من القتل انتهى وفيه ما فيه ومما وجه به قتله ان تاركها جنى على جميع الانبياء والملائكة والمؤمنين لانه يجب عليه فى التشهد أن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال صلى الله عليه وسلم اذا قالها بلغت كل عبد صالح فى السماء والارض وهذه الجناية العامة لا يليق بها الا القتل والاولى أن يستدل لقتله بالاحاديث الصحيحة السابقة ان تاركها تبرأ منه ذمة الله وذمة رسوله وأنه لا عهد له لان ذلك ظاهر أو صريح فى اهدار دمه ومن لازم اهداره وجوب قتله وانما لم يقتل بترك الزكاة لانه يمكن أخذها منه بالمقاتلة ولا بترك الصوم لانه يمكن الجاؤه اليه بالحبس ومنع المفطر كالطعام والشراب فانه اذا علم انه لا مخلص له الى تناول مفطر نهارا نوى ليلا وصام ولا بترك الحج لانه على التراخى ويمكن قضاؤه من تركته والصلاة ليست كذلك فى الكل فلم يناسب عقوبة تركها الا القتل واذا جازت المقاتلة لتخليص الزكاة فلأن يجوز القتل بحمل الناس بالخوف منه على فعل الصلاة من باب أولى

(الكبيرة الثامنة والسبعون النوم على سطح لا تحجير له)

أخرج أبو داود أنه صلى الله عليه وسلم قال من بات على ظهر بيت ليس له حجار فقد برئت منه الذمة وفي بعض النسخ حجاب بالباء الموحدة وهو بمعناه * وأخرج الترمذي وقال حديث غريب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه * والطبراني من رمانا بالليل فليس منا ومن رقد على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر * وعن أبي عمران الجوني قال كنا بفارس وعلينا أمير يقال له زهير بن عبد الله فأبصر انسانا فوق بيت أو اجار أي بكسر فجيم مشددة سطح ليس حوله شيء فقال لي سمعت في هذا شيأ قلت لا قال حدثني رجل ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من بات فوق اجار أو فوق بيت ليس حوله شيء يرد رجله فقد برئت منه الذمة ومن ركب البحر بعد ما يرتج أي يهيج و يضطرب فقد برئت منه الذمة رواه أحمد مرفوعا هكذا وموقوفا ورواتهما ثقات والبيهقي مرفوعا * وفي رواية للبيهقي عن أبي عمران أيضا قال كنت مع زهير الشنوائي فأتينا على رجل نائم على ظهر جدار وليس له ما يدفع رجليه فضرب بيده برجله ثم قال قم ثم قال زهير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات على ظهر جدار وليس له ما يدفع رجليه فوقع فمات فقد برئت منه الذمة * قال البيهقي رواه شعبة عن أبي عمران عن محمد ابن أبي زهير وقيل عن محمد بن زهير بن أبي علي وقيل عن زهير بن أبي جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك *(تنبيه)* أخذ غير واحد من المتأخرين من هذه الاحاديث عد النوم على سطح غير محوط من الكبائر وليس هذا الاخذ بصحيح لان براءة الذمة ليس معناه هنا بخلافه فيما قدمته آنفا الما هو ظاهر من سياق تلك الاحاديث وهذا الحديث الا أنه وكل الى نفسه لارتكابه ما هو سبب للهلاك عادة في بعض الناس فلم يقتض ذلك الحرمة فضلا عن كونه كبيرة فمن ثم اتجه أن الصواب ما عليه أصحابنا وغيرهم ان ذلك انما هو مكروه كراهة تنزيه وعلى قياس قول من عد ذلك كبيرة فركوب البحر وقت هيجانه يكون كبيرة بالاولى لان هذا حرام فلا يبعد أن يكون فعله كبيرة لانه القاء بالنفس الى التهلكة والتغرير الشنيع فبراءة الذمة فيه بمعنى أنه يوكل الى نفسه حتى اذا مات عذب بسبب تعديه بركوبه المحرم بخلاف النوم على السطح غير المحوط فان الهلاك لا يغلب منه كما يغلب من ركوبه البحر المذكور كما هو مشاهد وهذا هو ملحظ قول الائمة بحرمة هذا وكراهة ذلك

الكبيرة التاسعة والسبعون ترك واجب من واجبات الصلاة المجمع عليها أو المختلف فيها عند من يرى الوجوب كترك الطمأنينة في الركوع أو غيره

أخرج جماعة وصححه الترمذي والدارقطني والبيهقي أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم صلبه في الركوع والسجود * وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير * وصح أيضا أسوأ الناس سرقة الذي

يسرق من صلاته قالوا يارسول الله كيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها
أو قال لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود * وصح أيضاً أسرق الناس الذى يسرق صلاته قيل
يارسول الله كيف يسرق صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها وأبخل الناس من بخل بالسلام
* وأحمد وابن ماجه وابنا خزيمة وحبان فى صحيحيهما أنه صلى الله عليه وسلم لمح بمؤخر عينه رجلا
خلفه لا يقيم صلاته يعنى صلبه فى الركوع والسجود فلما قضى صلاته قال يامعشر المسلمين
لا صلاة لمن لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود * والطبرانى بسند رواته ثقات لا ينظر الله الى
صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه بين ركوعها وسجودها * والطبرانى وأبو يعلى باسناد حسن وابن
خزيمة فى صحيحه عن أبى عبد الله الاشعرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لا يتم
ركوعه وينقر فى سجوده وهو يصلى فقال صلى الله عليه وسلم لو مات هذا على حاله مات على غير
ملة محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم مثل الذى لا يتم ركوعه وينقر فى سجوده
مثل الجائع يأكل التمرة والتمرتين لا يغنيان عنه شيأ قال أبو صالح قلت لابى عبد الله من حدث
بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمراء الاجناد عمرو بن العاص وخالد بن الوليد
وشرحبيل بن حسنة سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وأبو القاسم الاصبهانى ان الرجل
ليصلى ستين سنة وما تقبل له صلاة لعله يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع
والطبرانى باسناد حسن أنه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه لو أن لاحدكم هذه السارية لكره
أن يجدع أى يقطع بعضها كيف يعمد أحدكم فيجدع صلاته التى هى لله فأتموا صلاتكم فان الله
عز وجل لا يقبل الا تاما * وصح عن بلال رضى الله عنه أنه رأى رجلا لا يتم الركوع
ولا السجود فقال لو مات هذا مات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم * والبخارى عن حذيفة
أنه رأى رجلا يصلى لا يتم ركوع الصلاة ولا سجودها فقال له حذيفة ما صليت ولو مت وأنت
تصلى هذه الصلاة مت على غير فطرة محمد صلى الله عليه وسلم * زاد أبو داود أنه قال منذ كم تصلى
هذه الصلاة قال منذ أربعين سنة قال ما صليت منذ أربعين سنة شيأ ولو مت مت على غير فطرة محمد
صلى الله عليه وسلم * وأحمد باسناد جيد لا ينظر الله الى عبد لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده
وما ترون فى الشارب والزانى والسارق وذلك قبل أن ينزل فيهم الحدود قالوا الله ورسوله
أعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذى يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق
صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها * والبيهقى من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة
فأتم ركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتنى ثم صعد بها الى
السماء ولها ضوء ونور وفتحت لها أبواب السماء حتى ينتهى بها الى الله فتشفع لصاحبها واذا
لم يتم ركوعها ولا سجودها ولا القراءة فيها قالت ضيعك الله كما ضيعتنى ثم صعد بها الى السماء
وعليها ظلمة فأغلقت دونها أبواب السماء ثم تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها
* والطبرانى ومن صلاها لغير وقتها ولم يسبغ لها وضوءها ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها
ولا سجودها خرجت وهى سوداء مظلمة تقول ضيعك الله كما ضيعتنى حتى اذا كانت حيث شاء

الله

الله افت كما يلف الثوب الخلق ثم ضرب بها وجهه * وصح كما قاله ابن عبد البر في حديث المسيء صلاته وقال الترمذي انه حديث حسن أنه لما صلى وجاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه ثم قال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع وصلى ثم جاء وسلم فرد عليه ثم قال له ذلك ففعل ثم جاء فقال له ذلك فقال لا أدري ما عبت علي فقال صلى الله عليه وسلم انه لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله ويغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه الى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه وتيسر ثم يكبر ويركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوي قائما حتى يأخذ كل عظم مأخذه ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد ويمكن جبهته من الارض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك * والبزار باسناد حسن الصلاة ثلاثة أثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله *(تنبيه)* عد ذلك من الكبائر واضح وان لم أر من ذكره لما علمته من هذا الوعيد الشديد في هذه الاحاديث على أن ترك واجب لها مجمع عليه يستلزم ترك الصلاة وانه كبيرة وكذا المختلف فيه عند من يرى وجوبه فتركه مستلزم لتركها أيضا ففيه أيضا الوعيد السابق في ترك الصلاة

(باب شروط الصلاة)

(الكبيرة الثمانون الوصل وطلب عمله) *(الكبيرة الحادية والثمانون الوشم وطلب عمله)*
(الكبيرة الثانية والثمانون وشر الاسنان أي تحديدها وطلب عمله)
(الكبيرة الثالثة والثمانون التنمص وطلب عمله وهو جرد الوجه)

* أخرج الشيخان وغيرهما لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وفي رواية لهما عن ابن مسعود لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقالت له امرأة في ذلك فقال ومالي لا ألعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا * وأبو داود وغيره عن ابن عباس قال لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء * والشيخان ان امرأة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وقالت ان زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال لا انه قد لعن الموصولات * ورويا أيضا ان معاوية رضي الله عنه قام على المنبر عام حج وتناول قصة من شعر فقال يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مثل هذا ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذها نساؤهم * وفي رواية له انه أخرج كبة من شعر فقال

ما كنت أرى أحدا يفعله الا اليهود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور * وفى أخرى لهما أنه قال ذات يوم انكم قد احدثتم زى سوء فان نبى الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الزور قال قتادة يعنى ما تكثر به النساء أشعارهن من الخرق * وقال جاء رجل بعصا وعلى رأسها خرقة فقال معاوية ألا هذا الزور * وفى رواية للطبرانى فى سندها ابن لهيعة أنه صلى الله عليه وسلم خرج بقصة فقال ان نساء بنى اسرائيل كن يجعلن هذا فى رؤسهن فلعن وحرم عليهن المساجد * والواصلة التى تصل الشعر بشعر آخر * والواشمة التى تفعل الوشم وهو معروف * والنامصة التى تنقش الحاجب حتى ترقه كذا قال أبو داود والاشهر ما قاله الخطابى وغيره أنه من النمص وهو نتف شعر الوجه * والمتفلجة هى التى تفلج أسنانها بنحو مبرد للحسن والمستوصلة والمتنمصة والمستوشمة المفعول بها ذلك *(تنبيه)* ذكر هذه كلها من الكبائر هو ما جرى عليه شيخ الاسلام الجلال البلقينى فى الاولين وغيره فى الكل وهو ظاهر لما مر ان من امارات الكبيرة اللعن وقد علمت صحة الاحاديث بلعن الكل لكن لم يجر كثير من أئمتنا على اطلاق ذلك بل قالوا انما يحرم غير الوشم والنمص بغير اذن الزوج أو السيد وهو مشكل لما علمت فى قصة الانصارية فانه صلى الله عليه وسلم قال لها الا مع قولها ان الزوج أمر بالوصل وعجيب قولهم بكراهة النمص بمعنييه السابقين مع اللعن فيه ومع قولهم بالحرمة فى غيره مطلقا أو بغير اذن الزوج على الخلاف فيه وأى فرق مع وقوع اللعن على الكل فى حديث واحد * والجواب عن ذلك أشاروا اليه فى محله

(الكبيرة الرابعة والثمانون المرور بين يدى المصلى اذا صلى لسترة بشرطها)

أخرج الشيخان وأصحاب السنن لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه * وفى رواية صحيحة لكان أن يقوم أربعين خريفا أى سنة خيرا له من أن يمر بين يديه * قال الترمذى وقد روى عن أنس أنه قال لان يقف أحدكم مائة عام خير له من أن يمر بين يدى أخيه وهو يصلى * وصح فيه حديث وهو لو يعلم أحدكم ماله فى أن يمشى بين يدى أخيه معترضا وهو يناجى ربه لكان أن يقف فى ذلك المكان مائة عام أحب اليه من الخطوة التى خطاها * وأخرج الشيخان اذا صلى أحدكم الى شئ يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع فى نحره فان أبى فليقاتله فانما هو شيطان * وصح أيضا فلا يدع أحدا يمر بين يديه فان أبى فليقاتله فان معه القرين أى وأطاعه والافلا خصوصية له * وأخرج ابن عبد البر موقوفا لان يكون الرجل رمادا يذرى به خير له من أن يمر بين يدى رجل متعمدا وهو يصلى *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما وقع لبعض أئمتنا وكأنه أخذه من نحو ما ذكرته من هذه الاحاديث فان فيها وعيدا شديدا كما لا يخفى واستفيد منها أن شرط التحريم أن يصلى الى ساتر وهو عندنا جدار أو عمود أو نحو عصا يغرزها أو متاع يجمعه فان عجز بسط مصلى فان عجز خط خطا طولا لا عن يمينه أو يساره ويشترط قربه منه بأن لا يكون بين عقبه وبينه أكثر من ثلاثة

أذرع وأن يكون طول أحد الثلاثة الاول ثلثي ذراع فأكثر وأن لا يقف بطريق كالمطاف وقت طواف أحد به وأن لا يكون بين يديه فرجة في صف وان بعد عنه فان انتفى شرط مما ذكر لم يحرم المرور بين يديه بل يكره وقيل يحرم في محل سجوده وعليه جماعة من أئمتنا

(باب صلاة الجماعة)

الكبيرة الخامسة والثمانون اطباق أهل القرية أو البلد أو نحوهما على ترك الجماعة في فرض من المكتوبات الخمس وقد وجدت فيهم شروط وجوب الجماعة

أخرج الشيخان لقد هممت ان آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الجماعة فأحرق عليهم بيوتهم * وأحمد وأبو داود والنسائي وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما عن أبي الدرداء رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بدو ولا تقام فيهم الصلاة الا قد استحوذ عليهم الشيطان أي غلب فعليكم بالجماعة فانما يأكل الذئب من الغنم القاصية زاد رزين وان ذئب الانسان الشيطان اذا خلا به أكله * والحاكم في مستدركه ثلاثة لعنهم الله من تقدم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حي على الصلاة حي على الفلاح فلم يجب * والشيخان وغيرهما عن ابن مسعود قال من سره أن يلقى الله غدا مسلما يعني يوم القيامة فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فان الله تعالى شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى وانهن من سنن الهدى ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد الى مسجد من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط بها عنه سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف * وفي رواية لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة الا منافق قد علم نفاقه أو مريض ان كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه * وفي رواية لابي داود بدل قوله ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم * وأحمد والطبراني الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق من سمع منادي الله ينادي الى الصلاة فلا يجيبه * وفي رواية للطبراني بحسب المؤمن من الشقاء والخيبة أن يسمع المؤذن يثوب بالصلاة فلا يجيبه والتثويب هنا اسم لاقامة الصلاة * ومسلم وغيره لقد هممت ان آمر فتيتي فيجمعوا الي حزما من حطب ثم آتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها عليهم وقيل ليزيد هو ابن الاصم الجمعة عنى أو غيرها قال صمتا أذناي ان لم أكن سمعت أبا هريرة يأثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر جمعة ولا غيرها * وأحمد بسند جيد أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أتى المسجد فرأى فى القوم رقة فقال انى لاهم أن أجعل للناس اماما ثم أخرج فلا أقدر على انسان يتخلف عن الصلاة فى بيته الا أحرقته عليه فقال ابن أم مكتوم يارسول الله ان بينى وبين المسجد نخلا وشجرا ولا أقدر على قائد كل ساعة أيسعنى أن أصلى فى بيتى قال أتسمع الاقامة قال نعم قال فأتها * ومسلم ان أعمى قال يارسول الله ليس لى قائد يقودنى الى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فأجب * وأبو داود ان ابن أم مكتوم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان المدينة كثيرة الهوام والسباع وأنا ضرير البصر شاسع الدار أى بعيدها ولى قائد لا يلائمنى فهل لى رخصة أن أصلى فى بيتى فقال هل تسمع النداء فقال نعم قال فأجب فانى لا أجد لكم رخصة * وابن ماجه لينتهين رجال عن ترك الجماعة أو لاحرقن بيوتهم * وصحح الحاكم خبر من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلاة له لكن قال المنذرى الصحيح وقفه * وأبو داود من يسمع المنادى بالصلاة فلم يمنعه من اتباعه عذر قيل وما العذر قال خوف أو مرض لم تقبل منه الصلاة التى صلى يعنى فى بيته * وقال ابراهيم التيمى فى قوله تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود فلا يستطيعون خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة وقد كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون ان ذلك اليوم يوم القيامة فانه يغشاهم فيه ذل الندامة لاجل كونهم كانوا يدعون فى الدنيا الى السجود وهم سالمون فلم يجيبوا وقال أيضا يدعون الى الصلاة المكتوبة بالاذان والاقامة * وقال ابن المسيب كانوا يسمعون حى على الفلاح فلا يجيبون وهم أصحاء سالمون * وقال كعب الاحبار والله مانزلت هذه الآية الا فى المتخلفين عن الجماعات فأى وعيد أبلغ وأشد من هذا لمن ترك الجماعة من غير عذر * وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عمن يصوم النهار ويقوم الليل ولا يصلى فى الجماعة ولا يجمع فقال ان مات هذا فهو فى النار * وقال أبو هريرة لان يملئ أذن ابن آدم رصاصا مذابا خير له من أن يسمع النداء ولا يجيب وقال على كرم الله وجهه لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد قيل ومن جار المسجد قال من يسمع الاذان وكل من هذين اللذين قالهما جاء حديثا * وقال حاتم الاصم فاتتنى مرة صلاة الجماعة فعزانى أبو اسحق البخارى وحده ولو مات لى ولد لعزانى أكثر من عشرة آلاف نفس لان مصيبة الدين عند الناس أهون من مصيبة الدنيا (وحكى) ابن عمر ان عمر خرج الى بستان له فرجع وقد صلى الناس العصر فقال انا لله وانا اليه راجعون فاتتنى صلاة العصر فى الجماعة أشهدكم ان حائطى على المساكين صدقة أى لتكون كفارة لما صنع * وقال ابن عمر رضى الله عنهما كنا اذا فقدنا الانسان فى صلاة العشاء والصبح فى الجماعة أسأنا به الظن أن يكون قد نافق أى لحديث انهما أثقل الصلوات على المنافقين ولو يعلمون مافيهما لاتوهما ولو حبوا * (تنبيه) * فى هذه الاحاديث التى ذكرناها دليل لمذهب أحمد وغيره ان الجماعة فرض عين وبه يظهر مادلت عليه هذه الاحاديث أيضا من ان ترك الجماعة بالقيود التى قدمتها كبيرة ولم أر من صرح بذلك بل الظاهر من الاحاديث أيضا ان تركها بالقيود التى قدمتها كبيرة وان قلنا بالراجح فى مذهبنا انها

قوله ان بينى وبين المسجد نخل وشجر كذا فى جميع الاصول التى بأيدينا برفع نخل وشجر ولعله على اضمار الشأن أو جعل البين اسما لا ظرفا فليتأمل اه مصححه

فرض كفاية ويؤيد ذلك ان الامام يقاتلهم على تركها وأما مارجحه الرافعي من انها سنة وأنهم لا يقاتلون على تركها فلا يقتضي أنا على المعتمد لا نجعله كبيرة لانه يؤول الاحاديث بحملها على المنافقين فهي واردة في قوم كفار منافقين فلا حجة فيها فهو وان سلم له فيمن عزم على حرقهم فلا يسلم له في الملعونين ونحوهم وقد مر أن اللعن من أمارات الكبيرة فظاهر أن تركها كبيرة فيفسق أهل البلد مثلا اذا تواطؤا عليه ولو في صلاة واحدة من الصلوات الخمس كما مر لانه دليل ظاهر على تهاونهم بالدين فهو جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة * ثم رأيت الذهبي ذكر أن ذلك من الكبائر لكن على غير الوجه الذي ذكرته فانه قال الكبيرة السادسة والستون الاصرار على ترك صلاة الجماعة من غير عذر واستدل له ببعض ماسبق وماذكره لا يتمشى الا على مذهب أحمد القائل بأنها فرض عين على كل أحد لا على مذهبنا لانها اما فرض كفاية أو سنة وكل من فرض الكفاية اذا قام به غيره ومن السنة لا اثم بتركه فضلا عن كونه كبيرة

* (الكبيرة السادسة والثمانون امامة الانسان لقوم وهم له كارهون) *

أخرج الحاكم في مستدركه ثلاثة لعنهم الله من تقدم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حي على الصلاة حي على الفلاح فلم يجب * والترمذي وقال حسن غريب ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون * وأبو داود وابن ماجه ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل يأتي الصلاة دبارا والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته ورجل اعتبد محررا أي جعله عبدا * والطبراني بسند قيل في بعض رجاله ان له مناكير أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه صلى بقوم فلما انصرف قال اني نسيت أن أستأمركم قبل أن أتقدم أرضيتم بصلاتي قالوا نعم ومن يكره ذلك يا حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل أم قوما وهم له كارهون لم تجاوز صلاته أذنيه * وابن خزيمة في صحيحه مرسلا ومرفوعا ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة ولا تصعد الى السماء ولا تجاوز رؤسهم رجل أم قوما وهم له كارهون ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه * وابن ماجه ثلاثة لا ترفع صلاتهم على رؤسهم شبرا رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط واخوان متصارمان * وابن حبان في صحيحه ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة امام قوم وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان واخوان متصارمان * (تنبيه) * عد هذا من الكبائر مع الجزم به وقع لبعض أئمتنا وكأنه نظر الى ما في هذه الاحاديث وهو عجيب منه فان ذلك مكروه عندنا ان كرهه أكثر القوم لامر مذموم فيه شرعا مما لا يقدح في عدالته ونحوها مما تكره الامامة والاقتداء معه وليس الاقتداء به مكروها مطلقا ولا امامته بحرمة مطلقا فضلا عن كونه كبيرة لان الامام ليس بمجبر لاحد على الاقتداء به اذ هم بسبيل من أن لا يصلوا وراءه فهم المقصرون دونه نعم ان حملت تلك الاحاديث

على من تعدى على وظيفة امام راتب فصلى فيها قهرا على صاحبها وعلى المأمومين أمكن أن يقال حينئذ ان ذلك كبيرة لان غصب المناصب أولى بالكبيرة من غصب الاموال المصرح فيه بأنه كبيرة

(خاتمة)

صح عند ابن خزيمة وحبان من أم الناس فأصاب الوقت وأتم الصلاة فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيأ فعليه ولا عليهم * وأخرج الطبراني من أم قوما فليتق الله وليعلم أنه ضامن مسؤل لما ضمن وان أحسن كان له من الاجر مثل أجر من صلى خلفه من غير أن ينقص من أجورهم شيأ وما كان من نقص فهو عليه * وروى البخاري يصلون لكم فاذا أصابوا فلكم وان أخطؤا فلكم وعليهم * وفي حديث حسن ثلاثة على كثبان المسك أراه قال يوم القيامة عبد أدى حق الله وحق مواليه ورجل أم قوما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة * وفي أخرى بسند لا بأس به ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر ولا ينالهم الحساب هم على كثيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله وأم به قوما وهم به راضون الحديث

* (الكبيرة السابعة والثمانون والكبيرة الثامنة والثمانون قطع الصف وعدم تسويته) *

أخرج جماعة وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله * وأيضا ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف * وأخرج ابن خزيمة في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم كان يسويهم في صفوفهم بيده ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ويقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف الاول * وفي رواية في سندها متروك من سد فرجة رفعه الله بها درجة وبنى له بيتا في الجنة * وفي أخرى بسند حسن من سد فرجة في الصف غفر له * وفي أخرى بسند لا بأس به ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ولا يصل عبد صفا الا رفعه الله به درجة وذرت عليه الملائكة من البر * وروى الشيخان وغيرهما لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم * وفي رواية لابي داود وابن حبان في صحيحه أقيموا صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم * وفي أخرى لاحمد وغيره لتسون الصفوف أو لتطمسن الوجوه أو لتغمضن أبصاركم أو لتخطفن أبصاركم * (تنبيه) * عد هذين من الكبائر هو قضية الوعيد الشديد عليهما بقوله صلى الله عليه وسلم ومن قطع صفا قطعه الله اذ هو بمعنى لعنه الله أو قريب منه ومر أن من امارات الكبيرة اللعن ونحوه وقوله صلى الله عليه وسلم أو ليخالفن الله بين وجوهكم أو قلوبكم اذ هو تهديد بالطمس أو المسخ كما دلت عليه الرواية الاخيرة التي استحسن سندها بعضهم وهذا وعيد شديد لكن لم أر أحدا عد ذلك في الكبائر على ان قطع الصف أو عدم تسويته عندنا انما هو مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة نعم يلزم من عد امامة من

يكرهونه

يكرهونه والنوم على سطح غير محوّط وترك الجماعة كما مر مع أنها انما هي مكروهات أن يعدّ هذين من الكبائر بالاولى لان الوعيد هنا أشد منه في أولئك * وأخرج أبو داود لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار * وفي رواية لابن خزيمة في صحيحه وابن حبان حتى يخلفهم الله في النار وكان الائمة فهموا من هذه فانه ليس المراد بها ظاهرها اجماعا أن التغليظات في هذا الباب لم يقصد بها ظواهرها بل الزجر عن خلل الصفوف وحمل الناس على اكمالها وتسويتها ما أمكن

* (الكبيرة التاسعة والثمانون مسابقة الامام) *

أخرج الشيخان وأصحاب السنن الاربعة انه صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى أحدكم اذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار * ورواه الطبراني باسناد جيد بلفظ ما يؤمن أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يحوّل الله رأسه رأس كلب وصح وقفه من طريق أخرى على ابن مسعود ومثله لا يقال من قبل الرأي فهو مرفوع * ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام أن يحوّل الله رأسه رأس كلب * وفي رواية سندها حسن الذي يخفض ويرفع قبل الامام انما ناصيته بيد شيطان * (تنبيه) * عدّ هذا من الكبائر هو صريح ما في هذه الاحاديث الصحيحة وبه جزم بعض المتأخرين وانما يتضح بناء على ما روى عن ابن عمر أن من فعل ذلك لا صلاة له قال الخطابي وأما عامة أهل العلم فانهم قالوا قد أساء وصلاته مجزئة غير أن أكثرهم يأمرونه أن يعود الى السجود ويمكث في سجوده بعد أن يرفع الامام رأسه بقدر ما كان ترك انتهى ومذهبنا أن مجرد رفع الرأس قبل الامام أو القيام أو الهوي قبله مكروه كراهة تنزيه وانه يسن له العود الى الامام ان كان باقيا في ذلك الركن فان سبقه بركن كأن ركع واعتدل والامام قائم لم يركع حرم عليه ولا يبعد أن يحمل الحديث على هذه الحالة وتكون هذه المعصية كبيرة أو بركنين كأن هوى الى السجود والامام لم يركع وكأن ركع واعتدل والامام لم يركع فلما أراد الامام الاعتدال هوى المأموم للسجود بطلت صلاته ويكون فعله ذلك تسميته كبيرة ظاهرة

الكبيرة التسعون والحادية والتسعون والثانية والتسعون
رفع البصر الى السماء والالتفات في الصلاة والاختصار

أخرج البخاري وغيره ما بال أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم * وابن ماجه والطبراني بسند رواته رواة الصحيح وابن حبان في صحيحه لا ترفعوا أبصاركم الى السماء فتلتمع يعني في الصلاة أي يذهب بها ومسلم وغيره لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم الى السماء عند الدعاء في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم * ومسلم وغيره لينتهين اقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في الصلاة أو لا ترجع اليهم وأبو داود دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى فيه ناسا يصلون رافعي أيديهم

الى السماء فقال لينتهين رجال يشخصون أبصارهم فى الصلاة أو لا ترجع اليهم أبصارهم
والبخارى وغيره عن عائشة رضى الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلفت
فى الصلاة فقال اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد * وأحمد وأبو داود والنسائى وابن
خزيمة فى صحيحه والحاكم وصححه وفى سنده من صحح له الترمذى وابن حبان وغيرهما لا يزال
الله مقبلا على العبد فى صلاته مالم يلتفت فاذا صرف وجهه انصرف * وأحمد بسند حسن
وغيره عن أبى هريرة أوصانى خليلى بثلاث ونهانى عن ثلاث نهانى عن نقرة كنقرة الديك واقعاء
كاقعاء الكلب والتفات كالتفات الثعلب * والاقعاء بكسر أوله أن يجلس على أليتيه ناصبا
فخذيه قال أبو عبيدة واضعا يديه بالارض وخرج به الجلوس على عقبيه فانه سنة بين السجدتين
فقط كما فى مسلم ومع ذلك الافتراش أفضل منه * والبزار اذا أقبل الرجل فى الصلاة أقبل الله عليه
بوجهه أى رحمته فاذا التفت قال يا ابن آدم الى من تلتفت الى من هو خير لك منى أقبل الىّ فاذا
التفت الثانية قال مثل ذلك فاذا التفت الثالثة صرف الله تبارك وتعالى وجهه عنه أى رحمته
عنه * والترمذى وحسنه يا بنىّ ايالئ والالتفات فى الصلاة فان الالتفات فى الصلاة هلكة
الحديث * والطبرانى من قام فى الصلاة فالتفت ردّ الله عليه صلاته * والبخارى عن أبى هريرة
نهى عن الخصر فى الصلاة * ومسلم ولفظه انّ النبىّ صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى
الرجل مختصرا زاد أبو داود يعنى يضع يديه على خاصرته * وابنا خزيمة وحبان فى صحيحيهما
الاختصار فى الصلاة راحة أهل النار * (تنبيه) * عدّ هذه الثلاثة هو ما قد يتوهم من خطف
البصر فى الاول وانصراف الرحمة فى الثانى وكون ذلك راحة أهل النار فى الثالثة وهو قياس
ما مرّ فى امامة الكاره بن له وفى مسابقة الامام وغيرهما وما يأتى فى لبس الحرير لانهم اذا أخذوا
من منع لبسه فى الآخرة ذلك فأخذ ذلك مما هنا أولى لكن المعتمد انّ ذلك كله لا حرمة فى شئ منه
فضلا عن كونه كبيرة وانما هى مكروهات كراهة تنزيه

الكبيرة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون اتخاذ القبور
مساجد وايقاد السرج عليها واتخاذها أوثانا والطواف بها واستلامها والصلاة اليها

أخرج الطبرانى بسند لا بأس به عن كعب بن مالك رضى الله عنه قال عهدى بنبيكم قبل وفاته
بخمس ليال فسمعته يقول انه لم يكن نبىّ الا وله خليل من أمته وانّ خليلى أبو بكر بن أبى قحافة
وانّ الله اتخذ صاحبكم خليلا ألا وانّ الامم قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد وانى
أنهاكم عن ذلك اللهمّ انى بلغت ثلاث مرّات ثم قال اللهمّ اشهد ثلاث مرّات الحديث
والطبرانى لا تصلوا الى قبر ولا تصلوا على قبر * وأحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه
وابن حبان عن ابن عباس رضى الله عنهما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور
والمتخذين عليها المساجد والسرج * ومسلم ألا وانّ من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم
مساجد فانى أنهاكم عن ذلك * وأحمد انّ من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء
والذين يتخذون القبور مساجد * وأحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه والحاكم الارض

كلها مسجد الا المقبرة والحمام * والشيخان وأبو داود قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد * وأحمد عن أسامة وأحمد والشيخان والنسائي عن عائشة وابن عباس ومسلم عن أبي هريرة لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد * وأحمد والشيخان والنسائي أولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة * وابن حبان عن أنس نهى صلى الله عليه وسلم عن الصلاة الى القبور وأحمد والطبراني ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد * وابن سعد الا ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك * وعبد الرزاق ان من شر الناس من يتخذ القبور مساجد وأيضا كانت بنو اسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فلعنهم الله تعالى *(تنبيه)* عد هذه الستة من الكبائر وقع في كلام بعض الشافعية وكأنه أخذ ذلك مما ذكرته من هذه الاحاديث ووجه أخذ اتخاذ القبر مسجدا منها واضح لانه لعن من فعل ذلك بقبور أنبيائه وجعل من فعل ذلك بقبور صلحائه شر الخلق عند الله يوم القيامة ففيه تحذير لنا كما في رواية يحذر ما صنعوا أي يحذر أمته بقوله لهم ذلك من أن يصنعوا كصنع أولئك فيلعنوا كما لعنوا واتخاذ القبر مسجدا معناه الصلاة عليه أو اليه وحينئذ فقوله والصلاة اليها مكرر الا أن يراد باتخاذها مساجد الصلاة عليها فقط نعم انما يتجه هذا الاخذ ان كان القبر قبر معظم من نبي أو ولي كما أشارت اليه رواية اذا كان فيهم الرجل الصالح ومن ثم قال أصحابنا تحرم الصلاة الى قبور الانبياء والاولياء تبركا واعظاما فاشترطوا شيئين أن يكون قبر معظم وأن يقصد بالصلاة اليه ومثلها الصلاة عليه التبرك والاعظام وكون هذا الفعل كبيرة ظاهر من الاحاديث المذكورة لما علمت وكأنه قاس على ذلك كل تعظيم للقبر كايقاد السرج عليه تعظيما له وتبركا به والطواف به كذلك وهو أخذ غير بعيد سيما وقد صرح في الحديث المذكور آنفا بلعن من اتخذ على القبر سرجا فيحمل قول أصحابنا بكراهة ذلك على ما اذا لم يقصد به تعظيما وتبركا بذي القبر * وأما اتخاذها أوثانا فجاء النهي عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد بعدي أي لا تعظموه تعظيم غيركم لاوثانهم بالسجود له أو نحوه فان أراد ذلك الامام بقوله واتخاذها أوثانا هذا المعنى اتجه ما قاله من ان ذلك كبيرة بل كفر بشرطه وان أراد ان مطلق التعظيم الذي لم يؤذن فيه كبيرة ففيه بعد نعم قال بعض الحنابلة قصد الرجل الصلاة عند القبر متبركا بها عين المحادة لله ورسوله وابداع دين لم يأذن به الله للنهي عنها ثم اجماعا فان أعظم المحرمات وأسباب الشرك الصلاة عندها واتخاذها مساجد أو بناؤها عليها والقول بالكراهة محمول على غير ذلك اذ لا يظن بالعلماء تجويز فعل تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن فاعله وتجب المبادرة لهدمها وهدم القباب التي على القبور اذ هي أضر من مسجد الضرار لانها أسست على معصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نهى عن ذلك وأمر صلى الله عليه وسلم بهدم القبور المشرفة وتجب ازالة كل قنديل أو سراج على قبر ولا يصح وقفه ونذره انتهى

(باب السفر)

(الكبيرة التاسعة والتسعون سفر الانسان وحده)

أخرج أحمد من رواية الطيب بن محمد وبقية رواته رواة الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات من النساء المتشبهات بالرجال وراكب الفلاة وحده * والبخاري وغيره لو أن الناس يعلمون ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده * والحاكم وصححه ان رجلا قدم من سفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من صحبت قال ما صحبت أحدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب * وروى المرفوع منه مالك وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن خزيمة في صحيحه وبوب عليه باب النهي والدليل على أن ما دون الثلاثة من المسافرين عصاة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أعلم أن الواحد شيطان والاثنان شيطانان ويشبه أن يكون معنى قوله شيطان أي عاص كقوله تعالى شياطين الانس والجن أي عصاتهم انتهى والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب *(تنبيه)* عد هذا هو صريح الحديث الاول وظاهر ما بعده لكنه لا يوافق كلام أئمتنا فانهم مصرحون بكراهة ذلك فليحمل كقول ابن خزيمة السابق بالعصيان على من علم حصول ضرر عظيم له بسفره وحده أو مع آخر فقط كأن كان بتلك الطريق سبع ضار أو نحوه

(الكبيرة المائة سفر المرأة وحدها بطريق تخاف فيها على بضعها)

أخرج الشيخان وغيرهما لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرا يكون ثلاثة أيام فصاعدا الا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها * وفي رواية لهما يومين وفي أخرى لهما مسيرة يوم وليلة وفي أخرى لهما مسيرة يوم وفي أخرى لهما مسيرة ليلة وفي أخرى لابي داود وابن خزيمة أن تسافر بريدا *(تنبيه)* عد هذا بالقيد الذي ذكرته ظاهر لعظيم المفسدة التي تترتب على ذلك غالبا وهي استيلاء الفجرة وفسوقهم بها فهو وسيلة الى الزنا وللوسائل حكم المقاصد وأما الحرمة فلا تتقيد بذلك بل يحرم عليها السفر مع غير محرم وان قصر السفر وكان أمنا ولو لطاعة كنفل الحج أو العمرة ولو مع النساء من التنعيم وعلى هذا يحمل عدهم ذلك من الصغائر

(الكبيرة الحادية بعد المائة ترك السفر والرجوع عنه تطيرا)

عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل رواه أبو داود واللفظ له * والترمذي وابن ماجه في صحيحه من غير تكرار وقال الترمذي حديث حسن صحيح * قال الحافظ أبو القاسم الاصفهاني وغيره في الحديث اضمار والتقدير وما منا الا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك يعني قلوب أمته ولكن الله تعالى

يذهب ذلك عن قلب كل من يتوكل على الله ولا يثبت على ذلك انتهى واعترضه الحافظ المنذرى بأن الصواب ماذكره البخارى وغيره أن قوله وما منا الخ من كلام ابن مسعود مدرج غير مرفوع ونقل البخارى عن سليمان بن حرب أنه كان ينكر رفع ذلك ويقول كأنه من قول ابن مسعود وأبوداود والنسائى وابن حبان فى صحيحه العيافة أى الخط والطيرة والطرق اى الزجر من الجبت والطبرانى بسند صحيح والبيهقى لن ينال الدرجات العلا من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيرا * (تنبيه) * عد هذا هو ظاهر الحديث الاول والثانى وينبغى حمله على ما اذا كان معتقدا حدوث تأثير للتطير لكن الكلام فى اسلام مثل هذا

(باب صلاة الجمعة)

الكبيرة الثانية بعد المائة ترك صلاة الجمعة مع الجماعة من غير عذر وان قال انه يصليها ظهرا وحده

أخرج مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت ان آمر رجلا يصلى بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم * ومسلم وغيره أيضا ان أبا هريرة وابن عمر رضى الله تعالى عنهم قالا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على أعواد منبره لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعة أى بفتح فسكون أى تركهم اياها أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين * وأحمد وأصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذى وصححه ابنا خزيمة وحبان والحاكم وقال على شرط مسلم من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع على قلبه * وفى رواية لابنى خزيمة وحبان من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر فهو منافق * وفى أخرى لرزين فقد برئ من الله * وأحمد باسناد حسن وابن ماجه باسناد جيد والحاكم وصححه من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة طبع الله على قلبه زاد البيهقى وجعل قلبه قلب منافق وفى رواية لهاشواهد كتب من المنافقين * وفى أخرى سندها صحيح عن ابن عباس موقوفة فقد نبذ الاسلام وراء ظهره والطبرانى بسند حسن لينتهين أقوام يسمعون النداء يوم الجمعة ثم لا يأتونها أو ليطبعن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين * وابن ماجه عن جابر رضى الله عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس توبوا الى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل أن تشتغلوا وصلوا الذى بينكم و بين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة فى السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا واعلموا أن الله افترض عليكم الجمعة فى مقامى هذا فى يومى هذا فى شهرى هذا فى عامى هذا الى يوم القيامة فمن تركها فى حياتى أو بعدى وله امام عادل أو جائر استخفافا بها وجحودا بها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له فى أمره ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه * (تنبيه) * عد هذا من الكبائر واضح مما ذكرته فى هذه الاحاديث وبه صرح غير واحد ويؤيده ان فعلها فى الجماعة على غير ذوى الاعذار المذكورة فى الفقه فرض عين اجماعا بل هو معلوم من الدين بالضرورة فمن استحله وهو مخالط للمسلمين كفر فيما يظهر

لانه مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة ومن ثم لو قال انسان أصلي ظهرا لا جمعة قتل على الاصح عنـد نا الان ذلك بمنزلة تركها من أصلها * وقال الحليمي ان ترك الجمعة لغيرها صغيرة ومعنى قوله لغيرها أنه أعرض عن الجمعة وقصد صلاة الظهر بدلها وماذكره من ان ذلك صغيرة حينئذ فيه نظر كما قاله الاذرعي ولعله مبني على الوجه الضعيف أن من قال اصلي الظهر ولا أصلي الجمعة لا يقتل بناء على الضعيف أيضا أن الجمعة ظهر مقصورة أما على الاصح فانه يقتل بناء على الاصح أنها صلاة مستقلة وليست بدلا عن الظهر فتركها كبيرة وان قال أصلي الظهر كما تقرر

(فائدة)

أخرج أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار * وفي رواية للبيهقي بدرهم أو نصف درهم أو صاع أو مد * وفي أخرى لابن ماجه مرسلة أو صاع حنطة أو نصف صاع

(الكبيرة الثالثة بعد المائة تخطى الرقاب يوم الجمعة)

أخرج الترمذي وقال حديث غريب والعمل عليه عند أهل العلم وابن ماجه انه صلى الله عليه وسلم قال من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم * والطبراني في الصغير والاوسط عن أنس رضي الله تعالى عنه بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس اذ جاء رجل يتخطى رقاب الناس حتى جلس قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال ما منعك يافلان أن تجمع معنا قال يارسول الله قد حرصت أن أضع نفسي بالمكان الذي ترى قال قد رأيتك تخطى رقاب الناس وتؤذيهم من اذى مسلما فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله عز وجل * وأحمد والطبراني في الكبير والحاكم ان الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الاثنين بعد خروج الامام كجار قصبه أي أمعاءه في النار قيل والتقييد بالجمعة للغالب * وأحمد وأبو داود والنسائي وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما عن عبد الله بن بسر رضي الله تعالى عنه قال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال صلى الله عليه وسلم اجلس فقد اذيت * زاد ابن خزيمة وأوذيت وزاد أيضا كأحمد وابن حبان وآنيت أي بالمد أخرت المجيء * (تنبيه) * عد هذا كبيرة هو ما جرى عليه بعض المتأخرين وكأنه أخذه من هذه الاحاديث وهو وان كان أخذا قريبا الا أن الاصح من مذهبنا أنه مكروه كراهة تنزيه ويجمع بينه وبين تلك الاحاديث بحملها على من اذى به الناس أذى شديدا عرفا وحمل الكراهة على ما اذا خف ذلك الاذى ويأتي على الاثر نظير ذلك في الجلوس وسط الحلقة

(الكبيرة الرابعة بعد المائة الجلوس وسط الحلقة)

أخرج أحمد وأبو داود باسناد حسن والترمذي والحاكم عن حذيفة رضي الله تعالى عنه أنه

صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من جلس وسط الحلقة * والترمذى وقال حسن صحيح ان رجلا قعد وسط حلقة فقال حذيفة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم أو لعن الله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من جلس وسط الحلقة * والطبرانى عن أبي أمامة من تخطى حلقة قوم بغير اذنهم فهو عاص * وأبو داود لا تجلس بين رجلين الا باذنهما * وأحمد والترمذى لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين الا باذنهما * والبغوى والطبرانى والبيهقى اذا انتهى أحدكم المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه *(تنبيه)* عد هذا كبيرة وقع فى كلام بعض الشافعية وكأنهم أخذوه من اللعن عليه المذكور وهو أخذ ظاهر ان آذى به غيره ايذاء لا يحتمل عرفا وعليه يحمل الحديث أيضا وأما قول أصحابنا بكراهته فيحمل على ما اذا خف الايذاء به ويؤيد هذا التفصيل ما ذكرناه فى كتبنا الفقهية فى حمل السلاح فى صلاة الخوف وتقبيل الحجر الاسود عند الزحمة وغير ذلك من ان الايذاء ان خف كره والا حرم وبهذا اتضح انه لا مخالفة بين كلام أئمتنا والحديث فتأمل ذلك فانى لم أر من تنبه له

(باب اللباس)

الكبيرة الخامسة بعد المائة لبس الذكر أو الخنثى البالغ العاقل الحرير الصرف أو الذى أكثره حرير وزنا لا ظهورا من غير عذر كدفع قمل أو حكة

أخرج الشيخان وغيرهما عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة زاد النسائى وقال ابن الزبير رضى الله عنهما من لبسه فى الدنيا لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير * والشيخان وغيرهما انما يلبس الحرير من لا خلاق له زاد البخارى وغيره لا خلاق له فى الآخرة * والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة وان دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه * والشيخان من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة * وأبو داود والنسائى عن على رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريرا فجعله فى يمينه وذهبا فجعله فى يساره ثم قال ان هذين حرام على ذكور أمتى * والحاكم وصححه من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة ومن شرب الخمر فى الدنيا لم يشربه فى الآخرة ومن شرب فى آنية الذهب والفضة لم يشرب بها فى الآخرة ثم قال لباس أهل الجنة أى الحرير وشراب أهل الجنة أى الخمر وآنية أهل الجنة أى الذهب * والشيخان سمعت ابن الزبير يخطب ويقول لا تلبسوا نساءكم الحرير فانى سمعت عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة زاد النسائى ومن لم يلبسه فى الآخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير * والنسائى والحاكم وقال صحيح على شرطهما عن عقبة بن عامر أنه كان يمنع أهله الحلية والحرير ويقول ان كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوهما فى الدنيا وفهمه هو وابن الزبير أن هذا الوعيد بعدم لبسه فى الآخرة

يجرى فى النساء ونحوهن ممن أبيح له لبسه انما هو بمجرد احتياط والا فتجويز لبسه لهن الظاهر منه أنه لا يمنع لبسه فى الآخرة * والشيخان أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير أى بفتح الفاء فراء مضمومة مشددة فجيم قباء شق من خلفه فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغى هذا للمتقين * وابن حبان فى صحيحه أن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وأشهد كم أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس الحرير فى الدنيا حرمه فى الآخرة والبخارى نهانا النبى صلى الله عليه وسلم أن نشرب فى آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه * وأحمد لا يستمتع بالحرير من يرجو أيام الله أى لقاء الله وحسابه * وأحمد انما يلبس الحرير فى الدنيا من لا يرجو أن يلبسه فى الآخرة * قال الحسن فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حريرا فى ثيابهم وبيوتهم * وأحمد والبيهقى يبيت قوم من هذه الامة على طعم وشرب ولهو ولعب فيصبحوا قد مسخوا قردة وخنازير وليصيبنهم خسف وقذف حتى يصبح الناس فيقولون خسف الليلة ببنى فلان خسف الليلة بدار فلان ولترسلن عليهم حجارة من السماء كما أرسلت على قوم لوط على قبائل فيها وعلى دور ولترسلن عليهم الريح العقيم كما أرسلت الى عاد على قبائل فيها وعلى دور بشربهم الخمر ولبسهم الحرير واتخاذهم القينات وأكلهم الربا وقطيعتهم الرحم * والبخارى تعليقا وأبو داود ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحرير يمسخ منهم قردة وخنازير الى يوم القيامة * والبيهقى وقواه اذا استحلت امتى خمسا فعليهم الدمار أى الهلاك اذا ظهر التلاعن وشربوا الخمر ولبسوا الحرير واتخذوا القينات واكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء * والحاكم وقال صحيح على شرطهما عن سعد رضى الله عنه أنه قال لمن استأذن عليه فكان متكئا على شبه مخدة من حرير فأزالها فأخبر أنه أزالها لاجله نعم الرجل أنت ان لم تكن ممن قال الله تعالى أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا والله لان أضطجع على جمر الغضى أحب الى من أن أضطجع عليها * والبزار والطبرانى بسند رواته ثقات رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبة مجيبة بحرير أى لها جيب أى طوق منه فقال طوق من نار يوم القيامة وهو محمول على غير التسجيف بدليل أنه صلى الله عليه وسلم كان له جبة مكفوفة أى مسجفة بالديباج * وأحمد والطبرانى بسند فيه جابر الجعفى وقد وثقه جماعة من لبس ثوب حرير ألبسه الله يوما أو ثوبا من النار يوم القيامة * وفى رواية من لبس ثوب حرير فى الدنيا ألبسه الله تعالى ثوب مذلة من النار أو ثوبا من النار * ورواه البزار عن حذيفة موقوفا من لبس ثوب حرير ألبسه الله تعالى يوما من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام الله تعالى الطوال

(الكبيرة السادسة بعد المائة تحلى الذكر البالغ العاقل بذهب كخاتم أو فضة غير خاتم)

أخرج أحمد بسند رواته ثقات من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهبا

وأحمد بسند رواته ثقات أيضا والطبراني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة ومن مات من أمتي وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لبسه في الجنة * ومسلم أنه صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال يعمد أحدكم الى جمرة من نار فيطرحها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال والله لا آخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم * والنسائي ان رجلا قدم من نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك جئتني وفي يدك جمرة من نار * وابن حبان في صحيحه ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمعصفر * وأبو الشيخ وغيره أريت أني دخلت الجنة فاذا أعالي أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المؤمنين واذا ليس فيها أحد أقل من الاغنياء والنساء فقيل لي أما الاغنياء فانهم على الباب يحاسبون ويمحصون وأما النساء فألهاهن الذهب والحرير الحديث وبه يعلم معنى قوله ويل للنساء في الحديث قبله أي ان هذين سبب للهوهن واعراضهن عن الخير وليس المراد به ظاهره لانهما حلالان لهن اجماعا *(تنبيه)* عد لبس الحرير كبيرة هو الظاهر من احاديثه الصحيحة السابقة فيه لما فيها من ذلك الوعيد الشديد لكن جمهور أئمتنا على أنه صغيرة ولعلهم نظروا الى اختصاص الكبيرة بما فيه حد ومر أن الصحيح خلافه فالوجه الذي لا محيد عنه عند النظر الى تلك الاحاديث وحدها بأنها ما فيه وعيد شديد الجزم بأن ذلك كبيرة وممن اختار ذلك الجلال البلقيني وغيره واليه ميل امام الحرمين وأما عد لبس الذهب الذي ذكرته بحثا كبيرة فهو أولى بذلك من الحرير مع الوعيد الشديد عليه الذي في أحاديثه الصحيحة المذكورة والحاق حلية الفضة به الذي ذكرته محتمل وان أمكن الفرق بأن الذهب أغلظ ومن ثم قال بعض أئمتنا بحل لبس بعض حلية الفضة غير الخاتم للرجل واتفقوا على حل بل ندب لبس خاتمها له وتحريم خاتم الذهب له

(فوائد)

يحل نحو الجلوس على الحرير بحائل ولو رقيقا ومهلهلا بخلاف المخرق ومن استعماله المحرم التدثر به واتخاذه سترا ويحل التحفيف به بقدر العادة وجعل الطراز منه على الكم اذا كان بقدر أربع أصابع وخيط السبحة وعلم الرمح وكيس المصحف والباسه كالي النقدين للمجنون والصبي الى البلوغ وأفتى ابن عبد السلام بتأثيم متخذ الحرير لكنه دون اثم اللبس والنووي بتحريم كتابة الصداق فيه للرجل وهو المعتمد خلافا لمن نازع فيه وتزيين البيوت والمساجد والمشاهد بحرير او بصور حرام ولو لامرأة وبغيرهما مكروه وكالحرير ما صبغ بزعفران أو عصفر أو ورس على كلام فيه بينته كفوائد عزيزة في شرح العباب

الكبيرة السابعة بعد المائة تشبه الرجال بالنساء فيما يختص به عرفا غالبا من لباس أو كلام أو حركة أو نحوها وعكسه

أخرج البخاري والاربعة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال * والطبراني ان امرأة مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا فقال لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء * والبخاري لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء والاول جمع مخنث بفتح النون وكسرها وهو من فيه انخناث وهو التكسر والتثني كما يفعله النساء وان لم يفعل الفاحشة الكبرى والثاني المتشبهات من النساء بالرجال * وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل * وأحمد بسند حسن لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات من النساء المتشبهات بالرجال وراكب الفلاة وحده * والطبراني بسند فيه مختلف فيه أربعة لعنوا في الدنيا والآخرة وأمنت الملائكة رجل جعله الله ذكرا فأنث نفسه وتشبه بالنساء وامرأة جعلها الله أنثى فتذكرت وتشبهت بالرجال والذي يضل الاعمى ورجل حصور ولم يجعل الله حصورا الا يحيى بن زكريا * وأبو داود أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فأمر به فنفي الى النقيع أي بالنون وهو بعيد من المدينة قال المنذري في متنه نكارة وليس في سنده مجهول خلافا لمن زعمه * وصح ثلاثة لايدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء وفي رواية قال المنذري لاأعلم في رواتها مجروحا ثلاثة لايدخلون الجنة أبدا الديوث ورجلة النساء ومدمن الخمر قالوا يارسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث قال الذي لايبالي بمن يدخل على أهله قلنا فما الرجلة من النساء قال التي تتشبه بالرجال * (تنبيه) * عد هذا من الكبائر واضح لما عرفت من هذه الاحاديث الصحيحة وما فيها من الوعيد الشديد والذي رأيته لأئمتنا ان ذلك التشبه فيه قولان أحدهما أنه حرام وصححه النووي بل صوبه وثانيهما أنه مكروه وصححه الرافعي في موضع والصحيح بل الصواب ما قاله النووي من الحرمة بل ماقدمته من ان ذلك كبيرة ثم رأيت بعض المتكلمين على الكبائر عده منها وهو ظاهر وعلم من خبر المخنث المخضوب الذي نفاه صلى الله عليه وسلم لاجل تشبهه بالنساء بخضبه يديه ورجليه ان خضب الرجل يديه أو رجليه بالحناء حرام بل كبيرة على ماذكر فيه من التشبه بالنساء وان الحديث المذكور صريح في ذلك وقد وقعت هذه المسئلة قريبا في اليمن فاختلف فيها علماؤها وصنفوا في الحل والحرمة ثم أرسلوا الى مكة سنة اثنتين وخمسين وتسعمائة ثلاث مصنفات اثنين في حله مطلقا وواحدا في حرمته وطلبوا مني ابانة الحق في المسئلة فألفت فيها كتابا حافلا سميته شن الغارة على من أظهر معرة تقوله في الحناء وعواره وانما سميته بذلك ليطابق اسمه مسماه فان بعض القائلين بالحل تعدى طوره الى ان ادعى فيه الاجتهاد وزعم ان القائلين بالحرمة أي وهم الاصحاب قاطبة بل والشافعي كما بينته ثم استروحوا ولم يتأملوا فغلطوا في ذلك ثم أكثر في الكلام من نحو هذه الخرافات

والمجازفات وسولت له نفسه انه أبرز أدلة خفيت عليهم وان تقليده أو تقليد شيخه التابع له في الحل أولى من تقليدهم فلعظيم ضرر هذه الحادثة وسوء صنيع وطوية هذا المجازف جردت صارم العزم وباتر التنقيب والفحص والفهم وأوريت زند الفكر رحمة لأئمتنا غيوث الهدى ومصابيح الدجى وانتصارا لايضاح الحق الصراح وادحاض ذلك الباطل البراح فلذلك اتسع مجال ذلك الكتاب وتعين فيه ايثار جادة الاطناب وظهرت به سبل الصواب بحمد ربنا لا اله الا هو عليه توكلت واليه متاب

(خاتمة)

يجب على الزوج أن يمنع زوجته مما تقع فيه من التشبه بالرجال في مشية أو لبسة أو غيرهما خوفا عليهما من اللعنة بل وعليه أيضا فانه اذا أقرها أصابه ما أصابها وامتثالا لقوله تعالى قوا أنفسكم وأهليكم نارا أي بتعليمهم وتأديبهم وأمرهم بطاعة ربهم ونهيهم عن معصيته ولقول نبيه صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته الرجل في أهله راع وهو مسؤل عنهم يوم القيامة * وفي الحديث ان هلاك الرجال طاعتهم لنسائهم ومن ثم قال الحسن والله ما أصبح اليوم رجل يطيع امرأته فيما تهوى الا كبه الله في النار

(الكبيرة الثامنة بعد المائة لبس المرأة ثوبا رقيقا يصف بشرتها وميلها وامالتها)

أخرج مسلم وغيره صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا وكاسيات أي من نعم الله وعاريات أي من شكرها أو المراد كاسيات صورة عاريات معنى بأن تلبس ثوبا رقيقا يصف لون أبدانهن ومائلات أي عن طاعة الله وما يلزمهن فعله وحفظه ومميلات أي لغيرهن الى فعلهن المذموم بتعليمهن اياهن ذلك أو مائلات يمشين متبخترات مميلات لأكتافهن أو مائلات يمشطن المشطة الميلاء وهي مشطة البغايا مميلات أي يمشطن غيرهن تلك المشطة رؤسهن كأسنمة البخت أي يكبرنها ويعظمنها بلف نحو عمامة أو عصابة * وابن حبان في صحيحه واللفظ له والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم يكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن كأسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات لو كان وراءكم أمة من الامم خدمتهن نساؤكم كما خدمتكم نساء الامم قبلكم * وأبو داود مرسلا عن عائشة أن أختها أسماء رضي الله عنهما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا أسماء ان المرأة اذا بلغت زمن الحيض لم يصلح أن يرى منها الا هذا وهذا وأشار الى وجهه وكفيه

(تنبيه) ذكر هذا من الكبائر ظاهر لما فيه من الوعيد الشديد ولم أر من صرح بذلك الا أنه معلوم بالاولى مما مر في تشبههن بالرجال قال الذهبي ومن الافعال التي تلعن المرأة عليها

اظهار زينتها كذهب أو لؤلؤ من تحت نقابها وتطيبها بطيب كمسك اذا خرجت وكذا لبسها عند خروجها كل ما يؤدى الى التبهرج كصبوغ براق وازار حرير وتوسعة كم وتطويله فكل ذلك من التبهرج الذى مقت الله عليه فاعله فى الدنيا والآخرة ولهذه القبائح الغالبة عليهن قال عنهن النبى صلى الله عليه وسلم اطلعت فى النار فرأيت أكثر أهلها النساء

(الكبيرة التاسعة بعد المائة طول الازار والثوب أو الكم أو العذبة خيلاء)

(الكبيرة العاشرة بعد المائة التبختر فى المشى)

أخرج البخارى وغيره ما أسفل من الكعبين من الازار فى النار * وفى رواية للنسائى ازرة المؤمن الى عضلة ساقه ثم الى نصف ساقه ثم الى كعبيه وما تحت الكعبين من الازار فى النار والشيخان وغيرهما لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ثوبه خيلاء * وأيضا لا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا * وأيضا من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان ازارى يسترخى الا أن أتعاهده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست ممن يفعله خيلاء * وفى رواية لمسلم عن ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأذنى هاتين يقول من جر ازاره لا يريد بذلك الا المخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيامة والخيلاء بضم أو كسر ففتح ومد الكبر والعجب والمخيلة من الاختيال وهو الكبر واستحقار الناس وأبو داود عن ابن عمر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الازار فهو فى القميص * ومالك وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه قال سألت أبا سعيد عن الازار فقال على الخبير بها سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازرة المؤمن الى نصف الساق ولا حرج أو قال ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما كان أسفل من ذلك فهو فى النار ومن جر ازاره بطرا لم ينظر الله اليه يوم القيامة * وأحمد بسند رواته ثقات عن ابن عمر دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وعلى ازار يتقعقع فقال من هذا قلت عبد الله بن عمر قال ان كنت عبد الله فارفع ازارك فرفعت ازارى الى نصف الساقين فلم تزل ازرته حتى مات * ومسلم والاربعة ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال أبو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وفى رواية المسبل ازاره * وأبو داود والنسائى وابن ماجه من رواية من وثقه الجمهور والاسبال فى الازار والقميص والعمامة من جر شيأ خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة * وفى رواية اياك واسبال الازار فانه من المخيلة ولا يحبها الله * والطبرانى فى الاوسط يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فانه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم واياكم والبغى فانه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة البغى واياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين الحديث وأيضا من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وان كان على الله كريما * والبيهقى أتانى

جبريل عليه السلام فقال لي هذه ليلة النصف من شعبان ولله فيها عتقاء من النار بعدد شعور غنم بني كلب لا ينظر الله فيها الى مشرك ولا الى ساحر ولا الى قاطع رحم ولا الى مسبل ولا الى عاق لوالديه ولا الى مدمن خمر * والبزار عن بريدة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأقبل رجل من قريش يخطر في حلة له فلما قام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بريدة هذا لا يقيم الله له يوم القيامة وزنا ومرت بقية أحاديث التبختر في أوائل الكتاب في بحث الكبر *(تنبيه)* عد هذين من الكبائر هو ما صرحت به هذه الاحاديث لما فيها من شدة الوعيد عليهما وتقرير الشيخين صاحب العدة على ان التبختر في المشي من الصغائر يتعين حمله على ما اذا لم يقترن به الحال الى أن يقصد به التكبر المنضم اليه نحو استحقار الخلق والا فهو كبيرة اذ التكبر من الكبائر كما مر وصرح به جمع من أئمتنا ومن ثم اعترض على الشيخين جمع بأن تقريرهما له على ذلك فيه نظر اذا تعمده تكبرا وفخرا واكثارا قال تعالى ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها والمرح التبختر كما في رياض النووي * وروى مسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر * وفي الصحيحين ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر * وفيهما لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ثوبه بطرا وفيهما أيضا بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرجلة رأسه يختال في مشيته اذ خسف الله به فهو يتجلجل في الارض ويتجلجل بالجيم أي يغوص وينزل فيها الى يوم القيامة

قوله ولا الى ساحر في بعض الاصول مشاحن اه

(الكبيرة الحادية عشرة بعد المائة خضب نحو اللحية بالسواد لغير غرض نحو جهاد)

أخرج أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد وزعم ضعفه ليس في محله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة *(تنبيه)* عد هذا من الكبائر هو ظاهر ما في هذا الحديث الصحيح من هذا الوعيد الشديد وان لم أر من عده منها وكان الانسب ذكر هذا مع ملائمه السابق في شروط الصلاة الا أن له مناسبة ما بهذا الباب أيضا

(باب الاستسقاء)

الكبيرة الثانية عشرة بعد المائة قول الانسان اثر المطر مطرنا
بنوء نجم كذا أي وقته معتقدا أن له تأثيرا

أخرج الشيخان عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثر سماء أي مطر من الليل هل تدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكواكب *(تنبيه)* عد هذا هو ما وقع في كلام غير واحد وليس بصحيح لان من قال ذلك معتقدا ما ذكر كافر حقيقة والكلام انما هو

فى الكبائر التى لا تزيل الاسلام وقد قال الشافعى رضى الله عنه من قال مطرنا بنوء كذا وهو يريد ان النوء نزل بالماء فهو كافر حلال دمه ان لم يتب وفى الروضة ان اعتقد ان النوء ممطر حقيقة كفر وصار مرتدا وقال ابن عبد البر ان اعتقد ان النوء سبب ينزل الله به الماء على ما قدره وسبق فى علمه فهو وان كان مباحا فقد كفر بنعمة الله وجهل بلطيف حكمته

(باب الجنايز)

الكبيرة الثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة بعد المائة خمش أو لطم نحو الخد وشق نحو الجيب والنياحة وسماعها وحلق أو نتف الشعر والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة

أخرج الشيخان ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية * وأخرجا أيضا عن أبى موسى الاشعرى أنه قال أنا برىء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة أى الرافعة صوتها بالندب والنياحة والحالقة أى لرأسها عند المصيبة والشاقة أى لثوبها * وفى رواية للنسائى أبرأ اليكم كما برئ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق ولا خرق ولا صلق * وأخرج مسلم اثنتان فى الناس هما بهم كفر الطعن فى النسب والنياحة على الميت وابن حبان والحاكم وصححه ثلاثة من الكفر بالله شق الجيب أى طوق القميص والنياحة والطعن فى النسب * وفى رواية لابن حبان ثلاث هى الكفر وفى أخرى ثلاث من عمل الجاهلية * وأحمد باسناد حسن عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة رن ابليس رنة اجتمعت اليه جنوده فقال ايأسوا أن تردوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا ولكن افتنوهم فى دينهم وأفشوا فيهم النوح * والبزار بسند رواته ثقات صوتان ملعونان فى الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة * وأحمد بسند قال المنذرى حسن ان شاء الله تعالى لا تصلى الملائكة على نائحة ولا مرنة * ومسلم وغيره أربع فى أمتى من الجاهلية لا يتركونهن الفخر فى الاحساب والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة * وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران أى بفتح فكسر نحاس مذاب أو ما تداوى به الابل وقيل غير ذلك ودرع من جرب * وابن ماجه النياحة من أمر الجاهلية وان النائحة اذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثيابا من قطران ودرعا من لهب النار * والطبرانى فى الاوسط ان هذه النوائح ليجعلن يوم القيامة صفين فى جهنم صف عن يمينهم وصف عن يسارهم فينبحن على أهل النار كما تنبح الكلاب * وأبو داود وغيره قال الحافظ المنذرى وليس فى اسناده من ترك عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة والشيخان عن عائشة رضى الله عنها قالت لما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل زيد بن حارثة وجعفر بن أبى طالب وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف

فيه الحزن قالت وأنا أطلع من شق الباب فأتاه رجل فقال اى رسول الله ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فامره أن ينهاهن فذهب الرجل ثم أتى فقال والله لقد غلبننى أو غلبننا فزعمت ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فاحث فى أفواههن التراب فقلت أرغم الله أنفك فوالله ما أنت بفاعل ولا تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء * وأبو داود عن امرأة من المبايعات قالت كان فيما أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المعروف الذى أخذ علينا أن لا نخمش وجها ولا ندعو ويلا ولا نشق جيبا ولا ننتف شعرا * وابن ماجه وحبان فى صحيحه عن أبى امامة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامشه وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور * والشيخان الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه وفى رواية ما نيح عليه * ورويا أيضا من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة * والبخارى عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال أغمى على عبد الله بن رواحة فجعلت أخته تبكى واجبلاه واكذا واكذا تعدد عليه فقال حين أفاق ما قلت لى شيأ الا قيل لى أنت كذلك فلما مات لم تبك عليه ورواه الطبرانى وفيه فقال يارسول الله أغمى على فصاحت النساء واعزاه واجبلاه فقام ملك ومعه مرزبة فجعلها بين رجلى فقال أنت كما تقوله قلت لا ولو قلت نعم ضربنى بها * وروى أيضا أن معاذا وقع له نظير ذلك وأنه قال ما زال ملك شديد الانتهار كلما قلت واكذا قال أكذلك أنت فأقول لا * والترمذى وقال حسن غريب ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول واجبلاه واسنداه أو نحو ذلك الا وكل به ملكان يلهزانه أهكذا كنت واللهز الدفع بجمع اليد فى الصدر والحاكم وصححه ان الميت ليعذب ببكاء الحى اذا قالت واعضداه وامانعاه واكاسياه جبذ الميت فقيل أناصرها أنت أكاسيها أنت * وحكى الاوزاعى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سمع صوت بكاء فدخل ومعه غيره فمال عليهم ضربا حتى بلغ النائحة فضربها حتى سقط خمارها وقال اضرب فانها نائحة ولا حرمة لها انها لا تبكى لشجوكم انها تهريق دموعها على أخذ دراهمكم وانها تؤذى موتاكم فى قبورهم وأحياكم فى دورهم انها تنهى عن الصبر وقد أمر الله به وتأمر بالجزع وقد نهى الله عنه *(تنبيه)* قد ظهر من هذه الاحاديث التى ذكرناها وما اشتملت عليه من اللعن وان ذلك كفر أى يؤدى اليه أو لمن استحل أو بالنعم ومن غير ذلك من أنواع الوعيد صحة ما قاله غير واحد من أن تلك كلها كبائر ويلحق بها ما فى معناها وأما تقرير الشيخين لصاحب العدة على أن النياحة والصياح وشق الجيب فى المصائب من الصغائر فمردود * قال الاذرعى لم أر ذلك لغيره والاحاديث الصحيحة تقتضى أن ذلك من كبائر الذنوب لانه صلى الله عليه وسلم تبرأ من فاعل ذلك وقال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب الحديث وقال اثنتان فى الناس هما بهم كفر الطعن فى النسب والنياحة على الميت رواه مسلم * قال النووى فى شرح مسلم وهذا الحديث يدل على تغليظ تحريم الطعن فى النسب والنياحة قيل فيه أقوال أصحها أنهما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية والثانى أنه يؤدى الى الكفر والثالث أنه كفر النعمة والاحسان والرابع ان ذلك فى المستحل انتهى ويجب الجزم بان من جمع بين النياحة

وشق الجيب والصياح مع العلم بالتحريم واستحضار النهي عنه والتشديدات فيه وتعمد ذلك خروج عن العدالة لجمعه بين هذه القبائح وايذاء الميت بذلك كما نطقت به السنة انتهى كلام الاذرعي * وقال في موضع آخر وأما النياحة وما بعدها فان كان ذلك تسخطا بالقضاء وعدم رضا بالمقضي فالظاهر أنه كبيرة وان كان لفرط الجزع والضعف عن حمل المصيبة من غير استحضار سخط ونحوه فيحتمل وهل يعذر الجاهل فيه نظر * وقال في الخادم وأما النياحة وما بعدها فقضية الخبر بالتوعد عليه أن يكون كبيرة انتهى فيحرم الندب وهو تعديد محاسن الميت كواجبلاه والنوح وهو رفع الصوت بالندب ومثله افراط رفعه بالبكاء وان لم يقترن بندب ولا نوح وضرب نحو الخد وشق نحو الجيب ونشر الشعر وحلقه ونتفه وتسويد الوجه والقاء الرماد على الرأس والدعاء بالويل والثبور أي الهلاك وكل شيء فيه تغيير للزي كلبس ما لا يعتاد لبسه أصلا أو على تلك الصفة وكترك شيء من لباسه والخروج بدونه على خلاف العادة وقد ابتلي كثير من الناس بتغيير الزي مع ما تقرر من حرمته بل كونه كبيرة وفسقا قياسا على تلك المذكورات وان كانت أفحش منه لانهم علاوها بما يعم الكل وهو أن ذلك يشعر اشعارا ظاهرا بالسخط وعدم الرضا بالقضاء أما البكاء السالم من كل ذلك فهو جائز قبل الموت وبعده لكن الاولى تركه بعده ان أمكن وقال جمع انه مكروه لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح فاذا وجبت فلا تبكين باكية * وقد بكى صلى الله عليه وسلم قبله على ولده وغيره أخرج الشيخان أنه صلى الله عليه وسلم عاد سعد بن عبادة ومعه جماعة فبكى فلما رأوه بكوا فقال ألا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا أو يرحم وأشار الى لسانه * وأخرجا أيضا أنه رفع اليه صلى الله عليه وسلم ابن لبنته وهو في الموت ففاضت عيناه فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء والبخاري أنه صلى الله عليه وسلم دخل على ابنه ابراهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف وأنت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انها رحمة ثم اتبعها بأخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون * وأخذ أصحابنا من ذلك كله قولهم دمع العين بلا بكاء لا كراهة فيه بل هو مباح وما مر في الاحاديث الصحيحة من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه اختلفوا فيما اذا يحمل عليه والصحيح عندنا أنه محمول على ما اذا أوصى بذلك بخلاف ما اذا سكت فلم يأمر ولم ينه أو أمر فانه يعذب بسبب أمره وامتثالهم له لان من سن سنة سيئة عليه وزرها ووزر من يعمل بها فالاثم يزيد عليه بالامتثال بما لا يوجد لو لم يمتثل وقيل انه اذا سكت ولم ينههم عن نحو النوح يعذب بذلك أيضا لان سكوته عن نهيهم رضا منه به فعذب به كما لو أمر فمن أراد الخروج من ورطة هذا القول ينبغي له اذا نزل به مرض أن ينهاهم عن بدع الجنائز وغيرها من المحرمات الشنيعة والقبائح الفظيعة قال أصحابنا وغيرهم ويتأكد لمن ابتلي بمصيبة بميت أو في نفسه أو أهله أو ماله وان خفت أن يكثر من انا لله وانا اليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي

خيرا

خيرا منها الخبر مسلم ان من قال ذلك أجره الله وأخلف له خيرا منها ولانه تعالى وعد من قال ذلك بأن عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأنهم المهتدون أى للترجيع أو للجنة والثواب * قال ابن جبير لقد أعطيت هذه الامة عند المصيبة مالم يعطه غيرهم انا لله وانا اليه راجعون ولو أوتوه لقاله يعقوب ولم يقل يا أسفى على يوسف * وفى الحديث ما أصيب عبد بمصيبة الا لذنب لم يكن يغفر الا بها أو درجة لم يكن يبلغها الا بها ورواه ابن أبى الدنيا بلفظ ما أصاب رجلا من المسلمين نكبة فما فوقها حتى الشوكة الا لاحدى خصلتين اما ليغفر الله له من الذنوب ذنبا لم يكن ليغفر له الا بمثل ذلك أو يبلغ به من الكرامة كرامة لم يكن يبلغها الا بمثل ذلك * وأخرج الشيخان أن بنتا له صلى الله عليه وسلم أرسلت اليه تخبره ان ابنها فى الموت فقال صلى الله عليه وسلم للرسول ارجع اليها فأخبرها ان لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شئ عنده بأجل مسمى فرها فلتصبر ولتحتسب * قال النووى هذا الحديث من أعظم قواعد الاسلام المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه والادب والصبر على النوازل كلها والهموم والاسقام وسائر الاعراض ومعنى ان لله ما أخذ أن العالم كله ملكه فلم يأخذ الا ما هو له عندكم فى معنى العارية وله ما أعطى أى ما وهبه لكم اذ لم يخرج عن ملكه فيفعل فيه ما يشاء وكل شئ عنده بأجل مسمى أى فلا يمكن تقديمه عليه ولا تأخيره عنه فمن علم هذا أداه الى أن يصبر ويحتسب وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لمن شق عليه موت ابنه أيما كان أحب اليك أن تمتع به عمرك أو لا تأتى غدا بابا من أبواب الجنة الا وجدته قد سبقك اليه يفتحه لك فقال يا رسول الله هذا أحب الى قال هو لك فقيل يا رسول الله هو له خاصة أم للمسلمين عامة فقال بل للمسلمين عامة * وفى خبر مسلم ما من مصيبة يصاب بها المؤمن الا كفر بها عنه حتى الشوكة يشاكها * وفى حديث آخر من أصيب بمصيبة فليذكر مصيبته بى فانها أعظم المصائب وكان القاضى حسين من أكابر أئمتنا أخذ من هذا قوله الذى أقروه عليه يجب على كل مؤمن أن يكون حزنه على فراق النبى صلى الله عليه وسلم من الدنيا أكثر منه على فراق أبويه كما يجب عليه أن يكون صلى الله عليه وسلم أحب اليه من نفسه وأهله وماله * وفى حديث ان من حمد الله واسترجع عند موت ولده أمر الله ملائكته أن يبنوا له بيتا فى الجنة ويسموه بيت الحمد * وفى أخرى عند البخارى ما لعبدى المؤمن جزاء اذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة * وفى أخرى انما الصبر عند الصدمة الاولى أى انما يحمد الصبر عند مفاجأة المصيبة واما فيما بعد فيقع السلو طبعا * ومن ثم قال بعض الحكماء ينبغى للعاقل أن يفعل بنفسه أول أيام المصيبة ما يفعله الاحمق بعد خمسة أيام * وفى حديث آخر من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا من النار فقال أبو الدرداء قدمت اثنين قال واثنين قال آخر قدمت واحدا قال وواحدا ولكن ذلك فى أول صدمة * وفى أخرى من كان له فرطان أى ولدان من أمتى دخل الجنة قالت عائشة ومن له فرط قال ومن له فرط الحديث * وفى خبر مسلم انه مات ابن لابى طلحة من أم سليم فقالت لاهلها لا يحدثه الا أنا فلما جاء قربت اليه عشاء فأكل وشرب ثم تصنعت له أحسن ما كانت تصنع له

قبل فغشيها فلما رأت أنه قد شبع وأصاب قالت يا أبا طلحة أرأيت لو أن قوما أعاروا عاريتهم أهل بيت فطلبوا عاريتهم ألهم أن يمنعوهم قال لا قالت أم سليم فاحتسب ابنك فغضب ثم انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال بارك الله لكما في ليلتكما الحديث * وفي حديث ما أعطى أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر وقال علي للاشعث انك ان صبرت صبرت ايمانا واحتسابا والا سلوت كما تسلو البهائم أي لانه بطول الزمن يقع السلو طبعا * وقيل المصائب لا تجمع بين مصيبتين عظيمتين ذهاب الولد والاجر * وفي حديث مسلم ان الاطفال دعاميص الجنة أي حجاب أبوابها يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بثوبه أو قال بيده فلا ينتهي حتى يدخله الجنة * وضحك ابن عمر عند دفنه لابنه فقيل له فقال اردت أن أرغم الشيطان * ورأى عمر بن عبد العزيز ولده في الموت فقال يا بني لان تكون في ميزاني أحب الي من أن أكون في ميزانك ولما أسيل دم عثمان على وجهه عند قتله قال لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين اللهم اني أستعين بك عليهم واستعينك على جميع أموري وأسألك الصبر على ما ابتليتني * ولما قطعت رجل عروة لاكلة بها لم يتأوه وانما قال لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يدع ورده تلك الليلة وقدم فيها على الوليد أعمى فسأله عن شأنه فأخبره أنه كان له أهل وأولاد وأموال عظيمة فجاءهم سيل فأهلكهم الا بعيرا وصبيا فند البعير فاتبعه فجاء الذئب فأكل صبيه ولما لحق البعير رمحه فأذهب عينيه وذهب فأصبح لا مال ولا ولد فقال الوليد انطلقوا به الى عروة ليعلم أن في الارض من هو أشد بلاء منه * ورأى المدائني امرأة بالبادية في غاية الجمال فظن ان هذا نضرة السرور فبينت له أنها قرينة أحزان وهموم وان زوجها ذبح شاة فأراد أحد ابنيها أن يفعل بأخيه كذلك فذبحه فخاف ففر الى الجبل فأكله الذئب وفر أبوه خلفه فتاه ومات عطشا فقال لها كيف أنت والصبر قالت كان جرحا فاندمل * قيل وسبب توبة مالك بن دينار أنه كان سكيرا فماتت له بنت كان يحبها فرأى ليلة نصف شعبان أنه خرج من قبره وحية عظيمة تتبعه كلما أسرع أسرعت فمر بشيخ ضعيف فسأله أن ينقذه منها فقال أنا عاجز مر وأسرع لعلك تنجو منها فأسرع وهي خلفه حتى مر على طبقات النار وهي تفور وكاد أن يهوي فيها واذا بصوت لست من أهلي فمر حتى أشرف على جبل به طاقات وستور واذا بصوت أدركوا هذا اليائس قبل أن يدركه عدوه فأشرف عليه أطفال فيهم بنته فنزلت اليه وضربت بيدها اليمنى الى الحية فولت هاربة وجلست في حجره قائلة ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق فقلت أتقرؤن القرآن قالت نحن أعرف به منكم ثم سألها ما مقامهم هنا فأخبرته أنهم أسكنوا هنا الى يوم القيامة ينتظرون آباءهم يقدمون عليهم ثم سألها عن تلك الحية فقالت عملك السوء وعن الشيخ فقالت عملك الصالح أضعفته حتى لم تكن له طاقة بعملك السوء فتب الى الله ولا تكن من الهالكين ثم ارتفعت عنه واستيقظ فتاب توبة النصوح لوقته فتأمل نفع الذرية لكن انما يحصل لمن رضي أو صبر وأما من سخط فدعا بويل أو لطم أو شق أو حلق مثلا فعليه سخط الله ولعنته رجلا كان أو امرأة * وروى أن الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر * وروى أيضا من أصابته

مصيبة فخرق عليها ثوبا أو لطم خدا أو شق جيبا أو نتف شعرا فكأنما أخذ رمحا يريد أن يحارب به ربه قال صالح المري نمت ليلة جمعة بمقبرة فرأيت الاموات خرجوا من قبورهم وتحلقوا ونزلت عليهم أطباق مغطاة وفيهم شاب يعذب فتقدمت وسألته فقال لي والدة جمعت النوادب فأنا معذب بذلك فلا جزاها الله عني خيرا وبكى ثم أمرني أن أذهب اليها وأعلمني محلها وأن أناشدها بترك هذا العذاب العظيم الذي تسببت له فيه فلما أصبحت ذهبت اليها ورأيت عندها تلك النوادب ووجهها قد اسود من كثرة اللطم والبكاء فذكرت لها ذلك المنام فتابت وأخرجت النوادب وأعطتني دراهم أتصدق بها عنه فأتيت المقبرة ليلة الجمعة على عادتي وتصدقت عنه بتلك الدراهم فنمت فرأيته وهو يقول لي جزاك الله عني خيرا أذهب الله عني العذاب ووصلتني الصدقة فأخبر أمي بذلك فاستيقظت وذهبت اليها فوجدتها ماتت فحضرت الصلاة عليها ودفنت بجنب ولدها (وأخرج) الترمذي وغيره يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرضت بالمقاريض * والطبراني من رواية من وثق به يؤتى بالشهيد يوم القيامة فيوقف للحساب ثم يؤتى بالمتصدق فينصب للحساب ثم يؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان فيصب عليهم الاجر صبا حتى ان أهل العافية ليتمنون في الموقف ان أجسادهم قرضت بالمقاريض من حسن ثواب الله * والبخاري وغيره من يرد الله به خيرا يصب منه أي يوجه اليه مصيبة أو بلاء (وصح) اذا أحب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع * وصح أيضا ان الرجل ليكون له عند الله المنزلة فما يبلغها بعمل فما يزال الله يبتليه بما يكره حتى يبلغه اياها (وأخرج) أحمد وأبو داود وأبو يعلى والطبراني ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة فلم يبلغها بعمل ابتلاه الله في جسده أو ماله أو في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل * والطبراني ان الله ليجرب أحدكم بالبلاء كما يجرب أحدكم ذهبه بالنار فمنهم من يخرج كالذهب الابريز فذلك الذي حماه الله من الشبهات ومنهم من يخرج دون ذلك فذلك الذي يشك بعض الشك ومنهم من يخرج كالذهب الاسود فذلك الذي افتتن * والشيخان ما يصيب المؤمن من نصب أي تعب ولا وصب أي مرض ولا هم ولا حزن ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه وفي رواية لهما ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله عنه بها حتى الشوكة يشاكها * ولمسلم ما من مسلم يشاك الشوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة (وصح) ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة * وصح أيضا من أصيب بمصيبة في ماله أو في نفسه فكتمها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله أن يغفر له * وصح وصب المؤمن كفارة لخطاياه اذا اشتكى المؤمن أخلصه الله من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد * سألت امرأة بها لمم أي جنون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو لها فقال ان شئت دعوت الله فشفاك وان شئت صبرت ولا حساب عليك قالت بل أصبر ولا حساب علي * ما ضرب على مؤمن عرق قط الا حط الله عنه بها خطيئة وكتب الله له حسنة ورفع له درجة * اذا مرض

العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا * ان المريض تتحات عنه خطاياه كما يتحات ورق الشجر * صداع المؤمن وشوكة يشاكها أو شئ يؤذيه يرفع الله بها يوم القيامة درجته ويكفر عنه بها ذنوبه * ان الله ليبتلى عبده بالسقم حتى يكفر ذلك عنه كل ذنب * لا تسبن الحمى فانها تذهب خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد * ان الله ليكفر عن المؤمن خطاياه كلها بحمى ليلة * الحمى حظ المؤمن من النار (وصح) أيضا انه لما نزل من يعمل سوأ يجز به شق عليهم مشقة شديدة فقال صلى الله عليه وسلم ثم يجزى به فى الدنيا من مصيبة فى جسده مما يؤذيه * وسأل أبو بكر رضى الله عنه عن ذلك فقال له صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض ألست تحزن ألست تصيبك اللأواء أى شدة الضيق قال بلى قال هو الذى تجزون به * وفى رواية أن عائشة رضى الله عنها روت نظير ذلك فى وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله

(الكبيرة التاسعة عشرة بعد المائة والعشرون بعد المائة كسر عظم الميت والجلوس على القبور)

أخرج أبو داود وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا * ومسلم وغيره لان يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من أن يجلس على قبر * وابن ماجه باسناد جيد لأن أمشى على جمرة أو سيف أو أخصف نعلى برجلى أحب الى من أن أمشى على قبر * والطبرانى باسناد حسن عن ابن مسعود رضى الله عنه قال لأن أطأ على جمرة أحب الى من أن أطأ على قبر مسلم * والطبرانى أيضا لكن من رواية ابن لهيعة عن عمارة ابن حزم قال رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على قبر فقال يا صاحب القبر انزل من على القبر لا تؤذى صاحب القبر ولا يؤذيك * (تنبيه) * عد هذين من الكبائر لم أره لكن قد تفهمه هذه الاحاديث لان الوعيد الذى فيها شديد ولا ريب فى ذلك فى كسر عظمه لما علمت من الحديث أنه ككسر عظم الحى * وأما الجلوس فجماعة من أصحابنا على حرمته وتبعهم النووى فى بعض كتبه أخذا من الحديث السابق فيه فكما أنهم أخذوا حرمته من ذلك فكذلك نحن نأخذ كونه كبيرة منه لصدق حدها السابق عليه اذ هو مما فيه وعيد شديد

(الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والعشرون بعد المائة اتخاذ المساجد أو السرج على القبور وزيارة النساء لها وتشييعهن الجنائز)

أخرج أبو داود والترمذى وحسنه والنسائى وابن حبان فى صحيحه لكن فى سنده مختلف فيه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج * والترمذى وقال حسن صحيح وابنا ماجه وحبان فى صحيحه بسند مختلف فى اتصاله أنه صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور * وأبو داود عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى ميتا فلما فرغنا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وانصرفنا فلما حاذى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابه وقف فاذا نحن

بامرأة مقبلة قال أظنه عرفها فلما ذهبت فاذا هي فاطمة رضي الله عنها فقال لها صلى الله عليه وسلم ما أخرجك يا فاطمة من بيتك قالت أتيت يا رسول الله أهل هذا الميت فرحمت اليهم ميتهم أو قالت عزيتهم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك بلغت معهم الكدى أي بكاف مضمومة المقابر فقالت معاذ الله وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر فقال لو بلغت معهم الكدى فذكر تشديدا في ذلك * ورواه النسائي الا أنه قال في آخره لو بلغتيها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك * وابن ماجه وأبو يعلى عن علي كرم الله وجهه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس قال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلي قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات *(تنبيه)* عدّ هذا ثلاثة هو صريح الحديث الاول في الاولين لما فيه من لعن فاعلهما وصريح الحديث الثاني في الثانية وظاهر حديث فاطمة في الثالثة بل صريح رواية النسائي ما رأيت الجنة الى آخرها ولم أر من عدّ شيأ من ذلك بل كلام أصحابنا في الثلاثة مصرح بكراهتها دون حرمتها فضلا عن كونها كبيرة فليحمل كون هذه كبائر على ما اذا عظمت مفاسدها كما يفعل كثير من النساء من الخروج الى المقابر وخلف الجنائز بهيئة قبيحة جدا اما لاقترانها بالنياحة ونحوها أو بالزينة عند زيارة القبور بحيث يخشى منها الفتنة خشية قوية وكان بني المسجد في مقبرة مسبلة لانه من حيز الغصب حينئذ وكان يسرف في الايقاد عليها لانه من التبذير والاسراف وانفاق المال في المحرمات فحينئذ يتضح عد هذه كبائر نعم صرح أصحابنا بحرمة السراج على القبر وان قل حيث لم ينتفع به مقيم ولا زائر وعللوه بالاسراف واضاعة المال والتشبه بالمجوس فلا يبعد في هذا حينئذ أن يكون كبيرة

{الكبيرة الرابعة والخامسة والعشرون بعد المائة الرقي وتعليق التمائم والحروز الآتي بيانها}

أخرج أحمد وأبو يعلى باسناد جيد والحاكم وصححه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له * وأحمد بسند رواته ثقات والحاكم واللفظ له عنه أيضا أنه جاء في ركب عشرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايع تسعة وأمسك عن رجل منهم فقالوا ما شأنه فقال ان في عضده تميمة فقطع الرجل التميمة فبايعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال من علق فقد أشرك (وصح) انه صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة أراه قال من صفر فقال ويحك ما هذه قال من الواهنة قال أما انها لا تزيدك الا وهنا انبذها عنك فانك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا (وصح) ان ابن مسعود رضي الله عنه دخل على امرأته وفي عنقها شيء تتعوذ به فجبذه فقطعه ثم قال لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن ان يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك قالوا يا أبا عبد الرحمن هذه الرقى والتمائم قد عرفناها فما التولة قال شيء تصنعه النساء يتحببن الى أزواجهن وفسر بعضهم التولة بكسر الفوقية وفتح

الواو بأنه شيء يشبه السحر أو من أنواعه تفعله المرأة لتحببها الى زوجها * وفي رواية ان زوجته قالت له انى خرجت يوما فأبصرني فلان فدمعت عيني التى تليه فاذا رقيتها اسكنت دمعتها واذا تركتها دمعت قال ذلك الشيطان اذا أطعته تركك واذا عصيته طعن باصبعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك وأجدر أن تشفى تنضحى في عينك الماء وتقولى أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما (وصح) ليست التميمة ما يعلق به بعد البلاء انما التميمة ما يعلق به قبل البلاء * (تنبيه) * عد هذين من الكبائر هو ما يقتضيه الوعيد الذى في هذه الاحاديث لاسيما تسميته شركا لكن لم أر أحدا صرح بذلك بخصوصه ولكنهم صرحوا بما يفهم جريان ذلك فيه بالاولى نعم يتعين حمله على ما كانوا يفعلونه من تعليق خرزة يسمونها تميمة أو نحوها يرون انها تدفع عنهم الآفات ولا شك ان اعتقاد هذا جهل وضلال وانه من أكبر الكبائر لانه ان لم يكن شركا فهو يؤدى اليه اذ لا ينفع ويضر ويمنع ويدفع الا الله تعالى * وأما الرقى فهى محمولة على ذلك أو على ما اذا كانت بغير لسان العربية ولم يعرف معناها فانها حينئذ حرام كما صرح به الخطابى والبيهقى وغيرهما واستدل له ابن عبد السلام بانهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اعرضوا على رقاكم وسبب ذلك ما قالوه من أن ذلك المجهول قد يكون سحرا أو كفرا قال الخطابى بعد ذكره ذلك فأما اذا كان مفهوم المعنى وكان فيه ذكر الله تعالى فانه مستحب متبرك به

* (الكبيرة السادسة والعشرون بعد المائة كراهة لقاء الله تعالى) *

أخرج الشيخان عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقلت يا نبي الله أما كراهة الموت فكلنا نكره الموت فقال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء الله فأحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه * وفي رواية صحيحة عن انس من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلنا يا رسول الله كلنا نكره الموت قال ليس ذاك كراهة الموت ولكن المؤمن اذا احتضر جاءه المبشر من الله فليس شيء أحب اليه من أن يكون قد لقى الله فأحب الله لقاءه وان الكافر أو الفاجر اذا احتضر جاءه ما هو صائر اليه من الشر أو ما يلقى من الشر فكره لقاء الله فكره الله لقاءه * وفي رواية صحيحة أيضا لم يكن شيء أحب اليه من لقاء الله وكان الله للقائه أحب وان الكافر اذا جاءه ما يكره لم يكن شيء أكره اليه من لقاء الله وكان الله للقائه أكره * وابن ماجه والطبرانى أنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم من آمن بى وصدقنى وعلم أن ما جئت به الحق من عندك فأقلل ماله وولده وحبب اليه لقاءك وعجل له القضاء ومن لم يؤمن بى ولم يصدقنى ولم يعلم أن ما جئت به الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره * وفي رواية لابن حبان وابن أبى الدنيا والطبرانى اللهم من آمن بك وشهد أنى رسولك فحبب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك وأقلل له من الدنيا ومن لم يؤمن بك ولم يشهد أنى رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وأكثر له من الدنيا * (تنبيه) *

عدّ ماذكر كبيرة هو ظاهر تلك الاحاديث وان لم أر من ذكره اذ كراهة الله لقاء من كره لقاءه كناية عن غاية الوعيد الشديد والتهديد وليس مجرد كراهة الموت كذلك لان ذلك أمر طبيعي للنفس فلم تكن كراهته مقتضية للاثم بخلاف كراهته من حيث كراهة لقاء الله فانها تنبئ عن اليأس من الرحمة كما أشار اليه الحديث الثاني ومرّ انه كبيرة فكذا هذا الذي يستلزمه ثم رأيت غير واحد عدوا من الكبائر سوء الظن بالله تعالى وهو صريح فيما ذكرته اذ هو عين كراهة لقائه تعالى (وأخرج) أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي عن واثلة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي ان ظن بي خيرا فله وان ظن شرا فله

(كتاب الزكاة)

(الكبيرة السابعة والثامنة والعشرون بعد المائة)
(ترك الزكاة وتأخيرها بعد وجوبها لغير عذر شرعي)

قال الله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة سماهم المشركين * وقال تعالى ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوّقون ما بخلوا به يوم القيامة ولله ميراث السموات والارض والله بما تعملون خبير * وقال تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون (وأخرج) الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدّي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره أي ويوسع جسمه لها كلها وان كثرت كما رواه الطبراني عن ابن مسعود كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالابل قال ولا صاحب ابل لا يؤدّي حقها ومن حقها حلبها يوم ورودها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أي مكان مستو أملس أوفر أي أسمن ما كانت لا يفقد فصيلا واحدا تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مرّ عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالبقر والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدّي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها شيأ ليس منها عقصاء أي ملتوية قرن ولا جلحاء أي لا قرن لها ولا عضباء أي بالمعجمة مكسورة قرن تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها أي هي للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس كلما مرّ عليه أولاها ردّ عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالخيل قال الخيل ثلاثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل أجر فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء أي بكسر النون لاهل الاسلام أي معاداة لهم فهي له وزر وأما التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق

الله فى ظهورها ولا رقابها فهى له ستر وأما التى هى له أجر فرجل ربطها فى سبيل الله لاهل الاسلام فى مرج أو روضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شئ الا كتب له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات ولا يقطع طولها أى بكسر ففتح حبل تشد به قائمتها وترسل لترعى أو يمسك طرفه وترسل فاستنت أى بالتشديد بجرت بقوة شرفا أى بالمعجمة فراء مفتوحتين شوطا وقيل نحو ميل أو شرفين الا كتب له عدد آثارها وأرواثها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها الا كتب الله تعالى له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالحمر قال ما أنزل على فى الحمر الا هذه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره * وأحمد والشيخان لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء أى بضم الراء وبالمعجمة وبالمد صوت البعير يقول يا رسول الله اغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيأ قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجئ يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء أى بضم المثلثة وبالمعجمة وبالمد صوت الغنم يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيأ قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بقرة لها صياح فيقول يا رسول أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيأ قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة وعلى رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيأ قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيأ * وأحمد والشيخان والترمذى وابن ماجه هم الأخسرون ورب الكعبة يوم القيامة هم الاخسرون ورب الكعبة الاكثرون الا من قال فى عباد الله هكذا وهكذا وقليل ما هم والذى نفسى بيده ما من رجل يموت ويترك غنما أو ابلا أو بقرا لم يؤد زكاتها الا جاءته يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمنه حتى تطأه بأظلافها وتنطحه بقرونها حتى يقضى بين الناس كلما نفذت أخراها عاد عليه أولاها * والنسائى ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الا جاء يوم القيامة شجاعا من نار أى بضم أوله المعجم أو كسره حية وقيل الذكر خاصة وقيل نوع من الحيات فتكوى بها جبهته وجنبه وظهره فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس * ومسلم ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا أتاه فر منه فيناديه خذ كنزك الذى خبأته فأنا عنه غنى فاذا رأى أن لا بد له منه سلك أى ادخل يده فى فيه فيقضمها قضم الفحل * وابن ماجه واللفظ له والنسائى باسناد صحيح وابن خزيمة فى صحيحه عن ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد لا يؤدى زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع حتى يطوق به عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم

سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة الآية * والطبراني وقال تفرد به ثابت أى وهو ثقة وبقية رواته لا بأس بهم وروى عن على موقوفا قال المنذرى وهو أشبه ان الله عز وجل فرض على أغنياء المسلمين فى أموالهم بقدر الذى يسع فقراءهم ولن يجهد الفقراء ان جاعوا وعروا الا بما يضيع أغنياؤهم الا وان الله يحاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا أليما * وأحمد وأبو يعلى وابنا حبان وخزيمة عن مسروق قال قال عبد الله آكل الربا وموكله وشاهداه اذا علماه والواشمة والمستوشمة ولاوى الصدقة أى الممتنع من أدائها أو المماطل بها والمرتد أعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة * والاصبهانى لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه والواشمة والمستوشمة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له * والطبرانى وغيره بسند فيه مطعون فيه ويل للاغنياء من الفقراء يوم القيامة يقولون ظلمونا حقوقنا التى فرضت عليهم فيقول الله تعالى وعزتى وجلالى لادنينكم ولاباعدنهم ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم * وابن أبى شيبة وأحمد والحاكم وابنا خزيمة وحبان فى صحيحهما عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد ومملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف وفى لفظ وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه وفقير متعفف ذو عيال وأما أول ثلاثة يدخلون النار فأمير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدى حق الله تعالى فى ماله وفقير فخور * وصح عن ابن مسعود أمرنا باقام الصلاة وايتاء الزكاة ومن لم يزك فلا صلاة له * وفى رواية لمسلم من أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فليس بمسلم ينفعه عمله * والبزار بسند حسن والطبرانى وابنا خزيمة وحبان فى صحيحيهما من ترك بعده كنزا مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يتبعه فيقول من أنت فيقول انا كنزك الذى خلفت فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ثم يتبعه سائر جسده * والنسائى بسند صحيح ان الذى لا يؤدى زكاة ماله يخيل اليه ماله يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان أى الزبيبتان فى شدقيه وقيل هما النكتتان السوداوان فوق عينيه قال فيلزمه أو يطوقه يقول أنا كنزك أنا كنزك * والبخارى والنسائى من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعنى شدقيه ثم يقول أنا مالك أنا كنزك ثم تلا هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون الآية * وأحمد بسند فيه ابن لهيعة ومن طريق آخر مرسلا أربع فرضهن الله فى الاسلام فمن جاء بثلاثة لم يغنين عنه شيأ حتى يأتى بهن جميعا الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت * والبزار عن أبى هريرة انه صلى الله عليه وسلم أتى بفرس يجعل كل خطوة منه أقصى بصره فسار وسار معه جبريل فأتى على قوم يزرعون فى يوم ويحصدون فى يوم كلما حصدوا عاد كما كان قال يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء المجاهدون فى سبيل الله تضاعف لهم الحسنة بسبعمائة ضعف وما أنفقوا من شئ فهو يخلفه ثم أتى على قوم ترضخ رؤسهم بالصخر كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شئ قال يا جبريل من هؤلاء قال الذين تثاقلت رؤسهم عن الصلاة ثم أتى

على قوم على أدبارهم رقاع وعلى أقبالهم رقاع يسرحون كما تسرح الانعام الى الضريع والزقوم ورضف جهنم قال من هؤلاء ياجبريل قال هؤلاء الذين لا يؤدون صدقات أموالهم وما ظلمهم الله وما الله بظلام للعبيد * والطبرانى ماتلف مال فى بر ولا بحر الا بحبس الزكاة مانع الزكاة يوم القيامة فى النار * والبزار والبيهقى ماخالطت الصدقة أو قال الزكاة مالا الا افسدته أى ماتركت فى مال ولم تخرج منه الا أهلكته بدليل الحديث الذى قبله أو المراد أن من أخذها وهو غنى فوضعها مع ماله أهلكته وهذا تفسير أحمد رضى الله عنه * والبزار ظهرت لهم الصلاة فقبلوها وخفيت لهم الزكاة فأكلوها أولئك هم المنافقون * وصح مامنع قوم الزكاة الاحبس الله عنهم القطر * وفى رواية صحيحة الا ابتلاهم الله بالسنين * وفى أخرى عند البيهقى وغيره يامعشر المهاجرين خصال خمس ان ابتليتم بهن ونزلت بكم أعوذ بالله أن تدركوهن لم تظهر الفاحشة فى قوم قط حتى يعلنوا بها الافشا فيهم الاوجاع التى لم تكن فى اسلافهم ولم ينقصوا المكيال والميزان الا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان ولم يمنعوا زكاة أموالهم الامنعوا المطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولا نقضوا عهد الله وعهد رسوله الاسلط عليهم عدو من غيرهم فيأخذ بعض ما فى أيديهم ومالم يحكم أئمتهم بكتاب الله الاجعل الله بأسهم بينهم * والطبرانى بسند قريب من الحسن وله شواهد خمس بخمس قيل يارسول الله وما خمس بخمس قال مانقض قوم العهد الاسلط عليهم عدوهم وما حكموا بغير ما أنزل الله الا فشا فيهم الموت ولا منعوا الزكاة الاحبس عنهم القطر ولا طففوا المكيال الاحبس عنهم النبات وأخذوا بالسنين وهى جمع سنة وهو العام المقحط الذى لاتنبت الارض فيه شيأ وقع مطر أولا * وصح عن ابن مسعود رضى الله عنه فى قوله تعالى فى مانعى الزكاة يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم قال لايكوى رجل بكنز فيمس درهم درهما ولا دينار دينارا يوسع جلده حتى يوضع كل دينار ودرهم على حدته وانما خص تعالى الجباه والجنوب والظهور بالكى لان الغنى البخيل اذا رأى الفقير عبس وجهه وزوى مابين عينيه واعرض بجنبه فاذا قرب منه ولاه ظهره فعوقب بكى هذه الاعضاء ليكون الجزاء من جنس العمل * وعنه قال من كسب طيبا خبثه منع الزكاة ومن كسب خبيثا لم تطيبه الزكاة * والشيخان عن الاحنف بن قيس قال جلست فى ملا من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف أى بفتح فسكون المعجمة حجارة يحمى عليه فى نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدى أحدهم حتى يخرج من نغض أى بضم النون فسكون المعجمة بعدها معجمة غضروف كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه فيتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وأنا لا أدرى من هو فقلت لا أرى القوم الا قد كرهوا الذى قلت قال انهم لا يعقلون شيأ قال لى خليلى قلت من خليلك قال النبى صلى الله عليه وسلم أتبصر أحدا قال فنظرت الى الشمس مابقى من النهار وأنا أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلنى فى حاجة له قلت نعم قال ما أحب ان لى مثل أحد ذهبا انفقه كله الا ثلاثة دنانير وان هؤلاء لا يعقلون انما يجمعون الدنيا لا والله لا أسألهم دنيا ولا أستفتيهم فى دين

حتى ألقى الله عز وجل * وفى رواية لمسلم انه قال بشر الكانزين بكىّ فى ظهورهم يخرج من
جنوبهم وبكىّ من قبل أقفائهم يخرج من جباههم قال ثم تنحى فقعد قال قلت من هذا قالوا هذا
أبو ذر قال فقمت اليه فقلت ما شئ سمعتك تقول قبيل قال ماقلت الا شيأ سمعته من نبيهم صلى الله
عليه وسلم قال قلت ما تقول فى هذا العطاء قال خذه فان فيه اليوم معونة فاذا كان ثمنا لدينك
فدعه * والطبرانى الزكاة قنطرة الاسلام * والطبرانى وأبو نعيم والخطيب حصنوا أموالكم
بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وأعدوا للبلاء الدعاء والترمذى وغيره اذا أديت زكاة مالك
فقد أديت ما عليك * والحاكم وغيره اذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره * وابن عدى ان
الصدقة لا تزيد المال الا كثرة * والبيهقى كل ما أديت زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت
الارض وكل مالا تؤدى زكاته فهو كنز وان كان ظاهرا * وأحمد ومسلم والنسائى ما نقصت صدقة
من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع أحد لله الا رفعه الله * وروى أحمد وأبو داود
والترمذى والدارقطنى ولفظهما ان امرأتين أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى أيديهما
سواران من ذهب فقال لهما أتؤديان زكاته فقالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
أتحبان أن يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فأديا زكاته * وفى رواية سندها حسن
نحو ذلك وفى آخرها أما تخافان أن يسوركما الله اسورة من نار أديا زكاته وهذا كما قال الخطابى
تأويل قوله عز وجل يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم
الآية * وصح انه صلى الله عليه وسلم رأى فى يد عائشة حلقات من ورق فقال ما هذا قالت أتزين
لك يا رسول الله قال أتؤدين زكاتهن قالت لا قال هى حسبك من النار * وصح أيضا أيما امرأة
تقلدت قلادة من ذهب قلدت فى عنقها مثلها من النار يوم القيامة وأيما امرأة جعلت فى أذنها
خرصا من ذهب جعل فى أذنها مثله من النار يوم القيامة * وصح أيضا من أحب أن يحلق جنبيه
حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن أحب أن يطوق جنبيه طوقا من نار فليطوقه طوقا
من ذهب ومن أحب أن يسور جنبيه بسوار من نار فليسوره بسوار من ذهب ولكن عليكم
بالفضة فالعبوا بها وهذه كأحاديث أخر جمعناها محمولة عندنا على ان الحلى للنساء كان محرما أول
الاسلام فوجبت زكاته أو على انهن كن اسرفن فيه والحلى اذا اسرفن فيه يلزمهن زكاته وكذا
لو كان مكروها كالضبة الصغيرة لزينة والكبيرة لحاجة * وفى حديث أول ثلاثة يدخلون النار
أمير مسلط وذو ثروة لا يؤدى حق الله من ماله وفقير فخور * وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
قال من كان له مال يبلغه حج بيت الله الحرام ولم يحج أو تجب فيه الزكاة ولم يزك سأل الرجعة عند
الموت فقال له رجل اتق الله يا ابن عباس فانما يسأل الرجعة الكفار فقال ابن عباس سأتلو
عليك بذلك قرآنا قال الله تعالى وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتى أحدكم الموت فيقول رب
لولا أخرتنى الى أجل قريب فأصدق أى أؤدى الزكاة وأكن من الصالحين أى أحج * وحكى
ان جماعة من التابعين خرجوا لزيارة أبى سنان فلما دخلوا عليه وجلسوا عنده قال قوموا بنا
نزور جارا لنا مات أخوه ونعزيه فيه قال محمد بن يوسف الفريابى فقمنا معه ودخلنا على ذلك

الرجل فوجدناه كثير البكاء والجزع على أخيه فجعلنا نعزيه ونسليه وهو لا يقبل تسلية ولا عزاء فقلنا له أما تعلم أن الموت سبيل لا بد منه قال بلى ولكن أبكي على ما أصبح وأمسى فيه أخي من العذاب فقلنا له قد أطلعك الله على الغيب قال لا ولكن لما دفنته وسويت عليه التراب وانصرف الناس جلست عند قبره واذا صوت من قبره يقول آه أفردوني وحيداً قاسي العذاب قد كنت أصوم قد كنت أصلي قال فأبكاني كلامه فنبشت عنه التراب لانظر ما حاله واذا القبر يلتهب عليه نارا وفي عنقه طوق من نار فحملتني شفقة الاخوة ومددت يدي لارفع الطوق من رقبته فاحترقت أصابعي ويدي ثم أخرج الينا يده فاذا هي سوداء محترقة قال فرددت عليه التراب وانصرفت فكيف لا أبكي على حاله وأحزن عليه فقلنا فما كان أخوك يعمل في الدنيا قال كان لا يؤدي الزكاة من ماله قال فقلنا هذا تصديق قوله ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وأخوك عجل له العذاب في قبره الى يوم القيامة قال ثم خرجنا من عنده وأتينا أباذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرنا له قضية الرجل وقلنا له يموت اليهودي والنصراني ولا نرى فيهم ذلك فقال أولئك لاشك انهم في النار وانما يريكم الله في أهل الايمان لتعتبروا قال الله تعالى فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما أنا عليك بحفيظ وأخرج الخطيب ان الله تعالى يبغض البخيل في حياته السخي عند موته * وأبو داود والحاكم اياكم والشح فانما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا * والبخاري في الادب والترمذي خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق * والبخاري في الادب شرار الناس الذي يسئل بالله ولا يعطي والبخاري في تاريخه وأبو داود شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع * والخطيب الشحيح لا يدخل الجنة * وأحمد والطبراني والبيهقي صلاح أول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك آخرها بالبخل والامل * والخطيب وغيره طعام السخي دواء وطعام الشحيح داء * وابن عساكر أقسم الله تعالى لا يدخل الجنة بخيل * وأبو يعلى ما محق الاسلام محق الشح شئ * وأحمد والشيخان والنسائي مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جنتان أي من أجنّ بمعنى ستر * وفي رواية بالباء والمراد درعان من حديد من ثديهما الى تراقيهما فأما المنفق فلا ينفق الا سبغت على جلده حتى تجن أي تستر بنانه وتعفو اثره وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيأ الا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع ومعناه انها بالانفاق تطول حتى تستر بنان يديه ورجليه وبعدمه تلزق كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع * كنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أو الجبة عن نعم الله تعالى ورزقه فالمنفق كلما أنفق اتسعت عليه النعم وسبغت حتى تستر جميعه سترا كاملا والبخيل كلما أراد أن ينفق منعه حرصه وشحه وخوف نقص ماله فهو يمنعه يطلب أن تزيد نعمه وماله فهي لا تزداد الا ضيقا ولا تستر منه شيأ يروم ستره * وابن أبي الدنيا نجا أول هذه الامة باليقين والزهد ويهلك آخرها بالبخل والأمل * والديلمي الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير وقدم على ربه بشر * وسمويه لا تجتمع خصلتان في مؤمن البخل والكذب * والخطيب ان السيد لا يكون بخيلا

* وأبو يعلى والطبراني برئ من الشح من أدى الزكاة وقرى الضيف وأعطى في النائبة * ومسلم وغيره يهرم ابن آدم ويشب معه خصلتان الحرص على المال والحرص على العمر قلب الشيخ شاب على حب اثنتين حب العيش والمال * وابن عدى أخوف ما أخاف على أمتي الهوى وطول الامل * والديلمي ان الله عز وجل ليغضب للسائل المصدوق كما يغضب لنفسه * وابن جرير اياكم والبخل فان البخل دعا قوما فمنعوا زكاتهم ودعاهم فقطعوا ارحامهم ودعاهم فسفكوا دماءهم * وأيضا اياكم والشح فانما أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالظلم فظلموا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا * والدارقطني والخطيب البخل عشرة أجزاء تسعة في فارس وواحد في سائر الناس * والخطيب يقولون أو يقول قائلكم الشحيح أعذر من الظالم وأي ظلم أظلم عند الله من الشح يحلف الله تعالى بعزته وعظمته وجلاله أن لا يدخل الجنة شحيح ولا بخيل * وأبو نعيم وغيره خلق الله اللؤم فغشاه بالبخل والمال * وابن أبي شيبة وهناد والنسائي والحاكم والبيهقي لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد أبدا * وابن عدى لا يجتمع الايمان والبخل في قلب رجل مؤمن أبدا * والديلمي يا ابن آدم كنت بخيلا مادمت حيا فلما حضرتك الوفاة عمدت الى مالك تبدده فلا تجمع خصلتين اساءة في الحياة واساءة عند الموت انظر الى قرابتك الذين يحرمون ولا يرثون فأوص لهم بمعروف * (تنبيهات) * منها عد منع الزكاة كبيرة هو ما أجمعوا عليه لما علمت ما فيه من أنواع ذلك الوعيد الشديد الذي دلت عليه تلك الاحاديث وظاهر كلامهم أو صريحه انه لا فرق بين منع قليلها وكثيرها لكن سيأتي في الغصب ونحوه تقييده بنصاب السرقة قيل فيحتمل ان ذلك يأتي هنا لكنه تحديد لا مستند له انتهى (وأقول) لو قلنا بما يأتي في نحو الغصب لا نقول به هنا لان الزكاة مفوضة الى المالك فلو سومح في منع البعض بالحكم عليه بأنه غير كبيرة أداه ذلك الى منع الكل كما قالوه في أن شرب قطرة من الخمر كبيرة مع تحقق عدم الاسكار فيها وعللوا ذلك بأن قليلها يؤدي الى كثيرها فنفطم عنها بالكلية وكذلك المال اذ محبة النفس لتكثيره تدعو الى أنه لو سهل لها في قليلها تتخذه ذريعة الى منع كثيره فاتضح انه لا فرق هنا بين منع القليل والكثير وأما عد تأخيرها بعد وجوبها بشرطه فهو صريح ما أخرجه أحمد وابنا خزيمة وحبان وأبو يعلى عن ابن مسعود أن لاوى الصدقة أي مؤخرها من جملة الملعونين على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ومن ثم جزم بعضهم بعده كبيرة * (ومنها) * مر في احاديث توعد شديد على تحلي النساء بالذهب وقد تقدمت الاشارة الى الجواب عنها ونزيده هنا بسطا وهو انه أجيب عنها بأجوبة (أحدها) أن ذلك منسوخ لثبوت اباحة تحليتهن بالذهب (ثانيها) ان ذلك في حق من لا يؤدي زكاته دون من أداها بناء على وجوبها فيه وعليه جماعة من الصحابة والتابعين وتبعهم أبو حنيفة وأصحابه واختاره ابن المنذري وقال آخرون من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كمالك والشافعي وأحمد بعدم وجوبها فيه قال الخطابي والظاهر من الآيات يشهد للاولين الذين أوجبوها والاثر يؤيده ومن أسقطها ذهب الى النظر ومعه طرف من الاثر والاحتياط أداؤها انتهى (ثالثها) حمل ذلك على من تزينت به وأظهرته لخبر أبي داود والنسائي اما انه ليس منكن

امرأة تحلى ذهبا وتظهره الا عذبت به ثم صح انه صلى الله عليه وسلم كان يمنع أهله الحلية والحرير ويقول ان كنتن تحببن حلية الجنة وحريرها فلا تلبسنهما فى الدنيا (رابعها) ان سبب المنع ما رأى فى ذلك من الغفلة كما مر المؤدى الى الاسراف وهو فى حلى النقد يحرمه (ومنها) سبق فى الاحاديث ذم البخل والاشارة الى آفاته وغوائله وبيان ذلك ان البخل شرعا هو منع الزكاة وألحق بها كل واجب فمن منع ذلك كان بخيلا وعوقب بما مر فى الاحاديث * قال الغزالى وحده قوم بأنه منع الواجب فمن أدى ما يجب عليه غير بخيل وهذا غير كاف اذ من يرد اللحم أو الخبز الى قصاب أو خباز لنقص حبة يعد بخيلا اتفاقا وكذا من يضايق عياله فى لقمة أو تمرة أكلوها من ماله بعد أن سلم لهم ما فرض لهم القاضى ومن بين يديه رغيف فحضر من يظن أنه يشاركه فيه فأخفاه عنه عد بخيلا * وقال آخرون البخيل الذى يستصعب العطية وهو قاصر فانه ان أريد أنه يستصعب كل عطية ورد عليه ان كثيرا من البخلاء لا يستصعب نحو الحبة أو الكثير فقط لم يقدح ذلك فى البخل وكذلك اختلفوا فى الجود ما هو فقيل هو عطاء بلا من واسعاف على غير روية وقيل عطاء من غير مسئلة وقيل السرور بالسائل والفرح بعطاء ما أمكن وقيل عطاء على رؤية انه وماله لله وهذا كله غير محيط بحقيقة البخل والجود * والحق ان الامساك حيث وجب البذل بخل والبذل حيث وجب الامساك تبذير وبينهما وسط هو المحمود وهو الذى ينبغى أن يعبر عنه بالسخاء والجود فانه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر الا بالسخاء * وقد قال الله تعالى له ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما أى بالغل محسورا أى بالبسط وقال تعالى والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا فالجود وسط بين الاسراف والاقتار وبين القبض والبسط وكماله أن لا يكون ناظرا بقلبه الى ما أعطاه بوجه بل ينبغى أن لا يعلق قلبه من المال الا بصرفه فيما يحمد صرفه ثم الواجب بذله فيه اما شرعا واما مروأة وعادة فالسخى هو الذى لا يمنعهما والا فهو البخيل لكن مانع واجب الشرع كالزكاة ونفقة العيال أبخل وأقبح من مانع واجب المروأة كالمضايقة والاستقصاء فى المحقرات واستقباح هذا يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فيستقبح من من ذوى المال ومع الجار والاهل والصديق ما لا يستقبح مع اضدادهم * وللبخل درجة ثالثة وهى ما لو كثر ماله وهو قائم بواجبى الشرع والمروأة ثم أمسك عن الانفاق منه فى وجوه القربات ليكون عدة له على النوائب وايثارا لهذا الغرض الفانى على ما أعد الله له لو أنفق من الثواب الباقى والدرجات العلية والمراتب المرضية فهذا بخيل أى بخيل لكن عند الاكياس دون عامة الخلق لانهم يرون امساكه للنوائب مهما على انهم ربما استقبحوا منه حرمانه لفقير بجواره وان كان يؤدى الزكاة ويختلف استقباح ذلك باختلاف مقدار ماله وشدة حاجة الفقير وصلاحه ثم انه هو باداء ذينك الواجبين يبرأ من البخل ولا يثبت له الجود ما لم يبذل زيادة عليهما لنيل الفضيلة لا لطمع فى ثناء أو خدمة أو مكافأة ويكون جوده بحسب ما اتسعت له نفسه من قليل البذل وكثيره (ومنها) يتعين على كل من أراد البراءة لدينه وعرضه التنصل من داء البخل حذرا مما فيه من المهلكات ولا يتم ذلك الا بمعرفة سببه وعلاجه فسببه حب المال اما لحب الشهوات التى

لا وصول اليها الا به مع طول الامل اذ من علم أنه يموت بعد يوم لا يبقى عنده من اثر البخل شيء البتة وأما حب ذات المال ولذلك ترى من تيقن ان معه من الاموال ما يزيد على كفايته لو عاش العمر الطبيعي وأنفق نفقة الملوك ولا وارث له ومع ذلك هو من البخل ومنع الزكاة وغيرها بمكان فيكنزه تحت الارض عالما بأنه يموت بل ربما عند موته يبتلعه ومرض مثل هذا عسر علاجه بل محال بخلاف الاول فحب الشهوات يعالج بالقناعة باليسير وبالصبر ويعالج طول الامل بكثرة ذكر الموت والنظر فى موت الاقران وطول تعبهم فى جمع المال وضياعه بعدهم فى أقبح المعاصى وأقرب زمن * ويعالج الالتفات الى الولد باستحضار الخبر السابق ان شر الناس من ترك ورثته فى خير وقدم على الله بشر وبان الله خلق للولد رزقا لا يزيد ولا ينقص وكم ممن لم يخلف له أبوه فلسا صار غنيا ومن خلف له القناطير المقنطرة صار فقيرا فى أسرع وقت وبان يتأمل فى أحوال البخلاء وأنهم على مدرجة المقت والبعد من كل خير ولذلك تجد النفوس تنفر عنهم بالطبع وتستقبحهم حتى ان بعض البخلاء يستقبح كثيرا البخل من غيره ويستثقل كل بخيل من أصحابه ويغفل عن انه مستثقل ومستقذر فى قلوب الناس كما ان البخلاء عنده كذلك ويتأمل فى المنافع التى يقصد لها المال فلا يحفظ منه الا ما يحتاجه وما زاد ينبغى له أن يدخر ثوابه وبره عند الله تعالى باخراجه فى مرضاته ومن أمعن تأمله فى هذه الادوية انصقل فكره وانشرح قلبه فيجانب البخل بسائر أنواعه أو بعضها بحسب كمال استعداده ونقصه وينبغى له حينئذ أن يجيب أول خاطر الانفاق فان الشيطان ربما زين للنفس الرجوع عنه ولذلك خطر لبعض الاكابر قيل أبو بكر كرم الله وجهه التصدق بثوبه وهو فى الخلاء فخرج فورا وتصدق به ثم رجع فلما خرج سئل فقال خشيت ان الشيطان يثنى عنان عزمى ولا تزول صفة البخل الا بالبذل تكلفا كما لا يزول العشق الا بالسفر عن محل المعشوق * (ومنها) * للمال فوائد دينية ودنيوية لانه تعالى سماه خيرا فى قوله عز وجل ان ترك خيرا الوصية وامتن به على عباده وفى حديث كاد الفقر ان يكون كفرا أما الدنيوية فظاهرة وأما الدينية فمن أمهات العبادات ما لا يتوصل اليها الا به كالحج والعمرة وبه يتقوى على العبادات كالمطعم والملبس والمسكن والمنكح وضرورات المعيشة اذ لا يتفرغ للدين الا من كفى ذلك وما لا يتوصل للعبادة الا به عبادة بخلاف ما زاد على الحاجة فانه من حظوظ الدنيا * ومن فوائده الدينية ما يصرفه من صدقة وفضائلها مشهورة وقد ألفت فيها كتابا حافلا أو هدايا وضيافات ونحوهما للاغنياء وفيهما فضائل مع انه يكتسب بهما الاصدقاء وصفة السخاء أو وقاية عرض من نحو شاعر أو مارق وفى خبر ان ما وقى به العرض صدقة أو أجرة من يقوم باشغالك اذ لو باشرتها فاتت مصالحك الاخروية اذ عليك من العلم والعمل والذكر والفكر ما لا يتصور أن يقوم به غيرك فتضييعك الوقت فى غيره خسران أو فى خير عام كبناء مساجد أو ربط أو قناطر أو سقايات بالطرق أو دور للمرضى أو غير ذلك من الاوقاف المرصدة للخيرات وهذه من الخيرات المؤبدة الدائمة بعد الموت المستجلبة بركة أدعية الصالحين الى أوقات متمادية وناهيك بذلك خيرا فهذه جملة فوائد المال فى الدين سوى ما فيه من الحظوظ

العاجلة كالعز وكثرة الخدم والاصدقاء وتعظيم الناس له وغير ذلك مما يقتضيه المال من الحظوظ الدنيوية وكذلك للمال آفات كثيرة دينية ودنيوية فالدينية أنه يجر الى المعاصي للتمكن به منها اذ من العصمة أن لا تجد ومتى استشعرت النفس القدرة على معصية انبعثت داعيتها اليها فلا تستقر حتى ترتكبها ويجر أيضا ابتداء الى التنعم بالمباحات حتى يصير الفا له لا يقدر على تركه حتى لو لم يتوصل اليه الا بسعي أو كسب حرام لاقترفه تحصيلا لمألوفاته اذ من كثر ماله كثر احتياجه الى معاشرة الناس ومخالطتهم ومن لازم ذلك أنه ينافقهم ويعصي الله في طلب رضاهم أو سخطهم فتثور العداوة والحقد والحسد والرياء والكبر والكذب والغيبة والنميمة وغير ذلك من المعاصي والاخلاق والاحوال السيئة الموجبة للمقت واللعن ويجر أيضا الى ما لا ينفك عنه أحد من ذوي الاموال وهو الاشتغال باصلاح ماله عن ذكر الله ومرضاته وكل ما شغل عن ذكر الله فهو شؤم وخسران مبين وهذا هو الداء العضال فان أصل العبادات وسرها ذكر الله والتفكر في جلاله وذلك يستدعي قلبا فارغا ومحال فراغه مع ما تعلق به من اصلاح المال والاعتناء بتحصيله ودفع مضاره وذلك يجر لاساحل له فهذه جمل الآفات الدينية سوى ما يقاسيه أرباب الاموال في الدنيا قبل الآخرة من الخوف والحزن والهم والغم الدائم والتعب في دفع الحساد وتجشم المصاعب والمشاق في حفظ الاموال وكسبها فاذا ترياق المال أخذ نحو القوت منه وصرف الباقي الى وجوه الخير وما عدا ذلك سموم وآفات * اذا تقرر ذلك فالمال ليس بخير محض ولا شر محض بل هو سبب للامرين جميعا يمتدح تارة لا محالة ويذم أخرى لكن من أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه فقد أخذ حتفه وهو لا يشعر كما ورد ولما مالت الطباع الى الشهوات القاطعة عن الهدى وكان المال آلة فيها عظم الخطر فيما زاد على الكفاية فاستعاذ الانبياء من شره حتى قال نبينا صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا فلم يطلب من الدنيا الا ما تمحض خيره وقال اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا وقال تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش

{خاتمة في مدح السخاء والجود وغير ذلك اذ به تعرف غوائل البخل وما فيه}
{من الانحطاط عن تلك الدرجات العلية اذ الشيء انما يتم انكشافه بمعرفة ضده}

(أخرج) الشيخان ما من يوم يصبح العباد فيه الا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم أعط ممسكا تلفا * وفي رواية لابن حبان ان ملكا بباب من أبواب الجنة * وفي رواية من أبواب السماء يقول من يقرض اليوم يجز غدا وملك بباب آخر يقول اللهم أعط منفقا خلفا وأعط ممسكا تلفا وأيضا قال الله تعالى انفق أنفق عليك وقال يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما بيده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان أي العدل يخفض ويرفع * ومسلم وغيره يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل أي ما زاد على الحاجة خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف أي امساك قدر الكفاية وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى * وأحمد وابن

حبان

حبان فى صحيحه والحاكم بنحوه وصححه ما طلعت شمس قط الا وبجنبيها ملكان يناديان اللهم من أنفق فأعقبه خلفا ومن أمسك فأعقبه تلفا * وفى رواية للبيهقى انه ليسمع نداءهما ما خلق الله كلهم غير الثقلين وانه ينادى يا أيها الناس هلموا الى ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وان الله تعالى أنزل فى قولهما هلموا قوله فى سورة يونس والله يدعوا الى دار السلام ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم وفى دعائهما قوله تعالى والليل اذا يغشى الى العسرى * والحاكم وصححه على شرطهما الاخلاء ثلاثة فأما خليل فيقول أنا معك حتى تأتى قبرك وأما خليل فيقول أنا لك ما أعطيت وما أمسكت فليس لك فذلك مالك وأما خليل فيقول أنا معك حيث دخلت وحيث خرجت فذلك عمله فيقول والله لقد كنت من أهون الثلاثة على * والبخارى وغيره أيكم مال وارثه أحب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله أحب اليه من مال وارثه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر * والبزار بسند حسن أنه صلى الله عليه وسلم دخل على بلال وعنده صبر من تمر فقال ما هذا يا بلال قال أعد ذلك لاضيافكم قال أما تخشى أن يكون لك دخان فى جهنم انفق بلال ولا تخش من ذى العرش اقلالا وفى رواية اما تخشى أن يفور له بخار فى نار جهنم * والشيخان لا توكى فيوكأ عليك أى لا تدخرى وتمنعى ما فى يدك فتنقطع مادة بركة الرزق عنك * وصح يا بلال الق الله فقيرا ولا تلقه غنيا فقال وكيف لى بذلك قال ما رزقت فلا تخبأ وما سئلت فلا تمنع قال وكيف لى بذلك قال هو أو النار * وجاء بسند حسن ان زوجة طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه رأت منه ثقلا فقالت له ما لك لعله رابك منا شئ فنعتبك قال لا ولنعم حليلة المرء المسلم أنت ولكن اجتمع عندى مال ولا أدرى كيف أصنع به قالت وما يغمك منه ادع قومك فاقسمه بينهم فقال يا غلام على بقومى فكان جملة ما قسم أربعمائة ألف * وروى الطبرانى فى الصغير والاوسط وسع الله على عبدين من عباده أكثر لهما من المال والولد فقال لاحدهما أى فلان بن فلان قال لبيك رب وسعديك قال ألم أكثر لك من المال والولد قال بلى يا رب قال وكيف صنعت فيما آتيتك قال تركته لولدى مخافة العيلة أى الفقر قال أما انك لو تعلم العلم لضحكت قليلا ولبكيت كثيرا أما ان الذى قد تخوفت عليهم قد أنزلت بهم ويقول للآخر أى فلان بن فلان فيقول لبيك أى رب وسعديك قال ألم أكثر لك المال والولد قال بلى يا رب قال فكيف صنعت فيما آتيتك قال أنفقته فى طاعتك ووثقت لولدى من بعدى بحسن طولك أى بفتح أوله فضلك وقدرتك وغناك قال أما انك لو تعلم العلم لضحكت كثيرا ولبكيت قليلا أما ان الذى قد وثقت به قد أنزلت بهم * وروى الطبرانى فى الكبير أن عمر رضى الله عنه أرسل مع غلامه بأربعمائة دينار لابى عبيدة بن الجراح رضى الله عنهما وأمره بالتأنى ليرى ما يصنع فيها فذهب بها اليه وأعطاها له وتأنى يسيرا ففرقها كلها فرجع الغلام لعمر وأخبره فوجده قد أعد مثلها لمعاذ بن جبل رضى الله عنه فأرسلها معه اليه وأمره بالتأنى كذلك ففعل ففرقها فاطلعت زوجته وقالت نحن والله مساكين فأعطنا فلم يبق بالخرقة الا ديناران فأعطاهما لها فرجع الغلام لعمر وأخبره فسر بذلك وقال انهم اخوة بعضهم من

بعض * وصح انه صلى الله عليه وسلم لما مرض كان عنده سبعة دنانير فأمر عائشة أن تعطيها لعلى ليتصدق بها فاشتغلت بأمره صلى الله عليه وسلم فكان كلما أفاق أمرها بذلك حتى أعطتها لعلى فأمست ليلة موته صلى الله عليه وسلم وليس عندها شئ فاحتاجت لمصباح فأرسلت الى امرأة من نسائه تطلب منها ماتسرجه * وصح ان أباذر خرج عطاؤه فأنفقه فى حوائجه ولم يبق معه الا سبعة دنانير فأمر باخراجها أيضا فقيل له فقال ان خليلى صلى الله عليه وسلم عهد الى أيما ذهب أو فضة أوكى عليه فهو جمر على صاحبه حتى يفرغه فى سبيل الله عزوجل وفى رواية صحيحة عنه أيضا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أوكأ على ذهب أو فضة فلم ينفقه فى سبيل الله كان جمرا يوم القيامة يكوى به * وورد باسناد حسن وله شواهد ما أحب ان لى أحدا ذهبا أبقى صبح ثالثة وعندى منه شئ الا شيأ أعده لدين * وصح والذى نفسى بيده مايسرنى ان أحدا تحوّل لآل محمد ذهبا انفقه فى سبيل الله أموت يوم أموت أدع منه دينارين الا دينارين اعدهما لدين ان كان * وكتب سلمان الى أبى الدرداء رضى الله عنهما ياأخى اياك أن تجمع من الدنيا مالا تؤدّى شكره فانى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بصاحب الدنيا الذى أطاع الله فيها وماله بين يديه كلما تكفأ به الصراط أى مال قال له ماله امض فقد أديت حق الله فىّ ثم يجاء بصاحب الدنيا الذى لم يطع الله فيها وماله بين يديه كلما تكفأ به الصراط قال له ماله ويلك الا أديت حق الله فىّ فمايزال كذلك حتى يدعو بالويل والثبور * وأرسل عمر الى أم المؤمنين زينب رضى الله عنهما بعطائها ففرقته كله لوقته فى أرحامها وأيتامها وقالت اللهم لايدركنى عطاء عمر بعد عامى هذا فكانت أول نسائه صلى الله عليه وسلم لحوقابه * وقال الحسن والله ماأعز الدراهم أحد الا أذله الله تعالى وقيل أول ماضربت الدنانير والدراهم رفعهما ابليس الى جبهته وقبلهما وقال من أحبكما فهو عبدى حقا ومن ثم قال بعضهم انهما أزمة المنافقين يقادون بها الى النار * وقال ابن معاذ الدرهم عقرب فان أخذته بغير رقية قتلك بسمه قيل مارقيته قال ان تأخذه من حله وتضعه فى حقه * ولما قيل لعمر بن عبد العزيز عرضه تركت أولادك الثلاثة عشر فقراء لادينار لهم ولا درهم ثم قال لم أمنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا لغيرهم وانما ولدى احد رجلين اما مطيع لله فالله يكفيه وهو يتولى الصالحين واما عاص لله فلا أبالى على ما وقع * وقيل لمن انفق ماله الكثير لوادخرته لولدك فقال بل ادخره لنفسى عند ربى وأدخر ربى لولدى وقال ابن معاذ مصيبتان لم يسمع الاولون والآخرون بمثلهما تصيبان العبد عند موته يؤخذ منه ماله كله ويسأل عنه كله

الكبيرة التاسعة والعشرون بعد المائة ثم الدائن على مدينه المعسر مع علمه باعساره بالملازمة أو الحبس

أخرج أحمد باسناد جيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد وهو يقول هكذا وأومأ أبو عبد الرحمن بيده الى الارض من أنظر معسرا أو وضع له

أي حط عنه دينه أو بعضه بالبراءة منه وقاه الله من فيح جهنم * وابن أبي الدنيا عنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهو يقول أيكم يسره أن يقيه الله من فيح جهنم قلنا يا رسول الله كلنا يسره أن يقيه الله عز وجل قال من أنظر معسرا أو وضع له وقاه الله عز وجل من فيح جهنم * وفي حديث حسن من نفس عن غريمه أو محا عنه كان في ظل العرش يوم القيامة وجاء في تظليله بظل العرش اذا أنظر معسرا أحاديث كثيرة منها من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله * من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله في ظله ان أول الناس يستظل في ظل الله يوم القيامة لرجل انظر معسرا حتى يجد شيأ أو تصدق عليه بما يطلبه يقول مالي عليك صدقة ابتغاء وجه الله ويخرق صحيفته أي كتاب الدين الذي له عليه الاولان صحيحان والثالث حسن * وأخرج الطبراني من فرج عن مسلم كربة جعل الله تعالى له يوم القيامة شعبتين من نور على الصراط يستضيء بضوئهما عالم لا يحصيهم الا رب العزة * وابن أبي الدنيا من أراد أن تستجاب دعوته وان تكشف كربته فليفرج عن معسر * ومسلم وأبو داود والترمذي واللفظ له وحسنه والحاكم وصححه على شرطهما من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه * وصح من أنظر معسرا فله كل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك فله كل يوم مثليه صدقة * ومسلم وغيره من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه * والشيخان ان رجلا ممن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه قال هل عملت من خير قال ما أعلم قيل له انظر قال ما أعلم شيأ غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا فانظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فأدخله الله الجنة * وفي رواية لهما كنت أداين الناس فآمر فتياني أن ينظروا الموسر ويتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى تجاوزوا عنه * وفي أخرى لمسلم أتى الله بعبد من عباده آتاه الله مالا فقال له ماذا عملت في الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثا قال يا رب آتيتني مالا فكنت أبايع الناس وكان من خلقي التجاوز فكنت أيسر على الموسر وانظر المعسر فقال الله تعالى أنا أحق بذلك منك تجاوزوا عن عبدي * وفي أخرى لهما كان يقول لفتاه اذا أتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله أن يتجاوز عنا فلقي الله فتجاوز عنه * وفي أخرى للنسائي فاذا بعثته يتقاضى قلت له خذ ما تيسر واترك ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله تعالى قد تجاوزت عنك * (تنبيه) * ماذكرته من أن فعل الدائن بمدينه ماذكر كبيرة ظاهر جدا وان لم يصرحوا به الا أنه داخل في ايذاء المسلم الشديد الذي لا يطاق عادة ومفهوم الحديثين الاولين ان من لم ينظر مدينه المعسر لا يوقى فيح جهنم وذلك وعيد شديد وبه يتأكد عد ذلك كبيرة

* (الكبيرة الثلاثون بعد المائة الخيانة في الصدقة) *

أخرج مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما

فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة فقام اليه أنصاري فقال يارسول الله اقبل مني عملك قال ومالك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذ وما نهي عنه انتهى * وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال لسعد بن عبادة رضي الله عنه يا أبا الوليد اتق الله لا تأت يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها ثغاء قال يارسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده قال فوالذي بعثك بالحق لا أعمل لك على شيء أبدا * وأحمد ستفتح عليكم مشارق الارض ومغاربها وان عمالها في النار الا من اتقى الله عز وجل وأدى الامانة * وأبو داود وابن خزيمة في صحيحه أنه كان ماشيا مع النبي صلى الله عليه وسلم في البقيع فسمعه يقول أف لك أف لك فتأخر وظن أنه يريده فقال له مالك امش قال أحدثت حدثا قال لا قال ومالك أففت بي قال لا ولكن هذا فلان بعثته ساعيا على بني فلان فغل نمرة أي بفتح فكسر كساء من صوف مخطط فدرع مثلها من النار * وصح المتعدي في الصدقة كمانعها أي عليه من الاثم كما على المانع اذا منع قاله الترمذي * وأبو يعلى والبزار باسناد جيد اني ممسك بحجزكم أي جمع حجزة وهي معقد الازار عن النار هلم عن النار هلم عن النار وتغلبوني تقاحمون تقاحم الفراش أو الجنادب فأوشك أن ارسل بحجزكم وأنا فرطكم أي بفتحات هو من يتقدم القوم الى المنزل ليهيء مصالحهم فيه على الحوض فتردون علي معا وأشتاتا فأعرفكم بسيماكم وأسمائكم كما يعرف الرجل الغريبة من الابل في ابله ويذهب بكم ذات الشمال وأناشد فيكم رب العالمين فأقول أي رب قومي أي رب أمتي فيقول يا محمد انك لا تدري ما أحدثوا بعدك كانوا يمشون بعدك القهقرى على أعقابهم فلا أعرفن أحدكم يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء فينادي يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك شيأ قد بلغتك فلا أعرفن أحدكم يوم القيامة يحمل بعيرا له رغاء فينادي يا محمد يا محمد فاقول لا أملك لك شيأ قد بلغتك فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرسا لها حمحمة أي بمهملتين اسم لصوتها فينادي يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيأ قد بلغتك فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل سقاء من أدم ينادي يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيأ قد بلغتك *(تنبيه)* عدّ ما ذكر من الكبائر ظاهر وان لم يصرحوا به لان كلامهم في أماكن صريح فيه وقد عدوا مطلق الخيانة من الكبائر وهو شامل لهذا وغيره وسيأتي ما فيه

الكبيرة الحادية والثلاثون بعد المائة جباية المكوس والدخول في شيء من توابعها كالكتابة عليها لا بقصد حفظ حقوق الناس الى أن ترد اليهم ان تيسر

وهو داخل في قوله تعالى انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم والمكاس بسائر أنواعه من جابي المكس وكاتبه وشاهده ووازنه وكائله وغيرهم من أكبر أعوان الظلمة بل هم من الظلمة بأنفسهم فانهم يأخذون ما لا يستحقونه ويدفعونه لمن لا يستحقه ولهذا لا يدخل صاحب مكس الجنة لان لحمه ينبت من حرام كما يأتي

وأيضا فلانهم تقلدوا مظالم العباد ومن أين للمكاس يوم القيامة أن يؤدي الناس ما أخذ منهم انما يأخذون من حسناته ان كان له حسنات وهو داخل فى قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح أتدرون من المفلس قالوا يا رسول الله المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع قال ان المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من سيئاتهم فطرح عليه ثم طرح فى النار * أخرج أحمد عن على بن زيد عن الحسن عن عثمان بن أبى العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان لداود نبى الله صلى الله عليه وسلم ساعة يوقظ فيها أهله يقول يا آل داود قوموا فصلوا فان هذه الساعة يستجيب الله فيها الدعاء الا لساحر أو عشار * وأبو داود وابن خزيمة فى صحيحه والحاكم كلهم من رواية محمد بن اسحق وهو ثقة وقول الحاكم انه صحيح على شرط مسلم معترض بأن مسلما انما أخرج لابن اسحق فى المتابعات عن عقبة بن عامر رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة صاحب مكس * قال يزيد بن هرون يعنى العشار وقال البغوى يريد بصاحب المكس الذى يأخذ من التجار اذا مروا عليه مكسا باسم العشر أى الزكاة * قال الحافظ المنذرى أما الآن فانهم يأخذون مكسا باسم العشر ومكسا آخر ليس له اسم بل شئ يأخذونه حراما وسحتا ويأكلونه فى بطونهم نارا حجتهم فيه داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد * وسئل السراج البلقينى عن قوله صلى الله عليه وسلم فانه تاب توبة لو تابها صاحب مكس الحديث هل المكاس المعلوم عند الناس هو الذى يتناول المرتب على البضائع أو غيره فأجاب المكاس يطلق على من أحدث المكس ويطلق على من يجرى على طريقته الرديئة والظاهر أن مراد النبى صلى الله عليه وسلم المكاس الذى ذنبه عظيم وهو الذى يقال له أيضا صاحب مكس وكذلك يقال للجارى على طريقته ويظهر من هذا الحديث أن الذى أحدث المكس تقبل توبته وأن الذى استن السيئة انما يكون عليه وزرها ووزر من يعمل بها اذا لم يتب فاذا تاب قبلت توبته ولم يكن عليه وزر من يعمل بها انتهى * وروى أحمد باسناد فيه من اختلف فى توثيقه وبقية رواته محتج بهم فى الصحيح عن الحسن قال مر عثمان بن أبى العاص على كلاب بن أمية وهو جالس على مجلس العاشر بالبصرة فقال ما يجلسك ههنا قال استعملنى على هذا المكان يعنى زيادا فقال له عثمان ألا أحدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلى فقال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان لداود نبى الله ساعة يوقظ فيها أهله يقول يا آل داود قوموا فصلوا فان هذه الساعة يستجيب الله فيها الدعاء الا لساحر أو عاشر فركب كلاب بن أمية بنفسه فأتى زيادا فاستعفاه فأعفاه * واختلف فى سماع الحسن من عثمان ورواه الطبرانى فى الكبير ولفظه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادى مناد هل من داع فيستجاب له هل من سائل فيعطى هل من مكروب فيفرج عنه فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة الا استجاب الله عز وجل له الا زانية تسعى بفرجها أو عشارا * وفى رواية له

في الكبير أيضا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يدنو من خلقه أي برحمته وجوده وفضله فيغفر لمن استغفر الا البغية بفرجها أو عشار * وأحمد بسند فيه ابن لهيعة عن أبي الخير قال عرض مسلمة بن مخلد وكان أميرا على مصر على رويفع بن ثابت رضي الله عنه أن يوليه العشور فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان صاحب المكس في النار ورواه الطبراني بنحوه وزاد يعني العاشر * والطبراني عن أم سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا مناد يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى أذهب فأرضعهما ثم ارجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها وانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال نعم تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه البيهقي من طرق وأبو نعيم الاصبهاني وقال بعض حفاظ المتأخرين ان هذا ورد في الجملة في عدة أحاديث يقوي بعضها بعضا وردها شيخ الاسلام العسقلاني في تخريج أحاديث المختصر انتهى * والحاصل أنه وان ضعفه جماعة من الائمة لكن طرقه يقوي بعضها بعضا وبذلك يرد قول الحافظ ابن كثير لا أصل له وقد ذكره القاضي عياض في الشفاء وقال التاج السبكي في شرح المختصر هو وتسبيح الحصا وان لم يتواترا فلعلهما استغنى عنهما بنقل غيرهما أو لعلهما تواترا اذ ذاك * وابن عساكر ألا أنبئك بشر الناس من أكل وحده ومنع رفده وسافر وحده وضرب عبده ألا أنبئك بشر من هذا من يبغض الناس ويبغضونه ألا أنبئك بشر من هذا من يخشى شره ولا يرجى خيره ألا أنبئك بشر من هذا من باع آخرته بدنيا غيره ألا أنبئك بشر من هذا من أكل الدنيا بالدين * وأحمد من طرق رواة بعضها ثقات عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعرفاء ويل للامناء ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم معلقة بالثريا يتدلون بين السماء والارض ولم يكونوا عملوا على شئ * وابن حبان في صحيحه والحاكم واللفظ له وصححه ويل للامراء ويل للعرفاء ويل للامناء ليتمنين أقوام يوم القيامة ان ذوائبهم معلقة بالثريا يدلون بين السماء والارض وانهم لم يلوا عملا * والبزار ان في النار حجرا يقال له ويل يصعد عليه العرفاء وينزلون * وأبو يعلى قال الحافظ المنذري واسناده حسن ان شاء الله عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقال طوبى له ان لم يكن عريفا * وأبو داود عن المقدام بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال أفلحت يا قديم ان مت ولم تكن أميرا ولا كاتبا ولا عريفا * والطبراني عمن قال الحافظ المنذري فيه انه لا يعرفه ان جده أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان رجلا من بني تميم ذهب بمالي كله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس عندي ما أعطيكه ثم قال هل لك أن تعرف على قومك أو ألا أعرفك على قومك قلت لا قال أما ان العريف يدفع في النار دفعا * وأبو داود ان قوما كانوا على منهل من المناهل فلما بلغهم

الاسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة من الابل على أن يسلموا فأسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له أن يرتجعها فأرسل ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفي آخره ثم قال ان أبي شيخ كبير وهو عريف الماء وانه يسألك أن تجعل لي هذه العرافة بعده قال ان العرافة حق ولا بد للناس من عرافة ولكن العرفاء في النار * وابن حبان في صحيحه ليأتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونن عريفا ولا شرطيا ولا جابيا ولا خازنا * وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به والمكس من أقبح السحت وأخبثه * وذكر الواحدي في تفسير قوله تعالى لا يستوى الخبيث والطيب عن جابر أن رجلا قال يا رسول الله ان الخمر كانت تجارتي واني جمعت من بيعها مالا فهل ينفعني ذلك المال ان عملت فيه بطاعة الله عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أنفقته في حج أو جهاد أو صدقة لم يعدل عند الله جناح بعوضة ان الله لا يقبل الا الطيب فأنزل الله تعالى تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا يستوي الخبيث والطيب قال الحسن وعطاء هو الحلال والحرام * وفي حديث المرأة التي طهرت نفسها بالرجم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له أو لقبلت منه * والديلمي ستة أشياء تحبط العمل الاشتغال بعيوب الخلق وقسوة القلب وحب الدنيا وقلة الحياء وطول الامل وظالم لا ينتهي * وابن حبان مرسلا البر لا يبلى والذنب لا ينسى والديان لا يموت اعمل ماشئت كما تدين تدان * (تنبيه) * عد ذلك من الكبائر ظاهر وبه صرح جماعة والاحاديث في وعيده كثيرة صحيحة لا تحصى وسيأتي جملة منها في الظلم وكما يدخل المكاسون وأعوانهم في وعيدها وما ذكرته في كاتب المكس في الترجمة هو ما أفتى به ابن عبد السلام وهو ظاهر لان الفرض كما هو ظاهر أنه لا يحضر لاخذ شئ من المكس بل لمجرد ضبط ما يؤخذ ويعطى فحسب ولو جعل له السلطان شيأ من بيت المال على الحضور فحضر بقصد الضبط جاز * ثم رأيت كلام ابن عبد السلام وفيه التصريح بجواز أخذ الاجرة بنية ردها وذلك لانه سئل عن الشهادة على المكس وأخذ الظلمة الاموال فقال ان قصد الشاهد بذلك حفظ المال على أربابه والشهادة لهم ليرجعوا به في وقت آخر عند امكانه برجوع السلطان الى العدل أو تولية عدل جاز وان قصدوا اعانة الظلمة لم يجز ويجوز أن يأخذوا الاجرة بنية ردها على أربابها الا أن يكونوا من العلماء الذين يقتدى بهم الناس لانهم لا يطلعون على نياتهم واعلم أن بعض فسقة التجار يظن ان ما يؤخذ من المكس يحسب عنه اذا نوى به الزكاة وهذا ظن باطل لا مستند له في مذهب الشافعي لان الامام لم ينصب المكاسين لقبض الزكاة ممن تجب عليه دون غيره وانما نصبهم لاخذ عشور أي مال وجدوه قل أو كثر وجبت فيه زكاة أولا وزعم انه انما أمر بأخذ ذلك ليصرفه على الجند في مصالح المسلمين لا يفيد فيما نحن فيه لانا لو سلمنا ان ذلك سائغ بشرطه وهو أن لا يكون في بيت المال شئ واضطر الامام الى الاخذ من مال الاغنياء لكان أخذه غير مسقط للزكاة أيضا لانه لم يأخذه باسمها وذكر لي بعض التجار انه اذا أعطى المكاس نوى به أنه من الزكاة فيكون المكاس قد ملكه زكاة وانه ضيعه هو باعطائه للغير

وهذا لا يفيد شيأ لان المكسة وأعوانهم عز أن تجد فيهم مستحقا للزكاة لانهم كلهم لهم قدرة على صنعة وكسب ولهم قوة وتجبر لو صرفوه في تحصيل مؤنتهم من كسب حلال لاستغنوا به عن هذه الفاحشة القبيحة ومن هذه حالته كيف يعطى من الزكاة لكن محبة التجار لاموالهم أعمتهم عن أن يبصروا الحق وأصمتهم عن أن يسمعوا ما ينفعهم في دينهم اتباعا للشيطان وتسويله لهم ان هذا المال مأخوذ منهم قهرا وظلما فكيف مع ذلك يخرجون الزكاة وما دروا أن الله أوجب عليهم الزكاة فلا يبرؤن منها الا بدفعها على وجه سائغ جائز وأما ما ظلموا به فكيف يكتب لهم به حسنات ويرفع لهم به درجات وقد جعل العلماء المكاسين من جملة اللصوص وقطاع الطريق بل أشر وأقبح ولو أخذ منك قطاع الطريق مالا فنويت به الزكاة فهل ينفع ذلك مطلقا فكما أن ذلك لا ينفعك فكذا هذا لا ينفعك ولا يجديك شيأ فاحذر ذلك ولقد شنع العلماء على بعض الجهال الزاعمين أن الدفع الى المكاسين بنية الزكاة يجديهم وأطالوا في رد هذه المقالة وتسفيهها وأن قائلها جاهل لا يرجع اليه ولا يعول عليه فتأمل ذلك واعمل به تغنم ان شاء الله تعالى

الكبيرة الثانية والثلاثون بعد المائة سؤال الغنى بمال أو كسب التصدق عليه طمعا وتكثرا

أخرج الطبراني وغيره بسند صحيح من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر * وفي رواية للبيهقي الذي يسأل الناس من غير حاجة كمثل الذي يلتقط الجمر * والترمذي وقال غريب عن حبشي بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو واقف بعرفة وأتاه أعرابي فأخذ بطرف ردائه فسأله اياه فأعطاه وذهب فعند ذلك حرمت المسئلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا تحل لغني ولا لذي مرة أي بكسر فشدة أي قوة سوي تام الخلق سالم من موانع الاكتساب الا لذي فقر مدقع أي بضم فسكون للمهملة فكسر وهو الشديد الملصق صاحبه بالدقعاء وهي الارض التي لا نبات فيها أو لذي غرم مفظع ومن سأل الناس ليثري أي بالمثلثة يزيد به ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا أي بفتح فسكون للمعجمة ففاء حجارة محماة تأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر زاد رزين واني لاعطي الرجل العطية فينطلق بها تحت ابطه وما هي الا النار فقال له عمر ولم تعط يا رسول الله ما هو نار فقال يأبى الله لي البخل ويأبوا الا مسئلتي قالوا وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسئلة قال قدر ما يغديه أو يعشيه قال الحافظ المنذري وهذه الزيادة لها شواهد كثيرة لكن لم أقف عليها في شيء من نسخ الترمذي وأحمد والاربعة والحاكم من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسئلته في وجهه خموش أو خدوش أو كدوح قيل وما الغنى قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب * وأبو داود والحاكم من يتكفل لي أن لا يسأل الناس شيأ وأتكفل له بالجنة * وأحمد والنسائي وابن ماجه من يتقبل لي بواحدة وأتقبل له بالجنة لا يسأل الناس شيأ * وابن ماجه وابن حبان من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف * والنسائي من سأل وله قيمة أربعين درهما فهو الملحف * وأحمد من استعف عفه الله ومن

استغنى أغناه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق فقد ألحف * ومسلم وغيره من سأل الناس تكثرا فانما يسأل جمرا فليستقل أو ليستكثر * وعبد الله بن أحمد وغيره بسند جيد من سأل الناس مسئلة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة * والشيخان لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم أى بضم فسكون الزاى فمهملة قطعة * والترمذى وقال حسن صحيح المسئلة كد يكدبها الرجل * وفى رواية كدوح أى بضم الكاف آثار خموش يكد وفى رواية يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل ذا سلطان أو فى أمر لا يجد منه بدا * وروى من طريق أخرى رواتها ثقات مشهورون * والبزار وغيره لا يزال العبد يسأل وهو غنى حتى يخلق وجهه فما يكون له عند الله وجه والبيهقى قال الحافظ المنذرى وهو حديث جيد فى الشواهد من فتح على نفسه باب مسئلة من غير فاقة نزلت به أو عيال لا يطيقهم فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب * وصح مسئلة الغنى شين فى وجهه الى يوم القيامة * زاد البزار ومسئلة الغنى نار ان أعطى قليلا فقليل وان أعطى كثيرا فكثير * وصح من سأل مسئلة وهو عنها غنى كانت شينا فى وجهه يوم القيامة * والبيهقى انه صلى الله عليه وسلم أتى برجل ليصلى عليه قال كم ترك قالوا دينارين أو ثلاثة قال ترك كيتين أو ثلاث كيات فلقيت عبد الله بن القاسم مولى أبى بكر فذكرت ذلك له فقال ذاك رجل كان يسأل الناس تكثرا * (تنبيه) * عد ما ذكر كبيرة ظاهر وان لم أر من صرح به لهذه الاحاديث المشتملة على الوعيد الشديد ومر تقييد الحرمة بالغنى * وفى خبر أبى داود من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قال أحد رواته قالوا وما الغنى الذى لا تنبغى معه المسئلة قال بقدر ما يغديه ويعشيه ورواه ابن حبان فى صحيحه وقال فيه من سأل شيأ وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال ما يغديه أو يعشيه كذا عنده أو يعشيه بألف ورواه ابن خزيمة باختصار الا انه قال قيل يا رسول الله وما الغنى الذى لا تنبغى معه المسئلة قال أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم * قال الخطابى اختلف الناس فى تأويل هذا الحديث فقال بعضهم من وجد غداء يوم وعشاءه لم تحل له المسئلة على ظاهر الحديث وقال بعضهم انما هو فيمن وجد غداء وعشاء على دائم الاوقات فاذا كان عنده ما يكفيه لقوته المدة الطويلة حرمت عليه المسئلة وقال آخرون هذا منسوخ بالاحاديث التى فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما أو قيمتها وبملك أوقية أو قيمتها انتهى والراجح عندنا هو القول الاول ان كان يسأل صدقة التطوع فان كان يسأل الزكاة لم تحرم عليه الا ان كان عنده كفاية بقية العمر الغالب وادعاء النسخ ممنوع اذ شرطه علم التاريخ وتأخر الناسخ عن المنسوخ ولم يعلم ذلك * قال الشافعى رضى الله عنه قد يكون الرجل بالدرهم غنيا مع كسبه ولا تغنيه الالف مع ضعفه وكثرة عياله * وذهب سفيان الثورى وابن المبارك والحسن ابن صالح وأحمد واسحق الى أن من له خمسون درهما أو قيمتها من الذهب لا يدفع اليه شئ من الزكاة وكان الحسن البصرى وأبو عبيدة يقولان من له أربعون درهما فهو غنى وقال أصحاب الرأى يجوز دفعها الى من يملك دون النصاب وان كان صحيحا مكتسبا مع قولهم من كان له قوت

يوم لا يحل له السؤال استدلالا بهذا الحديث وغيره * وعن أنس رضي الله عنه أن رجلا من الانصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله قال أما في بيتك شئ قال بلى حلس أي بكسر المهملة فسكون فمهملة كساء غليظ يكون بظهر البعير وقد يطلق على ما يداس من الاكسية ونحوها يلبس بعضه ويبسط بعضه وقعب يشرب فيه من الماء قال ائتني بهما فأتاه بهما فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من يشتري هذين قال رجل أنا آخذهما بدرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم مرتين أو ثلاث قال رجل أنا آخذهما بدرهمين فأعطاهما اياه وأخذ الدرهمين فأعطاهما الانصاري وقال اشتر بأحدهما طعاما فانبذه الى أهلك واشتر بالآخر قدوما فائتني به فأتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما ففعل فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تجيء المسئلة نكتة في وجهك يوم القيامة ان المسئلة لا تصلح الا لثلاث لذي فقر مدقع أو لذي غرم أي وهو ما يلزم أداؤه تكلفا لا في مقابلة عوض مفظع أي شديد شنيع أو لذي دم موجع أي وهو من يتحمل دية عن قاتل ليعفو عنه أولياء الدم خشية من أن يقتلوه فيتوجع لنحو قرابة أو صداقة * وصح طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا أي بقدر الحاجة وقنع * وصح أيضا يا أبا ذر أترى كثرة المال هو الغنى قلت نعم يا رسول الله قال افترى قلة المال هو الفقر قلت نعم يا رسول الله قال انما الغنى غنى القلب والفقر فقر القلب * وروى الشيخان ليس المسكين الذي ترده اللقمة أو اللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس * وصح ان رجلا قال أوصني يا رسول الله وأوجز فقال صلى الله عليه وسلم عليك بالاياس مما في أيدي الناس واياك والطمع فانه فقر حاضر واياك وما يعتذر منه * وروى البيهقي القناعة كنز لا يفنى ورفعه غريب

الكبيرة الثالثة والثلاثون بعد المائة الالحاح في السؤال المؤذي للمسؤل ايذاء شديدا

أخرج ابن ماجه وأبو نعيم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يبغض السائل الملحف أي الملح * والبزار لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت ان الله تبارك وتعالى يحب الغني الحليم المتعفف ويبغض البذي الفاجر السائل الملح * وابن خزيمة في صحيحه ان الرجل يأتيني فيسألني فأعطيه فينطلق وما يحمل في حضنه الا النار * وابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا اذ أتاه رجل فقال يا رسول الله أعطني فأعطاه ثم قال زدني فزاده ثلاث مرات ثم ولى مدبرا فقال

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني الرجل فيسألني فأعطيه ثم يسألني فأعطيه ثلاث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى أهله * وأحمد وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه عن عمر رضي الله عنه أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله رأيت فلانا يشكر يذكر أنك أعطيته دينارين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن فلان قد أعطيته مابين العشرة الى المائة فما شكره ومايقوله ان أحدكم ليخرج من عندي بحاجته متأبطها أي جاعلها تحت ابطه وماهي الا النار قال قلت يارسول الله لم تعطيهم قال يأبون الا مسئلتي ويأبى الله لي البخل * وصح لا تلحفوا في المسئلة فانه من يستخرج منا بها شيأ لم يبارك له فيه * وصح أيضا عند مسلم وغيره لا تلحفوا في المسئلة فوالله لا يسألني أحد منكم شيأ فتخرج له مسئلته مني شيأ وأنا له كاره فيبارك له فيما أعطيته * (تنبيه) * ماذكرته من ان الالحاح بقيده المذكور كبيرة هو ظاهر وكلامهم لا يأباه وان لم يصرحوا بذلك ويؤيده مافي الحديث الاول والثاني لان البغض المترتب عليه ولومع غيره يقرب من اللعن الذي من امارات الكبيرة * ومما يصرح بذلك جعله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثالث والرابع مايؤخذ به نارا وهذا وعيد شديد نعم لو كان السائل مضطرا والمسؤل مانع له ظلما فيظهر انه لا يحرم عليه الالحاح حينئذ والذي يظهر أيضا ان كون الالحاح كبيرة لا يتقيد بتكرير السؤال ثلاث مرات بل ينبغي تقييده بما يؤذي ويضجر عرفا لانه حينئذ يحمل المسؤل على غاية الغضب ويخرجه عن حيز الاعتدال ويوقعه في أشر السب والشتم وغيرهما وهذا أذى شديد وخلق قبيح ومعاص متعددة جر اليها الالحاح وحمل عليها وكان سببا فيها فظهر ماذكرته من أنه حينئذ كبيرة

(خاتمة)

أخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما كان صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر اليه مني قال فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه فتموله فان شئت كله وان شئت تصدق به ومالا لا تتبعه نفسك * قال ولده سالم فلاجل ذلك كان عبد الله لا يسأل أحدا شيأ ولا يرد شيأ أعطيه * وروى مالك مرسلا والبيهقي موصولا ان عمر أرسل له رسول الله صلى الله عليه وسلم بعطاء فرده فقال له لم رددته فقال أليس خبرتنا أن خيرا لاحدنا أن لا يأخذ من أحد شيأ فقال صلى الله عليه وسلم انما ذلك عن المسئلة وأما ما كان من غير مسئلة فانما ذلك رزق يرزقه الله فقال عمر أما والذي نفسي بيده لا أسأل أحدا شيأ ولا يأتيني شيء من غير مسئلة الا أخذته * وصح من بلغه عن أخيه معروف من غير مسئلة ولا اشراف نفس فليقبله ولا يرده فانما هو رزق ساقه الله عز وجل اليه * وصح أيضا من آتاه الله شيأ من هذا المال من غير أن يسأله فليقبله فانما هو رزق ساقه الله اليه * وصح أيضا من عرض له من هذا الرزق شيء من غير مسئلة واشراف نفس فليتوسع به في رزقه فان كان غنيا فليوجهه الى من هو أحوج اليه منه وسأل عبد الله أباه أحمد بن حنبل عن الاشراف فقال تقول في نفسك

سيبعث الى فلان سيصلني فلان * وورد ما الذي يعطي بسعة بأفضل من الذي يقبل اذا كان محتاجا

الكبيرة الرابعة والثلاثون بعد المائة منع الانسان اقريبه أو مولاه مما سأله فيه لاضطراره اليه مع قدرة المانع عليه وعدم عذر له في المنع

أخرج الطبراني في الاوسط والكبير باسناد جيد عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن ذي رحم يأتي ذو رحمه فيسأله فضلا أعطاه الله اياه فيبخل عليه الا أخرج الله من جهنم حية يقال لها شجاع يتلمظ فيطوق به والتلمظ تطعم مايبقى في الفم من آثار الطعام * والطبراني بسند رواته ثقات والذي بعثني بالحق لايعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم وألان له في الكلام ورحم يتمه وضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل ما آتاه الله يا أمة محمد والذي بعثني بالحق لايقبل الله صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى صلته ويصرفها الى غيرهم والذي نفسي بيده لاينظر الله اليه يوم القيامة * وأبو داود واللفظ له والنسائي والترمذي وقال حديث حسن عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يارسول الله من أبر قال أمك ثم أمك ثم أباك ثم الاقرب فالاقرب * وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايسأل رجل مولاه من فضل ماهو عنده فيمنعه اياه الا دعي له فضله يوم القيامة الذي منعه شجاعا أقرع قال أبو داود الاقرع الذي ذهب شعر رأسه من السم * والطبراني في الصغير والاوسط وهو غريب أيما رجل أتاه ابن عمه يسأله من فضله فمنعه منعه الله فضله يوم القيامة الحديث * (تنبيه) * عد ماذكرته في الترجمة بشروطه من الكبائر واضح جلي وعليه تحمل هذه الاحاديث المتضمنة لذلك الوعيد الشديد اذ لانعلم أحدا قال بظاهرها على اطلاقه لما فيه من الحرج والمشقة التي لاتطاق بل قد تكون الصدقة على الاجنبي أفضل منها على القريب لصلاح الاجنبي وفسق القريب ولتحقق أن ذاك يصرفها في طاعة وهذا يصرفها في معصية أو نحو ذلك (فان قلت) اذا فرضت المنع لمضطر فلا فرق في كونه كبيرة بين المولى والقريب وغيرهما كما هو ظاهر (قلت) هو وان كان كذلك الا أن وجه الفرق ماهو معلوم مما مر أن الكبائر بعضها أقبح من بعض فالمنع للمضطر وان ظهر أنه كبيرة الا أنه لمولاه وقريبه الذي تلزمه نفقته أشد وأقبح من مطلق القريب وهو من سائر الاجانب لامور * منها وجوب نفقته عليه * ومنها اشدة تعلقه به ومنها قطعه لما بينهما من الموالاة والقرابة * ومنها سعيه في اهلاكه أو نحوه وليس في الاجنبي الا هذه الاخيرة فجاز أن يختص أولئك عنه بذلك التغليظ الشديد الفظيع فهذا هو حكمة التخصيص بالذكر وهي حكمة جليلة ظاهرة * ومنها أيضا التنبيه على تأكد مراعاة حق الوالدين ثم بقية الاقارب وان قطع وصلتهما ليس كقطع وصلة غيرهما ومن ثم جعل الله الرحم معلقة بساق العرش تقول اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني فيجيبها الله تعالى وعزتي لأصلن من وصلك ولاقطعن من قطعك وسيأتي في بحث كون العقوق وقطيعة الرحم من

الكبائر ما يعلمك بخطر هذين وأكيد حقوقهما الكثيرة ثم رأيت بعضهم ذكر نحو ما ذكرته في الترجمة فعد من الكبائر منع انسان مولاه أو ذا رحمه فضلا عنده مع شدة حاجتهما اليه

(الكبيرة الخامسة والثلاثون بعد المائة المن بالصدقة)

قال تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون * يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب الآيات وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اياكم والمن بالمعروف فانه يبطل الشكر ويمحق الاجر ثم تلا صلى الله عليه وسلم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى * بين الله سبحانه وتعالى بالآية الاولى أن من أنفق شيأ في وجه من وجوه القربات كالانفاق على نفسه وأهله وبالآية الثانية أن من تصدق بشئ من أنواع الصدقات اشترط لنيله ذلك الثواب العظيم الذي أعده الله سبحانه وتعالى للمنفقين والمتصدقين أن يسلم انفاقه وصدقته من المن بها على المعطى في الثاني وعلى الله وعلى رسوله وعلى المؤمنين في الاول كما أشار اليه القفال بقوله وقد يكون هذا الشرط أي عدم المن والاذى معتبرا أيضا فيمن أنفق على نفسه كمن ينفق على نفسه في الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم ابتغاء مرضاة الله تعالى ولا يمن به على النبي والمؤمنين ولا يؤذي أحدا من المؤمنين مثل أن يقول لولم أحضر لما تم هذا الامر أو يقول لغيره أنت ضعيف لا منفعة بك في الجهاد * ثم المن هو أن يعتد نعمته على الآخذ أو يذكرها لمن لا يحب الآخذ اطلاعه عليه وقيل هو أن يرى أن لنفسه مزية على المتصدق عليه باحسانه اليه ولذلك لا ينبغي أن يطلب منه دعاء ولا يطمع فيه لانه ربما كان في مقابلة احسانه فيسقط أجره * واصل المن القطع ولذلك يطلق على النعمة لان المنعم يقطع من ماله قطعة للمنعم عليه والمنة النعمة أو النعمة الثقيلة ومنه وصفه تعالى بالمنان أي المنعم ومنه وان لك لاجرا غير ممنون أي غير مقطوع وتسمية الموت منونا لانه يقطع الحياة * والاذى هو أن ينهره أو يعيره أو يشتمه فهذا كالمن مسقط لثوابه وأجره كما أخبر الله تعالى وانما كان المن من صفاته تعالى العلية ومن صفاتنا المذمومة لانه منه تعالى افضال وتذكير بما يجب على الخلق من أداء واجب شكره ومنا تعيير وتكدير اذا آخذ الصدقة مثلا منكسر القلب لاجل حاجته الى غيره معترف له باليد العليا فاذا أضاف المعطى الى ذلك اظهار انعامه تعديدا عليه أو ترفعا أو طلبا لمقابلته عليه بخدمة أو شكر زاد ذلك في مضرة الآخذ وانكسار قلبه والحاق العار والنقص به وهذه قبائح عظيمة على ان فيه أيضا النظر الى أن له ملكا وفضلا وغفلة عن أن الله هو المالك الحقيقي وهو الذي يسر الاعطاء وأقدر عليه فوجب النظر الى جناب الحق والقيام بشكره على ذلك والاعراض عما يؤدي الى منازعة الحق في فضله وجوده اذ لا يمن الا من غفل عن أن الله تعالى هو المعطي والمتفضل * ومنا في الآية مفعول أول وأذى عطف عليه وأبعد

بعضهم فجعله اسم لا وخبرها محذوف والمعنى ولا أذى حاصل له بالاتفاق فيكون من صفات المنفق بمعنى أنه يشترط أن لا يتأذى بالاخراج وعمار دهذا التكلف البعيد تنوين اذى اذ المشهور في اسم لا عدم تنوينه لبنائه على الفتح وليس ظاهر الآية أنه لا يبطل الاجر الا وجود المن والاذى معا دون أحدهما اذ مدلول منا ولا أذى أنه لا بد من انتفاء كل منهما على أن قضية كلام سفيان أنهما متلازمان فانه قال هما أن يقول قد أعطيتك فما شكرت * وقال عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم كان أبي يقول اذا أعطيت رجلا شيأ ورأيت أن سلامك يثقل عليه أي لكونه يتكلف لك قياما ونحوه لاجل احسانك عليه فكف سلامك عنه * وسمع ابن سيرين رجلا يقول لآخر أحسنت اليك وفعلت وفعلت فقال له ابن سيرين اسكت فلا خير في المعروف اذا أحصى وأخرج أحمد ومسلم والترمذي وأبو داود عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسروا ومن هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب * وفي رواية المنان الذي لا يعطي شيأ الا منه * وفي أخرى المسبل ازاره * والطبراني وابن عدي أربعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة عاق ومنان ومدمن خمر ومكذب بقدر * والنسائي لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر * والطبراني ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة المنان عطاءه والمسبل ازاره ومدمن الخمر * وأحمد والنسائي والحاكم ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى * وأحمد ومسلم والاربعة ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم المسبل ازاره والمنان الذي لا يعطي شيأ الا منه والمنفق سلعته بالحلف الكاذب * والحاكم ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفا ولا عدلا عاق ومنان ومكذب بالقدر * وفي رواية ثلاثة لا يحجبون عن النار المنان وعاق والديه ومدمن الخمر * والنسائي لا يدخل الجنة خب أي ذو مكر وخديعة ولا بخيل ولا منان * وأحمد لا يدخل الجنة صاحب خمس مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان * (تنبيه) * عد ما ذكر من الكبائر هو ما صرح به جماعة وهو ظاهر ما في هذه الاحاديث من ذلك الوعيد الشديد

(خاتمة)

* (مما أنشد للشافعي رضي الله تعالى عنه) *

لا تحملن من الانا * م عليك احسانا ومنه

واختر لنفسك حظها * واصبر فان الصبر جنه

منن الرجال على القلو * ب أشد من وقع الاسنه

وكذا لبعضهم

وصاحب

وصاحب سلفت منه الى يد * أبطا عليه مكافاتى فعادانى
لما تيقن أن الدهر حاولنى * أبدى الندامة مما كان أولانى
أفسدت بالمن ما قدمت من حسن * ليس الكريم اذا أعطى بمنان

الكبيرة السادسة والثلاثون بعد المائة منع فضل الماء
بشرط الاحتياج أو الاضطرار اليه

أخرج الشيخان وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بفلاة يمنع منه ابن السبيل زاد فى رواية يقول الله له اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل ما لم تعمل يداك الحديث * وأبو داود يا رسول الله ما الشئ الذى لا يحل منعه قال الماء قال يا نبى الله ما الشئ الذى لا يحل منعه قال الملح قال يا نبى الله ما الشئ الذى لا يحل منعه قال أن تفعل الخير خير لك وأبو داود الناس شركاء فى ثلاث فى الكلا والماء والنار * وابن ماجه عن عائشة قالت يا رسول الله ما الشئ الذى لا يحل منعه قال الماء والملح والنار قالت قلت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فما بال الملح والنار قال يا حميراء من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار ومن أعطى ملحا فكأنما تصدق بجميع ما طيبت تلك الملح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحياها * وابن ماجه المسلمون شركاء فى ثلاث فى الماء والكلا والنار وثمنه حرام * قال أبو سعيد يعنى الماء الجارى *(تنبيه)* عد هذا من الكبائر هو صريح حديث الشيخين الاول لما فيه من الوعيد الشديد وبه صرح جماعة منهم الجلال البلقينى وقال بشرطه المعتبر وكأنه أشار الى ما ذكرته فى الترجمة

الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائة كفران نعمة الخلق
المستلزم لكفران نعمة الحق

أخرج أبو داود والنسائى واللفظ له وابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن استجار بالله فأجيروه ومن أتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه * وفى رواية فان عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا أن قد شكرتم فان الله شاكر يحب الشاكرين * والترمذى وقال حسن غريب من أعطى عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن فان من أثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفره * وابن حبان من أولى معروفا فلم يجد له جزاء الا الثناء فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ومن تحلى بباطل فهو كلابس ثوبى زور * وفى رواية جيدة لابى داود من أبلى أى أنعم عليه اذ الابلاء الانعام فذكره فقد شكره وان كتمه فقد كفره وأحمد بسند رواته ثقات ان أشكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم للناس * وفى رواية لا يشكر

الله من لا يشكر الناس صححها الترمذي وغيره وهي برفعهما ونصبهما ورفع الاول ونصب الثاني وعكسه أربع روايات * والطبراني وغيره من أولي معروفا فليذكره فمن ذكره فقد شكره ومن كتمه فقد كفره * وعبد الله بن أحمد بسند لا بأس به من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وترك التحدث كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب * والترمذي وقال حسن غريب من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ في الثناء * (تنبيه) * عدّ هذا كبيرة هو ظاهر ما في الحديث الثاني من أن ذلك كفر أي يجر الى كفر نعم الله تعالى لكن لم أر أحدا تعرض لذلك وكان عذرهم أنهم فهموا أن المراد أنه كفر لنعمة المحسن ومجرّد هذا لا يقتضي أنه كبيرة

الكبيرة الثامنة والتاسعة والثلاثون بعد المائة أن يسأل السائل بوجه الله غير الجنة وأن يمنع المسؤل سائله بوجه الله

أخرج الطبراني بسند رجاله رجال الصحيح الا شيخه وهو ثقة على كلام فيه عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله مالم يسأل هجرا وهو بضم فسكون للجيم أي مالم يسأل أمرا قبيحا لا يليق ويحتمل أنه أراد مالم يسأل سؤالا قبيحا بكلام قبيح * وأبو داود وغيره لا يسئل بوجه الله الا الجنة * والطبراني ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله فمنع سائله والترمذي وقال حسن غريب والنسائي وابن حبان في صحيحه ألا أخبركم بشر البرية قالوا بلى يارسول الله قال الذي يسأل بالله ولا يعطي * وأبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه * والطبراني وغيره قال الحافظ المنذري وحسن بعض مشايخنا اسناده وفيه بعد ألا أحدثكم عن الخضر قالوا بلى يارسول الله قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل أبصره رجل مكاتب فقال تصدّق عليّ بارك الله فيك فقال الخضر آمنت بالله ما شاء الله من أمر يكون ما عندي شئ أعطيكه فقال المسكين أسألك بوجه الله لما تصدّقت عليّ فاني نظرت السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر آمنت بالله ما عندي شئ أعطيكه الا أن تأخذني فتبيعني فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم أقول لقد سألتني بأمر عظيم أما اني لا أخيبك بوجه ربي بعني قال فقدمه الى السوق فباعه بأربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شئ فقال انما اشتريتني التماس خير عندي فأوصني بعمل قال أكره أن أشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق عليّ قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال أحسنت وأجملت وأطقت مالم أرك تطيقه ثم عرض للرجل سفر فقال اني أحسبك أمينا فاخلفني في أهلي خلافة

حسنة قال وأوصى بعمل قال انى اكره أن أشق عليك قال ليس يشق على قال فاضرب من اللبن لبيتى حتى أقدم عليك قال فمر الرجل لسفره قال فرجع وقد شيد بناءه قال أسألك بوجه الله ماسببك وما أمرك قال سألتنى بوجه الله ووجه الله أوقعنى فى هذه العبودية فقال الخضر سأحدثك من أنا أنا الخضر الذى سمعت به سألنى مسكين صدقة فلم يكن عندى شئ أعطيه فسألنى بوجه الله فأمكنته من رقبتى فباعنى وأخبرك أنه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر وقف يوم القيامة جلده ولا لحم له يتقعقع فقال الرجل آمنت بالله شققت عليك يانبى الله لم أعلم قال لا بأس أحسنت واتقنت فقال الرجل بأبى أنت وأمى يانبى الله احكم فى أهلى ومالى بما شئت أو اختر فأخلى سبيلك قال أحب أن تخلى سبيلى فاعبد ربى فخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذى أوثقنى فى العبودية ثم نجانى منها * (تنبيه) * عد كل من هذين كبيرة هو صريح اللعن عليهما فى الحديث الصحيح وان من سئل بالله ولا يعطى شر الناس كما فى الحديث الذى بعده لكن لم يأخذ بذلك أئمتنا جعلوا كلا من الامرين مكروها ولم يقولوا بالحرمة فضلا عن الكبيرة ويمكن حمل الحديث فى المنع على ما اذا كان لمضطر وتكون حكمة التنصيص عليه ان منعه مع اضطراره وسؤاله بالله أقبح وافظع وحمله فى السؤال على ما اذا ألح وكرر السؤال بوجه الله حتى أضجر المسؤل وأضره وحينئذ فاللعن على هذين وكون كل منهما كبيرة ظاهر ولا يمتنع من ذلك أصحابنا وكلامهم انما هو فى مجرد السؤال بوجه الله تعالى وفى منع السائل بذلك لا عن اضطراره وبهذا اتضح الجمع بين كلام أئمتنا وتلك الاحاديث التى قدمناها ثم رأيت فى كلام الحليمى فى منهاجه ما يصرح بما ذكرته فانه قال ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة تضم اليها وتنقلب الكبيرة فاحشة بانضمام قرينة اليها الا الكفر بالله تعالى فانه أفحش الكبائر وليس من نوعه صغيرة وأما ما عداه فالامر فيه على ما ذكرت ثم قال ومنع الزكاة كبيرة ورد السائل صغيرة فان أجمع على منعه أو كان المنع من واحد الا أنه زاد على المنع الانتهار والاغلاظ فذلك كبيرة وهكذا ان رأى محتاج رجلا موسعا عليه على طعام فتاقت اليه نفسه وسأله منه فرده فذلك كبيرة انتهى واعترض عليه الاذرعى بأن ما قاله من أن رد السائل صغيرة وأن رد المحتاج الذى تاقت نفسه وسأل من الموسر فرده كبيرة مشكل ان لا أن يؤول وكلامه بعيد من التأويل انتهى قال الجلال البلقينى جوابا عن ذلك قلت يحمل كلامه الثانى على المضطر والاول على سائل لمن لزمته الزكاة فى بلد فقراؤه محصورون انتهى فاذكره الجلال البلقينى تأويلا لكلام الحليمى صريح فى تأييد ما ذكرته ثم اطلاق الجلال بأن ما ذكره آخرا صغيرة فيه نظر ظاهر فانهم اذا انحصروا فى ثلاثة فأقل من صنف ملكوا الزكاة ملكا تاما مستقرا فمنع أحدهم حينئذ كبيرة بلاشك فان انحصروا حصرا يقتضى وجوب استيعابهم على المالك بأن سهل ضبطهم عليه عادة وفى المال بهم اتجه ان الرد حينئذ صغيرة لان التعميم واجب عليه ولكنهم لا يملكون فكان الرد صغيرة لا كبيرة وعلى هذه الحالة يحمل كلام الجلال

(خاتمة)

فى ذكر شىء من فضائل الصدقة وأحكامها وأنواعها

وقد ألفت فيها كتابا حافلا لا يستغنى عن مثله فضائل وأحكاما وفوائد وفروعا فعليك به * اعلم أن جميع ما أسرده فى هذه الخاتمة من غير عزو أحاديث صحيحة الا القليل منها فانه حسن فلم أحتج الى ذكر مخرجيها * قال صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا طيبا فان الله يقبلها بيمينه اى ملتبسة بيمينه و بركته ثم يربيها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوه بفتح فضم فتشديد مهره أول ما يولد حتى تكون مثل الجبل وفى رواية كما يربى أحدكم مهره حتى ان اللقمة لتصير مثل أحد وتصديق ذلك فى كتاب الله تعالى ألم يعلموا أن الله يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات يمحق الله الربا ويربى الصدقات ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع أحد لله الا رفعه الله عز وجل * وفى رواية للطبرانى ما نقصت صدقة من مال وما مد عبد يده لصدقة الا ألقيت فى يد الله أى الا قبلها الله تعالى ورضى بها قبل أن تقع فى يد السائل وما فتح عبد باب مسئلة له عنها غنى الا فتح الله له باب فقر * يقول العبد مالى مالى وانما له من ماله ثلاث ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس * ما منكم من أحد الا سيكلمه الله ليس بينه و بينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر أشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة * ليق أحدكم وجهه من النار ولو بشق تمرة * الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار * يا كعب بن عجرة انه لا يدخل الجنة لحم ودم نبتا على سحت النار أولى به يا كعب بن عجرة الناس غاديان فغاد فى فكاك نفسه فمعتقها وغاد موبقها يا كعب ابن عجرة الصلاة قربات والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يذهب الجليد على الصفا وفى رواية كما يطفئ الماء النار * ان الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء * وفى رواية ان الله ليدرأ أى يدفع بالصدقة سبعين بابا من ميتة السوء * كل امرئ فى ظل صدقته حتى يقضى بين الناس * لا يخرج رجل شيأ من الصدقة حتى يفك عنها لحى سبعين شيطانا * أى الصدقة أفضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول * سبق درهم مائة ألف درهم فقال رجل كيف ذاك يا رسول الله فقال رجل له مال كثير أخذ من عرضه أى بضم أوله المهمل وبالضاد المعجمة جانبه مائة ألف درهم وتصدق بها ورجل ليس له الا درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به لا تردوا السائل ولو بظلف هو بكسر أوله المعجم للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس * سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله الى أن قال ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه صنائع المعروف تقى مصارع السوء وصدقة السر تطفئ غضب الرب وصلة الرحم تزيد فى العمر * وفى رواية للطبرانى صنائع المعروف تقى مصارع السوء والصدقة خفيا تطفئ غضب الرب وصلة الرحم تزيد فى العمر وكل معروف صدقة وأهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة وأهل المنكر فى الدنيا هم أهل المنكر فى الآخرة وأول من يدخل

الجنة أهل المعروف * وفي أخرى له ولا حد لما الصدقة يا رسول الله قال أضعاف مضاعفة وعند الله المزيد ثم قرأ من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة قيل يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال سر الى فقير أو جهد من مقل ثم قرأ ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الآية * من كسا مسلما ثوبا لم يزل في ستر الله تعالى ما دام عليه منه خيط أو سلك * أيما مسلم كسا مسلما ثوبا على عرى كساه الله تعالى من خضر الجنة وأيما مسلم أطعم مسلما على جوع أطعمه الله تعالى من ثمار الجنة وأيما مسلم سقى مسلما على ظمأ سقاه الله تعالى من الرحيق المختوم * الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي رحم ثنتان صدقة وصلة * أي الصدقة أفضل قال على ذي الرحم الكاشح أي المضمر لعداوتك في كشحه أي خصره كناية عن باطنه * من منح منيحة لبن أي بأن أعطى لبونا لمن يأكل لبنها ثم يردها أو ورق أي بأن أقرض دراهم أو هدى زقاقا أي الى الطريق كان له مثل عتق رقبة * كل قرض صدقة وفي رواية عند جماعة رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر * ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقتها مرة * من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة * أي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف * أنبئني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء فقلت أخبرني بشئ اذا عملته دخلت الجنة قال أطعم الطعام وأفش السلام وصل الارحام وصل بالليل والناس نيام تدخل الجنة بسلام * اعبدوا الرحمن وأطعموا الطعام وأفشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام من موجبات الرحمة اطعام المسلم المسكين * من أطعم أخاه حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه باعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام * ان الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت انك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما علمت أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي * يا رسول الله ان أمي توفيت ولم توص أفينفعها أن أتصدق عنها قال نعم وعليك بالماء * يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال سقي الماء صححه الحاكم وغيره واعترض بأن فيه انقطاعا * من حفر ماء لم يشرب منه كبد حراء من جن ولا أنس ولا طائر الا آجره الله يوم القيامة * وروى البيهقي ان رجلا سأل ابن المبارك عن قرحة في ركبته لها سبع سنين وقد أعيت الاطباء فأمره بحفر بئر في محل يحتاج الناس الى الماء فيه وقال له أرجو أن ينبع فيه عين فيمسك الدم عنك * وحكى البيهقي أن شيخه الحاكم أبا عبد الله صاحب المستدرك وغيره ان وجهه تقرح وعجز في معالجته قريبا من سنة فسأل الاستاذ أبا عثمان الصابوني أن يدعو له في مجلسه يوم الجمعة فدعا له فأكثر الناس من التأمين في الجمعة الاخرى

ألقت امرأة رقعة فى المجلس بأنها عادت ابنها واجتهدت فى الدعاء للعا كم تلك الليلة فرأت فى نومها رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يقول قولوا لابى عبد الله يوسع الماء على المسلمين فجئت بالرقعة الى الحاكم فأمر بسقاية بنيت على باب داره وحين فرغوا من بنائها أمر بصب الماء فيها وطرح الجمد فى الماء وأخذ الناس فى الشرب فما مر عليه أسبوع حتى ظهر الشفاء وزالت تلك القروح وعاد وجهه الى أحسن ما كان وعاش بعد ذلك سنين * وروى البزار وغيره سبع تجرى للعبد بعد موته وهو فى قبره من علم علما أو أجرى نهرا أى حفره أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا صالحا يستغفر له بعد موته * ورواه ابن ماجه بسند حسن لكنه ذكر موضع حفر البئر وغرس النخل الصدقة وبيت ابن السبيل * وروى أبو داود واللفظ له وابن ماجه وابن خزيمة فى صحيحه والحاكم وصححه لكن اعترض بأن فيه انقطاعا أن سعد بن عبادة رضى الله عنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أمى ماتت فأى الصدقة أفضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد * وروى البيهقى ليس صدقة أعظم أجرا من الماء أى فى محل الاحتياج فيه للماء أكثر منه لغيره أخذا من أحاديث اخر فان كان الاحتياج لغير الماء أكثر فهو الافضل

(كتاب الصيام)

الكبيرة الاربعون والحادية والاربعون بعد المائة ترك صوم يوم من أيام رمضان والافطار فيه بجماع أو غيره بغير عذر من نحو مرض أو سفر

أخرج أبو يعلى باسناد حسن عن ابن عباس رضى الله عنهما قال حماد بن زيد ولا أعلمه الا وقد رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال عرا الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة أن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وفى رواية من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله * والترمذى واللفظ له وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن خزيمة فى صحيحه والبيهقى من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه وذكره البخارى تعليقا غير مجزوم به فقال ويذكر عن أبى هريرة رفعه من أفطر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صوم الدهر وان صامه وأخذ بظاهر هذا الخبر على وابن مسعود رضى الله عنهما فقالا ان من أفطر يوما من رمضان لا يقضيه صوم الدهر لكن قال النووى فى شرح المهذب اسناده غريب وان سكت عليه أبو داود وبالغ النخعى فأوجب فى كل يوم أفطر من رمضان ثلاثة آلاف يوم وقال ابن المسيب يجب فى كل يوم ثلاثون يوما وقال ربيعة شيخ مالك رضى الله عنهما يجب فى كل يوم اثنا عشر يوما والذى عليه أكثر العلماء أنه يجزى عن اليوم يوم ولو أقصر منه لظاهر قوله تعالى فعدة من أيام أخر * وابنا خزيمة وحبان فى صحيحيهما بينا أنا نائم أتانى رجلان فأخذا بضبعى فأتيا بى جبلا وعرا فقالا اصعد فقلت انى لا أطيقه فقالا انا سنسهله لك فصعدت

حتى اذا كنت فى سواء الجبل اذا بأصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذه عواء أهل النار ثم انطلق بى فاذا أنا بقوم معلقين بعراقيبهم مشققة أشداقهم دما قلت من هؤلاء قال الذين يفطرون قبل تحلة صومهم الحديث أى قبل تحقق دخول وقته * وأحمد مرسلا أربع فرضهن الله فى الاسلام من أتى بثلاث لم يغنين عنه شيأ حتى يأتى بهن جميعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت * والدارقطنى من أفطر يوما من رمضان فى الحضر فليهد بدنة * (تنبيه) * عد ما ذكر كبيرة هو ما صرحوا به ودليله ما ذكرته وظاهر أن مثل ذلك ترك واجب مضيق من نذر أو كفارة فيكون كبيرة كالافطار منه بغير عذر والظاهر والله أعلم ان حكمة كثرة ما جاء من الوعيد فى ترك الصلاة والزكاة دون الصوم انه لا يتركه كسلا مع القدرة عليه الا الشذ النادر بخلاف ترك الصلاة والزكاة فانه كثير فى الناس بل أكثر الناس يتهاونون بالصلاة والزكاة ومع ذلك يثابرون على الصوم ومن ثم تجد كثيرين يصومون وهم لا يصلون وكثيرين لا يصلون الا فى رمضان دون غيره

(الكبيرة الثانية والاربعون بعد المائة تأخير قضاء ما تعدى بفطره من رمضان)

وعد هذا كبيرة وان لم أره الا أنه ظاهر لما تقرر من أنه اذا تعدى بالافطار يكون فاسقا فتجب عليه التوبة فورا لخروجا من الفسق ولا تصح التوبة الا بالقضاء فاذا أخره من غير عذر كان متماديا فى الفسق والتمادى فى الفسق فسق فاتضح ان التأخير هنا فسق فتأمله ويجرى ذلك فى كل واجب تركه تعديا وأخر قضاءه كفرض الصلاة والحج الذى أفسده ولا يبعد جريان ذلك أيضا فيما لو أخر قضاء رمضان الى رمضان الثانى وان كان انما أفطر لعذر لانه يتضيق عليه قرب رمضان ثم رأيت الهروى من أكابر أصحابنا صرح فى كتابه أدب القضاء بما ذكرته وهو أن ترك الفرائض المأمور بها وهى واجبة على الفور كبيرة

الكبيرة الثالثة والاربعون بعد المائة صوم المرأة غير ما وجب فورا وزوجها حاضر بغير رضاه

أخرج الشيخان لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن فى بيته الا باذنه زاد أحمد بسند حسن الا رمضان * وفى رواية صحيحة لا تصم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه * والطبرانى من رواية بقية وهو حديث غريب وفيه نكارة أيما امرأة صامت بغير اذن زوجها فأرادها على شئ فامتنعت عليه كتب الله عليها ثلاثا من الكبائر * والطبرانى خبرا فيه ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها * (تنبيه) * عد هذا كبيرة وان لم أره لكنه صريح الحديث الثالث وعلى تسليم أن لا يحتج به لما ذكر فيؤخذ كونه كبيرة من أمر آخر أشير اليه فى الحديث الاول بقوله ولا تأذن فى بيته الا باذنه وذلك الامر المشار اليه بذلك هو ايذاؤه بالتسبب الى منعه من حقه المقدم على الصوم وغيره ولا نظر الى انه يمكنه شرعا أن يطأها والاثم عليها ان كان فرضا لان الغالب ان الانسان يهاب

ابطال العبادة كما مرّ حواليه واذا هابها امتنع من وطئها وان احتاج اليه فيحصل له الضرر الشديد غالبا ولا شك ان ضرر الغير الشديد بمنعه حقه أو التسبب فيما يمنعه منه يكون كبيرة فاتجه ما ذكرته والحديث حينئذ انما هو عاضد فقط

(الكبيرة الرابعة والاربعون بعد المائة صوم العيدين وأيام التشريق)

أخرج أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والحاكم يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام وهي أيام أكل وشرب * وابن ماجه صام نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحى * ومسلم لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان * وأحمد والنسائي لا تصوموا هذه الايام أيام التشريق فانها ايام أكل وشرب *(تنبيه)* الاخبار في النهي عن ذلك كثيرة فعدّه كبيرة محتمل لما فيه من الاعراض به عن ضيافة الله عز وجل لعباده

(خاتمة)

في سرد أحاديث صحيحة أو حسنة تتعلق بالصوم

وقد ألفت فيه كتابا حافلا سميته اتحاف أهل الاسلام بخصوصيات الصيام وهذه الاحاديث من خلاصته قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وأنا أجزي به والصيام جنة أي وقاية من النار فاذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فان سابه احد أو قاتله فليقل أي بلسانه وقلبه اني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما اذا أفطر فرح بفطره أي طبعا أو لاتمامه هذه العبادة العظيمة الفضل واذا لقي ربه فرح بصومه أي لعظيم ما يلقى من ثوابه ومن ثم أضافه تعالى اليه اعلاما بأنه لا يحصي ثوابه غيره * كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائة ضعف قال الله تعالى الا الصوم فانه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أي تغير ريحه من الصوم اطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك * ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه أحد أبدا من دخل شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا * اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا * الصيام جنة وحصن حصين من النار * الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصيام أي رب منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه ويقول القرآن منعته النوم بالليل فشفعني فيه قال فيشفعان * عليك بالصوم فانه لا عدل له * ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله تعالى الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا * من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض * من صام يوما في سبيل الله بعدت منه النار مسيرة مائة عام وخص طوائف سبيل الله هنا بالجهاد وقال آخرون المراد به خلوصه لله تعالى * ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حين يفطر وفي رواية صحيحة حتى يفطر والامام

العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين من صام رمضان ايمانا واحتسابا أي تصديقا ورغبة في ثوابه طيبة به نفسه طالبا لوجه الله وعظيم ما عنده غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية صحيحة وما تأخر وذكرها أحمد بعد الصوم أيضا باسناد حسن الا أن حمادا شك في وصله أو ارساله * من صام رمضان وحفظ حدوده وتحفظ مما ينبغي له أن يتحفظ منه كفر ما قبله * الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر * احضروا المنبر فحضرنا فلما ارتقى درجة قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثانية قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيأ ما كنا نسمعه قال ان جبريل عرض لي فقال بعد من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت آمين فلما رقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك قلت آمين فلما رقيت الثالثة قال بعد من أدرك أبويه عنده الكبر أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة قلت آمين * خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من شعبان فقال يا أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة خير من ألف شهر شهر جعل الله صيامه فريضة وقيام ليله تطوعا من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر المواساة وشهر يزاد في رزق المؤمن فيه من فطر فيه صائما كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل أجره من غير أن ينتقص من أجره شئ قالوا يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم قال صلى الله عليه وسلم يعطي الله هذا الثواب من فطر صائما على تمرة أو شربة ماء أو مذقة لبن وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار من خفف عن مملوكه فيه غفر الله له وأعتقه من النار واستكثروا فيه من أربع خصال خصلتين ترضون بهما ربكم وخصلتين لا غنى بكم عنهما فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة أن لا اله الا الله وتستغفرونه وأما الخصلتان اللتان لا غنى بكم عنهما فتسألون الله الجنة وتتعوذون به من النار ومن سقى صائما سقاه الله من حوضي شربة لا يظمأ بعدها أبدا وفي سنده من صحح وحسن له الترمذي لكن ضعفه غيره ومن ثم ذكره ابن خزيمة في صحيحه وعقبه بقوله ان صح * وفي رواية في سندها من ذكر من فطر صائما في شهر رمضان من كسب حلال صلت عليه الملائكة ليالي رمضان كلها وصافحه جبريل ليلة القدر ومن صافحه جبريل عليه السلام يرق قلبه وتكثر دموعه * اذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين أي شدت بالاغلال فلا يخلصون فيه من الافساد ما يخلصون منه في غيره * وفي رواية الشياطين ومردة الجن * وفي أخرى مردة الجن اذا كان أول ليلة من شهر رمضان فتحت أبواب الجنان فلم يغلق منها باب واحد الشهر كله وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب واحد الشهر كله وغلت عتاة الجن ونادى مناد من السماء كل ليلة الى انفجار الصبح يا باغي الخير تمم وابشر ويا باغي الشر أقصر وابصر هل من

مستغفر يغفر له * هل من تائب يتاب عليه هل من داع يستجاب له هل من سائل يعطى سؤله ولله عزوجل عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة عتقاء من النار ستون ألفا فاذا كان يوم الفطر أعتق الله مثل ما أعتق في جميع الشهر ثلاثين مرة ستين ألفا

(كتاب الاعتكاف)

الكبيرة الخامسة والسادسة والسابعة والاربعون بعد المائة ترك الاعتكاف المنذور المضيق وابطاله بنحو جماع والجماع في المسجد ولو من غير معتكف

وعدى لهذه الثلاثة كبائر غير بعيد أما الاولان فقياسا على مامر في رمضان وغيره بجامع الوجوب والتضييق وأما الثالث فلما فيه من القبح الشديد المنبئ عن قلة اكتراث مرتكبه بالدين ورقة الديانة لان المساجد منزهة عن مثل ذلك وقد مر أن تلطيخها بالقذر كفر فالجماع فيها ينبغي أن يكون كبيرة لان فيه من هتك حرمتها ما يقرب من تلطيخها بالقذر

(كتاب الحج)

(الكبيرة الثامنة والاربعون بعد المائة ترك الحج مع القدرة عليه الى الموت)

عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا وذلك أن الله يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا رواه الترمذي والبيهقي من رواية الحرث عن علي وكلام الناس في الحرث مشهور كذبه الشعبي وابن المديني وقال أيوب كان ابن سيرين يرى أن عامة ما روى عن علي رضي الله عنه باطل واختلف فيه رأى ابن معين والنسائي وابن حبان فضعفوه تارة ووثقوه أخرى وميل النسائي الى توثيقه والاحتجاج به وتقوية أمره وقال الترمذي في الحديث المذكور حديث غريب لانعرفه الا من هذا الوجه انتهى * والحاصل أن الحديث ضعيف كما قاله النووي في شرح المهذب نعم صح ذلك عن عمر رضي الله عنه ومن ثم قال لقد هممت أن أبعث رجالا الى هذه الامصار فينظروا كل من له جدة ولم يحج فليضربوا عليهم الجزية ماهم بمسلمين ومثل ذلك الحديث لايقال من قبل الرأى فيكون في حكم المرفوع ومن ثم أفتيت بأنه حديث صحيح وقد رواه البيهقي أيضا عن عبد الله بن سابط عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم تحبسه حاجة ظاهرة أو مرض حابس أو سلطان جائر ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا * وأخرج البزار الاسلام ثمانية أسهم الاسلام أى كلمته سهم والصلاة سهم والزكاة سهم والصوم سهم وحج البيت سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم والجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لاسهم له * وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عزوجل ان عبدا صححت له جسمه ووسعت عليه في المعيشة

قضى عليه خمسة أعوام لا يغدو على لمحروم رواه ابن حبان فى صحيحه والبيهقى وقال قال على ابن المنذر أخبرنى بعض أصحابنا كان حسن بن حى يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ ويحب للرجل الموسر الصحيح أن لا يترك الحج خمس سنين وقال ابن عباس رضى الله عنهما كما مر عنه ما من أحد لم يحج ولم يؤد زكاة ماله الا سأل الرجعة عند الموت فقيل له انما يسأل الرجعة الكفار قال وان ذلك فى كتاب الله عز وجل قال الله تعالى وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتى أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتنى الى أجل قريب فأصدق أى أؤدى الزكاة وأكن من الصالحين أى أحج وجاء عن سعيد بن جبير قال مات لى جار موسر لم يحج فلم أصل عليه * (تنبيه) * عد ما ذكر كبيرة هو ما صرح به أصحابنا ودليله هذا الوعيد الشديد فان قلت هو لا يحكم عليه بالفسق الا بعد الموت فما فائدته قلت اما بالنسبة للآخرة فواضح واما بالنسبة لاحكام الدنيا فله فوائد منها أنه يتبين موته فاسقا من آخر سنى الامكان وحينئذ فما كان شهد به أو قضى فيه يتبين بطلانه وكذلك تزويج موليته وكل ما العدالة شرط فيه اذا فعله فى السنة الاخيرة من سنى الامكان يتبين بموته بطلانه وهذه فوائد جليلة يحتاج للتنبيه عليها

الكبيرة التاسعة والاربعون بعد المائة الجماع وهو ايلاج الحشفة أو قدرها ولو من ذكر مبان فى فرج ولو لبهيمة من عامد عالم مختار فى الحج قبل تحلله الاول أو فى العمرة قبل تحللها

وهذا وان لم أر فيه شيأ من الوعيد ولم أر من عده كبيرة الا أن قياس جعلهم افساد الصوم كبيرة بجماع أو غيره أن يكون افساد النسك بالجماع كذلك بل أولى لان الصائم اذا أفسد بغير الجماع لا شئ عليه غير الاثم والقضاء وهنا عليه مع الاثم والقضاء المضى فى فاسده والكفارة وهى ذبح بدنة من الابل ثنية وهى ما لها خمس سنين كاملة فان عجز فثنية بقر وهى ما لها سنتان كاملتان فان عجز فسبع من الغنم الجذعة لها سنة والثنية لها سنتان فان عجز اشترى بقيمة البدنة طعاما يجزئ فى الفطرة وتصدق به فان عجز صام عن كل مد يوما وتمم المنكسر وصومه فى الحرم أولى

الكبيرة الخمسون بعد المائة قتل المحرم بحج أو عمرة صيدا مأكولا وحشيا وان تأنس بريا أو فى أحد من أصوله ما هو بهذه الصفات عامدا عالما مختارا

قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام * (تنبيه) * عد ما ذكر كبيرة هو صريح ما فى هذه الآية وبه صرح جماعة فانهم ذكروا هنا أن من قتل صيدا كذلك يكون فاسقا لانه قتل حيوانا محترما بلا ضرورة وفيه كلام بسطته فى حاشية الايضاح * والظاهر أن بقية محرمات الاحرام ليست كبائر لان من قال بأن هذا كبيرة لم يلحظ كونه من محرمات الاحرام وانما لحظ ما ذكر من أنه قتل حيوان محترم بلا ضرورة نعم يؤخذ من

هذا أن ايذاء المحرم له بأي وجه كان مما لا يحتمل عادة يكون كبيرة

الكبيرة الحادية والخمسون بعد المائة احرام الحليلة بتطوع حج أو عمرة من غير اذن الحليل وان لم تخرج من بيتها

وعد ذلك كبيرة هو قياس ما قدمته بحثا أيضا في صوم المرأة بغير اذن زوجها الحاضر بل هذا أولى لطول زمنه واحتياجها في الخروج منه الى سفر ونوع من الهتك

(الكبيرة الثانية والخمسون بعد المائة استحلال البيت الحرام)

أخرج الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه أن رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر قال هن تسع الاشراك بالله وقتل نفس المؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين وعمل السحر واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا * وأخرجه البيهقي بلفظ الكبائر تسع أعظمهن اشراك بالله وقتل نفس مؤمن وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنة والفرار من الزحف وعقوق الوالدين والسحر واستحلال البيت الحرام

(الكبيرة الثالثة والخمسون بعد المائة الالحاد في حرم مكة)

قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم نزلت كما رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس بسند فيه ابن لهيعة في عبد الله بن أنيس بعث معه صلى الله عليه وسلم مهاجريا وأنصاريا فافتخروا في الانساب فغضب ابن أنيس فقتل الانصاري ثم ارتد وهرب الى مكة * والالحاد العدول عن القصد واختلف المفسرون فيه فقيل انه الشرك وهو احدى الروايات عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو قول مجاهد وقتادة وغير واحد * وفي رواية أخرى عن ابن عباس هو أن تقتل فيه من لا يقتلك أو تظلم من لا يظلمك * وفي رواية أخرى عنه هو أن تستحل من الحرام ما حرم الله عليك من لسان أو قتل فتظلم من لا يظلمك وتقتل من لا يقتلك فاذا فعلت ذلك فقد وجب العذاب الاليم * وعن مجاهد بظلم تعمل فيه عملا سيأ فاختلف قوله تبعا لاختلاف قول استاذه وعنه الالحاد فيه لا والله وبلى والله * وقال سعيد بن جبير وجندب بن ثابت وغير واحد هو احتكار الطعام بمكة وكأنهم أخذوه من قول ابن عمر بيع الطعام بمكة أي بعد احتكاره كما هو ظاهر الحاد ومن قول ابن عباس تبعا للرواية الثانية عن استاذه ابن عباس أيضا شتم الخادم ظلم فما فوقه * وعن سعيد بن جبير أن الظلم في الآية تجارة الامير فيه * وعن عطاء هو قول الرجل في المبايعة لا والله وبلى والله * وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان له فسطاطان أحدهما في الحل والآخر في الحرم فاذا أراد أن يعاتب أهله عاتبهم في الحل فقيل له في ذلك فقال كنا نحدث أن من الالحاد فيه أن يقول الرجل لا أهله كلا والله وبلى والله * وعن عطاء هو دخول الحرم غير محرم وارتكاب شيء من محظورات الاحرام من قتل صيد أو قطع شجر

وفائدة قوله بظلم بيان أن الالحاد ليس المراد به هنا أصل معناه وهو مطلق الميل فانه قد يكون الى حق والى باطل وانما المراد به الميل المتلبس بالظلم ومعلوم أن أصل الظلم يشمل سائر المعاصي الكبائر والصغائر اذ لا معصية وان صغرت الا وهي ظلم اذ هو وضع الشئ في غير محله ويدل له قوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم فخرج بعظيم غير الشرك فهو ظلم لكنه ليس بعظيم كالشرك وان كان عظيما في نفسه * وقوله نذقه من عذاب أليم بيان للوعيد المترتب على الالحاد المذكور وأخذ من ذلك مجاهد قوله المروي عن ابن عباس أيضا ان السيئات تضاعف في مكة كما تضاعف الحسنات فيها وحمله على أن المراد بالمضاعفة زيادة قبحها وعذابها الا المضاعفة المرادة في الحسنات لان النصوص مصرحة بأن السيئة لا يجزاء عليها الا مثلها متعين لكن ظاهر كلام مجاهد وغيره القول بحقيقة المضاعفة ويجعلون ذلك مستثنى من النصوص لدليل قام عندهم على استثنائه ولولا أنهم قائلون بحقيقة المضاعفة والا لم يكونوا مخالفين للجمهور اذ لا خلاف أن المعصية بمكة أقبح منها بغيرها * ودليل ان الارادة كافية في ذلك خصوصية للحرم ما صح عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا وموقوفا لكن وقفه أشبه في قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو أن رجلا أراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن أبين لاذاقه الله تعالى من العذاب الاليم وروى الثوري عنه ما من رجل يهم بسيئة كتبت عليه ولو أن رجلا بعدن أبين هم أن يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله عز وجل من عذاب أليم وكذا قال الضحاك بن مزاحم *(تنبيه)* ذكري الاستحلال والالحاد كبيرتين متغايرتين هو ما في حديثين أخرج أبو القاسم البغوي وغيره أن ابن عمر رضي الله عنهما سئل عن الكبائر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هن تسع الاشراك بالله وقذف المحصنة وقتل النفس المؤمنة والفرار من الزحف والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا وجاء ذلك موقوفا عليه فالمرفوع مقدم على الموقوف فتعبيره صلى الله عليه وسلم بالاستحلال في الحديث السابق وبالالحاد هنا يحتمل أن يريد بهما واحدا هو ما في الآية ويحتمل أن يريد بالاول استحلال حرمته وان لم يكن بالحرم وبالثاني وقوع معصية منه فيه وكل من هذين كبيرة كما أشار اليه الجلال البلقيني وصرح به غيره فقال أعني الجلال واستحلال البيت الحرام ثم قال بعد أسطر والالحاد في الحرم واستدل بالآية فقال الرابعة عشرة الالحاد في البيت الحرام ولو بالارادة قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم انتهى * ومما يؤيد الاخذ باطلاق الآية من أن كل معصية في حرم مكة كبيرة ما مر عن ابن عباس وغيره أن الظلم يشمل كل معصية وما مر عن ابن جبير في شتم الخادم وما فوقه وعن ابن عمر ومجاهد وعطاء من أن لا والله وبلى والله أي الحلف الكاذب من الالحاد وعن عطاء من أن منه دخول الحرم بغير احرام وما سبق معه وقول جماعة من المفسرين تبعا لما مر عن ابن جبير في قوله بظلم هو كشتم الخادم * ومما هو أقوى من ذلك كله في الدلالة لما ذكر رواية أبي داود وابن أبي حاتم عن يعلى بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتكار الطعام في الحرم الحاد

ورواية الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال احتكار الطعام بمكة الحاد اذ ظاهره أن هذا من جملة جزئيات الالحاد فلا يختص باحتكار الطعام بمكة بل يعم كل معصية بها ولو بالارادة ثم رأيت بعض المفسرين من المحدثين لما ذكر أكثر الآثار السابقة قال وهذه الآثار وان دلت على أن هذه الاشياء من الالحاد ولكن هو أعم من ذلك وانما هي منبهة على ما هو أغلظ منها ولهذا لما هم أصحاب الفيل بتخريب البيت أرسل الله تعالى عليهم طيرا أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول أي دمرهم وجعلهم عبرة ونكالا لمن أراده بسوء وسيأتي في الجيش الذي يغزوها أن الارض تخسف بهم * وروى أحمد أن ابن عمر قال لابن الزبير رضي الله عنهم يا ابن الزبير اياك والالحاد في حرم الله تعالى فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيلحد فيه رجل من قريش لو توزن ذنوبه بذنوب الثقلين لرجحت فلتنظر لا تكنه * وأخرج ذلك أيضا عن ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أنه أتى ابن الزبير وهو في الحجر فقال يا ابن الزبير اياك والالحاد في الحرم فاني أشهد اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر نحو ما مر وعليه فتكون الصغائر في غير مكة كبائر فيها بمعنى شدة عقابها المرتب عليها من حيث المحل لا من حيث ذواتها وحينئذ فليست كبائر موجبة للفسق والقدح في العدالة لان ذلك لا يمكن القول بعمومه والا لم يكن بأهل الحرم عدل لتعذر الصون عن محقرات الذنوب وصغائرها وللاجماع قديما وحديثا على عدالتهم مع العلم بارتكابهم الصغائر اذ لا عصمة ولا حفظ بالكلية فتعين تأويل عد ذلك كبيرة على ما ذكرته لان من عده كبيرة لا يمكن أن يريد به فعل كبيرة بالحرم لان هذا فسق وكبيرة في غير الحرم فأي مزية للحرم حينئذ وانما مراده أن الصغائر بغير مكة كبائر فيها وهذا مستحيل الظاهر لما علمت فتعين تأويله (فان قلت) كيف وحد الكبيرة بأنها ما جاء فيها وعيد شديد يشمل الصغيرة المفعولة في الحرم (قلت) لا يبعد حمل الحد أيضا على ما يترتب الوعيد على قبحه من حيث ذاته لا من حيث شرف محله والذي اضطرنا الى ذلك ما ذكرناه فوجب المصير الى التأويل * ومما يعلمك بشدة قبح المعصية ثم وتعجيل عقابها ولو صغيرة أن بعض الطائفين نظر الى أمرد وامرأة فسالت عينه على خده وبعضهم وضع يده على يد امرأة فالتصقتا وعجز الناس عن فكهما حتى دلهم بعض العلماء أنهما لا يرجعان الى معصيتهما ويبتهلان الى الله ويصدقان في التوبة ففعلا ذلك ففرج عنهما وقصة اساف ونائلة مشهورة وهي أنهما زنيا فمسخهما الله حجرين ولا يغرنك أنك ترى من يعصي ثم ينظر أو غيره ولا يعاجل بالعقوبة لان العاقل لا ينبغي له أن يغتر بنفسه وليس المغتر لنفسه بمحمود وان سلم وربما عجل الله لك العقوبة دون غيرك فانه لا حجر عليه تعالى على أن تعجيل العقوبة قد يكون بما هو أشنع وأقبح وهو مسخ القلب وبعده عن حضرة الحق وغوايته بعد هدايته واعراضه بعد اقباله * وقد وقع لبعض من نعرفه وكان على هيئة جميلة وفضل تام وتصون بالغ أنه زل فقبل امرأة عند الحجر على ما حكي لكن ظهرت آثار صدق تلك الحكاية فمسخ مسخا كليا وصار بأرث هيئة وأقبح منظر وأفظع حالة بدنا ودينا وعقلا وكلاما فنعوذ بالله

سبحانه

سبحانه من الزلات ونسأله سبحانه وتعالى أن يعصمنا من الفتن الى الممات انه أكرم كريم وأرحم رحيم * وبلغنى عن بعض من أعرف أيضا أنه وقعت منه هناة بالمسجد الحرام فعوجل عليها بعقاب شديد فى بدنه ودينه أيضا * وكذا وقع ذلك لجماعة بلغنا ذلك عنهم فى زمننا ولولا ضيق المقام وخوف الفضيحة وطلب الستر بسطت أحوالهم ولكن فى الاشارة ما يغنى عن العبارة وانما قصدنا بذلك ان الانسان ربما اغتر فظن مما يرى من عدم تعجيل العقوبة الظاهرة أنه لا يعاجل بشئ وليس كما ظن بل لا بد لمن تمادى على ذلك أو قدم عليه آمنا أن تعجل له العقوبة الظاهرة أو الباطنة هذا قبل عذاب الآخرة الذى أشار سبحانه وتعالى الى عظمته بل والى عظمة عذاب الدنيا أيضا بقوله سبحانه وتعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم

(خاتمة)

فى أمور مشيرة الى بعض فضائل الحرم وما فيه ومن فيه

أخرج الطبرانى والحاكم ان الله تعالى ينزل على أهل هذا المسجد يعنى مسجد مكة فى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين قال المنذرى ورواه البيهقى باسناد حسن * وجاء فى أحاديث صحيحة كما بينته فى حاشية الايضاح ماهو صريح فى أن الصلاة الواحدة فى مسجد مكة بمائة ألف ألف ألف صلاة فى غيره غير المدينة وبيت المقدس فان الصلاة بمسجد المدينة بألف صلاة مما فى بيت المقدس والصلاة فيه بخمسمائة صلاة وفى حديث بألف صلاة فى غيره * وصح أن الصلاة بمكة بمائة ألف صلاة فى مسجد المدينة والصلاة فيه فيها ماذكر فاذا ضربت بلغ الحاصل ماذكرته فتأمل سعة هذا الفضل فانى لم أر من نبه عليه * والطبرانى فى الاوسط ان للكعبة لسانا وشفتين ولقد اشتكت فقالت يارب قل عوادى وقل زوارى فأوحى الله عز وجل انى خالق بشرا خشعا سجدا يحنون اليك كما تحن الحمامة الى بيضها * والبزار رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة * وابن ماجه من أدرك رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر له كتب الله له مائة ألف شهر رمضان فيما سواها وكتب الله له بكل يوم عتق رقبة وكل ليلة عتق رقبة وكل يوم حملان فرس فى سبيل الله وفى كل يوم حسنة وفى كل ليلة حسنة * والترمذى والحاكم والبيهقى انما سمى البيت العتيق لان الله تعالى أعتقه من الجبابرة فلم يظهر عليه جبار قط والبيهقى أول بقعة وضعت فى الارض البيت ثم مدت منها الارض وان أول جبل وضعه الله تعالى على وجه الارض أبو قبيس ثم مدت منه الجبال والاربعة مكة أم القرى الحديث * والدارقطنى من أكرم القبلة أكرمه الله تعالى * وابن ماجه لا تزال هذه الامة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها فاذا ضيعوا ذلك هلكوا والشيخ النظر الى الكعبة عبادة * وأحمد والشيخان والنسائى وابن ماجه أول مسجد وضع فى الارض المسجد الحرام ثم المسجد الاقصى وما بينهما أربعون سنة الحديث * والشيخان والنسائى ليس من بلد الا سيطؤها الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب من أنقابها الا عليه

قوله والشيخ كذا فى جميع الاصول بدون أبو اه

الملائكة حافين تحرسها فينزل بالسبخة فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات يخرج اليه منها كل كافر ومنافق * والترمذي وابن حبان والحاكم ما أطيبك من بلد وأحبك الي ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك * وأحمد والترمذي وابن حبان والحاكم والله انك لخير أرض الله وأحب أرض الله الي ولولا أني أخرجت منك ما خرجت * وأيضا لا تغزى مكة بعد اليوم أي يوم الفتح الى يوم القيامة * ومسلم لا يحل لاحدكم أن يحمل بمكة السلاح * والشيخان وغيرهما يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لامرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه أي وهو شاذروانه وستة أذرع أو سبعة من الحجر وألزقته أي بابه بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به أساس ابراهيم * وفي رواية لمسلم زيادة لانفقت كنز الكعبة في سبيل الله * وفي أخرى ان قريشا لما بنته استقصرت أي النفقة بهم لانهم لم يبنوه الا من مال متيقن الحل فأعوزهم فتركوا الشاذروان ومن الحجر ما ذكر وقللوا طولها في السماء وسدوا بابها الغربي ورفعوا بابها الشرقي ليدخلوا من شاؤا ويمنعوا من شاؤا * ولما سمع ابن الزبير رضي الله عنهما من خالته عائشة تلك الاحاديث بادر لهدمه وأعاده على ما فيه ثم جاء الحجاج فأزال بناءه من ناحية الحجر فقط وجعله على ما كان عليه وسد الباب الغربي ورفع الشرقي وأخرج البخاري يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم * ومسلم وغيره يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم قيل يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته * وبينت في كتابي الدرر في علامات المهدي المنتظر أنه ذلك العائذ وان تلك البيداء المدينة وانه لا يخلص منهم الا اثنان أو واحد * وفي رواية لمسلم وغيره فلا يبقى منهم الا الشريد الذي يخبر عنهم وانهم أرسلوا الى المهدي من الشأم ليقتلوه فيفر من المدينة الى مكة عائذا بها * وأحمد والبخاري كأني انظر الى أسود أفحج ينقضها حجرا حجرا يعني الكعبة * وجاء في أحاديث أن الحجر الاسود من الجنة وأنه يرفع بينما هم يطوفون به اذا أصبحوا وقد فقدوه وانه يبعث يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق * وفي رواية في الحجر انه يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا وانه شافع مشفع سنده حسن * وكذلك سند يأتي الركن اليماني يوم القيامة أعظم من أبي قبيس له لسان وشفتان وأنه كان أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك ولولا ذلك ما مسه ذو عاهة الا شفي وسنده حسن وانه نزل من السماء فوضع على أبي قبيس كأنه مهاة أي بالقصر بلورة بيضاء مكث أربعين سنة ثم وضع على قواعد ابراهيم وصح وقفه على ابن عمر رضي الله عنهما وهو لا يقال من قبل الرأي وأنه يمين الله في الارض يصافح بها عباده أي يمنه وبركته ينزلها عليهم اذا استلموه وأنه والركن اليماني يحطان الخطايا حطا وأنهما يبعثان يوم القيامة ولهما عينان ولسان وشفتان يشهدان لمن استلمهما بالوفاء وأن عنده تسكب العبرات وأنه والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة فرواية ما في الارض من الجنة غير مخصوصة بذلك وأن الله طمس نورهما ولولا ذلك لاضاء ما بين المشرق

والمغرب

والمغرب وأن بالركن اليماني سبعين ملكا موكلا يؤمنون على من قال اللهم انى أسألك العفو والعافية فى الدنيا والآخرة ربنا آتنا فى الدنيا حسنة الآية وانّ بين الركن والمقام ملتزم ما يدعو به صاحب عاهة الابرئ وأنّ جبريل لما ركز زمزم بعقبه جعلت أم اسمعيل تجمع البطحاء رحم الله هاجر لو تركتها كانت عينا معينا وأنها هزمة جبريل وسقيا اسمعيل وأنّ ماء زمزم لما شرب له من أمور الدنيا والآخرة وأن التضلع منه براءة من النفاق وأنه خير ماء على وجه الارض * وهاتان مرد أحاديث صحيحة أو حسنة أيّ العمل أفضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد فى سبيل الله قيل ماذا قال حج مبرور أى وهو الذى لا معصية فيه ولو صغيرة من حين الاحرام الى التحلل الثانى * من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه والرفث اسم لكل فحش أو لما يريده من حليلته أو الجماع أقوال قال بكل جماعة العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وقد بسطت الكلام على هذه الاحاديث فى حاشية مناسك النووى فاطلبه فانه مهم * أما علمت يا عمر أنّ الاسلام يهدم ما كان قبله وأنّ الهجرة تهدم ما كان قبلها وأنّ الحج يهدم ما كان قبله * انى جبان وانى ضعيف فقال هلمّ الى جهاد لا شوكة فيه الحج أفضل الجهاد وحج مبرور جهاد الكبير والضعيف والمرأة * الحج والعمرة عملان هما أفضل الاعمال الا من عمل بمثلهما حجة مبرورة أو عمرة مبرورة الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة قيل وما برّه قال اطعام الطعام وطيب الكلام وهذا لا ينافى ما مرّ فى تفسير المبرور فتأمله * تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة * من حج من مكة ماشيا حتى يرجع الى مكة كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة كل حسنة مثل حسنات الحرم قيل وما حسنات الحرم قال بكل حسنة مائة ألف حسنة صححه الحاكم لكن فيه ابن سوادة ضعفه البخارى * انّ آدم أتى البيت ألف اتية لم يركب قط فيهنّ من الهند على رجليه صححه ابن خزيمة واعترض بأنّ فيه واهيا * الحجاج والعمار وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فاعطاهم اللهمّ اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج * يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج * استمتعوا بهذا البيت فقد هدم مرّتين ويرفع فى الثالثة أى بعدها * لما أهبط الله آدم من الجنة قال انى مهبط معك بيتا أو منزلا يطاف حوله كما يطاف حول عرشى ويصلى عنده كما يصلى حول عرشى فلما كان زمن الطوفان رفع وكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه فبوّأه الله لابراهيم فبناه من خمسة أجبل حراء وثبير ولبنان وجبل الطير وجبل الخير فتمتعوا منه ما استطعتم صح هذا عن ابن عمر ومثله لا يقال من قبل الرأى فكان كالمرفوع * وفى حديث قال المنذرى رواته كلهم موثقون ان من أمّ البيت لا تضع ناقته خفا ولا ترفعه الا كتب له به حسنة ومحى عنه خطيئة وان ركعتى الطواف كعتق رقبة من بنى اسمعيل والسعى كعتق سبعين رقبة والوقوف تغفر به الذنوب وان كانت بعدد الرمل أو كقطر المطر أو كزبد البحر وبكل حصاة من الجمار تكفير كبيرة من الموبقات والنحر مذخور عند الله وبكل شعرة حلقت حسنة ومحو خطيئة وبالطواف

قوله وانّ بين الركن والمقام ملتزم كذا فى الاصول كلها وكانه على اضمار الشان اهـ مصححه

بعد ذلك يضع ملك يده بين كتفيه فيقول اعمل فيما استقبل فقد غفر لك ما مضى * من خرج حاجا فمات كتب الله له أجر الحاج الى يوم القيامة ومن خرج معتمرا فمات كتب له أجر المعتمر الى يوم القيامة ومن خرج غازيا فمات كتب له أجر الغازى الى يوم القيامة * قال صلى الله عليه وسلم لعائشة فى عمرتها ان لك من الاجر على قدر نصبك أى تعبك ونفقتك النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف * ما أملق حاج قط قال جابر * ما افتقر عمرة فى رمضان تعدل حجة معى * ما يعدل الحج معك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة فى رمضان * ما من مؤمن يظل يومه محرما الا غابت الشمس بذنوبه * ما من ملب يلبى الالبى ما عن يمينه وشماله من شجر أو مدر حتى تنقطع الارض ههنا وههنا عن يمينه وشماله * مسحهما أى اليمانيين كفارة للخطايا * لا يضع أى الطائف قدما ولا يرفع أخرى الاحط الله عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة * من طاف بالبيت أسبوعا لا يلغو فيه كان كعدل رقبة يعتقها

الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والخمسون بعد المائة اخافة أهل المدينة النبوية على مشرفها أفضل الصلاة والسلام وارادتهم بسوء واحداث حدث أى اثم فيها وايواء محدث ذلك الاثم وقطع شجرها أو حشيشها

أخرج الشيخان عن سعد رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد أهل المدينة أحد الا انماع كما ينماع الملح فى الماء زاد مسلم ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء الا أذابه الله فى النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح فى الماء قال المنذرى وقد روى هذا الحديث عن جماعة من الصحابة فى الصحاح وغيرها * وأحمد بسند صحيح من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبى وفسره جابر راويه رضى الله عنه بأن من أخافهم فقد أخافه صلى الله عليه وسلم والظاهر أن ذلك من مجاز المقابلة وان اخافته صلى الله عليه وسلم كناية عن قطع الوصلة بين المخيف وبين نبيه محمد صلى الله عليه وسلم اذ غاية الاخافة قطع الوصلة وتحقق العداوة وما يترتب على ذلك من المخاوف والخزى والعذاب الاليم * والطبرانى باسناد جيد اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف أى فرض أو تطوع أو توبة أو اكتساب أو وزن أقوال ولا عدل أى فرض أو تطوع أو فدية أو كيل أقوال * وأخرج الشيخان من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا * وصرح ابن القيم بأن استحلال حرم المدينة كبيرة قال غيره أى عند الائمة الثلاثة خلافا لابى حنيفة لخبر مسلم ان أنسا قيل له أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقال بلى حرام لا يختلى أى يقطع خلاها أى كلؤها الرطب من فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين * (تنبيه) * عدهذه الستة هو صريح ما فى هذه الاحاديث الصحيحة ولم أر من عد الاولين مع ظهورهما ثم رأيت بعض المتأخرين صرح بهما لكنه عبر بقوله واستحلال حرم المدينة والاحداث فيها والظاهر أن مراده به ماذكرته لما علمته من الاحاديث المصرحة به (فان قلت) لا خصوصية بالاولين لهم بل ينبغى أن يكونا كبيرتين فى حق

غيرهم أيضا كما يدل عليه كلامهم الآتي في الايذاء والظلم (قلت) يتعين حمل الخصوصية على أن ارادتهم بأي سوء واخافتهم بأي نوع كبيرة بخلاف غيرهم فان شرط كون كل مما ذكر كبيرة أن يكون مما له وقع وبال في العادة

* (خاتمة في سرد أحاديث أكثرها صحيح وبقيتها حسن في فضلها) *

لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد من أمتي الا كنت له شفيعا يوم القيامة أو شهيدا اذا كان مسلما * اني أحرم ما بين لابتي المدينة أي حرتيها وطرفيها أن يقطع عضاهها أي شجرها أو يقتل صيدها المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها أحد رغبة عنها الا أبدل الله فيها من هو خير منه ليأتين على أهل المدينة زمان ينطلق الناس منها الى الارياف يلتمسون الرخاء فيجدون رخاء ثم يأتون فيتحملون بأهليهم الى الرخاء والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون * من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت بها فاني من مات بالمدينة كنت له شفيعا وشهيدا * الوباء والدجال لا يدخلانها * اللهم ان ابراهيم خليلك وعبدك ونبيك دعاك لاهل مكة وأنا محمد عبدك ورسولك أدعوك لاهل المدينة مثل ما دعاك ابراهيم لمكة ندعوك أن تبارك لهم في صاعهم ومدهم وثمارهم * اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة واجعل ما بها من وباء بخم أي بضم المعجمة فتشديد غيضة قريب من الجحفة فلا يمر عليها طائر الا حم * اللهم اني حرمت ما بين لابتيها أي أنشأت تحريمه اذ لم يكن حراما قبل كما حرمت على لسان ابراهيم الحرم أي أظهرت حرمته بعد اندثارها والا فهو حرام من يوم خلق الله السموات والارض كما صح * اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا ومدنا أي ما يكال بهما من الاطعمة * اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك فانه دعاك لمكة وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه واجعل مع البركة بركتين وانقل حماها فاجعلها بالجحفة أي لانها اذ ذاك مسكن اليهود والذي نفسي بيده ما من المدينة شئ ولا شعب ولا نقب الا وعليه ملكان يحرسانها * اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا وبارك لنا في شامنا ويمننا قيل وعراقنا قال ان بها قرن الشيطان أي أتباعه أو قوة ملكه وتصريفه وتهيج الفتن وان الجفاء بالمشرق * المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وأرض الهجرة ومثوى الحلال والحرام

(كتاب الاضحية)

* (الكبيرة الستون بعد المائة ترك الاضحية مع القدرة عند من قال بوجوبها) *

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لان يضحي فلم يضح فلا يحضر مصلانا * (تنبيه) * عد ذلك كبيرة هو ظاهر هذا الحديث وان لم أر من صرح به فان منعه من حضور المصلى فيه وعيد شديد ويجاب من طرف القائلين بندب الاضحية كالشافعي وغيره بأن الحديث وان رواه الحاكم مرفوعا هكذا وصححه لكنه رواه موقوفا قال غيره ولعله أشبه فلم تتم الحجة في الحديث على ان لنا أن نقول منعه من الحضور لا وعيد فيه ألا ترى أنه جاء في الحديث الصحيح من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا وفي رواية أو فجلا فلا يقربن مسجدنا

ومع ذلك فلا حرمة فى أكل ما ذكر الا أن يجاب بأن المنع هنا ظهرت حكمته وهى ايذاء الناس أو الملائكة بالرائحة فحملنا النهى عليه وأما فى خبر الاضحية فلم يكن للمنع حكمة الا تغليظ تركها * وورد للاضحية فضائل تقتضى مزيد اعتناء الشارع بها منها يا فاطمة قومى الى أضحيتك فاشهديها فان لك بأول قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك قالت يا رسول الله ألنا خاصة أهل البيت أولنا وللمسلمين قال بل لنا وللمسلمين رواه جماعة وفى سنده من تكلم فيه لكنه وثق * وفى رواية حسن بعض الحفاظ سندها يا فاطمة قومى فاشهدى أضحيتك فان لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب أما انه يجاء بدمها ولحمها فيوضع فى ميزانك سبعين ضعفا فقال أبو سعيد يا رسول الله هذا لآل محمد خاصة فانهم أهل لما خصوا به من الخير أولآل محمد وللمسلمين عامة فقال لآل محمد خاصة وللمسلمين عامة * ما هذه الاضاحى قال سنة أبيكم ابراهيم قالوا فما لنا فيها يا رسول الله قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف قال بكل شعرة من الصوف حسنة صححه الحاكم واعترض بأن فى سنده ساقطين * ما عمل آدمى من عمل يوم النحر أحب الى الله من اهراق الدم وانها لتأتى يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع على الارض فطيبوا بها نفسا قال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح الاسناد وفيه واه لكنه وثق * ما عمل آدمى فى هذا اليوم أى الاضحى أفضل من دم يهراق الا أن تكون رحما توصل قال المنذرى فى اسناده يحيى الخشنى لا يحضرنى حاله يا أيها الناس ضحوا واحتسبوا بدمائها فان الدم وان وقع فى الارض فانه يقع فى حرز الله عز وجل * من ضحى طيبة نفسه محتسبا لاضحيته كانت له حجابا من النار رواهما الطبرانى

(الكبيرة الحادية والستون بعد المائة بيع جلد الاضحية)

لقوله صلى الله عليه وسلم من باع جلد أضحيته فلا أضحية له *(تنبيه)* عدّ هذا كبيرة لم أره لكن ظاهر هذا الحديث يقتضى ذلك فان انتفاء الاضحية ببيعه يدل على أن فيه وعيدا شديدا لابطاله ثواب تلك العبادة العظيمة من أصلها كما اقتضاه ظاهر النفى الموضوع أصالة لانتفاء الذات من أصلها ويؤيده أيضا أنه بالاضحية خرج عن ملكه وصار ملكا للفقراء فاذا استولى عليه وباعه كان كالغاصب لحق الغير وسيأتى أن الغصب كبيرة وهذا منه كما علمت فاتضح عدّى له كبيرة وينبغى أن يلحق بالبيع اعطاؤه أجرة للجزار فانهم صرحوا بأنه حرام كبيعه وكما أن فى البيع غصبا له كما تقرر فكذا فى اعطائه أجرة للجزار فلم يبعد أنه مثله فى أنه كبيرة أيضا

(كتاب الصيد والذبائح)

الكبيرة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والستون بعد المائة
المثلة بالحيوان كقطع شئ من نحو أنفه أو أذنه ووسمه فى وجهه واتخاذه
غرضا وقتله لغير الاكل وعدم احسان القتلة والذبحة

أخرج أحمد بسند رواته ثقات مشهورون انه صلى الله عليه وسلم قال من مثل بذى روح ثم لم يتب

مثل الله به يوم القيامة * وابن حبان في صحيحه عن مالك بن نضلة قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تنتج ابل قومك صحاحا فتعمد الى الموسى فتقطع آذانها وتشق جلودها وتقول هذه صرم أى بضم المهملة وسكون الراء جمع صريم وهو ما صرم أذنه أى قطع فتحرمها عليك وعلى أهلك قلت نعم قال فكل ما آتاك الله حل ساعد الله أشد من ساعدك وموسى الله أشد من موساك وأخرج مسلم أنه صلى الله عليه وسلم مر بحمار وسم في وجهه فقال لعن الله الذى وسمه * وصح نهيه صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه * وصح لعن صلى الله عليه وسلم من يسم في الوجه * وصح أنه صلى الله عليه وسلم مر بحمار قد كوى في وجهه تفور منخراه من دم فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهى عن الكى في الوجه والضرب في الوجه والشيخان ان ابن عمر مر بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا أو دجاجة يترامونها وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيأ فيه الروح غرضا وهو بالمعجمة ما تنصبه الرماة يقصدون اصابته من قرطاس ونحوه * والنسائى وابن حبان في صحيحه من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيامة يقول يارب ان فلانا قتلنى عبثا ولم يقتلنى منفعة * والنسائى والحاكم وصححه ما من انسان يقتل عصفورا فما فوقها بغير حقها الا سأله الله عز وجل عنها يوم القيامة قيل يا رسول الله وما حقها قال يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمى بها * ومسلم والاربعة ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته أى سكينه وليرح ذبيحته * والحاكم بسند صحيح على شرط البخارى أنه صلى الله عليه وسلم مر على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظ ببصرها اليه قال أفلا قبل هذا أتريد أن تميتها موتات هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها * وعبد الرزاق موقوفا ان ابن عمر رضى الله عنه رأى رجلا يجر شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها الى الموت قودا جميلا * وصح من لا يرحم الناس لا يرحمه الله لن تؤمنوا حتى تراحموا قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكنها رحمة العامة ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم * ويل لاقماع القول ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون واقماع القول من يسمعه ولا يعيه ولا يعمل به شبهوا بالقمع وهو ما يجعل برأس الاناء الضيق حتى يملأ بجامع أن نحو الماء يمر منه الى غيره ولا يمكث فيه وكذلك القول يمر على آذانهم ولا يعملون به * (تنبيه) * ماذكرته من عد هذه الخمسة من الكبائر لم أره لكنه في الثلاثة الاول هو صريح الوعيد الشديد الذى في الحديث الاول والثانى في المثلة والثالث والرابع في الوسم والخامس في اتخاذ الحيوان غرضا والسادس في القتل لغير الاكل وأما السادس فدليله الحديث السادس مع القياس على المثلة والوسم بالاولى لانه يؤدى الى تعذيب الحيوان أو أكله ميتة وتعذيبه الشديد لا شك في كونه كبيرة كأكل الميت الآتى ثم رأيت جمعا أطلقوا أن تعذيب الحيوان كبيرة وبعضهم عد حبس الحيوان حتى يموت جوعا أو عطشا والكى في الوجه وكذا ضربه واستدل بخبر الصحيحين في المرأة التى حبست الهرة

قوله وأما السادس فدليله كتب عليه لعله وأما الخامس اه لان المعدود خمس فقط اه مصححه

فأدخلتها النار و يقول شرح مسلم هذه المرأة كانت مسلمة والمعصية كبيرة انتهى (فان قلت) قد صرح أصحابنا بكراهة الذبح بالسكين الكالة فكيف مع ذلك يكون عدم الاحسان السابق كبيرة (قلت) يتعين الجمع بحمل كلامهم على ما اذا كانت كالة لكنها تقطع المرىء والحلقوم قبل وصوله الى حركة مذبوح لها حينئذ مع خفة التعذيب وهذا هو مرادهم بأنه الذى يكره بدليل قولهم لو ذبح بكال لا يقطع الا بقوة الذابح لم يحل أما اذا وصل اليها قبل قطع المرىء أو بعض الحلقوم فان ذلك يحرمها و يصيرها ميتة كما صرحوا به فالقول بأن ذلك كبيرة يتعين حمله على هذا لان تصيير الحيوان ميتة لاشك فى كونه كبيرة * واعلم أنه لا يحل الحيوان البرى المقدور عليه ولو وحشيا الا بالقطع المحض من مسلم أو ذمى تحل ذكاته لجميع الحلقوم والمرىء مع استقرار الحياة فى الابتداء بمحدد جارح غير العظم ولو سنا والظفر فلو ذبحه من قفاه أو من صفحة عنقه أو بادخال السكين فى أذنه حل وان انتهى بعد قطع المرىء و بعض الحلقوم الى حركة المذبوح لما ناله بقطع القفا لكنه يعصى و يأثم بذلك بل ربما يفسق ان علم وتعمد لما فيه من ايذاء الحيوان الايذاء الشديد و يكفى فى استقرار الحياة الظن كأن تشتد حركته بعد الذبح و يتفجر دمه و يتدفق و يحرم ما أبين رأسه بسكين مع بقاء شىء من الحلقوم أو المرىء أو بضرب بندقة وان قطعا وما تأنى فى ذبحه فلم يتمه حتى ذهب استقرار الحياة أو شك فى بقائها وما قارن ذبحه اخراج امعائه وميت بمثقل محدد أصابه كعرض سهم وان أنهر الدم أو بمحرم ومبيح كجرح سهم وصدم عرضه فى مروره وكجرحه بجرح ما مؤثرا فوقع على محدد أو فى نحو ماء ولو جرح سبع صيدا أو سقط جدار على بعير أو أكل علفا مضرا فذبحه لم يحل الا ان كانت حياته مستقرة عند ابتداء الذبح بخلاف ما لو مرض أو جاع فانه يحل ذبحه وان انتهى الى أدنى رمق اذ لا سبب هنا يحال عليه الهلاك بخلافه ثم

الكبيرة السابعة والستون بعد المائة الذبح باسم غير الله على وجه لا يكفر به بأن لم يقصد تعظيم المذبوح له كنحو التعظيم بالعبادة والسجود

كذا عد هذه الجلال البلقينى وغيره واستدل له بقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق أى والحال أنه كذلك بأن ذبح لغير الله اذ هذا هو الفسق هنا كما ذكره الله تعالى بقوله أو فسقا أهل لغير الله به وبهذا بان ان متروك التسمية حلال و يؤيد ذلك ان ابن عباس قال فى تفسير الآية يريد الميتة والمنخنقة الى قوله وما ذبح على النصب * وقال الكلبى يعنى ما لم يذك أو ذبح لغير الله تعالى * وقال عطاء نهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش والعرب على الاوثان * قيل ومعنى وانه لفسق أى أكل ما لم يذكر اسم الله عليه من الميتة فسق أى خروج عن الدين * ومعنى وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم أى يوسوس الشيطان لوليه فيلقى فى قلبه الجدل للمؤمنين فى الميتة بالباطل * قال ابن عباس أوحى الشيطان الى أوليائه من الانس كيف تعبدون شيأ لا تأكلون ما يقتل وأنتم تأكلون ما قتلتم فأنزل الله قوله وان أطعتموهم يعنى فى استحلال الميتة انكم لمشركون * قال الزجاج فيه دليل أن كل من أحل شيأ مما حرم الله أو حرم شيأ مما أحل الله مشرك أى بشرط أن يجمع عليه ويعلم من الدين بالضرورة (فان قيل) كيف أبحتم

ذبيحة المسلم والآية كالنص في التصريح (قلنا) لم يفسرها المفسرون الا بالميتة ولم يحملها أحد منهم على ذبيحة المسلم اذا ترك التسمية عليها ومما يدل على أنها في الميتة قوله تعالى وانه لفسق ولا يفسق آكل ذبيحة المسلم التارك للتسمية وان اعتقد الحرمة لان ذلك لقوة الخلاف في حله ينبغي أن يكون صغيرة عند القائل بتحريمه وقوله تعالى وان الشياطين الخ اذ المناظرة انما كانت في الميتة باجماع المفسرين لا في ذبيحة تارك التسمية من المسلمين وقوله تعالى وان أطعتموهم انكم لمشركون والشرك في استحلال الميتة لا في استحلال الذبيحة التي لم يسم عليها ذكر ذلك الواحدي وغيره وروى الواحدي بسنده أحاديث في بعضها حل متروك التسمية سهوا وفي بعضها حله مطلقا وجعل أصحابنا مما يحرم الذبيحة أن يقول باسم الله واسم محمد أو محمد رسول الله بجر اسم الثاني أو محمد ان عرف النحو فيما يظهر أو أن يذبح كتابي لكنيسة أو لصليب أو لموسى أو لعيسى ومسلم للكعبة أو لمحمد صلى الله عليه وسلم أو تقربا للسلطان أو غيره أو للجن فهذا كله يحرم المذبوح وهو كبيرة على ما مر بخلاف ما لو قصد الفرح بقدومه أو شكر الله عليه أو قصد ارضاء ساخط أو التقرب الى الله ليدفع عنه شر الجن

(الكبيرة الثامنة والستون بعد المائة تسييب السوائب)

قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام * وقال صلى الله عليه وسلم ليس منا من سيب السوائب * (تنبيه) * عد هذا كبيرة ظاهر وان لم أره لما فيه من التشبه بالجاهلية المقتضي لشدة الوعيد المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من سيب السوائب وقد قال أصحابنا من ملك صيدا ثم سيبه أثم ولم يزل ملكه عنه وان قال عند ارساله أبحته لمن يأخذه لكن عند قوله ذلك لمن أخذه أكله لا التصرف فيه بالبيع ونحوه وليس من ذلك ما يلقيه الملاك اعراضا عنه ككسرة خبز وسنابل الحصادين ومن ثم يملكه من أخذه

(خاتمة)

لو اختلط حمامه بحمام غيره لزمه رده بأن يخلي بينه وبين مالكه وما تناسل منه للمالك الاناث فان لم يتميز فله أخذ قدر ملكه بالاجتهاد ولا يخفى الورع أو نحو درهم أو دهن حرام بدراهمه أو دهنه جاز له على ما قاله الغزالي وغيره افراز قدر الحرام وصرفه لجهة استحقاقه والتصرف في الباقي ونظر فيه بأن الشريك لا يستقل بالقسمة فليرفعه الى القاضي ليقاسمه عن المالك ان تعذر ويجاب بأن هذا محل ضرورة اذ لا تتصور هنا من ذي المال بخلاف الشركة فانها تثبت بالاختيار وما لا يثبت بالاختيار كالارث يلحق بما يثبت بالاختيار على ان في رفعه للقاضي مشقة ظاهرة لانه لا يقسمه الا بعد اقامة بينة عنده بحقيقة الحال أخذا من قولهم لو رفع اليه أصحاب يد على شيء ذلك الشيء ليقسمه بينهم لم يجبهم الا ببينة تشهد لهم بالملك ولا يكتفي باليد لان قسمته تتضمن الحكم منه لهم به وهو لا يجوز الا أن يستند الى بينة لا الى مجرد اليد فلهذه المشقة التي لا تطاق غالبا اقتضت الضرورة أنه يجوز له أن يستقل بافراز قدر الحرام حتى يتصرف في الباقي ولا ينافي ذلك بحث

الرافعي الحاق ذلك باختلاط الحمامين لانه أراد أنه مثله في طريق التصرف ولو اختلفا في القدر صدق من أنشأه على ما كذلك المبدله ولو اختلط حمام مملوك بمباح في صحراء فان كان المباح محصورا بأن يسهل عده بمجرد النظر اليه حرم الاصطياد منه أو غير محصور لم يحرم * قال ابن المنذر ولو أرسل جمع كلابهم على صيد فأدركوا صيدا قتيلا وقال كل كلبي قتله حل الصيد ثم ان وجدت الكلاب ممسكة له فهو بين أربابها أو بعضها فهو لصاحبه أو غير ممسكة أقرع بينهم عند أبي ثور ووقف للصلح عند غيره فان خيف فساده بيع ووقف ثمنه الى اصطلاحهم

(كتاب العقيقة)

*(الكبيرة التاسعة والستون بعد المائة التسمية بملك الاملاك) *

أخرج مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل يسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله * والشيخان ان أخنع اسم عند الله عز وجل رجل يسمى ملك الاملاك زاد في رواية لا مالك الا الله قال سفيان مثل شاهين شاه وقال أحمد بن حنبل سألت أبا عمرو عن أخنع فقال أوضع وقال سفيان بن عيينة أخنع أبشع أو أقبح أو أكره *(تنبيه)* عدما ذكر هو صريح هذين الحديثين وهو ظاهر وان لم أر من صرح به ثم رأيت بعضهم صرح به * قال أئمتنا وتحرم التسمية بكل من ملك الاملاك وشاهين شاه اذ هو بمعناه وذلك أنه لا يوصف بذلك غير الله عز وجل وألحق بذلك بعض أئمتنا حاكم الحكام وقاضي القضاة * وفي ذلك كلام بينته في مبحث الطواف والسعي من حاشية مناسك النووي الكبرى

قوله أبشع في نسخة أشنع اهـ

(كتاب الاطعمة)

الكبيرة السبعون بعد المائة أكل المسكر الطاهر كالحشيشة والافيون والشيكران بفتح الشين المعجمة وهو البنج وكالعنبر والزعفران وجوزة الطيب

فهذه كلها مسكرة كما صرح به النووي في بعضها وغيره في باقيها ومرادهم بالاسكار هنا تغطية العقل لا مع الشدة المطربة لانها من خصوصيات المسكر المائع وسيأتي بحثه في باب الاشربة وبما قررته في معنى الاسكار في هذه المذكورات علم أنه لا ينافي أنها تسمى مخدرة واذا ثبت أن هذه كلها مسكرة أو مخدرة فاستعمالها كبيرة وفسق كالخمر فكل ما جاء في وعيد شاربها يأتي في مستعمل شيء من هذه المذكورات لاشتراكهما في ازالة العقل المقصود للشارع بقاؤه لانه الآلة للفهم عن الله تعالى وعن رسوله والمتميز به الانسان عن الحيوان والوسيلة الى ايثار الكمالات على النقائص فكان في تعاطي ما يزيله وعيد الخمر الآتي في بابها وقد ألفت كتابا سميته تحذير الثقات عن استعمال الكفتة والقات لما اختلف أهل اليمن فيه وأرسلوا الي ثلاث مصنفات اثنان في تحريمه وواحد في حله وطلبوا مني ابانة الحق فيهما فألفت ذلك الكتاب في التحذير عنهما وان لم أجزم بحرمتهما واستطردت فيه الى ذكر بقية المسكرات والمخدرات الجامدة وبسطت في ذلك

بعض البسط * ولا بد من ذكر خلاصة ذلك هنا فنقول الاصل فى تحريم كل ذلك مارواه أحمد فى مسنده وأبو داود فى سننه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر * قال العلماء المفتر كل ما يورث الفتور والخدر فى الاطراف وهذه المذكورات كلها تسكر وتخدر وتفتر وحكى القرافى وابن تيمية الاجماع على تحريم الحشيشة قال ومن استحلها فقد كفر قال وانما لم يتكلم فيها الائمة الاربعة لانها لم تكن فى زمنهم وانما ظهرت فى آخر المائة السادسة وأول المائة السابعة حين ظهرت دولة التتار * وذكر الماوردى قولا ان النبات الذى فيه شدة مطربة يجب فيه الحد ثم ما ذكرته فى الجوزة هو ما أفتيت به فيها قديما لما وقع فيها نزاع بين أهل الحرمين ومصر وظفرت فيها من النقل بعد الفحص والتنقير بما لم يظفر رواية ولذا سئل عنها جمع متأخرون فأبدوا فيها آراء مخالفة بحثا من غير نقل فلما عرض على السؤال أجبت فيها بالنقل الصريح والدليل الصحيح رادا على من خالف ما ذكرته وان جلت مرتبته * ومحصل السؤال هل قال أحد من الائمة أو مقلديهم بتحريم أكل جوزة الطيب وهل لبعض طلبة العلم الآن الافتاء بتحريم أكلها وان لم يطلع على نقل به فان قلتم نعم فهل يجب الانقياد لفتواه * ومحصل الجواب الذى أجبت به عن ذلك السؤال الذى صرح به الامام المجتهد شيخ الاسلام ابن دقيق العيد أنها أعنى الجوزة مسكرة ونقله عنه المتأخرون من الشافعية والمالكية واعتمدوه وناهيك بذلك بل بالغ ابن العماد فجعل الحشيشة مقيسة على الجوزة المذكورة وذلك أنه لما حكى عن القرافى نقلا عن بعض فقهاء عصره أنه فرق فى اسكار الحشيشة بين كونها ورقا أخضر فلا اسكار فيها بخلافها بعد التحميص فانها تسكر قال والصواب أنه لا فرق لانها ملحقة بجوزة الطيب والزعفران والعنبر والافيون والبنج وهو من المسكرات المخدرات ذكر ذلك ابن القسطلانى فى تكريم المعيشة انتهى فتأمل تعبيره بالصواب وجعله الحشيشة التى أجمع العلماء على تحريمها مقيسة على الجوزة تعلم أنه لا مرية فى تحريم الجوزة لاسكارها أو تخديرها وقد وافق المالكية والشافعية على اسكارها الحنابلة فنص امام متأخريهم ابن تيمية وتبعوه على أنها مسكرة وهو قضية كلام بعض أئمة الحنفية ففى فتاوى المرغينانى منهم المسكر من البنج ولبن الرماك أى أناثى الخيل حرام ولا يحد شاربه قاله الفقيه أبو حفص ونص عليه شمس الائمة السرخسى انتهى وقد علمت من كلام ابن دقيق العيد وغيره أن الجوزة كالبنج فاذا قال الحنفية باسكاره لزمهم القول باسكار الجوزة فثبت بما تقرر أنها حرام عند الائمة الاربعة الشافعية والمالكية والحنابلة بالنص والحنفية بالاقتضاء لانها اما مسكرة أو مخدرة وأصل ذلك فى الحشيشة المقيسة على الجوزة على مامر * والذى ذكره الشيخ أبو اسحق فى كتابه التذكرة والنووى فى شرح المهذب وابن دقيق العيد انها مسكرة قال الزركشى ولا يعرف فيه خلاف عندنا وقد يدخل فى حدهم السكران بأنه الذى اختل كلامه المنظوم وانكشف سره المكتوم أو الذى لا يعرف السماء من الارض ولا الطول من العرض ثم نقل عن القرافى أنه خالف فى ذلك فنفى عنها الاسكار وأثبت لها الافساد ثم رد عليه وأطال فى تخطئته وتغليطه وممن نص على اسكارها أيضا العلماء بالنبات من الاطباء واليهم المرجع فى ذلك وكذلك ابن تيمية وتبعه من جاء بعده من متأخرى مذهبه والحق

فى ذلك خلاف الاطلاقين اطلاق الاسكار واطلاق الافساد وذلك أن الاسكار يطلق ويراد به مطلق تغطية العقل وهذا الاطلاق أعم ويطلق ويراد به تغطية العقل مع نشأة وطرب وهذا الاطلاق أخص وهو المراد من الاسكار حيث أطلق فعلى الاطلاق الاول بين المسكر والمخدر عموم مطلق اذ كل مخدر مسكر وليس كل مسكر مخدرا فاطلاق الاسكار على الحشيشة والجوزة ونحوهما المراد منه التخدير ومن نفاه عن ذلك أراد به معناه الاخص * وتحقيقه أن من شأن السكر بنحو الخمر أنه يتولد عنه النشأة والنشاط والطرب والعربدة والحمية ومن شأن السكر بنحو الحشيشة والجوزة أنه يتولد عنه أضداد ذلك من تخدير البدن وفتوره ومن طول السكوت والنوم وعدم الحمية وبقولى من شأنه فيهما يعلم رد ما أورده الزركشى على القرافى من أن بعض شربة الخمر يوجد فيه ما ذكر فى نحو الحشيشة وبعض أكلة نحو الحشيشة يوجد فيه ما ذكر فى الخمر ووجه الرد أن ما نيط بالمظنة لا يؤثر فيه خروج بعض الافراد كما أن القصر فى السفر لما نيط بمظنة المشقة جاز وان لم توجد المشقة فى كثير من جزئياته فاتضح بذلك أنه لا خلاف بين من عبر فى نحو الحشيشة بالاسكار ومن عبر بالتخدير والافساد والمراد به افساد خاص هو ما سبق فاندفع به قول الزركشى ان التعبير به يشمل الجنون والاغماء لانهما مفسدان للعقل أيضا فظهر بما تقرر صحة قول الفقيه المذكور فى السؤال انها مخدرة وبطلان قول من نازعه فى ذلك لكن ان كان لجهله عذر وبعد أن يطلع على ما ذكرناه عن العلماء فى زعم حلها أو عدم تخديرها واسكارها يعزر التعزير البليغ الزاجر له ولأمثاله بل قال ابن تيمية وأقره أهل مذهبه من زعم حل الحشيشة كفر فليحذر الانسان من الوقوع فى هذه الورطة عند أئمة هذا المذهب المعظم * وعجيب ممن خاطر باستعمال الجوزة مع ما ذكرناه فيها من المفاسد والاثم لأغراضه الفاسدة على أن تلك الاغراض تحصل جميعها بغيرها فقد صرح رئيس الاطباء ابن سينا فى قانونه بأنه يقوم مقامها وزنها ونصف وزنها من السنبل فمن كان يستعمل منها قدرا ما ثم استعمل وزنه ونصف وزنه من السنبل حصلت له جميع أغراضه مع السلامة من الاثم والتعرض لعقاب الله سبحانه وتعالى على أن فيها بعض مضار بالرئة ذكرها بعض الاطباء وقد خلا السنبل عن تلك المضار فقد حصل به مقصودها وزاد عليه بالسلامة من مضارها الدنيوية والاخروية والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب انتهى جوابى فى الجوزة وهو مشتمل على النفائس * وفى بعض شروح الحاوى الصغير أن الحشيشة نجسة ان ثبت أنها مسكرة وغلط * وفى كتاب السياسة لابن تيمية ان الحد واجب فى الحشيشة كالخمر قال لكن لما كانت جمادا وليست شرابا تنازع الفقهاء فى نجاستها على ثلاثة أقوال فى مذهب أحمد وغيره فقيل نجسة وهو الصحيح انتهى ويحرم اطعام الحشيشة الحيوان أيضا لان اسكاره حرام أيضا * قال ابن دقيق العيد ولا ضمان على متلفها كالخمر ونقل الامام أبو بكر بن القطب القسطلانى أنها حارة فى الدرجة الثانية يابسة فى الاولى تصدع الرأس وتظلم البصر وتعقد البطن وتجفف المنى فتعين على كل ذى عقل سليم وطبع مستقيم اجتنابها كغيرها مما سبق لما تشتمل عليه من المضار التى هى مبدأ مدامى الهلاك وربما نشأ من تجفيف

المنى وصداع الرأس وغيرهما أعظم المفاسد والمضار ومن ثم قال ابن البيطار واليه انتهت رياسة زمنه فى معرفة النبات والاعشاب فى كتابه الجامع لقوى الادوية والاغذية ومن القنب الهندى نوع ثالث يقال له القنب ولم أره بغير مصر ويزرع فى البساتين ويسمى بالحشيشة أيضا وهو يسكر جدا اذا تناول منه الانسان يسيرا قدر درهم أو درهمين حتى ان من أكثر منه أخرجه الى حد الرعونة وقد استعمله قوم فاختلت عقولهم وأدى بهم الحال الى الجنون وربما قتلت قال القطب وقد نقل لنا أن البهائم لا تتناولها فما قدر مأكول تنفر البهائم عن تناوله وهى كغيرها مما سبق أيضا مما يحيل الابدان ويمسخها ويحلل قواها ويحرق دماءها و يجفف رطوبتها ويصفر اللون * قال محمد بن زكريا امام وقته فى الطب وتولد أفكارا كثيرة رديئة وتجفف المنى لقلة الرطوبة فى الاعضاء الرئيسة أى واذا قلت رطوبة تلك الاعضاء الرئيسة كانت سببا لحدوث أخطر الامراض وأقبح العلل ومما أنشد فيها

قل لمن يأكل الحشيشة جهلا * يا خسيسا قد عشت شر معيشه
دية العقل بدرة فلماذا * يا سفيها قد بعته بحشيشه

قال وقد بلغنا من جمع يفوق حد الحصر أن كثيرا ممن عاناها مات بها فجأة وآخرين اختلت عقولهم وابتلوا بأمراض متعددة من الدق والسل والاستسقاء وانها تستر العقل وتغمره ومما أنشد فيها أيضا

يا من غدا أكل الحشيش شعاره * وغدا فلاح عواره وخماره
أعرضت عن سنن الهدى بزخارف * لما اعترضت لما أشيع ضراره
العقل ينهى أن تميل الى الهوى * والشرع يأمر أن تبعد داره
فمن ارتدى برداء زهرة شهوة * فيها بدا للناظرين خساره
اقصر وتب عن شربها متعوذا * من شرها فهو الطويل عثاره

قال بعض العلماء وفى أكلها مائة وعشرون مضرة دينية ودنيوية منها أنها تورث الفكرة الرديئة وتجفف الرطوبات الغريزية وتعرض البدن لحدوث الامراض وتورث النسيان وتصدع الرأس وتقطع النسل وتجفف المنى وتورث موت الفجأة واختلال العقل وفساده والدق والسل والاستسقاء وفساد الفكر ونسيان الذكر وافشاء السر وانشاء الشر وذهاب الحياء وكثرة المراء وعدم المروأة ونقض المودة وكشف العورة وعدم الغيرة واتلاف الكيس ومجالسة ابليس وترك الصلوات والوقوع فى المحرمات والبرص والجذام وتوالى الاسقام والرعشة على الدوام وثقب الكبد واحتراق الدم والبخر ونتن الفم وفساد الاسنان وسقوط شعر الاجفان وصفرة الاسنان وعشاء العين والفشل وكثرة النوم والكسل وتجعل الاسد كالجعل وتعيد العزيز ذليلا والصحيح عليلا والشجاع جبانا والكريم مهانا ان أكل لا يشبع وان أعطى لا يقنع وان كلم لا يسمع تجعل الفصيح أبكما والذكى أبلما وتذهب الفطنة وتحدث البطنة وتورث العنة واللعنة والبعد عن الجنة ومن قبائحها أنها تنسى

الشهادتين عند الموت بل قيل ان هذا أدنى قبائحها وهذه القبائح كلها موجودة فى الافيون وغيره مما سبق بل يزيد الافيون ونحوه بأن فيه مسخا للخلقة كما يشاهد من أحوال آكليه وعجيب ثم عجيب ممن يشاهد من أحوال آكليه تلك القبائح التى هى مسخ البدن والعقل وصيرورتهم الى أخس حالة وأرث هيئة وأقذر وصف وأفظع مصاب لا يتأهلون لخطاب ولا يميلون قط الى صواب ولا يهتدون الا الى خوارم المروآت وهوادم الكمالات وفواحش الضلالات ثم مع هذه العظائم التى نشاهدها منهم يحب الجاهل أن يندرج فى زمرتهم الخاسرة وفرقتهم الضالة الحائرة متعاميا عما على وجوههم من الغبرة وما يعتريها من القترة ذلك يخشى عليه أن يكون من الكفرة الفجرة فمن اتضحت له فيهم هذه المثالب وبان عنده ما اشتملوا عليه من كثير المعايب ثم خالطهم وحذا حذوهم فهو المفتون المغبون الذى بلغ الشيطان فيه غاية أمله بعد أن كان يتربص به ريب المنون لانه لعنه الله اذا أحل عبدا فى هذه الورطة لعب به كما يلعب الصبى بالكرة اذ ما يريد منه حينئذ شيأ الا وسابقه الى فعله لان العقل الذى هو آلة الكمال زال عن محله فصار كالانعام بل هو أضل سبيلا ومن أهل النيران فبئس ما رضيه لنفسه مبيتا ومقيلا واف لمن باع نعيم الدنيا والآخرة بتلك الصفقة الخاسرة وفقنا الله لطاعته وحمانا من مخالفته آمين *(تنبيه)* عد ما ذكر من الكبائر ظاهر وبه صرح أبو زرعة وغيره كالخمر بل بالغ الذهبى فجعلها كالخمر فى النجاسة والحد ومال فى ذلك الى ما قدمته من الحنابلة وغيرهم قال وهى أخبث من الخمر من جهة أنها تفسد العقل والمزاج حتى يصير فى متعاطيها تخنث أى ابنة ونحوها ودياثة وقوادة وفساد فى المزاج والعقل وغير ذلك من الفساد والخمر أخبث من جهة أنها تفضى الى المخاصمة والمقاتلة وكلاهما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة قال وتوقف بعض العلماء المتأخرين عن الحد فيها ورأى أن فيها التعزير لانها تغير العقل من غير طرب كالبنج وانه لم يجد للعلماء المتقدمين فيها كلاما وليس كذلك بل آكلوها يحصل لهم نشوة واشتهاء كشراب الخمر وأكثر حتى انهم لا يصبرون عنها وتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة ولكونها جامدة مطعومة تنازع العلماء فى نجاستها على ثلاثة أقوال فى مذهب أحمد وغيره فقيل هى نجسة كالخمر المشروبة وهذا هو الاعتبار الصحيح وقيل لا لجمودها وقيل يفرق بين جامدها ومائعها وبكل حال فهى داخلة فيما حرم الله ورسوله من الخمر المسكر لفظا ومعنى قال أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه يا رسول الله أفتنا فى شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطى جوامع الكلم بخواتيمه فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صلى الله عليه وسلم ما أسكر كثيره فقليله حرام ولم يفرق صلى الله عليه وسلم بين نوع ونوع ككونه مأكولا أو مشروبا على أن الخمر قد تؤكل بالخبز والحشيشة قد تذاب وتشرب وانما لم يذكرها السلف لانها لم تكن فى زمنهم وقد قيل فيها

فآكلها وزاعمها حلالا * فتلك على الشقى مصيبتان

فوالله ما فرح ابليس بمثل فرحه بالحشيشة لانه زينها للانفس الخسيسة فاستحلوها واسترخصوها

وقالوا فيها

قل لمن يأكل الحشيشة جهلا * عشت في أكلها بأقبح عيشه
قيمة العقل بدرة فلماذا * يا أخا الجهل بعته بحشيشه

انتهى كلام الذهبي وما ذكره من النجاسة والحد ضعيف كما مر

(الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والسبعون بعد المائة أكل الدم المسفوح أو لحم الخنزير أو الميتة وما ألحق بها في غير مخمصة)

قال تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالازلام ذلكم فسق وقال جل ذكره قل لا أجد فيما أوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فانه رجس قال المفسرون استثنى الله تعالى في الآية الاولى من الاباحة أحد عشر نوعا الميتة وتحريمها موافق للعقول لان الدم جوهر لطيف جدا فاذا مات الحيوان حتف انفه احتبس دمه في عروقه وتعفن وفسد وحصل من أكله مالا ينبغي ويستثنى منها السمك والجراد للحديثين الصحيحين بهما وصح في الحديث أيضا ان ذكاة الجنين ذكاة أمه فاذا خرج جنين مذكاة ميتا أو به حياة غير مستقرة حل تبعا لها وان كبر وكان له شعر والمراد بها ما زالت حياته لا بذكاة شرعية فدخل فيها الانواع الآتية وخرج منها الجنين المذكور والصيد اذا مات بالضغطة أو بثقل نحو الكلب وغير ذلك من كل ما زالت حياته بذكاة شرعية وان لم يكن فيه انهار دم والدم وسبب تحريمه نجاسته أيضا وكانوا يملؤن المعى أو المباعر من الدم ويشوونه ويطعمونه الضيف فحرم الله عليهم ذلك واتفق العلماء على تحريمه ونجاسته ثم يعفى عما يبقى في العروق واللحم على أنه خرج بالمسفوح في الآية الاخرى المقيدة لاطلاقه في هذه الآية ويستثنى منه الكبد والطحال للحديث الصحيح بهما على أنهما خرجا بالمسفوح أيضا فلا استثناء ونقل بعضهم عن الجمهور ان الدم حرام ولو غير مسفوح ورد قول أبي حنيفة بحل غير المسفوح وليس كما زعم * والخنزير وسبب تحريمه نجاسته أيضا قال العلماء ولان الغذاء يصير جوهرا من بدن المتغذي فلا بد وان يحصل للمتغذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا من الغذاء والخنزير مطبوع على أخلاق ذميمة جدا منها الحرص الفاحش والرغبة الشديدة في المنهيات وعدم الغيرة فحرم أكله على الانسان لئلا يتكيف بتلك الكيفية القبيحة ومن ثم لما واظب النصارى سيما الفرنج على أكله أورثهم حرصا عظيما ورغبة شديدة في المنهيات وعدم الغيرة فانه يرى الذكر من جنسه ينزو على أنثاه ولا يتعرض له لعدم غيرته بخلاف الغنم ونحوها فانها ذوات عارية عن جميع الاخلاق الذميمة فلذلك لا يحصل للانسان بسبب أكلها كيفية خارجة عن اعراضه وأحواله وانما خص لحمه بالذكر مع أن جميعه حرام لان لحمه هو المقصود الذاتي منه قال القرطبي ولا خلاف أن جملة الخنزير محرمة الا شعره فيجوز الخرز به انتهى ومذهبنا جواز الخرز به خلافا لمن نقل عن الشافعي تحريمه وخنزير الماء مأكول عندنا

وما أهل لغير الله به أي ذبح على اسم الصنم اذ الاهلال رفع الصوت ومنه فلان أهل بالحج اذا لبى
واستهل الصبي اذا صرخ حين ولادته والهلال لانه يصرخ عند رؤيته وكانوا يقولون عند
الذبح باسم اللات والعزى فحرم عليهم فمعنى وما أهل لغير الله به وماذبح للطواغيت والاصنام
قاله جمع وقال آخرون يعني ماذكر عليه غير اسم الله قال الفخر الرازي وهذا القول أولى لانه
أشد مطابقة للفظ الآية قال العلماء لو ذبح مسلم ذبيحة وقصد بذبحها التقرب بها الى غير الله
تعالى صار مرتدا وذبيحته ذبيحة مرتد ثم ذبائح أهل الكتاب تحل لقوله تعالى وطعام الذين
أوتوا الكتاب حل لكم ثم ان ذبحوها باسم المسيح لم تحل عند الائمة الاربعة وغيرهم وقال
جمع تحل مطلقا ورد بأن وما أهل لغير الله به خاص فيقدم على عموم وطعام الذين أوتوا الكتاب
حل لكم ونقل ابن عطية عن بعضهم أنه استفتى في امرأة مترفة نحرت جزورا للعبها فأفتى بأنه
لا يحل أكلها لانها ذبحت لصنم * والمنخنقة وهي التي تموت خنقا بأن يحبس نفسها بفعل آدمي
أو غيره الى أن تموت وكانت الجاهلية يخنقون الحيوان فاذا مات أكلوه * والموقوذة من وقذه
النعاس أي غلبه وكان المادة دالة على سكون واسترخاء فالموقوذة هي التي وقذت أي ضربت
حتى استرخت وماتت ومنها المقتولة بالبندق فهي في معنى الميتة والمنخنقة لانها ماتت ولم يسل
دمها * والمتردية من تردى أي سقط من علو فاذا سقطت من علو كجبل أو شجرة على أرض أو في بئر
فماتت حرمت وان أصابها سهم لانها في الاول لم تزل حياتها بمحدد يجرح ويسيل بسببه دمها
وفي الثاني شارك المحدد غيره فأثر غيره الحرمة لان شرط الحل كما مر ازالة الحياة بمحض محدد
يجرح * والنطيحة التي نطحتها أخرى فهي ميتة لفقد سيلان الدم ودخلت الهاء في هذه الكلمات
لانها أوصاف للشاة وخصت بالذكر لانها من أعم ما يؤكل والكلام قد يخرج على الاعم
الاغلب والمراد به الكل ثم كان من حق النطيحة أن لا تدخلها هاء لان فعيلا يستوي فيه
المذكر والمؤنث الا أنها لما جرت مجرى الاسماء خرجت عن قياس فعيل * وما أكل السبع أي
أكل بعضه وكان أهل الجاهلية اذا جرح السبع شيأ فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقي فحرمه
الله تعالى واستفيد من قوله تعالى الا ماذكيتم ان ما أدرك من المنخنقة وما بعدها وبه حياة
مستقرة وذكي حل والا فلا * وما ذبح على النصب قيل هي الحجارة كانوا يذبحون عليها فعلى
حينئذ واضحة وقيل هي الاصنام لانها تنصب لتعبد فعلى بمعنى اللام أي لاجلها والتقدير
وما ذبح على اعتقاد تعظيمها قال مجاهد وقتادة وابن جريج كان حول الكعبة ثلثمائة وستون
حجرا منصوبة يعبدها أهل الجاهلية ويعظمونها ويذبحون لها وليست بأصنام انما الاصنام
هي المصورة المنقوشة وكانوا يلطخونها بتلك الادمية ويضعون اللحم عليها فقال المسلمون
يارسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه فسكت صلى الله
عليه وسلم حتى نزل قوله تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ومعنى قوله تعالى وأن تستقسموا
بالازلام النهي عما كان تفعله الجاهلية من أن من أراد منهم حاجة أي حاجة كانت جاء الى
سادن الكعبة وكان عنده سبعة أقداح مستوية من شوحط وسميت بالازلام لانها زلمت أي

سويت وكان مكتوبا على واحد منها نعم وآخر لا وآخر منكم وآخر من غيركم أى التزوج وآخر ملصق اى النسب وآخر عقل أى دية وآخر لا شئ عليه فاذا أرادوا أمرا أو اختلفوا فى نسب أو تحمل دية جاؤا الى هبل أعظم أصنامهم بمائة درهم وجزور لصاحب القداح حتى يجيلها لهم ويقولون يا آلهتنا انا أردنا كذا وكذا فاخرج فعلوا بقضيته فنهى الله عن ذلك وحرمه وقال ذلكم فسق ووجه ذكرها مع هذه المطاعم أنها كانت ترفع عند البيت معها قال القرطبى وسمى ذلك استقساما لانهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون ونظير هذا الذى حرمه الله قول المنجم لا تخرج من أجل نجم كذا واخرج من أجل نجم كذا وقال جماعة المراد بالآية القمار وقال ابن جبير الازلام حصا بيض كانوا يضربون بها ومجاهد هى كعاب فارس والروم التى يتقامرون بها والشعبى الازلام للعرب والكعاب للعجم *(تنبيه)* عد هذه الثلاثة هو ظاهر الآيتين الكريمتين لان الله تعالى سماها فسقا اذ قوله تعالى ذلكم فسق يرجع للجميع كما صرح به غير واحد من أئمتنا وأما قول بعض المفسرين انه يرجع لما وليه فقط فليس فى محله اذ القاعدة المقررة فى الاصول قاضية برجوعه للكل فلا وجه للتخصيص بالبعض لكنهم لم يصرحوا بالدم وقد علمت قيام الدليل عليه وينبغى أن يلحق به أكل نجاسة غير معفو عنها تعديا ثم رأيت التصريح به الآتى قريبا

(الكبيرة الرابعة والسبعون بعد المائة احراق الحيوان بالنار)

للحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال انى كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال ابن مسعود رضى الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قرية نمل أى مكانه قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا نحن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا ينبغى أن يعذب بالنار الا ربها *(تنبيه)* عد هذا كبيرة على اطلاقه سواء كان مأكولا أم غيره صغيرا أو كبيرا هو ما فى الروضة وأصلها عن صاحب العدة وتوقف الرافعى فى اطلاقه وتبعه الاذرعى فقال قول صاحب العدة واحراق الحيوان فى اطلاقه نظر فان الحكم على من أحرق قملة أو برغوثا أو نحوهما بأنه يصير بذلك فاسقا فيه بعد ولا بد أن يكون المحرق عالما بالنهى عن ذلك وتحريمه انتهى وتبعه تلميذه فى الخادم فتوقف فى ذلك الاطلاق ثم قال نعم ان لم يمكن قتله الا بها فذاك انتهى وتعقب ذلك بعضهم فقال وفيما ذكره فى الاحراق نظر والوجه الاخذ بالاطلاق ويوافقه جريان جماعة متأخرين على عد ذلك مع اطلاقه كبيرة ولم ينظروا الى توقف الرافعى وغيره وقول الزركشى نعم الخ صرح به غيره أيضا وشرط فيه أنه لا يمكن دفعه عنه الا بقتله وهو مراد الزركشى بقوله ان لم يمكن قتله الا بها قال الجلال البلقينى ولم يعترض النووى الرافعى فى توقفه السابق فكأنه ارتضاه ويظهر أن يقال الفواسق الخمس اذا تعين طريقا لازالة ضررهن الاحراق بالنار لا يمنع من ذلك فأما غيرها من الآدمى والحيوان ولو غير مأكول فقد يجزم بكونه كبيرة لخبر مسلم ان ابن عمر مر بنفر نصبوا دجاجة يترامونها فلما رأوه تفرقوا عنها فقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم لعن من فعل هذا والتعذيب بالنار كالتعذيب باتخاذها غرضا أو أشد وروى مسلم ان الله يعذب الذين يعذبون فى الدنيا وفى رواية يعذبون الناس والاولى أعم قال ذلك لما رأى قوما يعذبون بالشمس فى الطرق بالاحراق بالنار

(الكبيرة الخامسة والسادسة والسابعة والسبعون بعد المائة تناول النجس والمستقذر والمضر)

وعد هذه الثلاثة هو ما صرح به بعض المتأخرين ويستدل له فى الاولى بأن ما ذكر فيها هو قياس ما مر فى الميتة لانها لم تحرم لضررها بل لنجاستها كما صرحوا به واذا حرمت لنجاستها وقد سماها الله تعالى فسقا فيلحق بها فى ذلك كل نجاسة غير معفو عنها فظهر وجه عد هذه كبيرة وفى الثانية بأن المستقذر كالمخاط والمنى يلحق بالنجاسة فى تلطيخ نحو المصحف به كما مر فى الكبيرة الاولى أول الكتاب فلا يبعد فى الحاقه بها هنا وأما الثالثة فالحكم فيها ظاهر لان تناول المضر مفسد للبدن أو العقل وذلك عظيم الاثم والوزر وكما أن اضرار الغير الذى لا يحتمل كبيرة فكذا اضرار النفس بل هذا أولى لان حفظ النفس أهم من حفظ الغير *(فرع)* ذكر أصحابنا أنه يحرم أكل طاهر مضر بالبدن كالطين والسم كالافيون الا القليل من ذلك لحاجة التداوى مع غلبة السلامة أو بالعقل كنبات مسكر غير مطرب وله التداوى به وان أسكر ان تعين بأن قال له طبيبان عدلان لا ينفع علتك غيره ولو شك فى نبات هل هو سم أم غيره أو فى نحو لبن هل هو مأكول أو غيره حرم عليه تناوله ولو وقع نحو ذباب فى نحو طبيخ وتهرى فيه حل أكله أو نحو طائر أو جزء آدمى لم يحل وان تهرى ولو وجد نجاسة فى طعام طرأ عليه الجمود وشك هل وقعت فيه مائعا أو جامدا حل تناوله لان الاصل طهارته مع أنه يحتمل أن وقوعها فيه جامدا فينزعها وما حولها فقط وان غلب على ظنه أنها وقعت فيه مائعا ويحرم الدرياق المخلوط بلحم الحيات الا لضرورة تجوز أكل الميتة ولو عم الحرام أرضا ولم يبق بها حلال وتوقع معرفة أربابه جاز تناول قدر الحاجة منه دون التنعم ولا يتوقف على الضرورة

(خاتمة)

الحيوان اما يضر ولا ينفع كحية وعقرب وفأرة وحدأة وكلب عقور وغراب غير زاغ وذئب وأسد ونمر وسائر السباع ودب ونسر وعقاب وبرغوث ونمل صغير ووزغ وسام أبرص وبق وزنبور فهذه كلها ونحوها يسن قتلها ولو لمحرم فى الحرم وأما ما ينفع ويضر كفهد وصقر وباز فلا يسن قتله لنفعه ولا يكره لضرره وأما ما لا ينفع ولا يضر كخنفساء وجعل وسرطان ورخمة فيكره قتله نعم الكلب الذى لا نفع فيه ولا ضرر وقع فى حل قتله تناقض والمعتمد حرمته كما فى المجموع عن الاصحاب ويفرق بينه وبين ما ذكر بأن تلك فى حكم الحشرات فاغتفر فيها ما لا يغتفر فى غيرها ويؤيده قولهم هنا يحرم قتل النمل الكبير مع أنه لا نفع فيه ولا ضرر وقالوا ويحرم أيضا قتل النحل والخطاف والصرد والضفدع وكلب نحو الصيد والحراسة ولو أسود

(كتاب

(كتاب البيع)

*(الكبيرة الثامنة والسبعون بعد المائة بيع الحر) *

أخرج البخاري وابن ماجه وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا ثم أكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره * (تنبيه) * عد هذا كبيرة هو صريح ما في هذا الحديث من الوعيد الشديد وبه صرح بعض المتأخرين وهو ظاهر جلي قال الطحاوي وكان الحر يباع في الدين الذي عليه أول الاسلام اذا لم يكن له مال يقضيه به حتى نسخ الله ذلك بقوله وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ولم يقل قوم بالنسخ بل قالوا ان ذلك باق الى الآن لما رواه البزار والدارقطني عن بعض الصحابة قال كان لرجل علي مال أو قال دين فذهب بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصب لي مالا فباعني منه أو باعني له ولا حجة فيه لانه ضعيف

{ الكبيرة التاسعة والسبعون والثمانون والحادية والثمانون والثانية والثالثة والرابعة والثمانون بعد المائة أكل الربا واطعامه وكتابته وشهادته والسعي فيه والاعانة عليه }

قال الله تعالى الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم ثم قال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون واتقوا النار التي أعدت للكافرين * فتأمل هذه الآيات وما اشتملت عليه من عقوبة آكل الربا وينكشف ذلك بالكلام على بعضها باختصار فالربا لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما وهو ثلاثة أنواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين المتفقي الجنس على الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضهما أو قبض أحدهما عن التفرق من المجلس أو التخاير فيه بشرط اتحادهما علة بأن يكون كل منهما مطعوما أو كل منهما نقدا وان اختلف الجنس وربا النساء وهو البيع للمطعومين أو للنقدين المتفقي الجنس أو المختلفيه لاجل ولو لحظة وان استويا وتقابضا في المجلس فالاول كبيع صاع بر بدون صاع بر أو بأكثر أو درهم فضة بدون درهم فضة أو بأكثر سواء أتقابضا أم لا وسواء أجلا أم لا والثاني كبيع صاع بر بصاع بر أو درهم ذهب بدرهم ذهب أو صاع بر بصاع شعير

وأكثر أو درهم ذهب بدرهم فضة أو أكثر لكن تأخر قبض احدهما عن المجلس أو التخاير
الثالث كبيع صاع بر بصاع بر أو درهم فضة بدرهم فضة لكن مع تأجيل أحدهما ولو الى لحظة
وان تساويا وتقابضا فى المجلس * والحاصل أنه متى استوى العوضان جنسا وعلة كبر ببر وذهب
بذهب اشترط ثلاثة شروط التساوى وعلمهما به يقينا عند العقد والحلول والتقابض قبل التفرق
ومتى اختلفا جنسا واتحدا علة كبر بشعير أو ذهب بفضة اشترط شرطان الحلول والتقابض
وجاز التفاضل ومتى اختلفا جنسا وعلة كبر بذهب أو ثوب لم يشترط شئ من هذه الثلاثة فالمراد
بالعلة هنا اما الطعم بأن يقصد الشئ للاقتيات أو الادم أو التفكه أو التداوى واما النقدية وهى
منحصرة فى الذهب والفضة مضروبة وغيرها فلا ربا فى الفلوس وان راجت وزاد المتولى نوعا
رابعا وهو ربا القرض لكنه فى الحقيقة يرجع الى ربا الفضل لانه الذى فيه شرط يجر نفعا
للمقرض فكأنه أقرضه هذا الشئ بمثله مع زيادة ذلك النفع الذى عاد اليه وكل من هذه الانواع
الاربعة حرام بالاجماع بنص الآيات المذكورة والاحاديث الآتية وكل ما جاء فى الربا من
الوعيد شامل للانواع الاربعة ثم بعضها معقول المعنى وبعضها تعبدى وربا النسيئة هو الذى
كان مشهورا فى الجاهلية لان الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره الى أجل على أن يأخذ منه كل
شهر قدرا معينا ورأس المال باق بحاله فاذا حل طالبه برأس ماله فان تعذر عليه الاداء زاد فى
الحق والاجل وتسمية هذا نسيئة مع أنه يصدق عليه ربا الفضل أيضا لان النسيئة هى المقصودة
فيه بالذات وهذا النوع مشهور الآن بين الناس وواقع كثيرا وكان ابن عباس رضى الله عنهما
لا يحرم الا ربا النسيئة محتجا بأنه المتعارف بينهم فينصرف النص اليه لكن صحت الاحاديث
بتحريم الانواع الاربعة السابقة من غير مطعن ولا نزاع لاحد فيها ومن ثم أجمعوا على خلاف
قول ابن عباس على أنه رجع عنه لما قال له أبى أشهدت مالم نشهد أسمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم مالم نسمع ثم روى له الحديث الصريح فى تحريم الكل ثم قال له لا آوانى واياك ظل بيت
مادمت على هذا فحينئذ رجع ابن عباس قال محمد بن سيرين كنا فى بيت عكرمة فقال له رجل
أما تذكر ونحن فى بيت فلان ومعنا ابن عباس فقال انما كنت استحللت الصرف برأيى ثم بلغنى
أنه صلى الله عليه وسلم حرمه فاشهدوا أنى حرمته وبرئت الى الله منه * وأبدوا لتحريم الربا أمورا
غير مطردة فى كل أنواعه ومن ثم قلت فيما مر ان بعضه تعبدى * منها أنه اذا باع درهما بدرهمين
نقدا أو نسيئة أخذ فى الاول زيادة من غير عوض وحرمة مال المسلم كحرمة دمه وكذا فى الثانى
لان انتفاع الاخذ بالدرهم الزائد أمر موهوم فمقابلة هذا الانتفاع الموهوم بدرهم زائد فيه
ضرر أى ضرر * ومنها أنه لو حل ربا الفضل لبطلت المكاسب والتجارات اذ من يحصل درهمين
بدرهم كيف يتجشم مشقة كسب أو تجارة وببطلانهما تنقطع مصالح الخلق اذ مصالح العالم
لا تنتظم الا بالتجارات والعمارات والحرف والصناعات * ومنها أن الربا يفضى الى انقطاع
المعروف والاحسان الذى فى القرض اذ لو حل درهم بدرهمين ما سمح أحد باعطاء درهم بمثله
* ومنها أن الغالب غنى المقرض وفقر المستقرض فلو مكن الغنى من أخذ أكثر من المثل أضر

بالفقير

بالفقير ولم يلق برحمة الرحمن الرحيم * وقوله تعالى (لايقومون) الخ أى لايقومون من قبورهم (الا كما يقوم) أى مثل قيام (الذى يتخبطه الشيطان) أى يصرعه الشيطان من خبط البعير بأخفافه اذا ضرب الارض بها (من المس) أى من أجل مسه له أو من جهة الجنون فاذا بعث الله الناس يوم القيامة خرجوا مسرعين من قبورهم الا أكلة الربا فانهم كلما قاموا سقطوا على وجوههم وجنوبهم وظهورهم كما أن المصروع يحصل له ذلك وسر ذلك أنهم لما أكلوا هذا الحرام السحت بوجه المكر والخداع ومحاربة الله ورسوله ربا فى بطونهم وزاد حتى أثقلها فلذلك عجزوا عن النهوض مع الناس وصاروا كلما أرادوا الاسراع مع الناس ونهضوا سقطوا على ذلك الوجه القبيح وتخلفوا عنهم ومعلوم أن النار التى تحشرهم الى الموقف كلما سقطوا وتخلفوا أكلتهم وزاد عذابهم بها فجمع الله عليهم فى الذهاب الى الموقف عذابين عظيمين ذلك التخبط والسقوط فى ذهابهم ولفح النار وأكلها لهم وسوقها اياهم بعنف حتى يصيروا الى الموقف فيكونون فيه على ذلك التخبط ليمتازوا ويشتهروا بين أهل الموقف كما قال قتادة ان آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا وذلك علم لآكلة الربا يعرفهم به أهل الموقف * وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما أسرى بى مررت بقوم بطونهم بين أيديهم كل رجل منهم بطنه مثل البيت الضخم قد مالت بهم بطونهم منضدين على سابلة أى طريق آل فرعون وآل فرعون يعرضون على النار غدوا وعشيا قال فيقبلون مثل الابل المنهزمة لايسمعون ولا يعقلون فاذا أحس بهم أصحاب تلك البطون قاموا فتميل بهم بطونهم فلا يستطيعون أن يبرحوا حتى يغشاهم آل فرعون فيؤذونهم مقبلين ومدبرين فذلك عذابهم فى البرزخ بين الدنيا والآخرة قال صلى الله عليه وسلم فقلت من هؤلاء ياجبريل قال هؤلاء الذين يأكلون الربا لايقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس * وفى رواية قال صلى الله عليه وسلم لما عرج بى سمعت فى السماء السابعة فوق رأسى رعدا وصواعق ورأيت رجالا بطونهم بين أيديهم كالبيوت فيها حيات وعقارب ترى من ظاهر بطونهم فقلت من هؤلاء ياجبريل فقال هؤلاء أكلة الربا وسيأتى هذان فى الاحاديث مع حديث ابالذنوب التى لاتغفر الغلول فمن غل شيأ أتى به يوم القيامة وأكل الربا فمن أكل الربا بعث يوم القيامة مجنونا ثم قرأ هذه الآية * وخبر يأتى آكل الربا يوم القيامة مخبلا يجر شقيه ثم قرأها أيضا * وصح فى الحديث السابق بطوله أول كتاب الصلاة أن آكل الربا يعذب من حين يموت الى يوم القيامة بالسباحة فى نهر أحمر مثل الدم وانه يلقم الحجارة كلما ألقم حجرا سبح به ثم عاد فاغرا فاه فيلقم حجرا آخر وهكذا الى البعث وتلك الحجارة هى نظير المال الحرام الذى جمعه فى الدنيا فيلقم تلك الحجارة النارية ويعذب بها كما حاز ذلك المال الحرام وابتلعه وسيأتى فى الاحاديث أنواع العذاب الاليم التى أعدت له وقوله تعالى ذلك بأنهم الخ أى أذاقهم الله ذلك العذاب الشديد بسبب قولهم الفاسد الذى حكموا فيه قياس عقولهم القاصرة حتى قدموه على النص انما البيع مثل الربا جاعلين الربا هو الاصل المقيس عليه البيع مبالغة فى حله ومحبته والاعتناء بشأنه ووجه ذلك القياس الفاسد الذى تخيلوه انه كما انه يجوز شراء شئ بعشرة

ثم بيعه بأحد عشر حالا أو مؤجلا لا يجوز بيع عشرة بأحد عشر حالا أو مؤجلا اذ لا فرق عقلا بين هذه الصور مع حصول التراضى من الجانبين وغفلوا عن ان الله تعالى حد لنا حدودا ونهانا عن مجاوزتها فوجب علينا امتثال ذلك لان حدود الله تعالى لا تقابل بقضية رأى ولا عقل بل يجب قبولها سواء افهمنا لها معنى مناسبا أم لا اذ هذا هو شأن التكليف والتعبد * والعبد الضعيف العاجز القاصر الفهم والعقل والرأى يتعين عليه الاستسلام لأوامر سيده القوى القادر العليم الحكيم الرحمن الرحيم المنتقم الجبار العزيز القهار ومتى حكم عقله وعارض به أمر سيده انتقم منه وأهلكه بعذابه الشديد ان بطش ربك لشديد ان ربك لبالمرصاد وقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه أى واصلة اليه منه أو من مواعظ ربه فانتهى أى رجع عما كان عليه من أخذ الربا فورا عقب الموعظة فله ما سلف أى سبق مما أخذه بالربا قبل نزول آية تحريمه لانه حينئذ لم يكن مكلفا به بخلافه بعد نزول آية تحريمه فان من تاب منه يلزمه رد جميع ما أخذه بالربا وان فرض أنه لم يعلم التحريم لبعده عن العلماء لانه تعاطاه وقت التكليف به والجهل الذى يعذر به صاحبه انما يؤثر فى رفع الاثم دون الغرامات ونحوها من الاموال وأمره الى الله أى أمر ما سلف او المنتهى عن الربا أو الربا الى الله فى العفو وعدمه أو فى استمرار تحريم الربا * ثم فى معنى ذلك وجوه للمفسرين * قال الفخر الرازى والذى أختاره انها مختصة بمن ترك استحلال الربا من غير بيان انه ترك أكله أم لا أى الا باعتبار ما يأتى آخر الآية فانه يدل على انها مختصة بمن ترك استحلاله مع تعاطيه له ويدل على الاختصاص الاول قوله تعالى فانتهى أى عما دل عليه سابقه وهو قوله انما البيع مثل الربا من تحليله وقوله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون أى عاد الى الكلام المتقدم وهو انما البيع مثل الربا * ثم اذا انتهى عن استحلاله فاما انه انتهى عن أكله أيضا وليس مرادا لانه لا يليق به وأمره الى الله وانما يليق به المدح أو لم ينته عن أكله مع اعتقاده لحرمته فهذا هو المراد لانه هو الذى أمره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء غفر له فهو كقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يمحق الله الربوا أى معاملة فاعليه بنقيض قصدهم فانهم آثروه تحصيلا للزيادة غير ملتفتين الى ان ذلك يغضب الله تعالى فمحق تلك الزيادة بل والمال من أصله حتى صير عاقبتهم الى الفقر المدقع كما هو مشاهد من أكثر من يتعاطاه وبفرض انه مات على غرة يمحقه الله من أيدى ورثته فلا يمر عليهم ادنى زمان الا وقد صاروا بغاية الفقر والذل والهوان * قال صلى الله عليه وسلم الربا وان كثر فالى قل * ومن المحق أيضا ما ترتب عليه من الذم والبغض وسقوط العدالة وزوال الامانة وحصول اسم الفسق والقسوة والغلظة وأيضا فدعاء من ظلم بأخذ ماله عليه باللعنة وذلك سبب لزوال الخير والبركة عن نفسه وماله اذ دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب أى كناية عن قبولها ولهذا ورد ان الله تعالى يقول للمظلوم اذا دعا على ظالمه لانصرنك ولو بعد حين وأيضا فمن اشتهر انه جمع ماله من الربا توجه اليه المحن الكثيرة من الظلمة واللصوص وغيرهم زاعمين ان المال ليس له فى الحقيقة هذا كله محق الدنيا وأما محق الآخرة فقال ابن عباس رضى الله عنهما

لا يقبل منه صدقة ولا جهاد ولا حج ولا صلة وأيضا فانه يموت ويترك ماله كله وعليه عقوبته
وتبعته والعذاب الاليم بسببه * ومن ثم ورد مصيبتان لن يصاب أحد بمثلهما ان تترك مالك كله
وتعاقب عليه كله وأيضا فصح ان الاغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسمائة عام فاذا كان
هذا في الاغنياء بالمال الحلال المحض فما ظنك بذي المال الحرام السحت فذلك كله هو المحق
والنقصان والخسران المبين والذل والهوان ويربي الصدقات أي يزيدها في الدنيا بسؤال
الملك له ان الله يعطيه خلفا كما جاء في الاحاديث الصحيحة انه مامن يوم الا وفيه ملك ينادي اللهم
أعط منفقا خلفا وبأنه يزداد كل يوم جاهه وذكره الجميل وميل القلوب اليه والدعاء الخالص له من
قلوب الفقراء وانقطاع الاطماع عنه فانه متى اشتهر باصلاح مهمات الفقراء أو الضعفاء
فكل أحد يحترز عن اذيته والتعرض له وكل طماع وظالم يتخوف من التعرض اليه وفي الآخرة
بتربيتها الى أن تصير اللقمة كالجبل كما صح في الاحاديث السابقة أواخر الزكاة والله لا يحب كل
كفار أثيم كلاهما صيغة مبالغة من الكفر والاثم لاستمرار مستحل الربا آكله عليهما وتماديه
في ذلك ثم يصح رجوعهما معا للمستحل ولا اشكال فيه أو الاول له والثاني لغيره ولا اشكال
أيضا ويصح أيضا رجوعهما معا الى غير المستحل ويكون على حد من ترك الصلاة فقد كفر
أو الحج فقد كفر ومن أتى امرأته وهي حائض فقد كفر ومن أتاها في دبرها فقد كفر أي قارب
الكفر كما مر في الحج بمعنى ان تلك الاعمال الخبيثة اذا داوم عليها فاعلها أدت به الى الكفر
وسوء الخاتمة والعياذ بالله وفي هذا تحذير عظيم بالغ من الربا وانه يؤدي بمتعاطيه الى أن يوقعه في
أقبح أنواع الكفر وأفظعها * قال تعالى يا أيها الذين آمنوا الخ اردفه تعالى بما مر جريا على عادة
القرآن من شفع الرهبة بالرغبة وعكسه تذكيرا بالعواقب وتمييزا للمقام المطيع من العاصي
ومبالغة في الثناء على ذلك وفي الذم لهذا اتقوا الله وذروا مابقي من الربا أي في ذمة المدين وبين
تعالى بهذا مع قوله فله ماسلف ان نزول تحريم الربا لا يحرم ماسلف أخذه قبل التحريم بخلاف
مابقي بعد التحريم فانه يحرمه فليس له الا رأس ماله فقط لانه لما كلف به قبل أخذه صار أخذه محرما
عليه * وسبب نزول هذه الآية ان أهل مكة أو بعضهم أو بعض أهل الطائف كانوا يرابون فلما
اسلموا عند فتحها تخاصموا في الربا الذي لم يقبض فنزلت آمرة لهم بأخذ رؤس أموالهم فقط وقال
صلى الله عليه وسلم في خطبته بعرفة في حجة الوداع الا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي
موضوع ثم قال وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع من ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فانه
موضوع كله وقوله تعالى ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا أي بان لم تنتهوا عن الربا فأذنوا بحرب
من الله ورسوله أي ومن حاربه الله ورسوله لا يفلح أبدا * ثم المراد بذلك الحرب اما في الدنيا اذ
يجب على حكام الشريعة انهم اذا علموا من شخص تعاطي الربا عزروه عليه بالحبس وغيره الى أن
يتوب فان كانت له شوكة ولم يقدروا عليه الا بنصب حرب وقتال نصبوا له الحرب والقتال كما قاتل
أبو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة وقال ابن عباس من عامل بالربا استتيب فان تاب والا ضربت
عنقه فيحتمل حمله على المستحل ويحتمل الاطلاق وهما قولان في الآية فقيل الايذان بالحرب انما

هو للمستحل وقيل بل له ولغيره والاول أنسب بنظم الآية اذ قوله ان كنتم مؤمنين أى بتحريم الربا فان لم تفعلوا أى فان لم تؤمنوا بتحريمه فأذنوا الخ واما فى الآخرة بأن يختم الله له بسوء ومن ثم كان اعتياد الربا والتورط فيه علامة على سوء الخاتمة اذ من حاربه الله ورسوله كيف يختم له مع ذلك بخير وهل محاربة الله ورسوله له الا كناية عن ابعاده عن مواطن رحمته واحلاله فى دركات شقاوته (وان تبتم) أى عن استحلاله على القول الاول أو عن معاملته على القول الثانى (فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون) أى الغريم بأخذ زيادة منه على رأس المال (ولا تظلمون) أى بنقصكم عن رؤس أموالكم ولما نزلت هذه الآية قال المرابون بل نتوب الى الله فانه لا طاقة لنا بحرب الله ورسوله فرضوا برأس المال فشكا المدينون الاعسار فأبوا الصبر عليهم فنزل (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) أى فيلزمكم ان تمهلوه الى يساره وكذا يجب انظار المعسر فى كل دين أخذا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وأخذ جمع به * هذا ما يتعلق ببعض هذه الآيات واما ما يتعلق بالآية الآخرة وهى قوله تعالى (يا أيها آمنوا لا تأكلوا الربو) الخ فسبب نزولها أن الرجل كان فى الجاهلية اذا كان له على غيره مائة درهم مثلا الى أجل واعسر المدين قال له زدنى فى المال حتى أزيد فى الاجل فربما جعله مائتين فاذا حل الاجل الثانى فعل مثل ذلك وهكذا الى آجال كثيرة فيأخذ فى تلك المائة اضعافا فلذا قال تعالى (اضعافا مضاعفة واتقوا الله) أى بترك الربا (لعلكم تفلحون) أى تظفرون ببغيتكم وفيه اشارة الى أن من لم يترك الربا لا يحصل له شئ من الفلاح وسببه ما مر فى تلك الآية من ان الله حاربه هو ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن حاربه الله ورسوله كيف يتصور له فلاح ففى هذه الآية أيضا ايماء الى سوء خاتمته ودوام عقوبته ومن ثم قال تعالى عقبها (واتقوا النار التى أعدت للكافرين) أى هيئت لهم بطريق الذات ولغيرهم بطريق التبع أو المراد ان أكثر دركاتها أعدت للكافرين فلا ينافى ان بعض عصاة المؤمنين يدخلونها ففيها اشارة الى ان من بقى على الربا يكون مع الكفار فى تلك النار التى أعدت لهم لما تقرر من تلك المحاربة التى حصلت له وادت به الى سوء الخاتمة فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم وتامل وصف الله تعالى تلك النار بكونها أعدت للكافرين فان فيه غاية الوعيد والزجر لان المؤمنين المخاطبين باتقاء المعاصى اذا علموا بأنهم متى فارقوا التقوى دخلوا النار المعدة للكافرين وقد تقرر فى عقولهم عظمة عقوبة الكافرين انزجروا عن المعاصى أتم الانزجار فتأمل عفا الله عنا وعنك ما ذكره الله تعالى فى هذه الآيات من وعيد آكل الربا يظهر لك ان كان لك ادنى بصيرة قبح هذه المعصية ومزيد فحشها وعظيم ما يترتب من العقوبات عليها سيما محاربة الله ورسوله اللذين لم يترتبا على شئ من المعاصى الا معاداة أولياء الله تعالى المشار بها لفحش هذه الجناية وقبحها واذا ظهر لك ذلك رجعت وتبت الى الله تعالى عن هذه الفاحشة المهلكة فى الدنيا والآخرة وقد شرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طوى التصريح به فى تلك الآيات من تلك العقوبات والقبائح الحاصلة لاهل الربا فى احاديث

كثيرة صحيحة وغيرها أحببت هنا ذكر كثير منها اليتم لمن سمعها مع ما مر الانزجار عنها ان شاء الله
تعالى (فمنها) أخرج الشيخان وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات أي المهلكات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم
الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * والنسائي مختصرا ومر في باب الصلاة مطولا
رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني الى أرض مقدسة فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه
رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فاذا أراد أن يخرج رمى
الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت
ما هذا الذي رأيته في النهر قال آكل الربا * ومسلم والنسائي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
آكل الربا وموكله * ورواه أبو داود والترمذي وصححه وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما كلهم
من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ولم يسمع منه وزادوا فيه وشاهديه وكاتبه
* ومسلم وغيره لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم
سواء * والبزار من رواية عمرو بن أبي شيبة ولا بأس به في المتابعات الكبائر سبع أولاهن الاشراك
بالله وقتل النفس بغير حقها وأكل الربا وأكل مال اليتيم وفرار يوم الزحف وقذف المحصنات
والانتقال الى الاعراب بعد هجرته * والبخاري وأبو داود لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي ولعن المصورين
* وأحمد وأبو يعلى وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما من رواية الحرث وهو الاعور واختلف فيه
كما مر عن ابن مسعود رضي الله قال آكل الربا وموكله وشاهداه وكاتبه اذا علموا به والواشمة
والمستوشمة للحسن ولاوي الصدقة والمرتد اعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى
الله عليه وسلم * والحاكم وصححه واعترض بأن فيه واهيا أربع حق على الله ان لا يدخلهم الجنة
ولا يذيقهم نعيمها مدمن الخمر وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه * والحاكم
وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقي من طريقه وقال هذا اسناد صحيح والمتن منكر بهذا
الاسناد ولا أعلمه الا وهما وكأنه دخل لبعض رواته اسناد الى اسناد الربا ثلاث وسبعون بابا
أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه * والبزار بسند رواته رواة الصحيح الربا بضع وسبعون بابا
والشرك مثل ذلك * وروى ابن ماجه شطره الاول بسند صحيح والبيهقي الربا سبعون بابا أدناها
الذي يقع على أمه رواه باسناد لا بأس به ثم قال غريب بهذا الاسناد وانما يعرف بعبد الله بن
زياد عن عكرمة يعني ابن عمار قال وعبد الله بن زياد هذا منكر الحديث * والطبراني في الكبير
عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدرهم يصيبه الرجل
من الربا أعظم عند الله من ثلاث وثلاثين زنية يزنيها في الاسلام وفي سنده انقطاع * وروى ابن
أبي الدنيا والبغوي وغيرهما موقوفا على عبد الله وهو الصحيح وهذا الموقوف في حكم المرفوع
لأن كون الدرهم أعظم وزرا من هذا العدد المخصوص من الزنا لا يدرك الا بوحي فكأنه سمعه

منه صلى الله عليه وسلم ولفظ الموقوف في أحد طرقه قال عبد الله الربا اثنان وسبعون حوبا أي بضم المهملة وبفتحها اثما أصغرها حوبا كمن أتى أمه في الاسلام ودرهم من الربا أشد من بضع وثلاثين زنية قال ويأذن الله للبر والفاجر بالقيام يوم القيامة الا آكل الربا فانه لا يقوم الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس * وأحمد باسناد جيد عن كعب الاحبار قال لأن ازني ثلاثا وثلاثين زنية أحب الي من ان آكل درهم ربا يعلم الله اني أكلته حين أكلته ربا * وأحمد بسند صحيح والطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية * وابن أبي الدنيا والبيهقي خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أمر الربا وعظم شأنه وقال ان الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ستة وثلاثين زنية يزنيها الرجل وان أربى الربا عرض الرجل المسلم * والطبراني في الصغير والاوسط من أعان ظالما بباطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن أكل درهما من ربا فهو مثل ثلاث وثلاثين زنية * ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به والبيهقي ان الربا نيف وسبعون بابا أهونهن بابا مثل من أتى أمه في الاسلام ودرهم من ربا أشد من خمس وثلاثين زنية الحديث * والطبراني في الاوسط من رواية عمرو بن راشد وقد وثق الربا اثنان وسبعون بابا ادناها مثل اتيان الرجل أمه وان أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه * وابن ماجه والبيهقي عن أبي معشر وقد وثق عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الربا سبعون حوبا ايسرها أن ينكح الرجل أمه * والحاكم وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تشترى الثمرة حتى تطعم وقال اذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله * وأبو يعلى باسناد جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه انه ذكر حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه ما ظهر في قوم الزنا والربا الا أحلوا بانفسهم عذاب الله * وأحمد باسناد فيه نظر ما من قوم يظهر فيهم الربا الا أخذوا بالسنة وما من قوم يظهر فيهم الرشا الا أخذوا بالرعب والسنة العام المقحط نزل فيه غيث أم لا * وأحمد في حديث طويل وابن ماجه مختصرا والاصبهاني رأيت ليلة اسرى بي لما انتهينا الى السماء السابعة فنظرت فوقي فاذا أنا برعد وبروق وصواعق قال فأتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم قلت ياجبريل من هؤلاء قال هؤلاء أكلة الربا * والاصبهاني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما عرج بي الى السماء نظرت في سماء الدنيا فاذا رجال بطونهم كامثال البيوت العظام قد مالت بطونهم وهم منضدون على سابلة آل فرعون موقوفون على النار كل غداة وعشي يقولون ربنا لا تقم الساعة أبدا قلت ياجبريل من هؤلاء قال هؤلاء أكلة الربا من أمتك لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس قال الاصبهاني قوله منضدون أي مطروحون أي طرح بعضهم على بعض والسابلة المارة

أي بطونهم آل فرعون الذين يعرضون على النار كل غداة وعشي * والطبراني بسند صحيح بين يدي الساعة يظهر الزنا والربا والخمر * والطبراني بسند لا بأس به عن القاسم بن عبد الله الوراق قال رأيت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه في سوق الصيارفة فقال يا معشر الصيارفة أبشروا قالوا بشرك الله بالجنة بم تبشرنا يا أبا محمد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للصيارفة أبشروا بالنار * والطبراني إياك والذنوب التي لا تغفر الغلول فمن غل شيأ أتى به يوم القيامة وأكل الربا فمن أكل الربا بعث يوم القيامة مجنونا يتخبط ثم قرأ صلى الله عليه وسلم الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس * والاصبهاني يأتي آكل الربا يوم القيامة مخبلا أي مجنونا يجر شقيه ثم قرأ لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس * وابن ماجه والحاكم وصححه ما أحد أكثر من الربا الا كان عاقبة أمره الى قلة * والحاكم وصححه أيضا الربا وان كثر فان عاقبته الى قل * وأبو داود وابن ماجه كلاهما عن الحسن عن أبي هريرة واختلف في سماعه منه والجمهور على عدمه ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد الا آكل الربا فمن لم يأكله أصابه من غباره * وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند والذي نفسي بيده ليبيتن أناس من أمتي على أشر وبطر ولهو ولعب فيصبحوا قردة وخنازير باستحلالهم المحارم واتخاذهم القينات وشربهم الخمر وبأكلهم الربا ولبسهم الحرير * وأحمد مختصرا والبيهقي واللفظ له يبيت قوم من هذه الامة على طعم وشرب ولهو ولعب فيصبحون قد مسخوا قردة وخنازير وليصيبنهم خسف وقذف حتى يصبح الناس فيقولون خسف الليلة ببني فلان وخسف الليلة بدار فلان ولترسلن عليهم حجارة من السماء كما أرسلت على قوم لوط على قبائل منها وعلى دور بشربهم الخمر ولبسهم الحرير واتخاذهم القينات وأكلهم الربا وقطيعتهم الرحم وخصلة نسيها راويه القينات جمع قينة وهي المغنية * (تنبيه) * عد الربا كبيرة هو ما أطبقوا عليه اتباعا لما جاء في الاحاديث الصحيحة من تسميته كبيرة بل من أكبر الكبائر وأعظمها * روى الشيخان وأبو داود والنسائي أنه صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وأكل مال اليتيم والربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * وفي رواية للبيهقي الكبائر تسع أعظمهن اشراك بالله وقتل نفس مؤمن وأكل الربا الحديث * وفي رواية للبزار وفي سندها من ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن حبان وغيره الكبائر أولهن الاشراك بالله وقتل النفس بغير حقها وأكل الربا وأكل مال اليتيم الحديث * وفي أخرى للطبراني في سندها ابن لهيعة اجتنبوا الكبائر السبع الشرك بالله وقتل النفس والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا الحديث * وفي أخرى لابن مردويه في تفسيره في سندها ضعيف كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم رضي الله عنه وكان في الكتاب ان أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة اشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحر

وأكل الربا وأكل مال اليتيم ويستفاد من الاحاديث السابقة أيضا أن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده والساعي فيه والمعين عليه كلهم فسقة وأن كل ماله دخل فيه كبيرة وقد صرح بعض ذلك بعض أئمتنا وهو ظاهر جلي فلذلك عدت تلك كلها كبائر

(الكبيرة الخامسة والثمانون بعد المائة الحيل في الربا وغيره عند من قال بتحريمها)

قال بعضهم ورد أن أكلة الربا يحشرون في صور الكلاب والخنازير من أجل حيلهم على أكل الربا كما مسخ أصحاب السبت حين تحيلوا على اصطياد الحيتان التي نهاهم الله عن اصطيادها يوم السبت فحفروا لها حياضا تقع فيها يوم السبت حتى يأخذوها يوم الاحد فلما فعلوا ذلك مسخهم الله قردة وخنازير وهكذا الذين يتحيلون على الربا بأنواع الحيل فإن الله تعالى لا يخفى عليه حيل المحتالين * قال أبو أيوب السختياني يخادعون الله كما يخادعون آدميا ولو أتوا الامر عيانا كان أهون عليهم انتهى *(تنبيه)* الحيلة في الربا وغيره قال بتحريمها الامامان مالك وأحمد رضي الله عنهما وقياس الاستدلال لها بما ذكر أن يكون أخذ الربا بالحيلة كبيرة عند القائلين بتحريم الحيلة وإن وقع الخلاف في حله حينئذ * وذهب الشافعي وأبو حنيفة رضي الله عنهما الى جواز الحيلة في الربا وغيره * واستدل أصحابنا لحلها بما صح أن عامل خيبر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر كثير جيد فقال له أكل تمر خيبر هكذا قال لا وانما نرد الردئ ونأخذ بالصاعين منه صاعا جيدا فنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك وأعلمه انه ربا ثم علمه الحيلة فيه وهي أنه يبيع الردئ بدراهم ويشتري بها الجيد وهذه من الحيل التي وقع الخلاف فيها فان من معه صاعان رديا ثم يريد أن يأخذ في مقابلتهما صاعا جيدا لا يمكنه ذلك من غير توسط عقد آخر لانه ربا اجماعا فاذا باعه الرديئين بدرهم واشترى بالدرهم الذي في ذمته الجيد خرج عن الربا اذلم يقع العقد الاعلى مطعوم ونقد دون مطعومين فاضمحلت صورة الربا فأي وجه للتحريم حينئذ فعلم مما تقرر ان هذه الحيلة التي علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعامل خيبر نص في جواز مطلق الحيلة في الربا وغيره اذلا قائل بالفرق * وأما ما استدل به أولئك من قصة اليهود المذكورة فهو مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا والاصح المقرر في الاصول خلافه وعلى التنزل فمحله حيث لم يرد في شرعنا ما يخالفه وقد علمت مما تقرر عنه صلى الله عليه وسلم أنه ورد في شرعنا ما يخالفه وذيل الاستدلال في هذه المسئلة وغيرها طويل ومحل بسطه كتب الفقه والخلاف

(باب المناهي من البيوع)

(الكبيرة السادسة والثمانون بعد المائة منع الفضل)

عن بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفحل رواه البزار *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما وقع في كلام

الجلال البلقينى لكنه قال بعد ذلك اسناد حديثه ضعيف ولا يبلغ ضرره ضرر غيره من الكبائر وانما ذكرناه لتقدم ذكره فى الحديث انتهى ويؤيده أن منع اعارة الفحل للضراب غايته أمره أنه مكروه وبتقدير صحته يمكن حمله على ما لو اضطر أهل ناحية الى فحل لفقد غيره بناحيتهم فحينئذ لا يبعد القول بوجوب تمكينه من الضراب لان فى ولادة الاناث حياة للارواح وللابدان بالالبان وغيرها لكن لا يلزمه ذلك مجانا (فان قلت) كيف تتصور الاجارة هنا وقد صح نهيه صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل وهو بيع ضرابه أو مائه أو أجرة ضرابه (قلت) يمكن تصويرها بأن يستأجر صاحب الانثى الفحل بمال معين زمنا معينا ولو ساعة لان ينتفع به ما شاء فتصح هذه الاجارة كما هو قياس كلامهم فى بابها ويستوفى منافعه ولو بان يحمله على أنثاه لان ما لا يجوز الاستئجار له قصدا يجوز له تبعا

الكبيرة السابعة والثمانون بعد المائة أكل المال بالبيوعات الفاسدة وسائر وجوه الاكساب المحرمة

قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل واختلفوا فى المراد به فقيل الربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور وأخذ المال باليمين الكاذبة وقال ابن عباس هو ما يؤخذ من الانسان بغير عوض وعليه قيل لما نزلت الآية تحرجوا من أن يأكلوا عند أحد شيأ حتى نزلت آية النور ولا على أنفسكم ان تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم الى آخرها وقيل هو العقود الفاسدة والوجه قول ابن مسعود انها محكمة ما نسخت ولا تنسخ الى يوم القيامة انتهى وذلك لان الاكل بالباطل يشمل كل مأخوذ بغير حق سواء كان على جهة الظلم كالغصب والخيانة والسرقة أو الهزؤ واللعب كالمأخوذ بالقمار والملاهى وسيأتى ذلك كله أو على جهة المكر والخديعة كالمأخوذ بعقد فاسد ويؤيد ما ذكرته قول بعضهم الآية تشمل أكل الانسان مال نفسه بالباطل بأن ينفقه فى محرم ومال غيره به كالامثلة المذكورة وقوله تعالى الا أن تكون تجارة استثناء منقطع لان التجارة ليست من جنس الباطل بأى معنى أريد به وتأويله بالسبب ليكون متصلا ليس فى محله والتجارة وان اختصت بعقود المعاوضات الا أن نحو القرض والهبة ملحق بها بأدلة أخرى وقوله تعالى عن تراض منكم أى طيب نفس على الوجه المشروع وتخصيص الاكل فيها بالذكر ليس للتقييد به بل لكونه أغلب وجوه الانتفاعات على حد ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا وأدلة هذا المبحث والتغليظات الواردة فيه من السنة كثيرة فلنقتصر على بعضها * أخرج مسلم وغيره عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب لذلك * والطبرانى

باسناد حسن طلب الحلال واجب على كل مسلم * والطبراني والبيهقي طلب الحلال فريضة بعد الفرائض * والترمذي وقال حسن صحيح غريب والحاكم وصححه من أكل طيبا وعمل في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في أمتك اليوم كثير قال وسيكون في قرون بعدي * وأحمد وغيره باسناد حسن أربع اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا حفظ أمانة وصدق حديث وحسن خلق وعفة في طعمة * والطبراني طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله * والطبراني يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوما وأيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به * والبزار وفيه نكارة انه لا دين لمن لا أمانة له ولا صلاة ولا زكاة انه من أصاب مالا من حرام فلبس جلبابا يعني قميصا لم تقبل صلاته حتى ينحي ذلك الجلباب عنه ان الله تبارك وتعالى أكرم وأجل من أن يتقبل عمل رجل أو صلاته وعليه جلباب من حرام * وأحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم من حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة ما دام عليه ثم أدخل اصبعيه في أذنيه ثم قال صمتا ان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقوله * والبيهقي من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك في عارها واثمها قال الحافظ المنذري في اسناده احتمال للتحسين ويشبه ان يكون موقوفا * وأحمد بسند جيد والذي نفسي بيده لان يأخذ أحدكم حبله فيذهب به الى الجبل فيحتطب ثم يأتي فيحمله على ظهره فيأكل خير له من أن يجعل في فيه ما حرم الله عليه وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما والحاكم من جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان اصره عليه * والطبراني من كسب مالا حراما فأعتق منه ووصل منه رحمه كان ذلك اصرا عليه وأحمد وغيره بسند حسنه بعضهم ان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين الا لمن يحب ومن أعطاه الله الدين فقد أحبه والذي نفسي بيده لا يسلم أو لا يسلم عبد حتى يسلم أو يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه يا رسول الله قال غشه وظلمه ولا يكسب عبد مالا من حرام فيتصدق منه فيتقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله تعالى لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث * والترمذي وقال حسن صحيح غريب سئل صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس النار قال الفم والفرج وسئل عن أكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله وحسن الخلق * والترمذي وصححه ما تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل فيه والبيهقي الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه في حقه أثابه الله عليه وأورده جنته ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه في غير حقه أورده الله دار الهوان

ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يقول الله تعالى كلما خبت زدناهم سعيرا * وابن حبان في صحيحه لا يدخل الجنة لحم ودم نبتا من سحت والنار أولى به * والترمذي لا يربو لحم نبت من سحت الا كانت النار أولى به والسحت بضم فسكون أوضم الحرام وقيل الخبيث من المكاسب * وفي رواية بسند حسن لا يدخل الجنة جسد غذي بحرام * (تنبيه) * عد هذا كبيرة هو صريح مافي هذه الاحاديث وهو ظاهر لانه من أكل أموال الناس بالباطل قال بعضهم قال العلماء رضي الله عنهم ويدخل في هذا الباب المكاس والخائن والسارق والبطال وآكل الربا وموكله وآكل مال اليتيم وشاهد الزور ومن استعار شيأ فجحده وآكل الرشوة ومنقص الكيل والوزن ومن باع شيأ فيه عيب فغطاه والمقامر والساحر والمنجم والمصور والزانية والنائحة والدلال اذا أخذ أجرته بغير اذن البائع ومخبر المشتري بالزائد ومن باع حرا فأكل ثمنه انتهى وهذا يؤيد ماقدمته في تفسير الآية من أن الباطل فيها يعم هذه الاشياء كلها ومافي معناها من كل شئ أخذ بغير وجهه الشرعي * وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال يؤتى يوم القيامة بأناس معهم من الحسنات كأمثال جبال تهامة حتى اذا جيء بهم جعلها الله هباء منثورا ثم يقذف بهم في النار * قيل يارسول الله كيف ذلك قال كانوا يصلون ويصومون ويزكون ويحجون غير أنهم كانوا اذا عرض لهم شئ من الحرام أخذوه فأحبط الله أعمالهم ورؤي بعض الصالحين في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال خيرا غير أني محبوس عن الجنة بابرة استعرتها ولم أردها وقال سفيان الثوري من أنفق الحرام في الطاعة فهو كمن طهر الثوب بالبول * وقال عمر رضي الله عنه كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة من الوقوع في الحرام * وقال وهيب بن الورد لو قمت قيام السارية ما نفعك حتى تنظر مايدخل بطنك * وروي في حديث أن ملكا على بيت المقدس ينادي كل يوم وكل ليلة من أكل حراما لم يقبل منه صرف ولا عدل وقال ابن المبارك لأن أرد درهما من شبهة أحب الي من أن أتصدق بمائة ألف ومائة ألف ومائة الف * وفي حديث من حج بمال حرام فقال لبيك قال الله تعالى لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليك * وقال ابن اسباط اذا تعبد الشاب قال الشيطان لاعوانه انظروا من أين مطعمه فان كان مطعمه مطعم سوء يقول دعوه يتعب ويجتهد فقد كفاكم نفسه أي لان اجتهاده مع أكله الحرام لا ينفعه * وقال ابراهيم بن أدهم اطب مطعمك وما عليك أن لا تقوم الليل ولا تصوم النهار * وصح لا يكون العبد من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس * وصح فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع * وصح أيضا دع ما يريبك الى ما لا يريبك البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان أفتاك الناس وأفتوك * وروى أبو داود والنسائي ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات وساضرب لكم في ذلك مثلا ان الله تعالى حمى وان حمى الله ما حرم وان من يرتع حول الحمى يوشك أن يخالطه فانه من يخالط الريبة يوشك انه يجسر * والبخاري والنسائي الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك مايشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اجترأ أي

بالهمز أقدم على ما يشك فيه من الاثم أوشك أي بفتح أوله وثالثه كاد وأسرع أن يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله ومن يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه

(الكبيرة الثامنة والثمانون بعد المائة الاحتكار)

أخرج مسلم وأبو داود أنه صلى الله عليه وسلم قال من احتكر طعاما فهو خاطئ * والترمذي وصححه وابن ماجه لا يحتكر الا خاطئ قال أهل اللغة الخاطئ بالهمزة العاصي الآثم * وأحمد وأبو يعلى والبزار والحاكم من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله منه وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى قال الحافظ المنذري وفي هذا المتن غرابة وبعض أسانيده جيدة * وقال صلى الله عليه وسلم الجالب مرزوق والمحتكر ملعون رواه ابن ماجه والحاكم كلاهما عن علي بن سالم عن ثوبان عن علي بن زيد بن جدعان وقال البخاري والازدي لا يتابع علي بن سالم على حديثه هذا وقال الحافظ المنذري لا أعلم لعلي ابن سالم غير هذا الحديث وهو في عداد المجهولين انتهى لكن ذكره ابن حبان في الثقات * وابن ماجه بسند جيد متصل من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس والاصبهاني ان طعاما ألقي على باب المسجد فخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو أمير المؤمنين فقال ما هذا الطعام فقالوا طعام جلب الينا أو علينا فقال له بعض الذين معه يا أمير المؤمنين قد احتكر قال ومن احتكره قالوا احتكره فروخ وفلان مولى عمر بن الخطاب فأرسل اليهما فأتياه فقال ما حملكما على احتكار طعام المسلمين فقالوا يا أمير المؤمنين نشتري بأموالنا ونبيع فقال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس فقال عند ذلك فروخ يا أمير المؤمنين فاني أعاهد الله وأعاهدك على أن لا أعود الى احتكار طعام أبدا فتحول الى مصر وأما مولى عمر فقال نشتري بأموالنا ونبيع فزعم أبو يحيى أحد رواته انه رأى مولى عمر مجذوما مشدوخا والطبراني بسند واه بئس العبد المحتكر ان أرخص الله الاسعار حزن وان أغلاها فرح * وفي رواية ان سمع برخص ساءه وان سمع بغلاء فرح وذكر رزين لهذا الحديث اعترض بأنه ليس في شيء من أصوله * وأخرج رزين أيضا وفيه الاعتراض المذكور أهل المدائن هم الحبساء في الله فلا تحتكروا عليهم الاقوات ولا تغلوا عليهم الاسعار فان من احتكر عليهم طعاما أربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة * وأخرج رزين أيضا يحشر الحاكرون وقتلة الانفس في درجة ومن دخل في شيء من سعر المسلمين يغليه عليهم كان حقا على الله أن يعذبه في معظم النار يوم القيامة قال الحافظ المنذري وفي هذا الحديث والحديثين قبله نكارة ظاهرة * وأحمد عن الحسن قال ثقل معقل بن يسار فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده فقال هل تعلم يا معقل اني سفكت دما حراما قال لا أعلم قال هل تعلم اني دخلت في شيء من أسعار المسلمين قال ما علمت قال أجلسوني ثم قال اسمع يا عبيد الله حتى أحدثك شيئا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

مرة ولا مرتين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دخل فى شئ من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله تبارك وتعالى أن يقعده بعظيم من النار يوم القيامة قال أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم غير مرة ولا مرتين ورواه الطبرانى فى الكبير والاوسط الا أنه قال كان حقا على الله تبارك وتعالى أن يقذفه فى معظم من النار ورواه الحاكم مختصرا ولفظه قال من دخل فى شئ من أسعار المسلمين يغليه عليهم كان حقا على الله أن يقذفه فى جهنم رأسه أسفله قال الحافظ المنذرى رواة هذا الحديث كلهم ثقات معروفون الا واحدا منهم لا أعرفه ومر خبر احتكار الطعام بمكة الحاد * وروى الحاكم من رواية من فيه مقال من احتكر حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذمة الله *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ظاهر ما فى هذه الاحاديث الصحيح بعضها من الوعيد الشديد كاللعنة وبراءة الله ورسوله منه والضرب بالجذام والافلاس وغيرها وبعض هذه دليل على الكبيرة فاتجه عد ذلك كبيرة لكن سيأتى قريبا عن الروضة أنه صغيرة بما فيه * ثم الاحتكار المحرم عندنا هو أن يمسك ما اشتراه فى الغلاء لا الرخص من القوت حتى نحو التمر والزبيب بقصد أن يبيعه بأغلى مما اشتراه به عند اشتداد الحاجة اليه وألحق الغزالى بالقوت كل ما يعين عليه كاللحم والفواكه ومتى اختل شرط مما ذكر فلا حرمة كأن اشتراه ولو زمن الغلاء لا ليبيعه بل ليمسكه لنفسه وعياله أو ليبيعه بمثل ما اشتراه به أو أقل أو لم يشتره كأن أمسك غلة ضيعته ولو ليبيعها بأغلى الاثمان نعم اذا اشتدت ضرورة الناس لزمه البيع فان أبى أجبره القاضى عليه وعند عدم الاشتداد الاولى له أن يبيع ما فوق كفايته سنة لنفسه وعياله ما لم يخف جائحة فى زرع السنة الثانية والا فله امساك كفايتها فلا كراهة ولا احتكار فى غير القوت ونحوه مما مر نعم صرح القاضى بأنه يكره امساك الثياب أى احتكارا (فان قلت) ينافى ما قررته ان سعيد بن المسيب راوى حديث لا يحتكر الا خاطئ قيل له فانك تحتكر قال ان معمرا الذى كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكر (قلت) قد تقرر أن من الاموال ما لا يحرم احتكاره كالثياب فيحمل ذلك من سعيد عليها أو نحوها وعلى التنزل فشرط تحريم احتكار القوت ما مر فمن أين لنا أنهما كانا يحتكران مع وجود تلك الشروط وعلى التنزل فسعيد ومعمر مجتهدان فلا يعترض عليهما ولا على غيرهما بهما ثم رأيت ابن عبد البر وجماعة آخرين غيره قالوا ما ذكره مسلم عن سعيد ومعمر أنهما كانا يحتكران لا ينافى ذلك لانهما انما كانا يحتكران الزيت والزيت ليس بقوت قالوا وكذا حمله الشافعى وأبو حنيفة وآخرون وهو الصحيح وقال القرطبى انه المشهور من مذهب مالك وجواب سعيد أن معمرا كان يحتكر محمول على أنه كان يحتكر ما لا يضر بالناس كالزيت والادم والثياب ونحو ذلك * قال العلماء والحكمة فى تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما أجمع العلماء على أنه لو كان عند انسان طعام واضطر اليه الناس يجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم

الكبيرة التاسعة والثمانون بعد المائة التفريق بين الوالدة وولدها الغير المميز بالبيع ونحوه لا بنحو العتق والوقف

أخرج الترمذي وقال حديث حسن غريب والدارقطني والحاكم وصححه عن أبي أيوب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة * وابن ماجه والدارقطني لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالدة وولدها وبين الاخ وأخيه * وفي رواية للدارقطني ملعون من فرق وقال أبو بكر يعني ابن عياش هذا مبهم وهو عندنا في السبي والوالد وفيه كالذي قبله انقطاع *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ظاهر ما في هذه الاحاديث وبفرض أنه لم يصح فيه الا الاول ففيه الوعيد الشديد أيضا لان التفريق بين الانسان وأحبته ذلك اليوم أمر مشق على النفس جدا (قلت) وكما أخذوا من هذا حرمة التفريق المذكور لانهم فهموا منه الوعيد كذلك نأخذ منه كونه كبيرة لانه حيث سلم أنه يفهم الوعيد فذلك الوعيد الذي دل عليه ظاهره وعيد شديد (فان قلت) ما وجه الوعيد فيه والله تعالى يقول يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه وجوه يومئذ مسفرة الآيات فظاهرها ان هذا أمر واقع لكل أحد فكيف يفهم منه الوعيد (قلت) سياق الحديث نص في أنه وعيد وحينئذ فهو على حد قوله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة جزاء وفاقا والمراد بيوم القيامة ما يشمل الجنة فما في الآية يكون في الموقف وما في الحديث يكون في الجنة وكما أخذوا من حديث الحرير أن لبسه كبيرة كما مر كذلك أخذنا من خبر التفريق انه كبيرة بجامع أن في كل منهما الجزاء على العمل بنظيره وكان خبر الحرير مخصص لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير كذلك خبر التفريق مخصص لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان ألحقنا بهم ذريتهم وشرط حرمة التفريق أن يكون بين أمة وولدها الغير المميز لصغر أو جنون بنحو بيع لغير من يعتق عليه أو قسمة أو فسخ وان رضيت الام لان للولد حقا أيضا ويبطل ذلك التصرف والاب والجد والجدة للاب أو الام وان بعدا كالام عند فقدها ويجوز بيع الولد مع الاب أو الجد وكذا ان ميز بأن صار يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده ولا يتقيد بسن فقد يحصل في نحو الخمس وقد يتأخر عن السبع ويكره التفريق ولو بعد البلوغ وكذا ان كان أحدهما حرا ويحرم التفريق بالسفر أيضا بين الامة وولدها الغير المميز وبين الزوجة وولدها بخلاف المطلقة وله نحو بيع ولد البهيمة ان استغنى عن اللبن أو لم يستغن لكن اشتراه للذبح فان لم يستغن ولا قصد الذبح حرم وبطل نحو البيع

الكبيرة التسعون والحادية والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والتسعون بعد المائة نحو بيع العنب والزبيب ونحوهما ممن علم انه يعصره خمرا والامرد ممن علم انه يفجر به والامة ممن يحملها على البغاء والخشب ونحوه ممن يتخذه آلة لهو والسلاح للحربيين ليستعينوا به على قتالنا والخمر ممن يعلم أنه يشربها ونحو الحشيشة مما مر ممن يعلم انه يستعملها

وعد هذه السبع من الكبائر لم أره ولكنه غير بعيد لعظم ضررها مع قاعدة ان للوسائل حكم

المقاصد والمقاصد فى هذه كلها كبائر فلتمكن وسائلها كذلك والاحاديث السابقة قبيل كتاب الطهارة فيمن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من يعمل بها الى يوم القيامة شاهدة لذلك والظن فى ذلك كالعلم لكن بالنسبة للتحريم وأما للكبيرة فيتردد النظر فيه وكذا يتردد النظر فيما لو باع أمته ممن يحملها على البغاء وفيما لو باع السلاح لبغاة ليستعينوا به على قتالنا وفى بيع الديك لمن يهارش به والثور لمن يناطح به فهذه كلها يتردد النظر فى كونها كبائر وبعضها أقرب الى الكبيرة من بعض ثم رأيت شيخ الاسلام العلائى قال نص الاصحاب على أن بيع الخمر كبيرة يفسق متعاطيه وكذلك يكون حكم الشراء وأكل الثمن والحمل والسعى انتهى وسيأتى ذلك بزيادة فى مبحث الخمر ان شاء الله تعالى

الكبيرة السابعة والثامنة والتاسعة والتسعون بعد المائة النجش والبيع على بيع الغير والشراء على شرائه

وعد هذه الثلاثة كبائر محتمل لان فيها اضرارا عظيما بالغير ولاشك أن اضرار الغير الذى لا يحتمل عادة يكون كبيرة كما مرت الاشارة الى ذلك وأيضا فهذه من المكر والخداع وسيأتى أنه كبيرة لكن الذى فى الروضة ان من الصغائر الاحتكار والبيع على بيع أخيه وكذا السوم والخطبة على خطبته وبيع الحاضر للبادى وتلقى الركبان والتصرية وبيع المعيب من غير بيانه واتخاذ الكلب الذى لا يباح اقتناؤه وامساك الخمر غير المحترمة وبيع العبد المسلم للكافر وكذا المصحف وسائر كتب العلم الشرعى انتهى وفى أكثره نظر وانما يأتى ذلك على تعريف الكبيرة بأنها الذى فيه الحد أما على تعريفها بأنها ما فيه وعيد شديد فلا وسيأتى قريبا فى الغش الوعيد الشديد وكذا فى ايذاء المسلم الشديد ومر فى الاحتكار ذلك أيضا فالاوفق للتعريف بأنها ما فيه وعيد شديد ما ذكرته * ثم رأيت الاذرعى أشار الى ما صرحت به فقال وفى بعض ما أطلقه فى الروضة من أن ذلك صغيرة نظر وكان ما ذكرته وأشار اليه الاذرعى هو سبب حذف بعض مختصرى الروضة لتلك الامثلة المذكورة عنها * والنجش هو أن يزيد فى الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره * والبيع على البيع هو أن يقول للمشترى زمن الخيار رد هذا وأنا أبيعك أحسن منه بمثل ذلك الثمن أو مثله بأنقص * والشراء على الشراء أن يقول للبائع زمن الخيار افسخ لأشترى منك هذا المبيع بأزيد * قال أئمتنا ويحرم السوم على سوم الغير بغير اذنه بأن يزيد فى الثمن بعد أن يصرح باستقراره أو يعرض على المشترى أرخص منه ويحرم بعد البيع وقبل لزومه أشد وهو البيع على بيع غيره والشراء على شراء غيره ثم ان رآه مغبونا جاز له ذلك عند ابن كج والاوجه الموافق لاطلاقهم والحديث انه لا فرق وبيع رجل قبل اللزوم من المشترى عينا كالتى اشتراها بأقل كالبيع على البيع وطلبها قبل اللزوم أيضا من المشترى بأكثر كالشراء على الشراء لان ذلك يؤدى الى الفسخ فى الصورتين فيحصل الضرر

الكبيرة الموفية المائتين الغش فى البيع وغيره كالتصرية وهى منع حلب ذات اللبن ايهاما لكثرته

أخرج مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا * ومسلم وابن ماجه والترمذي عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال أصابته السماء أي المطر يا رسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا فليس منا * والترمذي من غش فليس منا * وأبو داود أنه صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما فسأله كيف تبيع فأخبره فأوحى اليه أن أدخل يدك فيه فاذا هو مبلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من غش * وأحمد والبزار والطبراني مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام وقد حسنه صاحبه فأدخل يده فيه فاذا الطعام ردىء فقال بع هذا على حدة وهذا على حدة فمن غشنا فليس منا * والطبراني في الاوسط باسناد جيد خرج صلى الله عليه وسلم الى السوق فرأى طعاما مصبرا فأدخل يده فيه فأخرج طعاما رطبا قد أصابته السماء فقال لصاحبه ما حملك على هذا قال والذي بعثك بالحق انه لطعام واحد قال أفلا عزلت الرطب على حدته واليابس على حدته فتبتاعون ما تعرفون من غشنا فليس منا * والطبراني في الكبير بسند رواته ثقات مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما فقال يا صاحب الطعام أسفل هذا مثل أعلاه قال نعم يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم من غش المسلمين فليس منهم * والبيهقي والاصبهاني باسناد لا بأس به الى أبي هريرة موقوفا عليه أنه مر بناحية الحرة فاذا انسان يحمل لبنا يبيعه فنظر اليه أبو هريرة فاذا هو قد خلطه بالماء فقال له أبو هريرة كيف بك اذا قيل لك يوم القيامة خلص الماء من اللبن * والطبراني في الكبير والبيهقي قال الحافظ المنذري ولا أعلم في رواته مجروحا أن رجلا كان يبيع الخمر في سفينة له ومعه قرد في السفينة وكان يشوب أي يخلط الخمر بالماء فأخذ القرد الكيس فصعد الذروة وفتح الكيس فجعل يأخذ دينارا فيلقيه في السفينة ودينارا في البحر حتى جعله نصفين أي فعل ذلك عتابا لصاحبه لما خلط وغش * وفي رواية البيهقي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشوبوا اللبن للبيع ثم ذكر حديث المحاقة ثم قال موصولا بالحديث ألا وان رجلا ممن كان قبلكم جلب خمرا الى قرية فشابها بالماء فأضعفه اضعافا فاشترى قردا فركب البحر حتى اذا لج فيه ألهم الله القرد صرة الدنانير فأخذها وصعد الدقل ففتح الصرة وصاحبها ينظر اليه فأخذ دينارا فرمى به في البحر ودينارا في السفينة حتى قسمها نصفين وفي رواية أخرى له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان فيمن قبلكم حمل خمرا ثم جعل في كل زق نصفه ماء ثم باعه فلما جمع الثمن جاء ثعلب فأخذ الكيس وصعد الدقل فجعل يأخذ دينارا ويرمي به في السفينة ويأخذ دينارا فيرمي به في الماء حتى فرغ ما في الكيس ولا تنافي بين هذه والتي قبلها لاحتمال تعدد القصة * والبزار باسناد جيد من غشنا فليس منا وجاء هذا المتن من رواية بضعة عشر صحابيا * وعن أبي سباع قال اشتريت ناقة من دار واثلة بن الاسقع رضي الله عنه فلما خرجت بها أدركني يجر ازاره فقال اشتريت قلت نعم قال بين لك ما فيها قلت وما فيها انها لسمينة ظاهرة الصحة قال اردت بها سفرا أو أردت لحما قلت أردت بها الحج

قال ارتجعها فقال صاحبها ما أردت الى هذا أصلحك الله تفسد على قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لأحد أن يبيع شيأ الا بين ما فيه ولا يحل لمن علم ذلك الا بينه رواه الحاكم وصححه والبيهقى وكذا ابن ماجه باختصار القصة الا أنه قال عن واثلة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع عيبا لم يبينه لم يزل فى مقت الله أو لم تزل الملائكة تلعنه * وأحمد وابن ماجه والطبرانى فى الكبير والحاكم وقال صحيح على شرطهما المسلم أخو المسلم ولا يحل لمسلم اذا باع من أخيه بيعا فيه عيب أن لا يبينه وأبو الشيخ بن حبان المؤمنون بعضهم لبعض نصحة وادون وان بعدت منازلهم وأبدانهم والفجرة بعضهم لبعض غششة متخاونون وان اقتربت منازلهم وأبدانهم * ومسلم ان الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم * والنسائى بلفظ انما الدين النصيحة الحديث * وأبو داود بلفظ ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة الحديث * وكذا الترمذى وحسنه والطبرانى بلفظ رأس الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله عز وجل ولدينه ولأئمة المسلمين وعامتهم * والشيخان عن جرير أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت أبايعك على الاسلام فشرط على والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد انى لكم لناصح * وأبو داود والنسائى عنه بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وان أنصح لكل مسلم وكان اذا باع الشئ أو اشتراه قال ما الذى أخذنا منك أحب الينا مما أعطيناك فاختر * وأحمد قال صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل أحب ما تعبدلى به عبدى النصح لى * والطبرانى من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمسى ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم والشيخان وغيرهما لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه * وفى رواية صحيحة لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه *(تنبيه)* عدّ هذا كبيرة هو ظاهر بعض ما فى هذه الاحاديث من نفى الاسلام عنه مع كونه لم يزل فى مقت الله أو كون الملائكة تلعنه ثم رأيت بعضهم صرح بأنه كبيرة لكن الذى فى الروضة كما مر أنه صغيرة وفيه نظر لما ذكر من الوعيد الشديد فيه وضابط الغش المحرم أن يعلم ذو السلعة من نحو بائع أو مشتر فيها شيأ لو اطلع عليه مريد أخذها ما أخذها بذلك المقابل فيجب عليه أن يعلمه به ليدخل فى أخذه على بصيرة ويؤخذ من حديث واثلة وغيره ما صرح به أصحابنا انه يجب أيضا على أجنبى علم بالسلعة عيبا أن يخبر به مريد أخذها وان لم يسأله عنها كما يجب عليه اذا رأى انسانا يخطب امرأة ويعلم بها أو به عيبا أو رأى انسانا يريد أن يخالط آخر لمعاملة أو صداقة أو قراءة نحو علم وعلم بأحدهما عيبا أن يخبر به وان لم يستشر به كل ذلك أداء للنصيحة المتأكد وجوبها لخاصة المسلمين وعامتهم (هذا) وقد سئلنا عن سؤال طويل فيه ذكر أحكام كثيرة أحببت ذكره هنا لعموم ضرر ما فيه مما أتاه ويفعله من لا دين له لغفلته عن الله تعالى وأوامره * وهو قد اعتيد الآن ان بعض التجار يشترى الفلفل فى ظرف خفيف جدا كالخصف ثم يجعله فى ظرف ثقيل نحو خمسة أضعاف الخصف لانه غالبا ثلاثة أمنان وذلك الظرف الثقيل يجمع من خيش حتى يكون نحو عشرين منا ثم يباع

ذلك الظرف ومافيه ويوزن جملة الكل ويكون الثمن مقابلا للظرف والمظروف فهل هذا الفعل جائز أو غش محرم يعزر فاعله بما يراه الامام من ضرب وصفع وطواف به فى الاسواق وحبس وأخذ مال ان كان ذلك مذهب ذلك الحاكم وهل البيع صحيح أو باطل واذا كان باطلا فهل هو من أكل أموال الناس بالباطل أولا وهل يجب على ولى الامر أن يزجر التجار ويمنعهم عن ذلك ويعزر من فعل منهم ذلك وهل يجب على المتقين من التجار اذا علموا من انسان أنه يفعل ذلك أن يخبروا به حكام الشريعة أو السياسة حتى يمنعوه من ذلك المنع الاكيد ويعزروه عليه التعزير الشديد وهل يجرى ذلك فى غير هذه الصورة من نظائرها كما يقع لبعض العطارين والتجار أنه يقرب بعض الاعيان الى الماء فيكتسب منه مائية تزيد فى وزنه نحو الثلث كالزعفران وبعضهم يصطنع حوائج تصير كصورة الزباد فيبيعه على أنه زباد وبعض البزازين يرفأ الثياب رفأ خفيا ثم يبيعها من غير أن يبين ذلك وكذا يفعل ذلك فى البسط وغيرها وبعضهم يلبس الثوب خاما الى أن تذهب قوته جميعها ثم يقصره حينئذ ويجعل فيه نشاء يوهمهم به أنه جديد ويبيعه على أنه جديد وبعضهم يسعى فى اظلام محله اظلاما كثيرا حتى يصير الغليظ يرى رقيقا والقبيح حسنا وبعضهم يصقل بزه بشمع صقالا جيدا حتى لا تصير الرؤية محيطة به من كثرة ذلك الشمع وجودة ذلك الدق والصقال وبعض الصواغين يخلط بالنقد نحاسا ونحوه ثم يبيعه على أنه كله فضة أو ذهب وبعضهم يأخذ من يستأجر على صياغة وزنا معلوما فينقص منه نقدا ويجعل بدله نحاسا أو نحوه وكثير من التجار وأهل البهار والحبابين وغيرهم يجعل أعلى البضاعة حسنا وأسفلها قبيحا أو يخلط بعض القبيح فى الحسن حتى يروج وينديج على المشترى فيأخذ القبيح من غير أن يشعر به ولو شعر به لم يأخذ شيأ منه وغير ذلك من صور الغش كثير وانما ذكرنا الكم هذه الصور ليعلم حكمها ويقاس عليها ما لم نذكره ولو فتشت الصناعات والحرف والتجارات والبيوعات والعطارات والصياغات والمصارفات وغيرها لوجدت عندهم من صور الغش والتدليس والخيانة والمكر والتحيل بالحيل الكاذبة ما تنفر عنه الطباع وتمجه الاسماع لانا نجدهم فى معاملاتهم كرجلين معهما سيفان متقابلان يتحين قدر أحدهما على الآخر قتله لوقته كذلك التجار والمتبايعون الآن لا ينوى كل واحد منهما الا انه ان ظفر بصاحبه أخذ جميع ماله بحق وباطل وأهلكه وصيره فقيرا لوقته واذا وقع لاحد منهم شئ من ذلك فرح به فرحا كثيرا وسولت له نفسه الخبيثة أنه غلبه وظفر به بما غشه واحتال عليه بالباطل الى أن استأصل ماله وظفر به ككلب ظفر بجيفة بأكل منها حتى لم يبق منها شيأ فهذا حاصل ما يقع هو وأكثر منه الآن فتفضلوا على المسلمين ببيان أحكام ذلك حتى يعرفها الناس ليصير من خالفها قد حقت عليه كلمة العذاب وهلك عن بينة ومن وافقها قد أسعفته كلمة التوفيق وأحيى عن بينة وابسطوا الكلام على ذلك بسطا شافيا فان الناس مضطرون الى بيان أحكام ذلك كله وبعضهم انما ينسى عن ذلك جهلا بحرمته أثابكم الله الجنة بمنه وكرمه آمين * هذا حاصل هذا السؤال ولعمرى انه حقيق أن يفرد بالتأليف لسعة أحكامه وكثرة

صوره واحتياج الناس بل اضطرارهم الى بسط الكلام على كل صورة من تلك الصور وغيرها
مما لم يذكر وهو كثير جدا لغلبة الغش والخيانة على الباعة حتى لا يسلم منهما الا النادر
الذى حفظه الله من هذه القاذورات ولو كان فى الوقت سعة لافردت ذلك بتأليف مستوعب
جامع لكنى أشير ان شاء الله تعالى الى ما ينفع الموفق ويحذر العاصى ومن لم يرد الله هدايته
فماله من هاد * فأقول أما مسئلة بيع الظرف مع مافيه فاتفق الشافعية على أنه متى جهل
وزن الظرف على انفراده فبيع مع مظروفه كل رطل من الجملة بكذا كان البيع باطلا لانه
حينئذ من حيز الغرر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وكذا لو جهل
وزن المظروف وحده أو لم يكن للظرف قيمة لاشتراط العقد على بذل مال فى مقابلة ماليس
بمال * اذا تقرر ذلك علم منه أنهم متفقون فيما ذكر أول السؤال على بطلان البيع فيه لان
صورة المسئلة كما ذكره السائل أن فسقة التجار يأخذون الفلفل مثلا ويجعلونه فى خيش
مرقع من داخله برقع كثيرة تثقل جرمه ثم يبيعون ذلك الفلفل أو نحوه مع ظرفه كل من
بعشرة مثلا ثم يزنون الظرف مع مظروفه فاذا جاءت الجملة مائة من كانت بألف ووجه البطلان
فى هذه أنهم جعلوا الظرف من جملة المبيع ووزنه مجهول بل فيه غش وتدليس منهم لانهم
يجعلونه من داخله المماس له الفلفل مثلا رقعا ونحوها مما يقتضى ثقله فى الوزن ويتركون
ظاهره على حاله الموهم للمشترى أنه خفيف الوزن بحيث ان رؤيته تقطع عند نظره لظاهره
بأنه لا يجاوز أربعة أمنان مثلا فاذا اخبروه بعد تعريفه والنظر لباطنه رأوه نحو عشرين
منا فلاجل ذلك بطل البيع فى الكل لهذا الغرر العظيم وهذا الغش البليغ المشتمل على
خيانة الله تعالى وخيانة رسوله صلى الله عليه وسلم فيما أمرا به ونهيا عنه وكيف ساغ لمن يعلم
أنه يقدم على الله سبحانه وتعالى ويترك ما جمعه من الحطام الفانى لورثته من غير علم منه أنهم
ينتفعون به أو يضيعونه بل الغالب فى أولاد التجار أنهم يضيعونه فى المعاصى والتبائع التى
لا تخفى على أحد فمن هو بهذا الوصف كيف يبلغ خداعه مع أخيه الى أن يأخذ منه أربعة
أخماس ماله بهذه الحيلة الباطلة الكاذبة وهذا يؤيد ما فى السؤال لان المتبايعين فى هذه
الازمنة كل منهما نصير أحواله مع الآخر كمتقابلين بيدهما سيفان فمن قدر منهما على قتل
صاحبه قتله وهذا ليس بشأن المسلمين ولا بقانون المؤمنين لان النبى صلى الله عليه وسلم يقول
المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وقوله المؤمن أخو المؤمن لا يظلمه ولا يشتمه ولا يبغى
عليه ونحن لا نحرم التجارة ولا البيع والشراء فقد كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
يتبايعون ويتجرون فى البز وغيره من المتاجر وكذلك العلماء والصلحاء بعدهم مازالوا يتجرون
ولكن على القانون الشرعى والحال المرضى الذى أشار الله تعالى اليه بقوله عز قائلا يا أيها
الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم فبين
الله أن التجارة لا تحمد ولا تحل الا ان صدرت عن التراضى من الجانبين والتراضى انما
يحصل حيث لم يكن هناك غش ولا تدليس وأما حيث كان هناك غش وتدليس بحيث أخذ أكثر

مال الشخص وهو لا يشعر بفعل تلك الحيلة الباطلة معه المبنية على الغش ومخادعة الله ورسوله فذلك حرام شديد التحريم موجب لمقت الله ومقت رسوله وفاعله داخل تحت الاحاديث السابقة والآتية فعلى من أراد رضا الله ورسوله وسلامة دينه ودنياه ومروأته وعرضه وأخراه أن يتحرى لدينه وأن لا يبيع شيأ من تلك البيوع المبنية على الغش والخديعة وأن يبين وزن ذلك الظرف للمشترى على التحرير والصدق ثم اذا بين له وزنه جاز له أن يبيعه الظرف والمظروف بثمن واحد حتى قال الفقهاء لو بين له ظرف المسك وزنته بأن قال هذا الظرف عشرة أمنان وهذا المسك عشرون منا وبعتك هذه الثلاثين منا بألف فاشترى بعد الرؤية والتقليب جاز هذا البيع وكان بيعا مبرورا لسلامته من سائر وجوه الغش والخيانة والتدليس لانه بعد أن بين وزن الظرف ووزن المسك فلا حرج عليه أن يبيع المن من الجميع بالف أو مائة درهم وانما النار الموقودة والقبيحة المهلكة فى الدنيا والآخرة ماذكره السائل عمن يدلس فى الظرف فيجعله بصورة خفيف فى الظاهر وهو ثقيل جدا فى نفسه ثم يبيع الكل بثمن وسعر واحد مع جهل المشترى بظنه وكون البائع تحيل عليه حتى ظن أن وزنه يسير والحال أنه كثير * هذا حاصل مايتعلق بالمسئلة الاولى أعنى بيع الظرف والمظروف بثمن واحد وأما ماذكره السائل فى صور الغش الكثيرة من تلك الامور العجيبة التى لا يحكى نظيرها عن الكفار فضلا عن المؤمنين بل المحكى عن الكفار لعنهم الله انهم يتحرزون فى بياعاتهم ولا يفعلون فيها ذلك الغش الكثير الظاهر المحكى فى السؤال فذلك أعنى ما حكى من صور ذلك الغش التى يفعلها التجار والعطارون والبزازون والصواغون والصيارفة والحياكون وسائر أرباب البضائع والمتاجر والحرف والصنائع كله حرام شديد التحريم موجب لصاحبه أنه فاسق غشاش خائن يأكل أموال الناس بالباطل ويخادع الله ورسوله ومايخادع الا نفسه لان عقاب ذلك ليس الا عليه وكثرة ذلك تدل على فساد الزمان وقرب الساعة وفساد الاموال والمعاملات ونزع البركات من المتاجر والبياعات والزراعات بل ومن الاراضى المزروعات وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم ليس القحط أن لا تمطروا وانما القحط أن تمطروا ولا يبارك لكم فيه أى بواسطة تلك القبائح والعظيمات التى أنتم عليها فى تجاراتكم ومعاملاتكم ولهذه القبائح التى ارتكبها التجار والمتسببون وأرباب الحرف والصنائع سلط الله عليهم الظلمة فأخذوا أموالهم وهتكوا حريمهم بل وسلط عليهم الكفار فأسروهم واستعبدوهم وأذاقوهم العذاب والهوان ألوانا وكثرة تسلط الكفار على المسلمين بالاسر والنهب وأخذ الاموال والحريم انما حدث فى هذه الازمنة المتأخرة لما أن أحدث التجار وغيرهم قبائح ذلك الغش الكثيرة المتنوعة وعظائم تلك الجنايات والمخادعات والتحيلات الباطلة على أخذ أموال الناس بأى طريق قدروا عليها لا يراقبون الله المطلع عليهم ولا يخشون سطوة عقابه ومقته مع أنه تعالى عليهم بالمرصاد يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور ويعلم السر وأخفى ألا يعلم من خلق * ولو تأمل الغاش الخائن الآكل أموال الناس بالباطل ماجاء فى اثم ذلك فى القرآن والسنة لربما انزجر عن

ذلك أو عن بعضه ولو لم يكن من عقابه الا قوله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليقذف اللقمة من حرام فى جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوما وأيما عبد نبت لحمه من حرام فالنار أولى به وقوله صلى الله عليه وسلم انه لا دين لمن لا أمانة له وقوله ان الله أكرم وأجل من أن يقبل عمل رجل أو صلاته وعليه ثوب من حرام * وقوله من اشترى ثوبا بعشرة دراهم فيها درهم من حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة ما دام عليه * وقوله ان الله يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطى الدين الا من يحب ومن أعطاه الله الدين فقد أحبه ولا والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه يا رسول الله قال غشه وظلمه * وقوله لا تزال قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل فيه * وقوله من اكتسب فى الدنيا مالا من غير حله وأنفقه فى غير حقه أورده دار الهوان ثم رب متخوض فى مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يقول الله كلما خبت زدناهم سعيرا * وقوله يؤتى يوم القيامة بأناس معهم من الحسنات كأمثال جبال تهامة حتى اذا جىء بهم جعلها الله هباء منثورا ثم يقذف بهم فى النار قيل يا رسول الله كيف ذلك قال كانوا يصلون ويزكون ويصومون ويحجون غير أنهم كانوا اذا عرض لهم شئ من الحرام أخذوه فأحبط الله أعمالهم فتأمل ذلك أيها الماكر المخادع الغشاش الآكل أموال الناس بتلك البيوعات الباطلة والتجارات الفاسدة تعلم أنه لا صلاة لك ولا زكاة ولا صوم ولا حج كما جاء عن الصادق المصدوق الذى لا ينطق عن الهوى وليتأمل الغشاش بخصوصه قوله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا يعلم ان أمر الغش عظيم وأن عاقبته وخيمة جدا فانه ربما أدت الى الخروج عن الاسلام والعياذ بالله تعالى فان الغالب أنه صلى الله عليه وسلم لا يقول ليس منا الا فى شئ قبيح جدا يؤدى بصاحبه الى أمر خطير ويخشى منه الكفر فان لمن يعرض دينه الى زوال و يسمع قوله صلى الله عليه وسلم من غش فليس منا ولا ينتهى عن الغش ايثارا لمحبة الدنيا على الدين ورضا بسلوك سبيل الضالين وليتأمل الغشاش أيضا لاسيما التجار والعطارون وغيرهم ممن يجعل فى بضاعته غشا يخفى على المشترى حتى يقع فيه من غير أن يشعر ولو علم ذلك الغش فيه لما اشتراه بذلك الثمن أصلا ما صح عنه صلى الله عليه وسلم كما مر انه مر على رجل و بين يديه صبرة من حب فأوحى الله اليه ان أدخل يدك فيه ففعل فأحست يده الشر بفتة ببلل فى باطن تلك الصبرة فأخرج منه وقال ماهذا يا صاحب الطعام قال يا رسول الله أصابه مطر قال أفلا جعلت المبتل فوق الطعام حتى يراه الناس من غش فليس منا * وفى رواية انه صلى الله عليه وسلم مر بطعام وقد حسنه صاحبه فأدخل يده فيه فاذا طعام ردىء جعله أسفله فقال له صلى الله عليه وسلم بع هذا على حدة وهذا على حدة من غشنا فليس منا * وفى رواية أنه صلى الله عليه وسلم لما أدخل يده فى الحب وأخرج منه المبلول قال له ما حملك على هذا أى جعلك المبتل أسفل والجاف فوق قال يا رسول الله والذى بعثك بالحق انه لطعام واحد قال أفلا عزلت الرطب على حدته واليابس على حدته فيتبايعون ما يعرفون

من غشنا فليس منا * وفى رواية من غش المسلمين فليس منهم وسبقت رواية انه يقال يوم القيامة
لمن خلط اللبن بالماء ثم باعه خلص الماء من اللبن أى وليس يقدر على ذلك فهو كما يقال للمصورين
يوم القيامة أحيوا ما صورتم أى انفخوا الروح فى تلك الصور التى كنتم تصورونها فى الدنيا
تحقيرا لهم واذلالا وبيانا لعجزهم وجراءتهم على الله تعالى فكذلك من خلط اللبن بالماء يقال
له يوم القيامة خلص اللبن من الماء تحقيرا له وفضيحة له على رؤس الاشهاد فى ذلك اليوم جزاء
على غشه الذى كان يفعله فى الدنيا وكذلك سائر الغشاشين يفضحهم الله تعالى على رؤس
الاشهاد فى مقابلة غشهم للمسلمين * وليتأمل الغشاشون أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل
لاحد يبيع شيأ الا بين ما فيه ولا يحل لاحد يعلم ذلك الا بينه وقوله من باع عيبا ولم يبينه لم يزل
فى مقت الله أو لم تزل الملائكة تلعنه وقوله المؤمنون بعضهم لبعض نصحة وادون وان بعدت
منازلهم وأبدانهم والفجرة بعضهم لبعض غششة متخاونون وان اقتربت منازلهم وأبدانهم
والاحاديث فى الغش والتحذير منه كثيرة مر منها جملة فمن تأملها ووفقه الله لفهمها والعمل
بها انكف عن الغش وعلم عظيم قبحه وخطره وأن الله لابد وأن يمحق ما حصله الغاشون بغشهم
كما سبق فى قصة القرد والثعلب ان الله سلطهما على غشاشين فأذهبا جميع ما حصلاه
بالغش برميه فى البحر * ومن تأمل تلك الاحاديث علم أيضا أن أكثر ما حكى فى السؤال من جملة
الغش المحرم لما تقرر أنه صلى الله عليه وسلم لما أدخل يده الكريمة فى الحب ورأى المبتل أسفله
أنكر على فاعل ذلك وقال له هلا جعلت المبتل وحده وبعته وحده واليابس وحده وبعته
وحده أى وجعلت المبتل فى ظاهر الحب حتى يعرفه الناس ويشترونه على بصيرة وعلم أيضا ان كل
من علم بسلعته عيبا وجب عليه وجوبا متأكدا بيانه للمشترى وكذلك لو علم العيب غير
البائع كجاره وصاحبه ورأى انسانا يريد أن يشترى ولا يعرف ذلك العيب وجب عليه أن يبينه
له كما قال صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد يبيع شيأ الا بين ما فيه ولا يحل لاحد يعلم ذلك
الا بينه وكثير من الناس لا يهتدون لذلك أو لا يعلمون عز الشخص منهم فيرى رجلا يريد
شراء شئ فيه عيب وهو لا يدريه فيسكتون عن نصحه حتى يغشه البائع ويأخذ ماله بالباطل
وما درى الساكت على ذلك أنه شريك البائع فى الاثم والحرمة والكبيرة والفسق المترتب
عليه ذلك الوعيد الشديد وهو أن الغاش الذى لم يبين العيب للمشترى لا يزال فى مقت الله
أو لا تزال الملائكة تلعنه ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة سيئة فعليه وزرها
ووزر من يعمل بها الى يوم القيامة ولا شك أن الغاش سن تلك السنة السيئة وهو كتمه للعيب
فى ذلك المبيع فكل من عمل كذلك فى ذلك المبيع يكون اثمه عليه وسيأتى فى بيان المكر والخديعة
ما يردع الغشاشين لان الغش من حيز المكر والخديعة وقد قال تعالى ولا يحيق المكر السيئ
الا بأهله وقال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخديعة فى النار أى صاحبهما
فى النار * وفى رواية المكر والخديعة والخيانة فى النار * وفى رواية لا يدخل الجنة خب أى
ماكر وفى أخرى ان من جملة أهل النار رجلا لا يصبح ولا يمسى الا وهو يخادعك فى أهلك ومالك

هـذا حاصل ما يتعلق بهذا الجواب وانما بسطنا الكلام عليه رجاء أن يسمعه من فى قلبه ايمان ومن يخشى عقاب الله وسطوته ومن له دين ومروأة ومن يخشى على ذريته بعد موته فيتقى الله ويرجع عن سائر صور الغش المذكورة فى هذا السؤال وغيرها ويعلم أن الدنيا فانية وأن الحساب واقع على النقير والفتيل والقطمير وأن العمل الصالح ينفع الذرية فقد جاء فى قوله تعالى وكان أبوهما صالحا أنه كان الجد السابع لام فنفع الله به ذينك اليتيمين وأن العمل السيء يؤثر فى الذرية * قال تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا فمن تأمل هذه الآية خشى على ذريته من أعماله السيئة وانكف عنها حتى لا يحصل لهم نظيرها والله الموفق للصواب وبه الحول والقوة واليه المرجع والمآب

(الكبيرة الحادية بعد المائتين انفاق السلعة بالحلف الكاذب)

أخرج مسلم والاربعة عن أبى ذر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قلت خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب * وفى رواية المسبل ازاره والمنان عطاءه * والطبرانى فى الكبير ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة أشيمط زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشترى الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه * ورواه فى الصغير والاوسط بلفظ لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ورواته محتج بهم فى الصحيح والاشيمط مصغر أشمط وهو من ابيض بعض شعر رأسه كبرا واختلط بأسوده والعائل الفقير * والطبرانى ثلاثة لا ينظر الله اليهم غدا شيخ زان ورجل اتخذ الأيمان بضاعته يحلف فى كل حق وباطل وفقير مختال أى من هو متكبر معجب فخور * والشيخان وغيرهما ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل * وفى رواية يقول الله له اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها بكذا وكذا فصدقه فأخذها وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان أعطاه منها ما يريد وفى له وان لم يعطه لم يف له وفى رواية ورجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله له يوم القيامة اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل ما لم تعمل يداك * والنسائى وابن حبان فى صحيحه أربعة يبغضهم الله البائع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزانى والامام الجائر * والحاكم وصححه على شرط مسلم والاربعة بنحوه ان الله يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة فذكر الحديث الى أن قال قلت فمن الثلاثة الذين يبغضهم الله قال المختال الفخور وأنتم تجدونه فى كتاب الله المنزل ان الله لا يحب كل مختال فخور والبخيل المنان والتاجر أو البائع الحلاف * وابن حبان فى صحيحه عن أبى

سعيد رضي الله عنه قال مرّ أعرابي بشاة فقلت تبيعها بثلاثة دراهم فقال لا والله ثم باعها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال باع آخرته بدنياه * والطبراني باسناد لا بأس به عن واثلة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الينا وكنا تجارا وكان يقول يامعشر التجار اياكم والكذب * والشيخان الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب * وفي رواية لابي داود ممحقة للبركة * ومسلم وغيره اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق * والترمذي بسند حسن التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء زاد ابن ماجه المسلم وقال مع الشهداء يوم القيامة * والاصبهاني وغيره التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة والبيهقي وغيره ان أطيب الكسب كسب التجار الذين اذا حدثوا لم يكذبوا واذا ائتمنوا لم يخونوا واذا وعدوا لم يخلفوا واذا اشتروا لم يذموا واذا باعوا لم يمدحوا واذا كان عليهم لم يمطلوا واذا كان لهم لم يعسروا * والشيخان وغيرهما البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدق البيعان وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى أن يربحا ويمحقا بركة بيعهما اليمين الفاجرة منفقة للسلعة ممحقة للكسب * والترمذي وابن حبان والحاكم وصححوه خرج صلى الله عليه وسلم الى المصلى فرأى الناس يتبايعون فقال يامعشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا أعناقهم وأبصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى وبر وصدق * وأحمد باسناد جيد والحاكم وصححه ان التجار هم الفجار قالوا يارسول الله أليس الله قد أحل البيع قال بلى ولكنهم يحلفون فيأثمون ويحدثون فيكذبون * (تنبيه) * عد هذا كبيرة وان لم يذكروه ظاهر جلي مما ذكر في هذه الاحاديث الكثيرة المصرحة بشدة الوعيد في ذلك ثم رأيت بعضهم ذكره

(الكبيرة الثانية بعد المائتين المكر والخديعة)

قال الله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا بأهله ومرّ الكلام على المكر قبيل كتاب الطهارة في بحث الامن من مكر الله * وأخرج الطبراني في الكبير والصغير باسناد جيد وابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار * ورواه أبو داود عن الحسن مرسلا مختصرا قال المكر والخديعة والخيانة في النار * وفي حديث لايدخل الجنة خب أي مكار ولا بخيل ولا منان وفي آخر المؤمن غر كريم والفاسق خب لئيم * وقال تعالى عن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم أي مجازيهم بما يشبه الخداع على خداعهم له وذلك أنهم يعطون نورا كما يعطى المؤمنون فاذا مضوا على الصراط أطفئ نورهم وبقوا في الظلمة * وفي حديث أهل النار خمسة وذكر منهم رجلا لايصبح ولا يمسي الا وهو يخادعك عن أهلك ومالك * (تنبيه) * عد هذا كبيرة صرح به بعضهم وهو ظاهر من أحاديث الغش السابقة ومن هذا الحديث اذ كون المكر والخديعة في النار ليس المراد بهما الا أن صاحبهما فيها وهذا وعيد شديد

(الكبيرة الثالثة بعد المائتين بخس نحو الكيل أو الوزن أو الذرع)

قال تعالى ويل للمطففين أى الذين يزيدون لأنفسهم من أموال الناس ببخس الكيل أو الوزن واذا فسرهم بأنهم الذين اذا اكتالوا على الناس أى منهم لأنفسهم يستوفون حقوقهم منهم ولم يذكر الوزن هنا اكتفاء عنه بالكيل اذ كل منهما يستعمل مكان الآخر غالبا واذا كالوهم أو وزنوهم أى اذا كالوا أو وزنوا لهم من أموال أنفسهم يخسرون أى ينقصون ألا يظن أولئك الذين يفعلون ذلك أنهم مبعوثون ليوم عظيم أى هوله وعذابه يوم يقوم الناس لرب العالمين أى من قبورهم حفاة عراة غرلا ثم يحشرون فمنهم الراكب نجائب أسرع من البرق ومنهم الماشى على رجليه ومنهم المنكب والساقط على وجهه تارة وتارة يمشى وتارة يزحف وتارة يتخبط كالبعير الهائم ومنهم الذى يمشى على وجهه وكل ذلك بحسب الاعمال الى أن يقفوا بين يدى ربهم ليجازيهم على ماسلف من أعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر * قال السدى سبب نزول هذه الآية أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان بها رجل يقال له أبو جهينة له مكيالان يكيل بأحدهما ويكتال بالآخر فأنزل الله تعالى الآية * وأخرج ابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والبيهقى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من أخبث الناس كيلا فأنزل الله عز وجل ويل للمطففين فأحسنوا المكيال بعد ذلك والترمذى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحاب الكيل والوزن انكم قد وليتم أمرا فيه هلكت الامم السالفة قبلكم * ورواه الحاكم وصححه واعترض بان فيه متروكا وبأن الصحيح وقفه على ابن عباس * وابن ماجه واللفظ له والبزار والبيهقى والحاكم بنحوه وقال صحيح على شرط مسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يامعشر المهاجرين خمس خصال اذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن لم تظهر الفاحشة فى قوم قط فيعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التى لم تكن مضت فى أسلافهم الذين مضوا ولم ينقصوا الكيل والميزان الا أخذوا بالسنين أى جمع سنة وهى العام المقحط الذى لاتنبت الارض فيه شيأ وقع مطر أولا وشدة المؤنة وجور السلطان ولم يمنعوا زكاة أموالهم الا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله الا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم فأخذوا بعض ما فى أيديهم ومالم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا فيما أنزل الله الا جعل الله بأسهم بينهم * ومالك موقوفا على ابن عباس والطبرانى وغيره مرفوعا ماظهر الغلول فى قوم الا ألقى الله فى قلوبهم الرعب ولا فشا الزنا فى قوم الا كثر فيهم الموت ومانقص قوم المكيال والميزان الا نقص الله عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير حق الا فشا فيهم الدم ولا ختر أى بفتح المعجمة والفوقية والراء نقض وأخل قوم بالعهد الا سلط الله عليهم العدو والبيهقى موقوفا على ابن مسعود وهو أشبه وهو وغيره بمعناه مرفوعا القتل فى سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة قال يؤتى بالعبد يوم القيامة وان قتل فى سبيل الله فيقال أد أمانتك فيقول أى رب كيف وقد ذهبت الدنيا قال فيقال انطلقوا به الى الهاوية فينطلقون به

الى الهاوية وتمثل له أمانته كهيئتها يوم دفعت اليه فيراها فيعرفها فيهوى في أثرها حتى يدركها فيحملها على منكبه حتى اذا ظن انه خارج زلت عن منكبه فهو يهوى في أثرها أبد الآبدين ثم الصلاة أمانة والوضوء أمانة والوزن أمانة والكيل أمانة وأشياء عددها وأشد ذلك الودائع قال يعني زاذان فأتيت البراء بن عازب قلت ألا ترى الى ما قال ابن مسعود قال كذا قال كذا قال صدق أما سمعت الله تعالى يقول ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما صرحوا به وهو ظاهر لانه من أكل أموال الناس بالباطل ولهذا اشتد الوعيد عليه كما علمته من الآية وهذه الاحاديث وأيضا فاغا سمي مطففا لانه لا يكاد يأخذ الا الشيء الطفيف وذلك ضرب من السرقة والخيانة مع ما فيه من الانباء عن عدم الانفة والمروأة بالكلية ومن ثم عوقب بالويل الذي هو شدة العذاب أو الوادي في جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حره نعوذ بالله منه وأيضا فقد شدد الله تعالى عقوبة قوم شعيب صلى الله وسلم على نبينا وعليه على بخسهم المكيال والميزان (فان قلت) سيأتي في الغصب ان غصب مادون ربع دينار لا يكون كبيرة فقضيته أن يكون هذا كذلك (قلت) ذلك مشكل فلا يقاس عليه بل حكى الاجماع على خلافه وقال الاذرعي انه تحديد لامستند له انتهى وعلى التنزل فقد يفرق بأن الغصب ليس مما يدعو قليله الى كثيره لانه انما يؤخذ على سبيل القهر والغلبة فقليله لا يدعو لكثيره بخلاف هذا فانه يؤخذ على سبيل المكر والخيانة والحيلة فكان قليله يدعو الى كثيره فتعين التنفير عنه بأن كلا من قليله وكثيره كبيرة أخذا مما قالوه في شرب القطرة من الخمر فانه كبيرة وان لم توجد فيها مفسدة الخمر لما تقرر أن قليله يدعو الى كثيره فلا يشكل على هذا الفرق الحاق جماعة السرقة بالغصب كما يأتي فيها لان السارق على غاية من الخوف فهو غير ممكن من مال غيره حتى يقال ان القليل يدعو الى الكثير بخلاف المطفف فانه ممكن من مال الغير فدعاية القليل فيه الى الكثير أسهل وأظهر فتأمل ذلك فاني لم أر من نبه عليه ولا أشار اليه ومما يؤيد الفرق أن جماعة شرطوا في الغصب مامر ومع ذلك قالوا لا يشترط ذلك في السرقة وكأنهم نظروا الى ماذكرته وبما قررته من الفرق الظاهر بين هذا والغصب يندفع جزم بعض المتأخرين بان التطفيف بالشيء التافه صغيرة الا أن يقال المنازعة في الغصب انما هي في التحديد بربع دينار وأما غصب الشيء التافه الذي يسامح به أكثر الناس فينبغي أن يكون صغيرة وكذلك التطفيف بالشيء التافه الذي يسامح به أكثر الناس ينبغي أن يكون صغيرة أيضا فهذا غير بعيد لكن ظاهر كلام الاكثرين أنه لافرق * ومن ثم حكى ابن عبد السلام أن غصب الحبة وسرقتها كبيرة بالاجماع وكأنه أخذ ذلك من اطلاق الاكثرين الذي أشرت اليه ويأتي لذلك مزيد في الغصب فراجعه * قال مالك بن دينار رضي الله عنه دخلت على جارلي وقد نزل به الموت فجعل يقول جبلين من نار جبلين من نار قال قلت له ما تقول قال يا أبا يحيى قال كان لي مكيلان كنت أكيل بأحدهما وأكتال بالآخر قال مالك فقمت فجعلت أضرب أحدهما بالآخر فقال يا أبا يحيى كلما ضربت أحدهما بالآخر ازداد الامر عظما وشدة فمات في مرضه * وقال بعض السلف أشهد

على كل كيال أو وزان بالنار لانه لا يكاد يسلم الا من عصم الله * وقال بعضهم دخلت على مريض قد نزل به الموت فجعلت ألقنه الشهادة ولسانه لا ينطق بها فلما أفاق قلت له يا أخي مالي ألقنك الشهادة ولسانك لا ينطق بها قال يا أخي لسان الميزان على لساني يمنعني من النطق بها فقلت له بالله اكنت تزن ناقصا فقال لا والله ولكني كنت أقف مدة لا أعتبر صنجة ميزاني فاذا كان هذا حال من لا يعتبر صنجة ميزانه فكيف حال من يزن ناقصا * وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بالبائع يقول اتق الله وأوف الكيل والوزن فان المطففين يوقفون حتى ان العرق ليلجمهم الى أنصاف آذانهم * وكالكيالين والوزانين فيما مر التاجر اذا شديده في الذرع وقت البيع وأرخاها وقت الشراء وهذا مر تطفيف فسقة البزازين والتجار * وما أحسن قول من قال الويل ثم الويل لمن يبيع بحبة ينقصها جنة عرضها السموات والارض ويشتري بحبة يزيدها واديا في جهنم يذيب جبال الدنيا وما فيها

(باب القرض)

(الكبيرة الرابعة بعد المائتين القرض الذي يجر نفعا للمقرض)

وذكر هذه من الكبائر ظاهر لان ذلك في الحقيقة ربا كما مر في بابه فجميع ما مر في الربا من الوعيد يشمل فاعل ذلك فاعلمه

(باب التفليس)

الكبيرة الخامسة والسادسة بعد المائتين الاستدانة مع نيته عدم الوفاء أو مع عدم رجائه بأن لم يضطر ولا كان له جهة ظاهرة يفي منها والدائن جاهل بحاله

أخرج البخاري وغيره من أخذ أموال الناس يريد اتلافها أتلفه الله * والطبراني من ادان دينا وهو ينوي أن يؤديه أداه الله عنه يوم القيامة ومن استدان دينا وهو لا ينوي أن يؤديه فمات قال الله عز وجل له يوم القيامة ظننت أني لا آخذ لعبدي بحقه فيؤخذ من حسناته فيجعل في حسنات الآخر فان لم تكن له حسنات أخذ من سيآت الآخر فيجعل عليه وابن ماجه والبيهقي باسناد متصل لا بأس به الا أن البخاري قال في أحد رواته فيه نظر أيما رجل يدين دينا وهو مجمع أن لا يوفيه لقي الله سارقا * والطبراني بسند فيه متروك ايما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيأ مات يوم يموت وهو زان وأيما رجل اشترى من رجل بيعا ينوي أن لا يعطيه من ثمنه شيأ مات يوم يموت وهو خائن والخائن في النار * وابن ماجه باسناد حسن من مات وعليه درهم أو دينار قضي من حسناته ليس ثم دينار ولا درهم * والطبراني الدين دينان فمن مات وهو ينوي قضاءه فأنا وليه ومن مات وهو لا ينوي قضاءه فذلك الذي يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم * والطبراني في الصغير والاوسط بسند رواته ثقات

أيما رجل تزوج امرأة على ما قل من المهر أو كثر ليس في نفسه أن يؤدي اليها حقها خدعها فمات ولم يؤد اليها حقها لقي الله يوم القيامة وهو زان وأيما رجل استدان دينا لا يريد أن يؤديه الى صاحبه خدعه حتى أخذ ماله فمات ولم يؤد اليه دينه لقي الله وهو سارق * وأحمد والبزار والطبراني وأبو نعيم واسناد أحدهم حسن يدعو الله بصاحب الدين يوم القيامة حتى يقف بين يديه فيقال يا ابن آدم فيم أخذت هذا الدين وفيم ضيعت حقوق الناس فيقول يا رب انك تعلم أني أخذته فلم آكل ولم أشرب ولم ألبس ولم أضيع ولكن اما حرق واما سرق واما وضيعة أي بيع بأقل مما اشترى به فيقول الله صدق عبدي أنا أحق من قضى عنك فيدعو الله بشيء فيضعه في كفة ميزانه فترجح حسناته على سيئاته فيدخل الجنة بفضل رحمته * والنسائي والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعوذ بالله من الكفر والدين فقال رجل يا رسول الله أتعدل الكفر بالدين قال نعم * والطبراني صاحب الدين مأسور بدينه يشكو الى الله الوحدة * وأبو داود والبيهقي ان أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء * وابن أبي الدنيا والطبراني باسناد لين الحديث الآتي بطوله في الغيبة ان شاء الله تعالى وفيه أربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الأذى يسعون ما بين الجحيم والحميم يدعون بالويل والثبور يقول بعض أهل النار لبعض ما بال هؤلاء قد آذونا على ما بنا من الأذى قال فرجل معلق عليه تابوت من جمر ورجل يجر أمعاءه ورجل يسيل فوه قيحا ودما ورجل يأكل لحمه فيقال لصاحب التابوت ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى فيقول ان الأبعد قد مات وفي عنقه أموال الناس لا يجد لها قضاء أو وفاء * وأحمد باسناد حسن والحاكم وصححه عن جابر قال توفي رجل فغسلناه وكفناه وحنطناه ثم أتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عليه فقلنا تصلي عليه فخطا خطوة ثم قال أعليه دين قلنا ديناران فانصرف فتحملهما أبو قتادة فأتيناه فقال أبو قتادة الديناران علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوفى الله حق الغريم وبرئ منهما الميت قال نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران قلت انما مات أمس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن كما بردت جلدته وكونه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على المدين صحيح لكنه نسخ فروى مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه قضاء فان حدث أنه ترك وفاء يصلي عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته * وروى الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم سئل أن يصلي على مدين فقال ما ينفعكم أن أصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا تصعد روحه الى السماء فلو ضمن رجل دينه قمت فصليت عليه فان صلاتي تنفعه * وصح نفس المؤمن معلقة بدينه أي محبوسة عن مقامها الكريم حتى يقضى عنه دينه * وصح عند الحاكم ان صاحبكم حبس على باب الجنة بدين كان عليه فان شئتم فافدوه وان شئتم فأسلموه الى عذاب الله * وصح ان الله

مع المدين حتى يقضي دينه مالم يكن فيما يكرهه الله وان عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما كان يقول لخازنه اذهب فخذ لي بدين فاني أكره أن أبيت ليلة الا والله معي بعد اذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وصح من حمل من أمتي دينا ثم جهد في قضائه ثم مات قبل أن يقضيه فأنا وليه ما من أحد يدان دينا يعلم الله أنه يريد قضاءه الا أداه الله عنه في الدنيا روته ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها لما ليمت على اكثارها من الدين ولما ليمت عائشة أيضا على الاستدانة وليها عنها مندوحة روت ما من عبد كانت له نية في أداء دينه الا كان له من الله عون قالت فأنا ألتمس العون من الله تعالى رواه أحمد باسناد صحيح الا أن فيه انقطاعا ووصله الطبراني بسند فيه نظر وقال كان له من الله عون وسبب له رزقا * وصح أيضا من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره ومن مات وعليه دين فليس ثم دينار ولا درهم ولكنها الحسنات والسيآت ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ماليس فيه حبس في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما قال * وجاء عند البزار وابن ماجه ان ممن يقضي الله عنه دينه يوم القيامة من ضعفت قوته في سبيل الله فاستدان ليتقوى به على عدو الله وعدوه ومن مات عنده مسلم لا يجد ما يكفنه ويواريه به الا بدين ومن خاف العزوبة فنكح خشية على دينه * وصح والذي نفسي بيده لو قتل رجل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضي دينه * وصح لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها قالوا وما ذاك يا رسول الله قال الدين * وروى البيهقي أقل من الذنوب يهن عليك الموت وأقل من الدين تعش حرا * وصح عند الحاكم واعترض بأن فيه واهيا الدين راية الله في الارض فاذا أراد أن يذل عبدا وضعه في عنقه *(تنبيه)* عد ذينك كبيرتين هو وان لم أر من صرح به صريح ما في هذه الاحاديث الصحيحة من انه يلقى الله سارقا والحديثان يشملان ذينك اما الاول فواضح واما الثاني فكذلك كما أشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله خدعه حتى أخذ ماله ولا شك ان من أخذ دينا لا يرجو له وفاء من جهة ظاهرة والدائن جاهل بحاله فقد خدع الآخذ منه حتى أعطاه ماله اذ لولا خديعته له لم يعطه له وجميع التغليظات في الدين المذكورة في هذه الاحاديث وغيرها ينبغي حملها على احدى هاتين الصورتين اللتين ذكرتهما في الترجمة أو على ما لو استدانه ليصرفه في معصية وما جاء فيه من التخفيف كالاعانة والقضاء عنه وغيرهما ينبغي حمله على ما لو استدانه في طاعة ناويا أداءه وله جهة ظاهرة يؤدي منها أو والدائن عالم بحاله وبهذا الذي ذكرته وان لم أره تجتمع الاحاديث ويزول ما يوهمه ظاهرها من التعارض عند من لم يتأمل فيها على نحو ما قررته فتأمل ذلك فانه مهم

(الكبيرة السابعة بعد المائتين مطل الغني بعد مطالبته من غير عذر)

أخرج الشيخان والاربعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم واذا أتبع أي بضم فسكون أحيل قال الخطابي وتشديد المحدثين التاء خطأ أحدكم على ملي فليتبع * وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه لي الواجد أي مطل القادر على

وفاء دينه يحل عرضه وعقوبته أي يبيح أن يذكر بين الناس بالمطل وسوء المعاملة لا غيرهما
اذ المظلوم لا يجوز له أن يذكر ظالمه الا بالنوع الذي ظلمه به دون غيره ويبيح أيضا عقوبته بالحبس
والضرب وغيرهما * والبزار والطبراني في الاوسط بسند فيه من وثق ولا بأس به في المتابعات
ان الله يبغض الغني الظلوم والشيخ الجهول والعائل المختال أي الفقير المتكبر ورواه بنحوه
أبو داود وابن خزيمة في صحيحه وكذا النسائي وابن حبان في صحيحه والترمذي والحاكم
وصححاه والطبراني في الكبير ماقدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها الحق من قويها غير متعتع ثم قال
من انصرف غريمه وهو عنه راض صلت عليه دواب الارض ونون الماء أي حوته وليس من
عبد يلوي غريمه وهو يجد الا كتب عليه في كل يوم وليلة وجمعة وشهر ظلم * والطبراني بسند
فيه من اختلف في توثيقه وأحمد بنحوه بسند قوي جيد عن خولة زوجة حمزة رضي الله عنهما
أن رجلا كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسق تمر فأمر انصاريا أن يقضيه فقضاه دون
تمره فأبى أن يقبضه فقال أترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ومن أحق بالعدل من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتحلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدموعه ثم قال صدق
ومن أحق بالعدل مني لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها ولا يتعتعه ثم قال
يا خولة عديه واقضيه فانه ليس من غريم يخرج من عنده غريمه راضيا الا صلت عليه دواب
الارض ونون البحار وليس من عبد يلوي غريمه وهو يجد الا كتب الله عليه في كل يوم وليلة
اثما وتعتعه بفوقيتين ومهملتين أقلقه وأتعبه بكثرة تردده اليه ومطله اياه ويلوي يمطل ويسوف
وصح أيضا لا قدست أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متعتع * ورواه ابن ماجه بقصة وهي
أن أعرابيا كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين فتقاضاه اياه واشتد حتى قال أحرج عليك
الا قضيتني فانتهره أصحابه فقالوا ويحك تدري من تكلم قال اني أطلب حقي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم أرسل الى خولة فقال لها ان كان عندك تمر
فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك فقالت نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله فأقرضته فقضى الاعرابي
وأطعمه فقال أوفيت أوفى الله لك فقال أولئك خيار الناس انه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف
فيها حقه غير متعتع *(تنبيه)* عد هذا كبيرة لم أره لكنه صريح الحديث الاول وما بعده
اذ الظلم وحل العرض والعقوبة من أكبر الوعيد بل صرح جماعة من أئمتنا وزعموا فيه الاتفاق
بأن من امتنع من قضاء دينه مع قدرته عليه بعد أمر الحاكم له به للحاكم أن يشدد عليه
في العقوبة فيحبسه بحديدة الى أن يؤدي أو يموت كما قيل بنظيره في تارك الصلاة على وجه قال
بعض الائمة انه مقيس على ماهنا فهو قياس ضعيف على ضعيف لان القياس قد يكون على
ضعيف كما صرح به الرافعي في بعض المواضع وبهذا يتبين الرد على أولئك الذين فهموا أعما
توهموه أن القياس لا يكون الا على متفق عليه ان ماهنا معتمد حيث جعل أصلا مقيسا عليه

(باب الحجر)

(الكبيرة الثامنة بعد المائتين أكل مال اليتيم)

قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا قال قتادة نزلت في رجل من غطفان ولي مال ابن أخيه وهو صغير يتيم فأكله وقوله ظلما أي لاجله أو حال كونهم ظالمين وخرج به أكلها بحق كأكل الولي بشروطه المقررة في كتب الفقه قال تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف أي بقدر الحاجة فحسب أو بأن يأخذ قرضا أو بقدر أجرة عمله أو ان اضطر فان أيسر قضاه والا فهو في حل أقوال أربعة الصحيح منها عندنا أن الولي اذا لم يتبرع بالنظر له فان كان غنيا لم يأخذ منه شيأ وان كان فقيرا فان كان وصيا وشغله عن كسبه النظر في مال محجوره فله أن يأخذ منه ولو بلا قاض أقل الامرين من أجرته بقدر عمله في ذلك ومن مؤنته اللائقة به عرفا ولا يجوز له أن يأخذ أكثر من الاقل أما القاضي فلا يأخذ شيأ مطلقا واما الاب والجد والام الوصية فلهم الكفاية اذ تجب نفقتهم في مال الولد ولو تضجر الاب أو الجد من النظر في مال ولده نصب له القاضي قيما أو نصبه القاضي وقدر له أجرة من مال الولد حيث لا متبرع وليس له مطالبة القاضي بتقدير أجرة له ولو فقيرا * وللولي أن يخلط طعامه بطعام اليتيم وأن يضيف من المخلوط لكن يشترط أن يكون له في ذلك مصلحة كأن يكون أوفر عليه مما لو أكل وحده وأن تكون الضيافة مما زاد على قدر ما يخص اليتيم كما هو ظاهر * وانما خبر ان وفي بطونهم متعلق بيأكلون خلافا لمن منعه أو حال من نارا أي نارا كائنة في بطونهم وذكرتأ كيدا أو مبالغة على حد يقولون بأفواههم ولا طائر يطير بجناحيه وأفاد كونه ظرفا ليأكلون ان بطونهم أوعية النار اما حقيقة بان يخلق الله لهم نارا يأكلونها في بطونهم أو مجازا من اطلاق المسبب وارادة السبب لكونه يفضي اليه ويستلزمه والمراد سائر أنواع الاتلاف فان ضرر اليتيم لا يختلف بكون اتلاف ماله بأكل أو غيره وخص الاكل بالذكر لان عامة أموالهم ذلك الوقت الانعام وهي يؤكل لحمها ويشرب لبنها أو لكونه هو المقصود من التصرفات والسعير الجمر المتقد من سعرت النار أوقدتها واشدة الوعيد الذي تضمنته هذه الآية قال ابن دقيق العيد أكل مال اليتيم مجرب لسوء الخاتمة والعياذ بالله ومن ثم لما نزلت الآية تحرج الصحابة رضوان الله عليهم وامتنعوا من مخالطة اليتامى حتى نزل قوله تعالى وان تخالطوهم فاخوانكم وزعم أن هذه ناسخة لتلك وهم فاحش لان تلك في منع أكلها ظلما وهذا لا ينسخ وانما المراد أن مخالطتهم الممنوعة الشديدة الوعيد والعقاب والعلامة على سوء الخاتمة وتأبيد العذاب هي التي على وجه الظلم والا كانت من أعظم البر فالآية الاولى في الشق الاول والثانية في الشق الثاني وهذا ظاهر جلي وقد جمع تعالى بينهما في قوله عز قائلا ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وقد نبه تعالى على تأكد حق الايتام ومزيد الاعتناء به بقوله قبل هذه الآية وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا اذ المراد بشهادة السياق خلافا لمن حمل الآية على أنها في الوصية بأكثر من الثلث أو نحو ذلك الحمل لمن كان في حجره يتيم على أنه

يحسن اليه حتى فى الخطاب فلا يخاطبه الا بنحو ما ينبغى مما يخاطب به أولاده ويفعل معه من البر والمعروف والاحسان والقيام فى ماله ما يجب أن يفعل بعياله وبذريته من بعده فان الجزاء من جنس العمل * مالك يوم الدين أى الجزاء * كما تدين تدان أى كما تفعل يفعل معك * بينما الانسان آمن متصرف فى مال الغير وعلى أولاد غيره واذا بالموت قد حل به فيجزيه الله تعالى فى ماله وذريته وعياله وسائر تعلقاته بنظير ما فعله مع غيره ان خيرا فخير وان شرا فشر فليخش العاقل على أولاده وماله ان لم يكن له خشية على دينه ويتصرف على الايتام الذين فى حجره بما يجب أن يتصرف ولى أولاده لو كانوا أيتاما عليهم فى ماله * وجاء ان الله تعالى أوحى الى داود صلى الله على نبينا وعليه يا داود كن لليتيم كالاب الرحيم وكن للارملة كالزوج الشفيق واعلم أنك كما تزرع كذا تحصد أى كما تفعل يفعل معك اذ لا بد أن تموت ويبقى لك ولد يتيم وامرأة أرملة * وجاء فى التشديد فى أموال اليتامى والظلم فيها أحاديث كثيرة موافقة لما فى الآية من ذلك الوعيد الشديد تحذيرا للناس عن هذه الفاحشة الوخيمة المهلكة منها * أخرج مسلم وغيره يا أبا ذر انى أراك ضعيفا وانى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين ولا تلين مال يتيم * والشيخان وغيرهما اجتنبوا السبع الموبقات أى المهلكات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم الحديث * والبزار الكبائر سبع الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وأكل الربا وأكل مال اليتيم الحديث والحاكم وصححه أربع حق على الله أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن خمر وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه * وابن حبان فى صحيحه ان من جملة كتابه صلى الله عليه وسلم الذى أرسله مع عمرو بن حزم الى أهل اليمن وان أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الاشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار فى سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمى المحصنة وتعلم السحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم * وأبو يعلى يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم تأجج أفواههم نارا فقيل من هم يا رسول الله قال ألم تر أن الله يقول ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا * وفى حديث المعراج عند مسلم فاذا أنا برجال قد وكل بهم رجال يفكون لحاهم وآخرون يجيؤن بالصخور من النار فيقذفونها فى أفواههم فتخرج من أدبارهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا وفى تفسير القرطبى عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت ليلة أسرى بى قوما لهم مشافر كمشافر الابل وقد وكل بهم من يأخذ مشافرهم ثم يجعل فى أفواههم صخرا من نار تخرج من أسافلهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هم الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما اتفقوا عليه لما ذكر وظاهر كلامهم أنه لا فرق بين أكل قليله وكثيره ولو حبة على ما مر فى بخس الكيل والوزن ويفرق بينه وبين ما سيأتى عنهم فى الغصب والسرقة بنظير ما فرقت به بين ذينك والتطفيف كما مر آنفا فيه من أنه متمكن من التصرف

في مال اليتيم فلو لم يحكم في القليل بكونه كبيرة لجره ذلك الى الكثير اذ لا مانع له لانه مستول على الكل فتعين الحكم بالكبيرة على أخذ القليل والكثير بخلافه في ذينك فانه لا يلزم عليهما ذلك كما بسطته في التطفيف قريبا فراجعه فانه مهم وبه يندفع قول من زعم أن أخذ التافه من مال اليتيم صغيرة وسيأتي في الغصب ماله تعلق بذلك

(خاتمة)

(في كفالة اليتيم والشفقة عليه والسعي على الارملة)

أخرج البخاري أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار باصبعيه السبابة والوسطى وفرج بينهما * ومسلم كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة وأشار مالك بالسبابة والوسطى * والبزار من كفل يتيما له ذو قرابة أو لا قرابة له فأنا وهو في الجنة كهاتين وضم أصبعيه ومن سعى على ثلاث بنات فهو في الجنة وكان له كأجر المجاهد في سبيل الله صائما قائما * وابن ماجه من عال ثلاثة من الايتام كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهرا سيفه في سبيل الله وكنت أنا وهو في الجنة أخوان كما أن هاتين أختان وألصق اصبعيه السبابة والوسطى * والترمذي وصححه من قبض يتيما من بين مسلمين الى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة الا أن يعمل ذنبا لا يغفر له وفي رواية سندها حسن حتى يستغني عنه وجبت له الجنة البتة * وابن ماجه خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه * وأبو يعلى بسند حسن أنا أول من يفتح باب الجنة الا أني أرى امرأة تبادرني فأقول مالك ومن أنت تقول أنا امرأة قعدت على أيتام لي * والطبراني بسند رواته ثقات الا واحدا ومع ذلك ليس بالمتروك والذي بعثني بالحق لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولان له في الكلام ورحم يتمه وضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل ما آتاه الله * وأحمد وغيره من مسح على رأس يتيم لم يمسحه الا لله كانت له في كل شعرة مرت عليها يده حسنات ومن أحسن الى يتيم أو يتيمة عنده كنت أنا وهو في الجنة كهاتين الحديث * وأخرج جماعة وصححه الحاكم على احتمال ان الله تعالى قال ليعقوب ان سبب ذهاب بصره وانحناء ظهره وفعل اخوة يوسف به ما فعلوا أنه أتاه يتيم مسكين صائم جائع وقد ذبح هو وأهله شاة فأكلوها ولم يطعموه ثم أعلمه الله تعالى بأنه لم يحب شيأ من خلقه حبه لليتامى والمساكين وأمره أن يصنع طعاما ويدعو المساكين ففعل * والشيخان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله تعالى وأحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر * وابن ماجه الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار قال بعض السلف كنت في بدء أمري سكيرا مكبا على المعاصي فرأيت يوما يتيما فأكرمته كما يكرم الولد بل أكثر ثم نمت فرأيت الزبانية أخذوني أخذا مزعجا الى جهنم واذا باليتيم قد اعترضني فقال دعوه حتى أراجع ربي فيه فأبوا فاذا النداء خلوا عنه فقد وهبناله ما كان منه باحسانه اليه فاستيقظت وبالغت في اكرام

اليتامى من يومئذ * وكان لبعض مياسير العلويين بنات من علوية فمات واشتد بهن الفقر الى أن رحلن عن وطنهن خوف الشماتة فدخلن مسجدا ببلد مهجورا فتركتهن أمهن فيه وخرجت تحتال لهن في القوت فمرت بكبير البلد وهو مسلم فشرحت له حالها فلم يصدقها وقال لا بد أن تقيمي عندي البينة بذلك فقالت أنا غريبة فأعرض عنها ثم مرت بمجوسي فشرحت له ذلك فصدق وأرسل بعض نسائه فأتت بها وببناتها الى داره فبالغ في اكرامهن فلما مضى نصف الليل رأى ذلك المسلم القيامة قد قامت والنبي صلى الله عليه وسلم معقود على رأسه لواء الحمد وعنده قصر عظيم فقال يا رسول الله لمن هذا القصر قال لرجل مسلم قال أنا مسلم موحد قال صلى الله عليه وسلم أقم عندي البينة بذلك فتحير فقص له صلى الله عليه وسلم خبر العلوية فانتبه الرجل في غاية الحزن والكآبة اذ ردها ثم بالغ في الفحص عنها حتى دل عليها بدار المجوسي فطلبها منه فأبى وقال قد لحقني من بركاتهن فقال خذ ألف دينار وسلمهن الي فأبى فأراد أن يكرهه فقال الذي تريده أنا أحق به والقصر الذي رأيته في النوم خلق لي أتنكر علي بالاسلام فوالله ما نمت أنا وأهل داري حتى أسلمنا كلنا على يد العلوية ورأيت مثل منامك وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم العلوية وبناتها عندك قلت نعم يا رسول الله قال القصر لك ولأهل دارك فانصرف المسلم وبه من الكآبة والحزن ما لا يعلمه الا الله تعالى

(الكبيرة التاسعة بعد المائتين انفاق مال ولو فلسا في محرم ولو صغيرة)

وعدّي لهذه من الكبائر لم أره لكنه هو الذي يدل عليه كلامهم فانهم عدوا ذلك سفها وتبذيرا موجبا للحجر وصرحوا مع ذلك بأن السفيه المحجور عليه لا تصح شهادته ولا يلي نحو نكاح ابنته ومنع الشهادة مع نحو الولاية ينبئ عن الفسق ومن لازم كون ذلك فسقا أنه كبيرة فظهر ما ذكرته وتوجيهه من حيث المعنى بأنه لا أعز عند النفس من المال فاذا هان عليها صرفه في معصية دل على الانهماك التام في محبة المعاصي ولا شك أن هذا الانهماك ينشأ عنه مفاسد عظيمة جدا فاتجه أن ذلك كبيرة من حيث المعنى أيضا

(باب الصلح)

{الكبيرة العاشرة بعد المائتين ايذاء الجار ولو ذميا كأن يشرف على حرمه أو يبني ما يؤذيه مما لا يسوغ له شرعا}

(أخرج) الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت * ومسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره وفي رواية سندها حسن فليكرم جاره * وأحمد بسند رواته ثقات والطبراني أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الى

يوم القيامة فقال صلى الله عليه وسلم لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره قال فما تقولون في السرقة قالوا حرمها الله ورسوله فهي حرام الى يوم القيامة قال لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من جاره * وأحمد والشيخان والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من يارسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه زاد أحمد قالوا يارسول الله وما بوائقه قال شره * والشيخان والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل يارسول الله لقد خاب وخسر من هذا قال من لا يأمن جاره بوائقه قالوا يارسول الله وما بوائقه قال شره * وأبو يعلى ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه * والاصبهاني ان الرجل لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوائقه يبيت حين يبيت وهو آمن من شره وان المؤمن الذي نفسه منه في عناء والناس منه في راحة ومسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره أو لأخيه ما يحب لنفسه والطبراني أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يارسول الله اني نزلت في محلة بني فلان وان أشدهم لي أذى أقربهم لي جوارا فبعث صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر وعليا يأتون المسجد فيقومون على بابه فيصيحون ألا ان أربعين دارا جار ولا يدخل الجنة من خاف جاره بوائقه * وأحمد وابن أبي الدنيا لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه * وأحمد بسند جيد وأبو يعلى والبزار المؤمن من أمنه الناس والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر السوء والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه * وأحمد وغيره ان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وان الله تعالى يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين الا من أحب فمن أعطاه الدين فقد أحبه والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه قلت وما بوائقه قال غشه وظلمه ولا يكسب مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيء بالسيء ولكن يمحو السيء بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث * وأبو الشيخ بن حبان من اذى جاره فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن حارب جاره فقد حاربني ومن حاربني فقد حارب الله عز وجل * والطبراني وفيه نكارة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال لا يصحبنا اليوم من اذى جاره فقال رجل من القوم أنا بلت في أصل حائط جاري فقال لا تصحبنا اليوم * والنسائي والحاكم وصححه على شرط مسلم وابن حبان في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فان جار البادية يتحول * وأحمد واللفظ له والطبراني باسناد جيد أول خصمين يوم القيامة جاران * والطبراني جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اطرح متاعك على الطريق فطرحه فجعل الناس يمرون عليه ويلعنونه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ما لقيت من الناس فقال وما لقيت منهم قال يلعنوني قال قد لعنك الله قبل الناس قال اني لا أعود فجاء الذي شكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارفع متاعك فقد كفيت

ورواه البزار باسناد حسن بنحوه الا أنه قال ضع متاعك على الطريق أو على ظهر الطريق فوضعه فكان كل من مر به قال ما شأنك قال جاري يؤذيني فيدعو عليه فجاء جاره فقال رد متاعك فلا أوذيك أبدا * وأبو داود واللفظ له وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه على شرط مسلم جاء رجل يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فأتاه مرتين أو ثلاثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق ففعل فجعل الناس يمرون ويسألونه ويخبرهم خبر جاره فجعلوا يلعنونه فعل الله به وفعل وبعضهم يدعو عليه فجاء اليه جاره فقال ارجع فانك لن ترى مني شيئا تكرهه * وأحمد والبزار وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه قال رجل يا رسول الله ان فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصدقتها وصيامها غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها قال هي في النار قال يا رسول الله فان فلانة تذكر من قلة صلاتها وصيامها وانها تصدق بالاثوار من الاقط ولا تؤذي جيرانها قال هي في الجنة * وفي رواية صحيحة أيضا فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها قال هي في النار قالوا يا رسول الله فلانة تصلي المكتوبات وتصدق بالاثوار أي بالمثلثة جمع ثور وهو القطعة من الاقط ولا تؤذي جيرانها قال هي في الجنة * والطبراني عن معاوية بن حيدة قلت يا رسول الله ما حق الجار على جاره قال ان مرض عدته وان مات شيعته وان استقرضك أقرضته وان اعور سترته * وفي رواية لابي الشيخ وان استعانك أعنته وان احتاج أعطيته هل تفقهون ما أقول لكم لن يؤدي حق الجار الا قليل ممن رحم الله * وفي رواية للخرائطي واذا افتقر عدت عليه واذا أصابه خير هنيته وان أصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار قدرك الا أن تغرف له منها وان اشتريت فاكهة فأهد له منها فان لم تفعل فأدخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ورواه الاصبهاني بنحوه * قال الحافظ المنذري ولا يخفى أن كثرة هذه الطرق تكسبه قوة * والطبراني باسناد حسن ما آمن بي من بات شبعانا وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم وفي رواية صحيحة ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع * والطبراني جاء رجل فقال يا رسول الله اكسني فأعرض عنه فقال يا رسول الله اكسني فقال أما لك جار له فضل ثوبين قال بلى غير واحد قال فلا يجمع بينك وبينه في الجنة * والاصبهاني كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب سل هذا لم أغلق عني بابه ومنعني فضله * والترمذي وغيره موصولا ومقطوعا بضعف فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ مني هذه الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن فقلت أنا يا رسول الله فأخذ بيدي فعد خمسا فقال صلى الله عليه وسلم اتق المحارم تكن أعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس وأحسن الى جارك تكن مؤمنا وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب * والترمذي وقال حسن غريب وابنا خزيمة وحبان في صحيحيهما والحاكم وصححه على شرط مسلم خير الاصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله تعالى خيرهم لجاره * وفي حديث صحيح ان من جملة من يحبهم الله عز وجل رجل كان له جار سوء يؤذيه فصبر

على أذاه حتى يكفيه الله اياه بحياة أو موت * والشيخان وغيرهما مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه * وأحمد باسناد جيد ورواته رواة الصحيح عن رجل من الانصار قال خرجت مع أهلي أريد النبي صلى الله عليه وسلم واذا به قائم واذا رجل مقبل عليه فظننت أن له حاجة فجلست فوالله لقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعلت أرثي له من طول القيام ثم انصرف فقمت اليه فقلت يارسول الله لقد قام بك هذا الرجل حتى جعلت أرثي لك من طول القيام قال أتدري من هذا قلت لا قال هذا جبريل مازال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه أما انك لو سلمت عليه لرد عليك السلام * والطبراني باسناد جيد عن أبي أمامة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجدعاء في حجة الوداع يقول أوصيكم بالجار حتى أكثر فقلت انه يورثه * وأبو داود والترمذي وقال حسن غريب ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ذبحت له شاة في أهله فلما جاء قال أهديتم لجارنا اليهودي أهديتم لجارنا اليهودي قلنا لا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه وطرق هذا المتن كثيرة عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين * وأحمد بسند رواته رواة الصحيح من سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهنيء والمسكن الواسع * وابن حبان في صحيحه أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء وأربع من الشقاء الجار السوء والمرأة السوء والمركب السوء والمسكن الضيق * والطبراني في الكبير والاوسط ان الله عز وجل ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء ثم قرأ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض * والبيهقي أن رجلا قال يارسول الله دلني على عمل اذا عملت به دخلت الجنة فقال كن محسنا فقال يارسول الله كيف أعلم أني محسن قال سل جيرانك فان قالوا انك محسن فأنت محسن أو قالوا انك مسيء فأنت مسيء * (تنبيه) * عد هذا كبيرة هو صريح ما في هذه الاحاديث الكثيرة الصحيحة وبه صرح بعضهم (فان قلت) ايذاء المسلم كبيرة مطلقا فما وجه تخصيص الجار (قلت) كان وجه التخصيص أن ايذاء غير الجار لا بد فيه أن يكون له وقع بحيث لا يحتمل عادة بخلاف ايذاء الجار فانه لا يشترط في كونه كبيرة أن يصدق عليه عرفا أنه ايذاء ووجه الفرق بينهما ظاهر لما علم من هذه الاحاديث الصحيحة من تأكد حرمة الجار والمبالغة في رعاية حقوقه * واعلم أن الجيران ثلاثة قريب مسلم فله ثلاثة حقوق حق الجوار وحق الاسلام وحق القرابة ومسلم فقط فله الحقان الاولان وذمي فله الحق الاول فيتعين صونه عن ايذائه وينبغي الاحسان اليه فان ذلك ينتج خيرا كثيرا كما فعل سهل التستري بجاره المجوسي فانه انفتح من خلائه محل لدار سهل يتساقط منه القذر فأقام سهل مدة ينحي ليلا ما يجتمع منه في بيته نهارا فلما مرض أحضر المجوسي وأخبره واعتذر بأنه خشي من ورثته أنهم لا يحتملون ذلك فيخاصمونه فعجب المجوسي من صبره على هذا الايذاء العظيم ثم قال له تعاملني بذلك منذ هذا الزمان الطويل وأنا مقيم على كفري مد يدك لأسلم فمد يده فأسلم ثم مات سهل رحمه الله فتأمل نتيجة الصبر وعاقبته وفقنا الله لذلك وغيره آمين

(الكبيرة الحادية عشرة بعد المائتين البناء فوق الحاجة للخيلاء)

* أخرج ابن أبي الدنيا عن عمار بن ياسر قال اذا رفع الرجل بناء فوق سبعة أذرع نودي يا أفسق الفاسقين الى أين وروى حديثا مرفوعا لكنه لم يصح * وأبو داود عن أنس رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه فرأى قبة مشرفة فقال ماهذه قال أصحابه هذه لفلان رجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم عليه في الناس فأعرض عنه صنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب في وجهه والاعراض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبتك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها قال مافعلت القبة قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال أما ان كل بناء وبال على صاحبه الا مالا أي مالا بد منه * وابن ماجه مر صلى الله عليه وسلم بقبة على باب رجل من الانصار فقال ماهذه قالوا قبة بناها فلان فقال صلى الله عليه وسلم كل ما كان هكذا فهو وبال على صاحبه يوم القيامة فبلغ الانصاري ذلك فوضعها فمر النبي صلى الله عليه وسلم بعد فلم يرها فسأل عنها فأخبر أنه وضعها لما بلغه عنه فقال يرحمه الله * والطبراني باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم مر ببنية قبة لرجل من الانصار فقال ماهذه قالوا قبة فقال صلى الله عليه وسلم كل بناء وأشار بيده الشريفة على رأسه أكثر من هذا فهو وبال على صاحبه يوم القيامة * والطبراني وله شواهد كل بنيان وبال على صاحبه الا ما كان هكذا وأشار بكفه وكل علم وبال على صاحبه الا من عمل به * والطبراني في الثلاثة باسناد جيد اذا أراد الله بعبد شرا أحضر له اللبن والطين حتى يبني * وفي الاوسط اذا أراد الله بعبد هوانا أنفق ماله في البنيان وفي الكبير بسند فيه انقطاع من بنى فوق مايكفيه كلف أن يحمله يوم القيامة * وفي الكبير مرسلا بسند جيد ان العباس رضي الله عنه بنى قبة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اهدمها أو تصدق بثمنها فقال أهدمها * وصح على ما قاله الحاكم كل معروف صدقة وما أنفق الرجل على أهله كتب له صدقة وما أنفق المؤمن من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان في بنيان أو معصية * وصح يؤجر المرء في نفقته كلها الا التراب أو قال في البناء * وروى الترمذي النفقة كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه * وأبو داود مرسلا ان شر ماذهب فيه مال المرء المسلم البنيان * وفي حديث جبريل الصحيح المتفق عليه ان من اشراط الساعة تطاول رعاء الشاء في البنيان وفي رواية الحفاة العراة العالة أي الفقراء رعاء الشاء *(تنبيه)* عدي لهذا من الكبائر لم أره لكنه صريح مافي الاثر الاول ومابعده وذلك لان ذلك الاثر لا يقال من قبل الرأي وماجاء عن الصحابة من ذلك يكون في حكم المرفوع اذ لا مجال للاجتهاد فيه والاحاديث التي بعده منها ماهو صريح في الوعيد الشديد ومنها ماهو مشير الى ذلك اذ غضبه صلى الله عليه وسلم وعدم رده السلام وعدم رضاه الا بالهدم صريح في أن ذلك كبيرة لكن ينبغي حمله على ماذكرته في الترجمة من أن ذلك ان قصد به الخيلاء أو نحوه وكذا التعبير بالوبال والهوان والشر كله صريح

أو كالصريح في الدلالة على الوعيد الشديد

(الكبيرة الثانية عشرة بعد المائتين تغيير منار الارض)

* أخرج أحمد ومسلم والنسائي عن علي كرم الله وجهه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات قلت ما هن يا أمير المؤمنين قال لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من آوى محدثا لعن الله من غير منار الارض والمراد به علامات حدودها كما صرح به الحديث الآتي في اللواط ولفظه ملعون من غير حدود الارض *(تنبيه)* عد هذا من الكبائر هو صريح هذا الحديث وبه صرح جماعة ووجهه أن فيه أكل أموال الناس بالباطل أو ايذاء المسلمين الايذاء الشديد أو التسبب الى أحد الامرين وللوسائل حكم المقاصد فشمل ذلك من غيرها من أحد الشركاء أو الاجانب ومن تسبب الى ذلك كأن اتخذ في أرض الغير ممشى يصير بسلوكه طريقا والاجاز حيث لا ضرر وقد وقع للقفال من أئمتنا أنه كان راكبا بجانب ملك وبالجانب الآخر امام حنفي فضاقت الطريق فسلك القفال غيرها فقال الحنفي للملك سل الشيخ أيجوز سلوك أرض الغير فسأله الملك فقال نعم اذا لم تصر به طريقا أي ولم يكن فيها نحو زرع يضره السلوك كما هو ظاهر

(الكبيرة الثالثة عشرة بعد المائتين اضلال الاعمى عن الطريق)

روى أصحاب السنن أنه صلى الله عليه وسلم لعن من أضل أعمى عن الطريق *(تنبيه)* عد هذا كبيرة هو ما وقع في كلام بعضهم وكأنه أخذه مما ذكرته مرارا أن اللعن من علامات الكبيرة ووجهه ظاهر لانه يدخل في ايذاء الناس الايذاء البالغ الذي لا يحتمل عادة لان من يضل الاعمى عن الطريق يتسبب الى وقوعه في مضار ومخاوف كثيرة كما هو ظاهر فلم يبعد أن يكون السبب الى ذلك كبيرة

{الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة عشرة بعد المائتين التصرف في الطريق الغير النافذ بغير اذن أهله والتصرف في الشارع بما يضر المارة اضرارا بليغا غير سائغ شرعا والتصرف في الجدار المشترك بغير اذن شريكه بما لا يحتمل عادة عند من قال بحرمة ذلك}

وذكري لهذه الثلاثة معلوم من كلامهم وان لم يصرحوا به لان كل ذلك يرجع الى أذية الناس الاذية البالغة والاستيلاء على حقوقهم تعديا وظلما ولا شك أن كلا من هذين الامرين العاملين اعني الاذية والاستيلاء المذكورين يشمل هذه الثلاثة وغيرها فذكرها انما هو تصريح بما علم من كلامهم كما تقرر والادلة الآتية في بحثي الغصب والظلم وغيرهما تشمل هذه الثلاثة فلا يغيب عنك استحضارها هنا وسيأتي في الغصب خبر من أخذ من طريق الناس شبرا جاء به يوم القيامة يحمله من سبع أرضين

(باب الضمان)

{ الكبيرة السابعة عشرة بعد المائتين امتناع الضامن ضمانا صحيحا في عشيرته من أداء ما ضمنه للمضمون له مع القدرة عليه سواء أضمن باذن أم لا }

وذكرى لهذه في الكبائر ظاهر لأن الضامن يثبت الدين في ذمته أيضا حقيقة فهو مدين ففيه جميع ما مر في مطل الغني لكن وجه تخصيص هذا بالذكر خفاؤه على أكثر الناس لظنهم أن تبرعه بالضمان لا يوقعه في هذه الورطة العظيمة وليس كما ظنوا لأنه وإن تبرع بالضمان يصير مديونا حقيقة حتى يطالب به في الآخرة أيضا كما اقتضاه اطلاق الأئمة

(باب الشركة والوكالة)

{ الكبيرة الثامنة والتاسعة عشرة بعد المائتين خيانة أحد الشريكين لشريكه أو الوكيل لموكله }

* أخرج أبو يعلى والبيهقي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خان شريكا فيما ائتمنه عليه واسترعاه له فأنا بريء منه * وورد من خان من ائتمنه فأنا خصمه وفي الحديث المتفق عليه أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا ائتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * وروى أبو داود والحاكم وصححه يقول الله أنا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه فاذا خان خرجت من بينهما زاد رزين وجاء الشيطان * والدارقطني يد الله على الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه فاذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما وهذا كالذي قبله كناية عن ازال البركة والحفظ والقوم ما داما جارين على قانون الصدق والامانة وعن محق البركة وتسليط الآفات على المال اذا وقعت من أحدهما خيانة * والبزار والدارقطني باسناد لا بأس به المؤمن اذا حدث صدق واذا عاهد لم يغدر واذا ائتمن لم يخن * (تنبيه) * عد هذين من الكبائر ظاهر من هذه الاحاديث وان لم يذكروه بخصوصه لانهم ذكروا من الكبائر ما يشمله كما يعلم مما يأتي في مواضع وسيأتي في الوديعة أحاديث أخر تتعلق بذلك

(باب الاقرار)

* (الكبيرة العشرون بعد المائتين الاقرار لاحد ورثته كذبا أو لاجنبي بدين أو عين) *

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاضرار في الوصية من الكبائر رواه الدارقطني قال ابن أبي حاتم الصحيح وقفه * وروى أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل بعمل الخير سبعين سنة واذا أوصى جار في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة ثم يقول أبو هريرة اقرؤا ان شئتم تلك حدود الله الى قوله عذاب مهين * وفي

رواية لأبى داود والترمذى عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ثم يحضرهما الموت فيضاران فى الوصية فتجب لهما النار ثم قرأ أبو هريرة رضى الله عنه من بعد وصية يوصى بها أودين الى قوله الفوز العظيم قال الترمذى حسن غريب *(تنبيه)* عد الاضرار فى الوصية كبيرة هو ما صرح به كثيرون ومنه ما ذكرته هنا وسيأتى تتميمه فى باب الوصية مع الكلام على الآية التى أشار اليها أبو هريرة

(الكبيرة الحادية والعشرون بعد المائتين ترك اقرار المريض بما عليه من الديون أو عنده من الاعيان اذا لم يعلم به من غير الورثة من يثبت بقوله)

وعدى لهذا كبيرة ظاهر وان لم يذكروه لان ترك الاقرار بما ذكر فى هذه الحالة فيه تسبب ظاهر الى ضياع حق الغير وضياع حق الغير كبيرة فكذا التسبب اليه لما مران للوسائل حكم المقاصد وسيأتى فى عاصر الخمر ونحوه ما يصرح بذلك

(الكبيرة الثانية والثالثة والعشرون بعد المائتين الاقرار بنسب كذبا أو جحده كذلك)

أخرج أحمد والطبرانى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر من تبرأ من نسب وان دق أو ادعى نسبا لا يعرف وعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص فيه كلام طويل والجهور على توثيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن أبيه عن جده والطبرانى فى الاوسط من رواية الحجاج بن ارطاة وثقه كثيرون وبالغوا فى الثناء عليه عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه وكرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى نسبا لا يعرف كفر بالله ومن انتفى من نسب وان دق كفر بالله* وأحمد ان لله تعالى عبادا لا يكلمهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم قيل ومن أولئك يا رسول الله قال متبرئ من والديه راغب عنهما ومتبرئ من ولده ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم والمراد الانعام بالعتق لخبر مسلم من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف *(تنبيه)* ثبت بهذين الحديثين الصحيحين وما اشتملا عليه من هذا الوعيد الشديد جدا ما ذكرته وان لم أر من صرح به من أن كلا من ذينك كبيرة وهو ظاهر لا مرية فيه لعظم ضرر كل منهما وما يترتب عليه من القبائح والمفاسد وتغيير ما شرعه الله لان الولد اذا أنكر كذبا صار فى حكم الاجنبى بالنسبة للاحكام الظاهرة والاجنبى اذا جعل ولدا يثبت له أحكام الولد ظاهرا وفى ذلك من المضار والمفاسد ما لا يخفى ثم رأيت الجلال البلقينى عد من الكبائر ادعاء الاب وهو يعلم أنه غير أبيه واستدل بخبر الصحيحين من ادعى أبا فى الاسلام يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام

(باب العارية)

الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة والعشرون بعد المائتين
استعمال العارية في غير المنفعة التي استعارها لها أو إعارتها من غير
إذن مالكها عند من قال بمنعها أو استعمالها بعد المدة المؤقتة بها

وتصريحي بأن هذه الثلاثة كبائر ظاهر من كلامهم لأنه يرجع إلى الغصب والظلم الآتيين وكل منهما كبيرة إجماعا إذ فيه ظلم للمالك واستيلاء على حقه وماله بغير حق فكل ما ورد فيهما من الوعيد الشديد في الأحاديث الآتية تشمل هذه الثلاثة ونحوها

(باب الغصب)

(الكبيرة السابعة والعشرون بعد المائتين الغصب وهو الاستيلاء على مال الغير ظلما)

أخرج الشيخان عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من أرض أي قدره طوقه من سبع أرضين * قيل أراد طوق التكليف لا طوق التقليد وهو أن يطوق حملها يوم القيامة * والأصح كما قاله البغوي أنه يخسف به الأرض فتصير البقعة في عنقه كالطوق ومما يصرح به خبر الطبراني وأحمد وغيره الآتي قريبا * وخبر البخاري وغيره من أخذ من الأرض شبرا بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين * ومسلم لا يأخذ أحد شبرا من الأرض بغير حقه إلا طوقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة * وأحمد بإسناد صحيح من أخذ من الأرض شبرا بغير حقه طوقه من سبع أرضين * وأحمد والطبراني وابن حبان في صحيحه أيما رجل ظلم شبرا من الأرض كلفه الله عز وجل أن يحفره حتى يبلغ به سبع أرضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس * وأحمد والطبراني من أخذ أرضا بغير حقها كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر * والطبراني في الكبير من ظلم من الأرض شبرا كلف أن يحفره حتى يبلغ الماء ثم يحمله إلى المحشر * وأحمد والطبراني من أخذ شيأ من الأرض بغير حقه طوقه من سبع أرضين لا يقبل منه صرف ولا عدل * وأحمد بسند حسن والطبراني في الكبير عن ابن مسعود قلت يا رسول الله أي ظلم أظلم فقال ذراع من الأرض ينتقصها المرء المسلم من حق أخيه فليس حصاة من الأرض يأخذها إلا طوقها يوم القيامة إلى قعر الأرض ولا يعلم قعرها إلا الله الذي خلقها * وأحمد بإسناد حسن أعظم الغلول عند الله ذراع في الأرض تجدون الرجلين جارين في الأرض أو في الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعا إذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين * والطبراني من غصب رجلا أرضا ظلما لقي الله وهو عليه غضبان * والطبراني في الكبير والصغير من أخذ من طريق المسلمين شبرا جاء به يوم القيامة يحمله من سبع أرضين * وابن حبان في صحيحه عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه قال ذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم *(تنبيه)* اعتبر البغوي وغيره في كون الغصب كبيرة أن يكون المال

المغصوب ربع دينار * وحكى القاضي الباقلاني أن بعض المعتزلة اشترط أن يبلغ مائتي درهم وعن
الجبائي أنه اشترط أن يبلغ عشرة دراهم * وعن ابن الجبائي وغيره أنه اشترط بلوغه خمسة دراهم
* وعن البصريين أنهم اشترطوا بلوغه درهما * وقال الحليمي ان كان شيأ تافها فصغيرة الا أن
يكون صاحبه لاغنى به عنه فكبيرة قال الاذرعي واشتراط ربع دينار هو ما في اشراف الهروي
وغيره ونسخ الرافعي الصحيحة * ووقع في نسخ منه وفي الروضة أن يبلغ دينارا وهو تحريف من
ناقله انتهى * وقال الشيخ عزالدين بن عبد السلام كون شهادة الزور كبيرة كما في الخبر ظاهر
ان وقعت في مال خطير فان وقعت في مال يسير كزبيبة أو تمرة فيجوز أن يجعل من الكبائر فطما
عن هذه المفاسد كما جعل شرب قطرة من الخمر كبيرة وان لم يتحقق المفسدة ويجوز أن يضبط ذلك
المال بنصاب السرقة قال وكذلك القول في أكل مال اليتيم * قال في الخادم ويشهد للثاني
ما سبق عن الهروي * وقال في التوسط والحق صريح الروياني وغيره أن أكل أموال اليتامى
وغيرهم بالباطل من الكبائر كأخذها رشوة ولم يفرقوا بين أن يبلغ ذلك ربع دينار أولا وكذا
أطلق صاحب العدة أكل مال اليتامى وأخذ الرشوة وجرى على اطلاقه فيهما وفي الخيانة
في كيل أو وزن الشيخان وفي نص الشافعي ما يشهد له وذلك يورث ضعف التقييد في المغصوب
بربع دينار انتهى * وقال أيضا وقول صاحب العدة ومنع الزكاة كبيرة قضيته أنه لا فرق بين منع
القليل منها والكثير وهو الظاهر وقياس اعتبار الهروي وغيره أن يكون المغصوب ربع دينار
أن منع ما دون ذلك ليس بكبيرة ولكنه تحديد لا مستند له انتهى وقوله لا مستند له ظاهر بل
عن ابن عبد السلام أنهم أجمعوا على أن غصب الحبة وسرقتها كبيرة انتهى ويوافقه قول
القرطبي أجمع أهل السنة على أن من أكل مالا حراما ولو ما يصدق عليه اسم أكل فسق * وقال
بشر بن المعتمر وطائفة من المعتزلة يفسق بمائتي درهم * وابن الجبائي بدرهم فصاعدا انتهى وكأن
ابن عبد السلام لم يعتد بمقالة البغوي والهروي وغيرهما السابقة لضعف مدركها ولأنه
لا مستند لها كما تقرر اذ الاحاديث الواردة في وعيد الغاصب وشاهد الزور وأكل مال اليتيم
والرشوة والمطفف والسارق ومانع الزكاة مطلقة فتتناول قليل ذلك وكثيره فلا يجوز تخصيصها
الا بدليل سمعي اذ الحكم بالوعيد الشديد المقتضي للكبيرة على أحد التعاريف السابقة انما يتلقى
من الشارع فاذا صح وعيد شديد في شيء من غير تقييد بقليل ولا كثير وجب اجراء ذلك على
اطلاقه وعدم تقييده الا بدليل صحيح سمعي أيضا وحيث لا دليل لذلك فلا مستند لذلك
التحديد كما قاله الاذرعي فبان أن الوجه ان ذلك القيد في المسائل المذكورة كلها ضعيف
وأن المعتمد أنه لا فرق في الحكم عليها بكونها كبائر وأن فاعلها يستحق ذلك الوعيد الشديد بين
القليل منها والكثير نعم الشيء التافه جدا الذي تقضي العادة بالمسامحة به كزبيبة أو عنبة يمكن
أن يقال ان نحو غصبه صغيرة لكن الاجماع السابق ذكره عن ابن عبد السلام الذي ان لم نحمله
على حقيقته حملناه على اجماع الاكثرين من العلماء يرد ذلك ويصرح بأن ذلك كبيرة مطلقا لأن
أموال الناس وحقوقهم وان قلت لا يسامح فيها بشيء نعم غصب نحو كلب الغير لا يكون كبيرة

كما جزم به بعضهم وهو محتمل * ولما ذكر الجلال البلقيني بعض الاحاديث السابقة في غصب الارض قال هل يلحق بالارض غيرها اذ لا قائل بالفرق في التحريم فكما استويا في التحريم استويا في الوعيد الشديد أو يفرق بأن الغصب في الارض يعظم ضرره بخلاف غيرها هذا موضع نظر وقد يحتج لذلك بحديث ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة فان من جملتها رجل استأجر أجيرا فاستوفى منه العمل ولم يوفه أجره فقد توعد بهذا الوعيد الشديد في غصب حقه من الاجرة انتهى وهذا انما ذكره نظر الدليل والا فالاصحاب مصرحون بأنه لا فرق في كون الغصب كبيرة بين الارض وغيرها من الاموال على أن الظاهر ان الجلال لم ير الحديث الاخير الذي ذكرته قبيل التنبيه اذ هو مصرح في العصا بما يفيد الوعيد فاذا انضم الى الحديث الذي ذكره في الاجرة أفاد أن الوعيد الشديد جاء في غير الارض أيضا

(باب الاجارة)

* (الكبيرة الثامنة والعشرون بعد المائتين تأخير أجرة الاجير أو منعه منها بعد فراغ عمله) *

* أخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره * وابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر رضي الله عنهما والطبراني عن جابر وأبو يعلى عن أبي هريرة رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوا الاجير أجره قبل أن يجف عرقه * (تنبيه) * ما ذكر من كون هذا كبيرة هو ظاهر معلوم مما مر في الغصب ومطل الغني ولورود هذا الوعيد الشديد فيه بخصوصه أفردته بالذكر ثم رأيت بعضهم عده من الكبائر وأفرده بالذكر كما فعلت

(باب احياء الموات)

مر أن من الكبائر منع فضل الماء كما صرح به الحديث الصحيح

{ الكبيرة التاسعة والعشرون بعد المائتين البناء بعرفة أو مزدلفة أو منى عند من قال بتحريمه }

وذكر هذا من الكبائر بناء على القول بتحريمه ظاهر لانه على هذا القول يكون من غصب الارض وقد مر أنه كبيرة ومامر فيه من الوعيد الشديد فيأتي في ذلك كله فيمن فعل هذا معتقدا التحريم

{ الكبيرة الثلاثون بعد المائتين منع الناس من الاشياء المباحة لهم على العموم أو الخصوص كالارض الميتة التي يجوز لكل أحد احياؤها وكالشوارع والمساجد والربط وكالمعادن الباطنة أو الظاهرة }

فمنع واحد من هذه عن أن ينتفع به من الوجه الجائز ينبغي أن يكون كبيرة لانه شبيه بالغصب فهو

كما لو منع الانسان من ملكه اذا استحقاقه للانتفاع بشيء من ذلك كاستحقاقه للانتفاع بملكه فكما أن منع المالك كبيرة فكذا منع هذا

{الكبيرة الحادية والثلاثون بعد المائتين اكراء شيء من الشارع وأخذ أجرته وان كان حريم ملكه أو دكانه}

وعدهذا كبيرة هو ما وقع فى كلام غير واحد من أئمتنا فى هذا الباب حيث قالوا انه فسق وضلال ومن ثم قال الاذرعى فيما يفعله وكلاء بيت المال فى الشوارع من نحو أخذ أجرة من الجالسين فيها لا أدرى بأى وجه يلقى الله من يفعل ذلك

(الكبيرة الثانية والثلاثون بعد المائتين الاستيلاء على ماء مباح ومنعه ابن السبيل)

* أخرج الشيخان عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل الحديث وقدمر ويأتى *(تنبيه)* عدهذا هو صريح هذا الحديث ولذا جزم كثيرون بعد ذلك كبيرة ولابد من تقييد ذلك بمنع يؤدى الى تضرر شديد والا فمجرد المنع والتضرر الخفيف لا يقتضى كون ذلك كبيرة

(باب الوقف)

(الكبيرة الثالثة والثلاثون بعد المائتين مخالفة شرط الواقف)

وذكرى لهذا من الكبائر ظاهر وان لم يصرحوا به لان مخالفته يترتب عليها أكل أموال الناس بالباطل وهو كبيرة

(باب اللقطة)

{الكبيرة الرابعة والخامسة والثلاثون بعد المائتين أن يتصرف فى اللقطة قبل استيفاء شرائط تعريفها وتملكها أو كتمها من ربها بعد علمه به}

وكون كل من هذين كبيرة هو ظاهر لانه من أكل أموال الناس بالباطل

(باب اللقيط)

(الكبيرة السادسة والثلاثون بعد المائتين ترك الاشهاد عند أخذ اللقيط)

وكون هذا كبيرة هو ما صرح به الزركشى وبه يعلم أن ما ذكرته فى الباب الذى قبل هذا وما قبله من الكبائر ظاهر لانها أولى بذلك من هذا لعظم مفاسدها وان كان فى هذا مفسدة أيضا وهى أن ترك الاشهاد ربما أداه الى ادعاء رقه فاذا كان ما يؤدى الى مفسدة هى ادعاء الرق كبيرة لكونه يؤدى الى كبيرة وهى ادعاء رق الحر ولو بطريق الاصالة والدار كما فى اللقيط فان الحكم بحريته

انما هو كذلك وذلك لان للوسائل حكم المقاصد فأولى ماذكرته مما سبق فانه بنفسه مفسدة أى مفسدة أو يؤدى الى مفسدة أعظم أو أقرب وقوعا من هذه المفسدة فبهذا يتضح لك عدّ كثير مما سبق من الكبائر وان لم يذكروه أو ذكروا ماقد يوهم خلافه فتأمل ذلك فانه مهم

(باب الوصية)

(الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائتين الاضرار فى الوصية)

قال تعالى من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حليم تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله أى فى شأن المواريث على ماقاله ابن عباس والاحسن بقاؤه على عمومه يدخله جنات تجرى من تحتها الانهار وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله أى فيما فرض الله من المواريث على ماقاله مجاهد وفيه مامرّ يدخله نارا خالدا فيها أى أبدا ان استحل والا فالمراد بالخلود المدة الطويلة وله عذاب مهين * أخذ ابن عباس من هذه الآية أن الاضرار فى الوصية من الكبائر لانه تعالى عقبه بهذا الوعيد الشديد كذا قيل وفيه قصور على أن ابن عباس روى ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم فقد خرج النسائى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم الاضرار فى الوصية من الكبائر ثم تلا تلك حدود الله فقد صرح صلى الله عليه وسلم بأن الاضرار فى الوصية من الكبائر وسياق الآية شاهد لذلك ومن ثم صرح جمع من أئمتنا وغيرهم بأن ذلك من الكبائر * قال ابن عادل فى تفسيره اعلم أن الاضرار فى الوصية يقع على وجوه منها أن يوصى بأكثر من الثلث أو يقر بكل ماله أو ببعضه لاجنبى أو يقر على نفسه بدين لا حقيقة له دفعا للميراث عن الورثة أو يقر بأن الدين الذى كان له على فلان استوفاه منه أو يبيع شيأ بثمن رخيص ويشترى شيأ بثمن غال كل ذلك لغرض أن لا يصل المال الى الورثة أو يوصى بالثلث لا لوجه الله لكن لغرض تنقيص الورثة فهذا هو الاضرار فى الوصية * وروى عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن الرجل يعمل عمل أهل الجنة سبعين سنة وحاف فى وصيته ختم له بشر عمله فيدخل النار وان الرجل ليعمل عمل أهل النار سبعين سنة فيعدل فى وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة وقال عليه أفضل الصلاة والسلام من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه من الجنة ويدل على ذلك قوله تعالى بعد هذه الآية تلك حدود الله * قال ابن عباس فى الوصية ومن يعص الله ورسوله قال فى الوصية وأيضا فمخالفة أمر الله عند القرب من الموت تدل على الجسارة الشديدة وذلك من أكبر الكبائر انتهى وجرى على ذلك كله الزركشى فان بعض المتأخرين قال رأيت بخط الزركشى مالفظه وساق ماذكرته عن ابن عادل جميعه الا قليلا منه وهو عجيب من الزركشى فان ما أطلقه فى الوصية بأكثر من الثلث لا يأتى على قواعدنا لان ذلك عندنا مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة نعم الظاهر أنه يحرم عليه ذلك ان قصد حرمان ورثته وعلم أن من أوصى له يستولى على أكثر من الثلث ظلما وعدوانا وحينئذ فلا يبعد أن تعد وصيته حينئذ كبيرة لان فيه أبلغ الاضرار بالورثة سيما فى هذه

الحالة

الحالة التي يصدق فيها الكاذب ويتوب فيها الفاجر فاقدامه على ذلك فيه دليل ظاهر على قسوة قلبه وفساد لبه وغاية جراءته فلذلك يختم له بشر عمله فيدخل النار كما مر في الحديث وماذكره في مسائل الاقرار ظاهر وقد قدمت الكلام عليه في باب الاقرار وماذكره في الوصية بالثلث بقيده الذي ذكره يأتي فيه ماقدمته في الوصية بأكثر من الثلث ومن الاضرار في الوصية أن يوصي على نحو أطفاله من يعلم من حاله أنه يأكل مالهم أو يكون سببا لضياعه لكونه لا يحسن التصرف فيه أو نحو ذلك وماذكرته من الحديثين فالاول رواه ابن ماجه بلفظ ان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة فاذا أوصى خان في وصيته فيختم له بشر العمل فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة والثاني رواه ابن ماجه أيضا بلفظ من فر بميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة * ويؤيد الاول خبر أبي داود والترمذي وقال حديث حسن غريب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله عز وجل سبعين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار ثم قرأ أبو هريرة رضي الله عنه من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله حتى بلغ وذلك الفوز العظيم * (تتمة) * ينبغي الاعتناء بالوصية بالعدل أما الثاني فلما ذكر وأما الاول فلخبر الشيخين وغيرهما ما حق امرئ مسلم له شئ يوصي فيه يبيت ليلتين وفي رواية ثلاث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده قال ابن عمر رضي الله عنهما ما مضت على ليلة منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وعندي وصية مكتوبة * وابن ماجه من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له * وأبو يعلى باسناد حسن المحروم من حرم وصيته * والطبراني ترك الوصية عار في الدنيا ونار وشنار في الآخرة ولو صح هذا الحديث لاستفيد منه أن ترك الوصية كبيرة وحينئذ فيحمل على من علم أن ترك الوصية يكون سببا لاستيلاء الظلمة على ماله وأخذه من ورثته * وروى أبو داود وابن حبان في صحيحه لأن يتصدق الرجل في حياته وصحته بدرهم خير له من أن يتصدق عند موته بمائة

(باب الوديعة)

الكبيرة الاربعون بعد المائتين الخيانة في الامانات كالوديعة والعين المرهونة أو المستأجرة وغير ذلك

قال الله تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها * نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي الداري كان سادن الكعبة يوم الفتح فلما دخلها صلى الله عليه وسلم حينئذ أغلق باب الكعبة وامتنع من اعطاء مفتاحها زاعما أنه لو علم أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعه فلوى علي رضي الله عنه يده وأخذه منه وفتح الباب ودخل صلى الله عليه وسلم وصلى فيها فلما خرج سأله العباس رضي الله عنه أن يعطيه المفتاح ليجمع له السدانة مع السقاية فأنزل الله الآية فأمر

صلى الله عليه وسلم عليا أن يرده الى عثمان ويعتذر اليه فقال له أكرهت وأذيت ثم جئت ترفق فقال له لقد أنزل الله فى شأنك قرآنا وقرأ عليه الآية فأسلم وكان المفتاح معه فلما مات دفعه الى أخيه شيبة فالسدانة فى أولاده الى يوم القيامة لقوله صلى الله عليه وسلم خذوها خالدة تالدة لا ينزعها منكم الا ظالم وقيل المراد من الآية جميع الامانات * قال الحافظ أبو نعيم فى الحلية وممن قال ان الآية عامة فى الجميع البراء بن عازب * وابن مسعود وأبى بن كعب قالوا الامانة فى كل شئ فى الوضوء والجنابة والصلاة والزكاة والصوم والكيل والوزن والودائع * قال ابن عباس لم يرخص الله لمعسر ولا لموسر أن يمسك الامانة * وقال ابن عمر خلق الله تعالى فرج الانسان وقال هذه أمانة خبأتها عندك فاحفظها الا بحقها * وقال بعضهم معاملة الانسان اما مع ربه بفعل المأمورات واجتناب المنهيات ولله تعالى فى كل عضو من أعضاء الانسان أمانة فأمانة اللسان أن لا يستعمله فى كذب وغيبة ولا نميمة ولا بدعة ولا فحش ولا نحوها والعين أن لا ينظر بها الى محرم والاذن أن لا يصغى بها الى سماع محرم وهكذا سائر الاعضاء * واما مع الناس بنحو رد الودائع وترك التطفيف فى كيل أو وزن أو ذرع وبعدل الامراء فى الرعية والعلماء فى العامة بأن يحملوهم على الطاعة والاخلاق الحسنة والاعتقادات الصحيحة وينهوهم عن المعاصى وسائر القبائح كالتعصبات الباطلة والمرأة فى حق زوجها بأن لا تخونه فى فراشه أو ماله والقن فى حق سيده بأن لا يقصر فى خدمته ولا يخونه فى ماله وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك بقوله كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته واما مع النفس بأن لا يختار لها الا الانفع والاصلح فى الدين والدنيا وأن يجتهد فى مخالفة شهواتها وارادتها فانها السم الناقع المهلك لمن أطاعها فى الدنيا والآخرة * قال أنس قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له * وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون * نزلت فى أبى لبابة حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بنى قريظة لما حصرهم صلى الله عليه وسلم وكانوا يميلون الى أبى لبابة لكون أهله وولده فيهم فقالوا له هل ترى أن ننزل على حكم محمد فأشار بيده الى حلقه أى انه الذبح فلا تفعلوا فكانت تلك منه خيانة لله ولرسوله قال فما زالت قدماى من مكانهما حتى علمت أنى قد خنت الله ورسوله ثم ذهب الى المسجد وربط نفسه وحلف أن لا يحلها أحد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا زال كذلك حتى أنزل الله توبته فحله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة وقوله عز وجل وتخونوا أماناتكم عطف على النهى أى ولا تخونوا أماناتكم * قال ابن عباس الامانات الاعمال التى ائتمن الله تعالى عليها العباد * وقال غيره أما خيانة الله ورسوله فمعصيتهما وأما خيانة الامانات فكل أحد مؤتمن على ما كلفه الله به فهو سبحانه موقفه بين يديه ليس بينه وبينه ترجمان وسائله عن ذلك هل حفظ أمانة الله فيه أو ضيعها فليستعد الانسان بماذا يجيب الله تعالى به اذا سأله عن ذلك فانه لا مساغ للجحد ولا للانكار فى ذلك اليوم وليتأمل قوله تعالى ان الله لا يهدى كيد الخائنين أى لا يرشد كيد من خان أمانته بل يحرمه هدايته فى الدنيا ويفضحه على

رؤس الاشهاد في العقبى فالخيانة قبيحة في كل شئ لكن بعضها أشد وأقبح من بعض اذ من
خانك في فلس ليس كمن خانك في أهلك وقد عظم الله سبحانه وتعالى أمر الامانة تعظيما بليغا
وأكده تأكيدا شديدا فقال عز وجل انا عرضنا الامانة أى التكاليف التي كلف الله بها عباده
من امتثال الاوامر واجتناب النواهي على السموات والارض والجبال فأبين أن يحملنها
وأشفقن منها وحملها الانسان أى آدم صلى الله وسلم على نبينا وعليه انه كان ظلوما أى لنفسه
بقبوله تلك التكليفات الشاقة جدا جهولا أى بمشقتها التي لا تتناهى * وروى ان الله تعالى
خلق الدنيا كالبستان وزينها بخمسة أشياء بعلم العلماء وعدل الامراء وعبادة الصالحين
ونصيحة المستشار وأداء الامانة فقرن ابليس مع العلم الكتمان ومع العدل الجور ومع العبادة
الرياء ومع النصيحة الغش ومع الامانة الخيانة * وفي الحديث يطبع المؤمن على كل خلق ليس
الخيانة والكذب وفيه أيضا أول ما يرفع من الناس الامانة وآخر ما يبقى الصلاة ورب مصل
لا خير فيه * وذكر صلى الله عليه وسلم أن من جملة أهل النار رجلا لا يخفى له طمع وان دق الا خانه
* وأخرج أبو يعلى والحاكم والبيهقي تقبلوا الى ستا أتقبل لكم الجنة اذا حدث أحدكم فلا يكذب
واذا وعد فلا يخلف واذا ائتمن فلا يخن * وأحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي
اضمنوا الى ستا أضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم وأوفوا اذا وعدتم وأدوا اذا ائتمنتم
الحديث * والطبراني بسند لا بأس به اكفلوا الى ستا أكفل لكم الجنة الصلاة والزكاة والامانة
والفرج والبطن واللسان * ومسلم وغيره عن حذيفة رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال أى بفتح الجيم وسكون المعجمة أصلها ثم نزل
القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقال ينام الرجل النومة
فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها في قلبه مثل الوكت أى بفتح فسكون ففوقية الاثر اليسير
ثم ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل المجل أى بفتح فسكون للجيم تنفط
اليد من العمل وغيره كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا أى بالزاى مرتفعا * والطبراني
لا ايمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لمن لا طهور له الحديث * والبزار عن علي كرم الله وجهه قال كنا
جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلع علينا رجل من أهل العالية فقال يا رسول الله
أخبرني بأشد شئ في هذا الدين وألينه فقال ألينه شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله
وأشده يا أخا العالية الامانة انه لا دين لمن لا أمانة له ولا صلاة ولا زكاة الحديث * والشيخان
وخيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون
يخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن * والشيخان آية المنافق ثلاث
اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا ائتمن خان زاد مسلم وان صام وصلى وزعم أنه مسلم
والشيخان أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة
من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * وأبو
داود والنسائي وابن ماجه كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني أعوذ بك من الجوع فانه

قوله تقبلوا الى ستا الخ كذا في الاصول ولم يذكرها كلها اه

بئس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة * وأحمد والبزار والطبراني في الاوسط عن أنس رضي الله عنه قال ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له ورواه ابن حبان في صحيحه الا أنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته فذكر الحديث * والترمذي اذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة فقد حل بها البلاء قيل وما هي يا رسول الله قال اذا كان المغنم دولا والامانة مغنما والزكاة مغرما وأطاع الرجل زوجته وعق أمه وبر صديقه وجفا أباه وارتفعت الاصوات في المساجد وكان زعيم القوم أرذلهم وأكرم الرجل مخافة شره وشربت الخمور وشهد بالزور ولبس الحرير واتخذ القينات والمعازف ولعن آخر هذه الامة أولها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء أو خسفا أو مسخا وفي رواية فليرتقبوا عند ذلك ريحا ومسخا وخسفا وقذفا وآيات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع * والبزار ثلاث متعلقات بالعرش الرحم تقول اللهم اني بك فلا أقطع والامانة تقول اللهم اني بك فلا أخان والنعمة تقول اللهم اني بك فلا أكفر * وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة قال يؤتى بالعبد يوم القيامة وان قتل في سبيل الله فيقال له أد أمانتك فيقول أي رب كيف وقد ذهبت الدنيا فيقال انطلقوا به

الى الهاوية وتمثل له الامانة كهيئتها يوم دفعت اليه فيراها فيعرفها فيهوي في اثرها حتى

يدركها فيحملها على منكبه حتى اذا ظن أنه خارج زلت عن منكبه فهو يهوي

في اثرها أبد الآبدين ثم قال الصلاة أمانة والوضوء أمانة والوزن

أمانة والكيل أمانة وأشياء عددها وأشد ذلك الودائع قال

زاذان فأتيت زيد بن عامر فقلت ألا ترى الى ما قال ابن

مسعود قال كذا وكذا قال صدق أما سمعت

الله تعالى يقول ان الله يأمركم أن تؤدوا

الامانات الى أهلها * (تنبيه) *

عد ما ذكر كبيرة هو ما صرح

به غير واحد وهو ظاهر

مما ذكر في الآيات

والاحاديث

تم

* (تم الجزء الاول ويليه الجزء الثاني أوله كتاب النكاح) *

(فهرسة الجزء الاول من كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر)

صحيفة

صحيفة

١٣٠

صحيفة

صحيفة

على

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

(تمت)